هداية البارى

إلى ترتيب أحاديث البخارى

تأليف

السيد عبد الرحيم عنبر الطهطاوى

مذيلة صحائفه بتعاليق وجيزة لحضرة المؤلف حفظه الله

الجزء الأول

الطبعة الثالثة : سنة ١٣٥٣ هجرية

يطلب من المكتبة التجارية الكبرى بأول شارع محمد على بمصر

لصاحبها : مصطفى محمد

مطبعة الاستقامة

هداية البارى

الى ترتيب أحاديث البخارى

تأليف

السيد عبد الرحيم عنبر الطهطاوى

مذيلة صحائفه بتعاليق وجيزة لحضرة المؤلف حفظه الله

الجزء الأول

الطبعة الثالثة : سنة ١٣٥٣ هجرية

يطلب من المكتبة التجارية الكبرى بأول شارع محمد على بمصر
لصاحبها : مصطفى محمد

مطبعة الاستقامة

بسم الله الرحمن الرحيم

لا إله إلا هو عليه توكلت وإليه أنيب . ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدرا (١)

﴿أحمده﴾ جل شانه (لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ) (٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ملهم التبيان . والصلاة المتآخية بالتسليم على كوكب الأكوان . ومهبط العرفان وآله حفاظ الخبر . وحفاظ الأثر (وبعد) فهذه كلمات تمثل لك قصارى الايجاز علقتها على كلام صاحب الاعجاز . ليست بالبيان المستعصى . ولا بالتبيان المستقصى . فقد وكلت فيها الجليات للناظرين . والخلافيات المذهبية للباحثين . تفاديا من الاملال . وتجافيا عن ذرعة الاهمال . غير تارك الاشارة إليها من طرف خفى ، تنبيها للباحث الحفى . ولى رجاء فى أن تكون تلك المبانى من القربات . ولقصى المعانى من المقربات ، فهذا هو المقصد بالذات

---

(١) أى من يفوض شؤونه إليه جلت قدرته فهو كافيه وكافله فانه ليس وراء منتهى قدرته قدرة والقدير يبلغ مايريده لايتعاصاه شيء وكل شيء عنده بمقدار

(٢) التزكية التطهير . والحكمة هنا العلم بالأحكام التى لايدرك علمها إلا ببيان صاحب الوحى صلى الله تعالى عليه وسلم . أى أنه سبحانه تطول على المؤمنين وتفضل عليهم إذ بعث بينهم رسولا من جنسهم عربيا مثلهم يتلو عليهم ما أوحى إليه من الآيات البينات الدالة على التوحيد والرسالة وغيرهما . ويخليهم من رجس الجاهلية ودنس عقائد الوثنية . ويحليهم بتعليمهم ألفاظ الكتاب ويبين لهم كيفية أدائه .

﴿وأشكره﴾ تبارك وتعالى (أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَى بِاللهِ شَهِيدًا (١) ۞ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ) صلى الله تعالى عليه وعلى آله أصحاب الصراط السوىّ ومن اهتدى

﴿وبعد﴾ فلا ريب أن علم السنة هو التالى فى الرتبة والذكر للذكر الحكيم . فهو نور مقتبس من نوره يهدى به الله من يشاء إلى صراط مستقيم (٢) وبه ظهر تفصيل ما أجمل فى الآيات القرآنية . وتفسير ما خفى من غوامض الكلمات الربانية

فهو المفسر للكتاب وإنما ۞ نطق النبى لنا به عن ربه (٣)

وأن كتاب الجامع الصحيح للإمام البخارىّ مقدم أصحاب الحديث . فى

ويوقفهم على ما به تكمل نفوسهم مما شرع لهم على لسانه من الدين وإنهم كانوا قبل البعثة لفى جهالة جهلاء وفى حيرة عن الهدى عمياء لايعرفون جادة الرشاد . ولا طريق السداد .

(١) أى إنه تعالى أرسل المرشد الحكيم بالرشد ودين الإسلام ليعليه على سائر مايدان به من الشرائع والملل بنسخ ما كان حقا من بعض الأحكام المتبدلة بتبدل الأعصار ، وادحاض الباطل وإزهاقه (إن الباطل كان زهوقا) وحسبك الله شاهداً على أن ما وعده به جل سلطانه من تشييد شرعته وإظهارها على غيرها لامحالة كائن وقد حقق الله ذلك (فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله إن الله عزيز ذوانتقام)

(٢) القرآن الحكيم نور بين كما قال تعالى (وأنزلنا إليكم نوراً مبينا) والحديث مستمد منه فهو نور يهتدى به فى ظلمات الحيرة والله يهدى لنوره من يشاء ويهدى به من يشاء هدايته ممن ودع فيه الاستعداد الفطرى إلى طريق قويم يبلغ مجتازه سعادة المعاش والمعاد

(٣) يشير إلى معنى قوله تعالى (وما ينطق عن الهوى) الآية أى ما أتى به من بيان الكتاب وكشف النقاب ليس صادرا عن هوى نفسه وإنما نطق به عن وحى أوحى إليه عليه الصلاة والسلام

القديم والحديث . قد أتى من الصحاح بما رجح على غيره من الأسفار[١] أسفر عن كل ذلك العيان كل الإسفار .

بيدأن رياضه فيحاء[٢] وحياضه واسعة الأنحاء . وأنه إذاأراد رائدالحديث أن ينظره فى أى باب لا يكاد يهتدى إليه إلا بعد جهد جهيد[٣] وطول بحث وتنقيب فى زمن مديد . وربما عثر عليه فى غير موضعه الذى يسرع إليه الفهم . ويهرع إليه الوهم . وذاك لمعنى عناه ذلك الإمام . واستدعاه المقام

ولطالما خطر بالخاطر المخاطر أن أرتبه على حروف المعجم مع حذف أسانيد المروىّ . والاقتصار على الراوى الصحابىّ وأقتصر فيه أيضا على أحد المكرر تذليلا لسبيله . لمن أراد أن يروى أو يرتوى من سلسبيله[٤] ولكن تهيب الخطب أبعدنى . وضعف الروية أقعدنى . فأحجمت عن هذا المسرى .[٥] وصرت أقدم قدما وأؤخر أخرى .[٦] حتى آن إبان تحقق الأمنية .[٧] ونشر ما انطوت عليه النية . فأتيح لى الوقوف على (التجريد

---

(١) الأسفار بالفتح جمع سفر الكتاب البعيد ما بين الطرفين وما فى الفقرة التالية بالكسرة ومعناه الابانة

(٢) بيد بمعنى غير . والفيحاء الشاسعة الأطراف . وذلك مجاز عن سعة ذلك الكتاب وأنه جامع من ثمرات الفوائد ما لذ وطاب ويدعو مجتنيها إلى ملء الوطاب

(٣) جهيد وصف مشتق من الجهد بمعنى المشقة أتى به للتأكيد كما فى قوله تعالى (وندخلهم ظلا ظليلا)

(٤) السلسبيل عين فى الجنة شبه بها ذلك السفر الجليل من حيث عذوبته وإرواؤه الغليل

(٥) الاحجام عن الشىء الكف عنه رهبة منه . والمسرى مصدر ميمى بمعنى السير ليلا والمراد التأخر عن مطلق السير فى هذا العمل

(٦) مجاز عن التردد فى الأمر

(٧) إبان الشىء حينه

الصريح لأحاديث الجامع الصحيح) فألفيته أتى بالغـاية المقصودة والضالة المنشودة .(١) فقد كفانى مؤنة هـذا العمل الخطير من المكرر والأسانيد وبالاقتصار على الراوى الأخير . فعرجت عليه اعتمادا على بارئى وأنا براء من الحول والقوة إليه . متوخيا إتمام الأرب . وخدمة أحاديث نخبة العرب صلى الله تعـالى عليه وسلم فرتبت أوائلها على الحروف . ورصفتها على السنن المعروف . شافعا ذلك بعزو الخبر إلى الكتاب والباب . تيسير المستثمر معانيه فى شروحه من أولى الألباب وأسميته بعـد أن أتممته

﴿هداية البارى . إلى ترتيب أحاديث البخارى﴾

وإياك يامرجوّ الاجابة أسأل . وبصاحب الوسيلة أتوسل . أن تجعله عملا زكيا.(٢) فكن به حفيا . واجعله رب رضيا . وانفع به من كان دنيا أو قصيا . إنك المجيب دعوة الداعى تقيا أو عصيا . تفضلا كما اقتضاه وارف فضلك . واحتفاء بخاتم رسلك . صلى الله تعالى عليه وسلم القائل (إنما الاعمال بالنيات)

﴿المؤلف﴾

---

(١) أى قيض لى الوقوف على ذلك الكتاب فوجدته أتى ببعض الغرض الذى أرمى إليه

(٢) أى اجعله طاهراً من المحبطات فهى لا ريب منافيـة للاخلاص الذى هو قوام العمل . حاجبة عن القبول الذى هو غاية المبتغى ونهاية الأمل

﴿حرف الهمزة﴾

آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ (١) الإِيمَانُ بِاللهِ : « ثم فسرها لهم » شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّى رَسُولُ اللهِ . وَإِقَامُ الصَّلَاةِ (٢) وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ (٣) وَأَنْ تُؤَدُّوا إِلَىَّ خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ (٤) وَأَنْهَى عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُقَيَّرِ وَالنَّقِيرِ (٥)

﴿رواه ابن عباس : كتاب مواقيت الصلاة : باب قول الله تعالى « منيبين إليه الخ »﴾

﴿حرف الهمزة﴾

(١) الخطاب لحى من ربيعة واقتصر من لا ينطق عن الهوى ﷺ على بعض الأوامر والنواهى ولم يقصد إعلامهم بسائر الأحكام فعلا وتركا لحكمة اقتضاها حالهم وقتئذ . تبيانها مع سبب هذا الحديث ومباحث أخرى فى غير هذا الوجيز

(٢) عقب نفى الاشراك بالصلاة لأنها أعظم دعائم الاسلام بعد التوحيد وأعلى مراتب الخنوع والخضوع لأن وضع أشرف الأعضاء على أهون الأشياء وموطىء الأقدام غاية التذلل إلى العلى الكبير

(٣) اقتران الزكاة بالصلاة فى الخبر ومجاورتها لها فى اثنين وثلاثين موضعا من الكتاب دليل على كمال الاتصال بينهما فى الفضيلة إذ الأولى أفضل العبادات البدنية والثانية أفضل العبادات المالية لما انطوت عليه من الفوائد والحكم وحسبك الايماء إلى أنها مظهر شكر المنعم على ما أتاحه من النعم وفيها العناية بالبائس الفقير وفيها أيضا تقليل الاجرام الذى تدفع إليه الفاقة غالبا . وفى إيتائها أيضا وقاية النفس من الشح بالمال (ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون)

(٤) يشير إلى قوله تعالى (واعلموا أنما غنمتم من شىء فأن لله خمسه) الآية

(٥) الدباء اليقطين اليابس . والحنتم الجرار الخضراء . والمقير المطلى بالقار . والنقير ماينقر فى أصول النخل فيوعى فيه . المراد النهى عن الانتباذ فى هذه الأوعية كما فى الخبر والحكمة فيه قرب العهد بتحريم الخمر فالانتباذ فيها يذكر شاربها بعهد

آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ . وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ (١)

﴿رواه أنس بن مالك: كتاب الايمان : باب علامة الايمان حب الانصار﴾

آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ . إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ . وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ . وَإِذَا أُؤْتُمِنَ خَانَ (٢) ﴿رواه أبو هريرة : كتاب الايمان : باب علامة المنافق﴾

شربها والتذكر يثير الشوق إليها والشوق إذا قوى يكون سببا لضراوة النفس والاقدام على تناولها . فسدا للذريعة وحسما لمادة الفجور قضت حكمة التشريع بالمبالغة فى الفطام عنها بحظر الانتباذ فى هذه الآنية فى تلك الآونة إذ مامن حرام إلاوله حريم يطيف به ويقاربه ولكن لما اشتهر التحريم وتوطد أمره فى النفوس أبيح الانتباذ فى كل وعاء مع النهى عن شرب كل مسكر فانه (رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون) الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى

(١) الايمان التصديق مع الثقة وقبول الشرعة . والأنصار الأوس والخزرج وهم الذين تبوؤا الدار والايمان يحبون من هاجر إليهم الخ ماأتت به الآية من الثناء عليهم والنفاق اسم اسلامى لم تعرفه العرب بالمعنى المخصوص وهو إظهار الاسلام واضمار الكفر وإن كان أصله معروفا فى اللغة . وهو مخالفة السر للعلانية . أى علامة كمال التصديق حب الأنصار لحسن وفائهم بما عاهدوا عليه من إيوائه ﷺ ومؤازرته والسعى فى إظهاره وأصحابه . ومؤاساتهم بأنفسهم وأموالهم وقيامهم بحقهم حق القيام مع معاداتهم جميع من وجد من القبائل . والبغض المشار إليه من حيث انهم أنصاره صلى الله تعالى عليه وسلم لأنه يناقض التصديق ويتبرأ منه الايمان . الحديث متفق عليه

(٢) ليس العدد للحصر بل صدر ذلك بقضية المقام لأنه روى فى الصحاح مايربو على ذلك . ويراد بالنفاق هنا العملى لا الايمانى المستلزم للكفر الملق فى الدرك الأسفل من النار . والكذب أس النفاق وهو آفة لسانية وغائلة إنسانية ماحقة للفضيلة ماحية للثقة ناعية إلى المرء حياته الأدبية منادية عليه بأخس عنوان . وخلف

إيتُونى بكِتَابٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بعْدَهُ (١) قَالَ عُمَرُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ غَلَبَهُ الْوَجَعُ وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللهِ حَسْبُنَا (٢) فَاخْتَلَفُوا

الوعد باب من أبواب النفاق وهو إنما يكون وصمة شائنة إذا كان العزم عليه مقارنا للوعد . أما من عزم على الوفاء فاعترضه فى طريقه عارض لم يكن فى عداد المنافقين وإن جرى عليه ماهو فى صورة النفاق فالأجدر به أيضا أن يأخذ حذره من صورته كاحترازه من حقيقته ولايسوغ له أن يجعل نفسه معذورا من غير ضرورة حاجزة والخيانة التصرف فى الأمانة بغير وجه شرعى وليس ذلك قاصرا على أمانات الناس دون ما افترض الله على عباده وائتمنهم عليه فقد سمى ذلك خيانة فى قوله الكريم (ياأيها الذين آمنوا لاتخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون) الحديث رواه مسلم والترمذى والنسائى

(١) أى ائتونى بأدوات كتاب لآمر من يكتب لكم كتابا لاتضلوا الطريق بعده أبدا

(٢) أى كافينا فلا نكلفه ﷺ مايشق عليه فى هذه الحالة من إملاء الكتاب وكان ذلك فى مرض موته ولم يكن الأمر للوجوب وإنما هو من باب الارشاد لأن الأوامر قد يقارنها مايصرفها عن الوجوب . فكأنه ظهرت له قرينة دلت على أن الأمر ليس على التحتم بل على الاختيار فاختلف اجتهاد الصحابة فى ذلك وصمم عمر رضى الله عنه على الامتناع لما قام عنده من القرائن بأنه ﷺ قال ذلك من غير قصد جازم . ولأنه لوكان الكتاب مما لاسبيل إلى تركه لم يتركه عليه الصلاة والسلام لأجل اختلافهم . وفى تركه الانكار عليه دليل على تصويب رأيه وذلك لوكان المراد منه بيان الأحكام ورفع الخلاف فيها فقد علم الفاروق حصول ذلك من قوله تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم) وعلم أنه لاتقع واقعة إلى اقتراب الساعة إلا وفى الكتاب تبيانها نصاً أو دلالة . وفى تكليف النبى ﷺ فى وطأة المرض إملاء ذلك مشقة ولئلاينسد باب الاجتهاد على أهل العلم والاستنباط فرأى الاقتصار على ذلك تخفيفا عليه ، عليه الصلاة والسلام وفضيلة المجتهدين

وَكَثُرَ اللَّغَطُ فَقَالَ قُومُوا عَنِّى وَلَا يَنْبَغِى عِنْدِى التَّنَازُعُ (١)

﴿رواه ابن عباس : كتاب العلم : باب كتابة العلم﴾

إِيتُونِى بِكِتَابٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا . فَتَنَازَعُوا وَلَا يَنْبَغِى عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ . فَقَالُوا هَجَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) قَالَ دَعُونِى فَالَّذِى أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِى إِلَيْهِ . وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ . أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ (٣) وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ (٤) وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ (٥) ﴿رواه ابن عباس : كتاب الجهاد : باب جوائز الوفد﴾

---

(١) أيقظهم إلى أدب نفسى أدهشهم عنه عظم الخطب . ونبههم إلى نهى إلهى عن رفع الأصوات والجهر بالقول عنده فى قوله تعالى (ياأيها الذين آمنوا لاترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى) أى كما هو الشأن عند مايكون المرء عند المهيب المعظم محافظة على رعاية أبهة النبوة وجلالة مكانة صاحبها ﷺ (ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لاتشعرون) . الحديث متفق عليه

(٢) أى هجركم لما قد ورد عليه عليه الصلاة والسلام من الواردات الالهية والفيوضات الربانية كما يرشد إليه مايتلوه

(٣) الكلام على زمن اجلائهم وتفسير معنى الجزيرة من حيث هى و بيان أطراف جزيرة العرب وما يجوز للمشركين قربانه من مواقعها فى تفصيل ليس هذا موضعه

(٤) إجازة الوفدمنحهم الجوائز . وذلك احتفاء بوفادتهم . وترغيبا للمؤلفة قلوبهم وعونا لهم على قضاء الوطر فى السفر

(٥) قيل هى قوله ﷺ لاتتخذوا قبرى وثنا يعبد ، وقيل إنها الوصية بالكتاب أو بالأرحام . الحديث متفق عليه

إِيذَنِى لَهُ فَإِنَّهُ عَمُّكِ (١) تَرِبَتْ يَمِينُكِ (٢)

﴿روته عائشة : كتاب التفسير : باب قوله إن تبدوا شيئا أو تخفوه الخ﴾

اُبْتَاعِي فَأَعْتِقِي فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ (٣) (قَالَ) ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَالُ أُنَاسٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِى كِتَابِ اللهِ (٤) مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِى كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ شَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ

---

(١) الأمر للراوية . ومرجع الضمير أفلح أخو أبي القعيس زوج مرضعتها . وكان استأذنها فى الدخول عليها بعد مانزلت آية الحجاب (ياأيها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوت النبى إلا أن يؤذن لكم) الخ فأبت حتى تستأذنه ﷺ وقد صدر منه الاذن مقرونا ببيان السبب المبيح

(٢) هذه كلمة تقولها العرب ولا يريدون حقيقتها إذمعناها افتقرت يمينك ولصقت بالتراب وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه

(٣) الأمر لعائشة وفى رواية ابتاعيها فاعتقيها الخ والضمير المنصوب مرجعه بريرة وكانت امرأة مكاتبة جاءت إليها تستعينها فى كتابتها ولم تكن قضت منها شيئا قالت لها عائشة ارجعى إلى أهلك أى ساداتك فان أحبوا أن أقضى عنك كتابتك ويكون ولاؤك لى فعلت — ظاهره أنها طلبت أن يكون الولاء لها إذا أدت جميع بدل الكتابة وليس ذلك مرادا وكيف تطلب ولاء عتيق الغير وإنما مرادها أن تشتريها شراء صحيحا ثم تعتقها كما فى رواية أخرى — فذكرت ذلك بريرة لأهلها فأبوا وقالوا إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون ولاؤك لنا فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال الخبر ، والولاء حق ميراث المعتق (بالكسر) من المعتق (بالفتح) . والمعنى اشتريها فاعتقيها فانما حق الميراث لمن أعتق وليس للبائع وان شرط له . وفى الموضوع مباحث موضعها غير هذا الوجيز

(٤) أى ماشأن أناس يشترطون شروطا ليس فى حكم الله جوازها أو وجوبها لأن كل شرط لم ينطق به الكتاب فهو باطل

شَرْطُ اللهِ أَحَقُّ وأَوْثَقُ (١)

﴿روته عائشة : كتاب المكاتب : باب مايجوز من شروط المكاتب﴾

أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ (٢)

﴿رواه كعب بن مالك : كتاب المغازى : باب حديث كعب الخ﴾

اُبْغِنِى أَحْجَاراً أَسْتَنْفِضْ بِهَا (٣) وَلَا تَأْتِنِى بِعَظْمٍ وَلَا بِرَوْثَةٍ (قَالَ) فَأَتَيْتُهُ

---

(١) أى قضاؤه أحق بالاتباع وأقوى من الشروط المباينة له . وليس أفعل التفضيل فيهما على بابه . فالمراد أن شرط الله جل شأنه هو واجب النفاذ وهو القوى وماسواه واه متداعى الأركان وفى حيز البطلان . وهذا الحديث رواه الجماعة

(٢) المشهور فى تفسير البشارة أنها أول خبر سار واشترط البعض أن يكون صدقا . وعن سيبويه أنها خبر يؤثر فى البشرة حزنا أو سرورا . وكثر استعماله فى الخبر . وقوله تعالى (فبشرهم بعذاب أليم) ظاهر عليه . ومن باب التهكم على الأول والخطاب للراوى . وكان أحد الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وقد بشره ﷺ بتوبة الله عليه فيما أوحاه جل شأنه إليه حيث قال (وعلى الثلاثة) وهم كعب ابن مالك وهلال بن أمية ومرارة بن الربيع (الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت) أى برحبها وسعتها لاعراض الناس عنهم وعدم مجالستهم ومحادثتهم لهم لأمر النبى ﷺ بذلك وهذا مثل لشدة الحيرة والمراد أنهم لم يقروا فى الدنيا مع سعتها فهو كما قيل

كأن بلاد الله وهى فسيحة ۞ على الخائف المطلوب كفة حابل

(وضاقت عليهم أنفسهم) أى قلوبهم فلاتسع سرورا لما أفعمها من الغم والوحشة وفى هذا ترق من ضيق الأرض عليهم إلى ضيقهم فى أنفسهم وهو فى أقصى درجات البلاغة (وظنوا أن لاملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم) أى وفقهم للتوبة (ليتوبوا إن الله هو التواب) المبالغ فى قبول التوبة (الرحيم) المتفضل عليهم بفنون الآلاء مع استحقاقهم لأفانين العقاب . وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبوداود والنسائى

(٣) ابغنى أى اطلب لى يقال بغيتك الشىء أى طلبته لك . والأمر للراوى

بِأَحْجَارٍ أَحْمِلُهَا فِى طَرَفِ ثَوْبِى حَتَّى وَضَعْتُهَا إِلَى جَنْبِهِ ثُمَّ انْصَرَفْتُ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مَشَيْتُ مَعَهُ فَقُلْتُ مَا بَالُ الْعَظْمِ وَالرَّوْثَةِ قَالَ هُمَا مِنْ طَعَامِ الْجِنِّ وَإِنَّهُ أَتَانِى وَفْدُ جِنِّ نَصِيبِينَ (١) وَنِعْمَ الْجِنُّ فَسَأَلُونِى الزَّادَ فَدَعَوْتُ اللهَ أَنْ لَا يَمُرُّوا بِعَظْمٍ وَلَا بِرَوْثَةٍ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعَامًا (٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب المناقب : باب ذكر الجن الخ﴾

ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ (٣) أَوْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ

﴿رواه أنس : كتاب الفرائض : باب مولى القوم من أنفسهم الخ﴾

والاستنفاض الاستنجاء

(١) بلدة بجزيرة بين الشام والعراق

(٢) قال الشوكانى فى نيل الأوطار روى أبوعبد الله الحاكم فى دلائل النبوة أن رسول الله ﷺ قال لابن مسعود ليلة الجن أولئك جن نصيبين جاؤنى فسألونى الزاد فمتعتهم بالعظم والروث قال ومايغنى عنهم ذلك يارسول الله قال إنهم لايجدون عظما إلا وجدوا عليه لحمه الذى كان عليه يوم أخذ ولا يجدون روثا إلا وجدوا فيه حبه يوم أكل فلا يستنج أحد لابعظم ولابروث اه وظاهر النهى كونهما من طعام الجن . وأما حكم الاجزاء ففيه خلاف مذهبى ينظر فى موضعه . وهذا الحديث لم أرلفظه لغير البخارى من أصحاب السنن

(٣) أى لأنه ينسب إلى بعضهم وهى أمه فيرثهم توريث ذوى الأرحام إذا لم يكن ثم عصبة ولاصاحب فرض على قول من يرى ذلك والمخالف يحمل ذلك على أنه منهم فى التآزر والتضافر والتكافل والتناصر لأنه ليس فى اللفظ مايقتضى التوريث الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى

أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً . وَأَلْيَنُ قُلُوباً (١) الإِيمَانُ يَمَانٍ (٢) وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ (٣) وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلَاءُ فِى أَهْلِ الإِبِلِ . وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِى أَهْلِ الْغَنَمِ (٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب المغازى : باب قدوم الأشعريين﴾

أَتَانِى آتٍ مِنْ رَبِّى فَأَخْبَرَنِى أَوْ قَالَ بَشَّرَنِى (٥) أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِى لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ (٦) ﴿رواه أبو ذر : كتاب الجنائز : باب فى الجنائز﴾

---

(١) وصف الأفئدة بالرقة والقلوب باللين لأن الفؤاد غشاء القلب على قول فاذا رق نفذ القول منه وخلص إلى ما وراءه فاذا صادف القلب لينا علق به ونجمع فيه وإذا غلظ بعد وصوله إلى ما وراءه فبذلك ينبو القلب عن الحق ويعرض عن قبوله ولم تغنه الآيات والنذر (وماتغنى الآيات والنذر عن قوم لايؤمنون)

(٢) يمان أصله يمنى لحذفت الياء وعوض عنها الألف . أى الايمان منسوب إلى أهل اليمن لاذعانهم إليه من غير كبير مشقة على المسلمين بخلاف غيرهم لأن صفاء قلوبهم ورقتها ولين جوهرها يؤدى إلى عرفان الحق والتصديق به والانقياد إليه . ومن اتصف بشىء وقوى إيمانه به نسب ذلك الشىء إليه إشعارا بكمال حاله فيه

(٣) تقدم لك معنى الحكمة أول الكتاب من أنها العلم بالأحكام الخ - وما بالعهد من قدم - فقد أثبت لهم ﷺ العلم على وجه لايلحق بهم غيرهم فيه . ومن جمع الله تعالى له الايمان على الوجه الأكمل والعلم على الوصف الأتم فقد ظفر بالسعادة العاجلة والآجلة ونال الخير السابق واللاحق على أبلغ وجه وأكمل طريقة

(٤) فى تخصيص الفخر والخيلاء بأصحاب الابل وتخصيص السكينة والوقار بأهل الغنم مايدل على أن مخالطة الحيوان ربما تؤثر فى النفس وتعدى إليها هيئات وأخلاقا تناسب طباعها وتلائم أحوالها . الحديث متفق عليه

(٥) جزم البخارى بهذه الرواية فى كتاب التوحيد

(٦) هذا متروك الظاهر لأن القواعد استقرت على أن الحقوق لاتسقط بمجرد

أَتَانِى اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّى فَقَالَ صَلِّ فِى هٰذَا الْوَادِى الْمُبَارَكِ (١) وَقُلْ عُمْرَةً فِى حَجَّةٍ (٢) ﴿رواه عمر : كتاب الحج : باب العقيق واد مبارك﴾

أَتَانِى اللَّيْلَةَ آتِيَانِ (٣) فَابْتَعَثَانِى (٤) فَانْتَهَيَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبِنِ ذَهَبٍ وَلَبِنِ فِضَّةٍ فَتَلَقَّانَا رِجَالٌ شَطْرٌ مِنْ خَلْقِهِمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءٍ وَشَطْرٌ كَأَقْبَحِ مَا أَنْتَ رَاءٍ (٥) قَالَا لَهُمْ اذْهَبُوا فَقَعُوا فِى ذٰلِكَ النَّهْرِ فَوَقَعُوا فِيهِ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ

الموت على الايمان ولكن لايلزم من عدم السقوط أن لايتكفل الله تعالى بها عمن يريد إدخاله ساحة الرضا ومن ثم رد ﷺ على أبى ذر استبعاده . ويحتمل أن يكون المراد بدخوله الجنة صيرورته إليها بعد أن يدخل فى ظلمات ظلمه ويذوق عقوبة جرمه . وهذا دليل على أن الكبائر لاتسلب اسم الايمان ولاتحبط العمل ولا توجب خلود المقترفين للجرائم فى دار البوار . ولاتقنط من رحمة العزيز الغفار (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى إثما عظيما) الحديث رواه مسلم والترمذى والنسائى

(١) أى وادى العقيق وهو من أودية المدينة

(٢) أى قل جعلت إحرامى أى المحرم به عمرة مع حجة فيكون الناصب للمفرد الفعل المقدر لا القول ويكون الكلام بأسره محكيا به . وهذا يفيد أنه ﷺ كان قارنا أو أمر أن يقول ذلك لأصحابه عليهم الرضوان ليعلمهم مشروعية القران . الحديث رواه أبوداود وابن ماجه

(٣) ملكان وفى رواية أنهما جبريل وميكائيل

(٤) أى أيقظانى من نومى أى رأى ﷺ فى المنام أنهما أيقظاه فرأى مارأى ووصفه بعد أن أفاق

(٥) يحتمل أن يكون بعضهم فى غاية الحسن والبعض الآخر فى منتهى القبح وأن يكون كل واحد منهم مشتملا على الوصفين . وجامعا بين الضدين وهذا هو الظاهر لظهور مطابقته للتعليل الآتى آخر الحديث

ذٰلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ فَصَارُوا فِى أَحْسَنِ صُورَةٍ قَالَا لِى هٰذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ وَهٰذَاكَ مَنْزِلُكَ . قَالَا أَمَّا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرٌ مِنْهُمْ حَسَنٌ (١) وَشَطْرٌ مِنْهُمْ قَبِيحٌ فَإِنَّهُمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا تَجَاوَزَ اللّٰهُ عَنْهُمْ (٢)

﴿رواه سمرة بن جندب : كتاب التفسير : باب قوله وآخرون اعترفوا بذنوبهم الخ﴾

أَتَانِى اللَّيْلَةَ آتِيَانِ (٣) فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ طَوِيلٍ لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طُولًا وَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللّٰهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤)

﴿رواه سمرة بن جندب : كتاب أحاديث الأنبياء : باب قوله واتخذ الله إبراهيم خليلا الخ﴾

أَتُرَوْنَ هٰذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِى النَّارِ (٥) (قَالَ) قُلْنَا لَا وَهِىَ تَقْدِرُ عَلَى

---

(١) كان هنا تامة والجملة بعدها حالية

(٢) يشير إلى قوله تعالى (وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا الخ) أى مزجوا عملا مرضيا بغير نوعه أى جمعوا بينهما فى حياتهم الدنيا . فتارة تدعوهم الفضيلة إلى سعادتهم فى معاشهم ومعادهم . وطورا تهوى بهم الأهواء المشوهة للوجوه فى هوة الحضيض وتنقضى بهم الحياة بين هذه الجواذب من الفضائل والمثالب . ويدركهم التجاوز ويتطول عليهم الكريم بمحو السيئات بالحسنات (إن ربنا لغفور شكور) والله تعالى ولى التوفيق إلى أقوم طريق

(٣) أى أتيانى فى منامى فذهبا بى حتى أتينا الخ

(٤) أى لأنه ما من أمة خلت إلا وكانت أطول من لاحقتها حتى انتهى القصر إلى خير أمة أخرجت للناس . يعضد ذلك الحديث الآتى فى حرف الخاء خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا إلى أن قال فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن لاسيما وقد مضت قرون كثيرة من عهد إبراهيم عليه السلام إلى هذه الأمة يتبين فيها الفرق بينهما فى القوام والله سبحانه وتعالى أعلم

(٥) سببه أنه قدم عليه ﷺ سبى فاذا امرأة من السبى تسعى أى تمشى مسرعة

أَنْ لَا تَطْرَحَهُ (١) فَقَالَ ٱللّٰهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هٰذِهِ بِوَلَدِهَا (٢)

﴿رواه عمر : كتاب الأدب : باب رحمة الوالد﴾

اتَّقِ دَعْوَةَ ٱلْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ ٱللّٰهِ حِجَابٌ (٣)

﴿رواه ابن عباس : كتاب المظالم : باب الحذر من دعوة المظلوم﴾

اتَّقُوا ٱللّٰهَ وَٱعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ (٤)

﴿رواه النعمان : كتاب الهبة : باب الاشهاد فى الهبة﴾

ابتغاءفقيدها فوجدته فألصقته ببطنهاوأرضعته فقال الخبر. أى أتظنون ذلك. قاله تقريرا لما فى نفوسهم وتمهيدا لماسيقرره عليهم من رحمةالله تعالى التى تتلاشى دونها رحمة المألوه

(١) أى لا تطرحه غير مكرهة أبدا

(٢) لفظ العباد عام ومعناه خاص بالمؤمنين كقوله تعالى (ورحمتى وسعت كل شىء فسأكتبها للذين يتقون) فهى عامة من جهة الصلاحية خاصة بمن كتبت له وفيه إشارة إلى أنه ينبغى للمرء أن يجعل تعلقه فى جميع شؤنه بالله جل شأنه وحده وأن كل من فرض فيه رحمة ما حتى يقصد لأجلها فالله سبحانه أرحم منه . فليتوخ الحازم لأمره القاصد لحاجته من هو أكبر رأفة وأعظم رحما . الحديث متفق عليه

(٣) أى احذر ارتكاب الظلم الموجب لدعاء المظلوم عليك وإن كان عاصيا . لخبر أحمد مرفوعا دعوة المظلوم مستجابة وإن كان فاجرا ففجوره على نفسه وليس لله حجاب يحجبه عن خلقه . ونفى الحجاب كناية عن الاستجابة وعدم الرد كما صرح به مرفوعا ثلاثة لا ترد دعوتهم . الصائم حين يفطر . والامام العادل . ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام وتفتح لها أبواب السماء ويقول الرب لأنصرنك ولو بعد حين رواه الترمذى (إن فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد) الحديث متفق عليه

(٤) أى احذروا عقابه جل سلطانه وسووا بين بنيكم فى النحل كما تحبون أن يبروكم جميعا فان انتظام المعاش وسعادة المعاد دائران مع العدل . والتفضيل يثير اعصار البغض ويجر إلى العقوق ومنع الحقوق . والعدل يقود إلى الوفاق ويقصى عن

أُتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ (١) فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ (٢)

﴿ رواه ابن عدى : كتاب الأدب : باب طيب الكلام ﴾

اثْبُتْ أُحُدُ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ (٣)

﴿ رواه أنس : كتاب المناقب : باب لو كنت متخذا خليلا الخ ﴾

الشقاق فاعدلوا بين اولادكم (واتقوا الله الذى إليه تحشرون)

قد تمسك بهذا من حرم تفضيل الأولاد بعضهم على بعض فى التمليكات . وأوجب على الوالد وإن علا التسوية بين فرعه وإن سفل وحمل الجمهور الأمر على الندب والنهى على التنزيه وانظر أدلة هذا الخلاف وما استثنى من هذا الحديث مع بيان سببه فى غير هذا الوجيز . والحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه

(١) أى اتقوا اصطلاء النار بمجافات أسباب دخولها وبالحسنات الماحية لموجب السقوط فى هوتها ولا تحتقروا شيئا تقدمونه لآخرتكم ولو بلغ النهاية فى القلة فانه ينفع إذا قارنه الإخلاص (يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم)

(٢) فيه التفات أى فان لم يجد مريد الانفاق ما يسديه إلى الغير حقيقة أو حكما بأن كان ذا عسرة أو لاحتياجه إليه ليصرفه على من يعول فبكلمة طيبة . كأمر بمعروف . أو نهى عن منكر أوإصلاح بين الناس . أو غير ذلك من ضروب الحسنات القولية فانها له صدقة وفيه إلماع إلى قوله تعالى (ضرب الله مثلا كلمة طيبة) الآية . الحديث متفق عليه

(٣) اثبت أى اسكن . وأحد الجبل المعروف بالمدينة . سببه أنه ﷺ صعد أحدا وأبو بكر وعمر وعثمان عليهم الرضوان فرجف بهم أى اضطرب شديدا فقال له صاحب المعجزة ذلك فسكن واستقر . ولا ريب أن هذه الرجفة ليست من جنس الرجفة بقوم موسى عليه السلام لما حرفوا الكلم عن مواضعه بل تلك رجفة الغضب وهذه هزة الطرب . ولذا نص على رتبة النبوة والصديقية والشهادة التى توجب سروره لا رجفانه . الحديث أخرجه أبو داود والترمذى والنسائى .

أَثَمَّ لُكَعُ . أَثَمَّ لُكَعُ (١) قَالَ فَحَسِبْتُه شَيْئًا (٢) فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تُلْبِسُهُ سِخَابًا أَوْ تُغَسِّلُهُ فَجَاءَ يَشْتَدُّ حَتَّى عَانَقَهُ وَقَبَّلَهُ (٣) وَقَالَ اللَّهُمَّ أَحْبِبْهُ وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ (٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب البيوع : باب ماذكر فى الأسواق﴾

اُجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ (٥) قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ قَالَ الشِّرْكُ بِاللهِ (٦) وَالسِّحْرُ (٧) وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِى حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ (٨) وَأَكْلُ الرِّبَا (٩)

---

(١) صدر ذلك منه ﷺ وهو جالس بفناء البتول رضى الله عنها والهمزة للاستفهام . وثم اسم يشاربه المكان البعيد وقد يستعمل للقريب . ولكع له معان والمعنى منها هنا الصغير والمراد به الحسن ابن بضعه ﷺ ورضى الله عنه

(٢) أى منعته فاطمة من المبادرة إلى الخروج زمنا ليس بالطويل

(٣) السخاب قلادة تتخذ من قرنفل ومحلب وليس فيها شىء من الجواهر . ويشتد أى يسرع فى مشيته (٤) لايخفى مافى ذلك الحب بطرفيه ومايترتب عليه الحديث أخرجه مسلم والنسائى وابن ماجه

(٥) الموبقات المهلكات والتنصيص على عدد لاينافى زائدا عليه إذ مانص عليه الكتاب وما بينته السنة من الكبائر يربو على ذلك بكثير وتتبع ذلك يسير غير عسير . المعنى كونوا من هذه الموبقات على جانب وتجافوا بجنوبكم عن مضاجعتها فانها غوائل مهلكة

(٦) ذلك أكبر الكبائر وما أكبر ذنبا لايتناوله عفو ولا تشمله مغفرة (إن الله لايغفر أن يشرك به) الآية

(٧) السحر ثبت بالكتاب (ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر) وهو أمر غريب يشبه الخارق للعادة وليس به. صارف للشىء عن وجهه لتأثيره على القلب . صادر عن نفس شريرة بلغت فى الخباثة المنتهى

(٨) أى بفعل موجب للقتل شرعا

(٩) فى انتشار الربا وفشو دائه فى الأمم مايغنى عن حده وتعريفه . والكلام عليه واسع شاسع الأطراف ليس هذا موضعه . وقد أتى فى شأنه من الأنباء مافيه

وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ (١) وَالتَّوَلِّى يَوْمَ الزَّحْفِ (٢) وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ (٣)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الوصايا : باب إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما الخ﴾

مزدجر وحسبك قوله تعالى (الذين يأكلون الربا لايقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس) الآيات . وما روى عن ابن مسعود أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لعن آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه . رواه غير واحد من الجماعة

(١) اليتيم من النوع الانسانى من فقد أباه وهو دون الحلم . والمراد بأكل ماله الاستيلاء عليه بأى وجه محظور . ولمجترح ذلك من التنزيل نذير (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون فى بطونهم ناراً وسيصلون سعيرا)

(٢) أى الأدبار والفرار من الجهاد يوم زحف جيش العدو وذلك لما فيه من كسر قلوب بقية المسلمين والسعى فى إهلاكهم . وقد خاطب جل شأنه المؤمنين فى شأن هذه الكبيرة بما فيه إيعاد وإرعاد حيث قال (يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الأدبار ٭ ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفا لقتال أو متحيزاً الى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير).

(٣) قذف المرأة رميها بالزنا . والمحصنات العفائف اللاتى حفظهن تعالى من ذلك . الغافلات أى عن الفواحش وما يرمين به أى لم يخطر ذلك لهن ببال لكونهن مطبوعات على الخير مخلوقات من عنصر الطهارة ففى هذا الوصف من الدلالة على كمال النزاهة ماليس فى متلوه . والمراد بالمؤمنات المتصفات بالايمان بكل مايجب الايمان به من التكاليف فعلا وتركا إيمانا حقيقيا عمليا كما ينبئ عنه تأخير الموصوف مع أصالة وصف الايمان فانه للايذان بأن المراد المعنى الوصفى المعرب عن ذلك لا المعنى المصحح لاطلاق الاسم فى الجملة . وقد توعد القاهر فوق عباده مرتكبى ذلك ولعنهم بقوله تعالى (ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا فى الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم) الحديث رواه مسلم وأبو داود والنسائى

أُجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا (١)

﴿رواه ابن عمر كتاب أبواب الوتر: باب ليجعل آخر صلاته وترا﴾

أُجْعَلُوا فِى بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا (٢)

﴿رواه ابن عمر : كتاب الصلاة : باب كراهية الصلاة فى المقابر﴾

أَجْمَعُوا إِلَىَّ مَنْ كَانَ هُنَا مِنْ يَهُودٍ (٣) قَالَ فَجَمَعُوا لَهُ فَقَالَ إِنِّى سَائِلُكُمْ عَنْ شَىْءٍ فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِىَّ عَنْهُ . فَقَالُوا نَعَمْ فَقَالَ لَهُمْ مَنْ أَبُوكُمْ فَقَالُوا فُلَانٌ قَالَ كَذَبْتُمْ

---

(١) أى اجعلوا غاية تهجدكم بالليل وترا فلو أوتر ثم تهجد لم يعده لحديث الترمذى وحسنه : لا وتران فى ليلة . وأخرجه أيضا ابن حبان وصححه . ومشروعية الايتار آخر الليل لمن وثق بالتيقظ . أما من خشى الفوات فليوتر قبل نومه لما فى منتقى الأخبار عن جابر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أيكم خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر ثم ليرقد ومن وثق بقيام من آخر الليل فليوتر من آخره فان قراءة الليل محضورة وذلك أفضل . رواه أحمد ومسلم والترمذى وابن ماجه هذا وليس الأمر فى الحديث للوجوب لوجود الصارف عنه . متفق عليه

(٢) من للتبعيض والمراد بالصلاة النافلة . أما الفريضة فأداؤها فى المسجد أفضل لما فى المنتقى عن زيد بن ثابت أن النبى ﷺ قال أفضل الصلاة صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة . رواه الجماعة إلا ابن ماجه . وإنما حث على النافلة فى البيت لكونها أصفى وأبعد من الرياء وأصون من المحبطات وليتبرك البيت بذلك وتنزل فيه الرحمة والملائكة . وقد استثنى من العموم الشعائر الظاهرة كالعيدين والتراويح وغيرهما فأداؤها فى المسجد أفضل . والمراد من النهى عن اتخاذ البيوت قبورا هجرها من العبادة وعمارتها بالصلاة . الحديث متفق عليه

(٣) سببه أنه لما فتحت خيبر أهديت له ﷺ شاة فيها سم فقال ذلك

فَأَبُوكُمْ فُلَانٌ (١) قَالُوا صَدَقْتَ قَالَ فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ . قَالُوا نَعَمْ يَاأَبَا الْقَاسِمِ وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِينَا فَقَالَ لَهُمْ مَنْ أَهْلُ النَّارِ قَالُوا نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا (٢) فَقَالَ صَلَّى اللّٰهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْسَئُوا فِيهَا (٣) وَاللّٰهِ لَانَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا (٤) ثُمَّ قَالَ هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ . فَقَالُوا نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ قَالَ هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هٰذِهِ الشَّاةِ سُمًّا قَالُوا نَعَمْ قَالَ مَاحَمَلَكُمْ عَلَى ذٰلِكَ قَالُوا أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ مِنْكَ (٥) وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ (٦) .

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب الجهاد : باب إذا غدر المشركون الخ ﴾

---

(١) أى إسرائيل وهو يعقوب بن إسحق بن إبراهيم عليهما السلام

(٢) فى رواية تخلفوننا بنونين على الأصل فاسقاط النون فى هذه الرواية لغير ناصب ولا جازم لغة : هذا ويشيرون بالقدر اليسير إلى مانعاه عليهم الكتاب فى قوله تعالى (وقالوا لن تمسنا النار إلا أياما معدودة قل أتخذتم عند الله عهدا فلن يخلف الله عهده أم تقولون على الله مالا تعلمون)

(٣) الخسء كلمة زجر أى ازدجروا عن معتقدكم وارعووا عن كلامكم واسكتوا سكوت ذلة واسكنوا فيها سكون هوان فلستم منها بمخرجين

(٤) أى لا تخرجون منها ولا يقيم بعدكم فيها من دخلها من عصاة المؤمنين بل يتطول تعالى عليهم بالخروج وحينئذ فلا يتصور معنى الخلافة

(٥) نستريح بالرفع وهو سائغ قال ابن مالك : وبعد ماض رفعك الجزاء حسن :

(٦) أى ضررا عاجلا يقضى إلى الفناء بل كان يعاوده حتى مات به كما فى الخبر فلم تفته ﷺ مكرمة الجمع بين منصبى النبوة والشهادة ولا يرد على ذلك قوله تعالى (والله يعصمك من الناس) لأن الآية نزلت عام غزوة تبوك وهذه الواقعة كانت قبل ذلك بخيبر : الحديث أخرجه النسائى

أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ (١) فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ إِمَّا السَّبْيَ وَإِمَّا الْمَالَ (٢) وَقَدْ كُنْتُ أَسْتَأْنَيْتُ بِكُمْ (قَالَ) وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتَظَرَهُمْ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ (٣) فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا إِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هٰؤُلَاءِ قَدْ جَاؤُنَا تَائِبِينَ وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيِّبَ بِذٰلِكَ فَلْيَفْعَلْ (٤) وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ (٥) فَقَالَ النَّاسُ قَدْ طَيَّبْنَا ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمْ (٦)

---

(١) قاله ﷺ لوفد هوازن حين جاؤه مسلمين فسألوه أن يرد إليهم ما أخذه منهم غنيمة من السبي والمال نخيرهم في استرداد إحدى الطائفتين

(٢) السبي في الأصل الأسر والمراد المسبي

(٣) انتظرهم ليفدوا طائعين لله ورسوله ﷺ فيرد إليهم ذلك ولكنهم أبطؤا حتى قسمت الغنيمة على الغانمين فوفدوا بعد ذلك * وكفى من تخلف الابطاء * والبضع في العدد بالكسر وقد يفتح ما بين الثلاث إلى التسع على المشهور . والقفول الرجوع

(٤) أي يطيب نفسه بدفع السبي إلى هوازن مجانا من غير بدل (٥) أي نعطي بدله من أول فيء الخ . والفيء هو ما حصل للمسلمين من أموال الكفرة من غير حرب ولا جهاد . وأصل ذلك الرجوع كأنه كان لهم في الأصل فرجع إليهم ومنه (حتى تفيء إلى أمر الله)

(٦) أي جعلناه طيبا لهم لأجل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وذلك من حيث كونهم رضوا بذلك وطابت به نفوسهم

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا لَانَدْرِى مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِى ذٰلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ (١) فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرَفَاؤُهُمْ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا

﴿رواه : المسور : كتاب الوكالة : باب إذا وهب شيأ الوكيل أو شفيع قوم جاز﴾

أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللهِ تَعَالَى صَلَاةُ دَاوُدَ (٢) وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ صِيَامُ دَاوُدَ . وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ (٣) وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا (٤)

﴿رواه ابن عمر : كتاب أبواب التهجد : باب من نام عند السحر﴾

---

(١) العرفاء جمع عريف وهو القيم بأمور القبيلة أو الجماعة من الناس يلى شؤنهم ويتعرف الأمير منه أحوالهم . وأراد بذلك صلى الله تعالى عليه وسلم التقصى عن أمرهم استطابة لنفوسهم . الحديث أخرجه أبو داود والنسائى

(٢) المحبة المعروفة عند البشر محالة عليه جل شأنه فنسبتها إليه تعالى بمعنى إرادة أثرها وهو الاحسان إلى فاعل ذلك

(٣) إنما كان قيام ثلث الليل إثر نوم نصفه وتعقيب ذلك القيام بنوم السدس أحب إليه سبحانه وأفضله . لأنه أخذ بالرفق على النفوس التى يخشى منها السآمة المفضية إلى هجر العمل ، ولأن النوم بعد القيام يريح البدن ويذهب بنصب السهر وذبول الجسم ولأنه أبعد من الرياء لأن من نام السدس الأخير أصبح ظاهر اللون سليم القوى فهو أقرب إلى أن يخفى عمله عمن يراه وفيه أيضا من المصلحة استقبال صلاة الصبح وطاعات النهار بنشاط وإقبال

(٤) يرشد إلى أن صوم يوم وإفطار يوم أحب إلى الله عز وجل من غيره وإن كان أكثر منه . وما كان أحب إليه جل جلاله فهو أفضل والاشتغال به أولى من

احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى (١) فَقَالَ مُوسَى يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُونَا خَيَّبْتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ (٢) قَالَ لَهُ آدَمُ يَامُوسَى اصْطَفَاكَ اللهُ بِكَلَامِهِ (٣) وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ (٤) أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَّرَهُ اللهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً (٥) فَحَجَّ آدَمُ

صوم الدهر لما فيه من تفويت بعض الحقوق ولأن النفس قد تتعود عليه فيفوت الغرض المقصود منه من قمع النفس عن شهوتها وهزم جيش سورتها وحبس قوى الأعضاء عن استرسالها لحكم الطبيعة فيما يضرها فى معاشها ومعادها أو إسكان كل عضو منها عن جماحه . ويفوتها أيضا تذكرها بحال الأكباد الجائعة من أهل الحوج والخصاصة فتنعدم بفوات ذلك كله حكمته . والحكم مرعية فى الأمور التشريعية

الحديث أخرجه مسلم وأبوداود والنسائى وابن ماجه

(١) أى تخاصما وتناظرا

(٢) أى كنت سببا لذلك . وهذه الجملة مبينة لسابقتها ومفسرة لما أجمل . والجنة المشهور فيها أنها جنة الخلد وأخلد فريق إلى أنها جنة أرضية ولكلا القولين أدلة متضافرة أوردها ابن القيم فى كتابه حادى الأرواح فألفت نظرك إليه

(٣) فيه تلميح إلى قوله تعالى (وكلم الله موسى تكليما)

(٤) أى كتب لك ألواح التوراة بقدرته

(٥) أى أتعنفنى على أمر قدره العزيز العليم على وأثبته فى أم الكتاب قبل كونى بأربعين سنة وحكم بأن لا محالة كائن فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب وتنسى القدر وأنت من المصطفين الأخيار الذين يشاهدون أسرار الأشياء ولا ينظرون إلى ظواهرها . والمراد بالعدد التكثير . بدليل حديث أبى سعيد عند البزار أتلومنى على أمر قدره الله على قبل أن يخلق السموات والأرض وارادة التكثير بالعدد شائعة فى كلام العرب وليست خاصة بعدد السبعين

مُوسَى فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى (١) ثَلَاثًا (٢)

﴿رواه : أبو هريرة : كتاب القدر : باب تحاج آدم وموسى﴾

أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ (٣)

﴿رواه : عقبة : كتاب الشروط : باب الشروط فى المهر﴾

أَحِلُّوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ بِطَوَافِ الْبَيْتِ (٤) وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ (٥) وَقَصِّرُوا ثُمَّ أَقِيمُوا حَلَالًا حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ فَأَهِلُّوا بِالْحَجِّ وَاجْعَلُوا

---

(١) أى غلبه بالحجة بأن ألزمه بأن ما صدر عنه لم يكن هو مستقلا به متمكنا من تركه بل كان قدرا من الله جل شأنه لا بد من إمضائه . وهذه المحاجة لم تكن فى عالم الأسباب الذى لا يجوز فيه قطع النظر عن الوسائط والاكتساب وإنما كانت فى العالم العلوى عند ملتقى الأرواح

(٢) أى قال ﷺ ذلك القول ثلاث مرات . تقريرا لما سبق وتأكيدا له وتثبيتا للأنفس على توطين هذا الاعتقاد . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه

(٣) أى أحق الشروط بالوفاء شروط النكاح . لأن أمره أحوط وبابه أضيق والمراد شروط لا تنافى مقتضى عقده بل تكون من مقاصده كاشتراط العشرة بالمعروف التى جاء بها الفرقان (فامساك بمعروف أو تسريح باحسان) وأما الشروط التى تخالف مقتضاه كاشتراط فراق زوجة مثلا فلا يجب الوفاء بها بل تلغو ويصح النكاح فهو عام مخصوص وهذا الحديث . رواه الجماعة

(٤) قاله صلى الله عليه وسلم والصحابة عليهم الرضوان محرمون بالحج مفردا وذلك فى حجة الوداع

(٥) أى وبالسعى بين جبلى الصفا والمروة

الَّتِى قَدِمْتُمْ بِهَا مُتْعَةً (١) فَقَالُوا كَيْفَ نَجْعَلُهَا مُتْعَةً وَقَدْ سَمَّيْنَا الْحَجَّ فَقَالَ افْعَلُوا مَا أَمَرْتُكُمْ فَلَوْلَا أَنِّى سُقْتُ الْهَدْىَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِى أَمَرْتُكُمْ وَلَكِنْ لَا يَحِلُّ مِنِّى حَرَامٌ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْىُ مَحِلَّهُ (٢) فَفَعَلُوا

﴿رواه جابر : كتاب الحج : باب التمتع والقران﴾

أَحْيَانًا يَأْتِينِى مِثْلَ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ (٣) وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَىَّ (٤) فَيَفْصِمُ عَنِّى وَقَدْ

---

(١) يوم التروية هو الثامن من ذى الحجة سمى بذلك لأنهم كانوا يرتوون فيه من الماء لما بعده أى يستقون ويسقون . والمراد بالاهلال الاحرام وبالمتعة العمرة وإطلاقها عليها من ضروب المجاز أى اجعلوا الحجة المفردة التى أحرمتم بها عمرة بأن تتحلوا منها فتصيروا متمتعين . وفى التركيب تقديم وتأخير أى اجعلوا التى قدمتم بها متعة وأحلوا من إحرامكم بطواف البيت الخ . وقد اختلف فى هذا الفسخ هل هو خاص بالصحابة تلك السنة خاصة أوغير مؤقت . فيه كلام ينظر فى كتب الفروع . وإنما أمروا به وقتئذ ليخالفوا ما كانت عليه الجاهلية من تحريم العمرة فى أشهر الحج . وكانوا يرونها من أفجر الفجور فى الأرض

(٢) الهدى مايهدى إلى البيت الحرام لينحر . وبلوغه محله وصوله محل نحره بمنى . الحديث متفق عليه

(٣) هذا جواب من لاينطق عن الهوى ﷺ للحرث بن هشام حين قال له يارسول الله كيف يأتيك الوحى . وأصل الصلصلة صوت الحديد إذا حرك وهى هنا صوت الملك بالوحى وقيل صوت حفيف أجنحته . والحكمة فى تقدمه أن يقرع سمعه الوحى فلا يبقى فيه متسع لغيره : ولايلزم من التشبيه التساوى فى كل الصفات بل ولافى أخصها بل يكفى الاشتراك فى صفة ما فلايقال إن صوت الجرس مذموم فكيف يشبه به المحمود مع أن الملائكة تنفر عنه . لأن الصوت له جهتان جهة قوة وجهة طنين . فمن حيث القوة وقع التشبيه به . ومن حيث الطنين وقع التنفير عنه

(٤) فائدة هذه الشدة ما يترتب على المشقة من زيادة الزلفى ورفع الدرجات

وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ (١) وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِيَ الْمَلَكُ رَجُلًا (٢) فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ . قَالَتْ عَائِشَةُ وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ فَيَفْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا (٣)

﴿روته عائشة : كتاب الايمان : باب كيف كان بدء الوحى﴾

أَحَيٌّ وَالِدَاكَ (٤) قَالَ نَعَمْ . قَالَ فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ (٥)

﴿رواه ابن عمر : كتاب الجهاد : الجهاد بأذن الأبوين﴾

وإنما كان هذا النوع من الوحى أشد عليه عليه الصلاة والسلام من غيره لأنه كان يرد فيه من الطباع البشرية إلى الأوضاع الملكية فيوحى إليه كما يوحى إلى الملائكة كما فى خبر إذا قضى الله الأمر فى السماء الخ . الآتى فى هذا الحرف

(١) أى يقلع وينجلى عنى ما يغشانى من الكرب والشدة وقد حفظت عنه ما أوحاه إلى

(٢) أى مثل رجل كدحية أو غيره . وفيه دليل على أن الملائكة لهم قدرة على التشكل والظهور بالصورة البشرية كما أتى به التنزيل فى قصة الروح الأمين مع مريم عليهما السلام حيث قال (فتمثل لها بشرا سويا)

(٣) أى ليسيل عرقا من كثرة معاناة النصب عند نزول الوحى إذ أنه أمر طارئ زائد على الطباع البشرية . الحديث متفق عليه

(٤) سببه أنه جاء إليه ﷺ رجل فاستأذنه فى الجهاد فقال له ذلك

(٥) لعل الحكمة فى إيثار الجهاد فيهما خشية ضياعهما أو أحدهما . وكون برهما والاحسان إليهما فرض عين . والجهاد فرض كفاية مالم يتعين . وفروض الأعيان لها أرجحية التقديم على فرض الكفاية . أى فجاهد نفسك أيها البار فى سبيل مرضاتهما وتدرع مراقبة الله تعالى فيهما وامتط جواد الجود فى برهما وتقلد مواضى السيوف لتقطع بها فى ميدان القتال القواطع عنهما وجاهد حق جهادك فى حقوقهما ولا تطع نفسا ولا هوى فى عقوقهما (فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما * واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربيانى صغيرا) .

أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللهَ يُحِبُّهُ (١)

﴿روته عائشة : كتاب التوحيد : باب ماجاء فى دعاء النبى الخ﴾

اُخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالْقَدُومِ (٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب أحاديث الأنبياء : باب واتخذ الله ابراهيم خليلا﴾

أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ (٣) ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ . ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُاللهِ

الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى

(١) سببه أنه ﷺ بعث رجلا عل سرية فكان يختم قراءته فى صلاته التى يصليها بأصحابه بسورة الاخلاص . فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبى ﷺ فقال سلوه لأى شيء يصنع ذلك فسألوه فقال لأنها صفة الرحمن وأنا أحب أن أقرأ بها فقال الخبر . وتقدم لك غير بعيد معنى ذلك الحب . وما بالعهد من قدم . وفى رواية حبك إياها أدخلك الجنة . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٢) القدوم اسم موضع بالشام . والختان معروف وقد اختلفت فيه الأئمة اختلافا يدور بين الوجوب والسنية ينظر مع أدلته فى غير هذا الوجيز . وله من الفوائد الشرعية والطبية ماليس من شوارد العقول ففى قطع القلفة تنزه من البول الذى هو أس الطهارة وبذلك يحصل الاتقاء من الضرر الذى يلحقه بسبب احتباس البول فانه ينجم عن احتباسه فيها تولد جراثيم (ميكروبات) يحدث منها التهاب موضعى ضار بالحشفة . ولذا تنبه لذلك الراقون من المسيحيين وخصوصا الافرنج فلجؤا إلى الختان خضوعا إلى النجاة من الضرر ورجوعا إلى الاستحسان : الحديث متفق عليه

(٣) زيد بن حارثة وذلك حين أمره ﷺ على سرية أرسلها فى جمادى الأولى سنة ثمان لغزو مؤتة — موضع بأرض البلقاء من أطراف الشام — وقال إن قتل زيد فجعفر — أى أميرهم — وإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة كما فى الخبر الآتى من هذا الحرف

أَبْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ . وَإِنَّ عَيْنَيْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَتَذْرِفَانِ (١) ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفُتِحَ لَهُ (٢)

﴿رواه أنس : كتاب الجنائز : باب الرجل ينعى إلى أهله﴾

أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ (٣) ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ حَتَّى أَخَذَهَا سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللهِ حَتَّى فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِمْ (٤)

﴿رواه أنس : كتاب المناقب : باب مناقب خالد﴾

أَخْنَى الْأَسْمَاءِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلَاكِ (٥)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الأدب : باب أبغض الأسماء﴾

---

(١) هذا مدرج من كلام الراوى . والمراد بتذراف العينين سيلان دمعهما

(٢) أى أخذها من غير تأمير منه ﷺ ولكنه رأى المصلحة فى ذلك لكثرة العدو وشدة البأس وخوف هلاك المسلمين . ورضى عليه الصلاة والسلام بما فعل فصار ذلك أصلا فى الضرورات إذا عظم الأمر واشتد الخطب . وتضاعف الخوف سقطت الشروط . الحديث أخرجه النسائى

(٣) فيه وفيما يتلوه حذف المفعول

(٤) يريد به خالد بن الوليد المصرح به فى الرواية الأولى . وروى مرفوعا لاتؤذوا خالدا فانه سيف من سيوف الله صبه الله على الكفار . أخرجه الحاكم وابن حبان . وله من المشاهد والفتوحات ما تنبئك عنها أسفار التاريخ والله تعالى ولى التوفيق

(٥) أخنى الأسماء أى أفحشها . والمراد بالاسم المسمى بدليل الخبر . والتقييد بيوم القيامة مع أن حكمه فى الدنيا كذلك للاشعار بترتب ما هو مسبب عنه من ملاقاة الجزاء فى يوم عصيب سواء سمى نفسه بذلك أو سمى بهذا الاسم فرضى به واستمر عليه . وذلك لأن هذا من صفات الحق جل شأنه فلا يليق بمخلوق أن يصف نفسه بصفات الربوبية وإنما ينعتها بنعوت العبودية . الحديث يرشد إلى تحريم

إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ (١) جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ (٢) فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ (٣) وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ (٤) فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ (٥)

﴿رواه أبو ذر : كتاب الايمان : باب المعاصى من أمر الجاهلية﴾

التسمى بهذا الاسم وما فى معناه كأحكم الحاكمين وبالأسماء الخاصة بذى الجلال والاكرام . متفق عليه

(١) أى إخوانكم فى الدين أو فى الآدمية أى أنكم متفرعون من أصل واحد وهو خبر لما بعده قدم عليه اهتماما بشأن الأخوة . والخول الخدم والعبيد الذين يتخولون الأمور أى يتعهدونها . الواحد خائل

(٢) مجاز عن القدرة أو الملك يريد أنهم مسخرون لمصالحكم كما قال تعالى (ليتخذ بعضهم بعضا سخريا) الآية . أى ان أولئك الخول إخوانكم ومشاركون لكم فى البشرية ولكن قضى النظام الالهى بهذا التسخير فلا تسيؤا التصرف فيهم رعاية لحقوق الأخوة ولذا فرع عليه ما يتلوه

(٣) الأمر فى هذا وما يتلوه للندب فالمراد المؤاساة لا المساواة من كل وجه

(٤) التكليف الأمر بما يدخل مشقة على النفس أى لا تأمروهم بما هو فوق طوقهم ولا تسعه قدرتهم قال تعالى (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها) فضلا منه ورحمة وإرشادا لنا فكيف بنا نخالف ذلك فيمن سخر قلوبهم لنا وجعلهم تحت أيدينا . والنهى فى الخبر للتحريم

(٥) الاعانة بالنفس أو الغير وذلك لتخفيف ما حملوا به من الاصر . نهى أولا عن الارهاق إقصاء للأنفس عن ملابسة الظلم ولكن لما كان الظلم من شيم النفوس وأنها لا تقف غالبا موقف الانصاف بل تتخطاه إلى تكليف الخدم بما لا يطاق أرشد إلى مظاهرتهم على ما كلفوه تنبيها إلى الرأفة والرحمة كيف لا وهو (بالمؤمنين رؤوف رحيم) الحديث متفق عليه

إذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الْغَائِطَ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ (١) وَلَا يُوَلِّهَا ظَهْرَهُ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا (٢) ﴿رواه أبو أيوب : كتاب الوضوء . باب لا يستقبل القبلة ببول الخ﴾

إذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ أَوْ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ (٣) فَإِنَّهُ وَلِيَ عِلَاجَهُ (٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب العتق : باب إذا أتاه خادمه بطعامه الخ﴾

---

(١) الغائط الموضع المطمئن من الأرض كانوا يعدونه لقضاء الحاجة فعبروا به عن الحدث نفسه كراهية منهم لذكره بخاص اسمه لأن من عادة العرب استعمال الكنايات صونا للألسنة عما تصان عنه الأسماع والأبصار . ثم كثر استعماله فيه حتى صار إطلاقه عليه حقيقة عرفية غلبت على الحقيقة اللغوية

(٢) هذا محمول على محل يكون التشريق أو التغريب فيه مخالفا لاستقبال القبلة كالمدينة وما فى معناها . ولا يتناول الأمر ما كانت القبلة فيه إلى المشرق أو المغرب فانه يلزم فيه الانحراف إلى جهة الجنوب أو الشمال : هـذا . وظاهر الخبر عموم التحريم فى الصحراء والبنيان وفيه خلاف ينظر فى غير هذا الوجيز . هذا ولا يخفى ما فيه من التأديب النفسى وإكبار شأن القبلة واحترام جهتها بالقلب والقالب . والله تعالى ولى الارشاد . الحديث متفق عليه

(٣) شك من الراوى . وأكلة بضم الهمزة مرادف لما قبله . وبالفتح المرة من الأكل وليس مرادا هنا . ولمسلم تقييد ذلك بما إذا كان الطعام قليلا ومقتضاه أنه إذا كان كثيرا فيكون حظه منه أكثر

(٤) أى باشر صنعه وقاسى مشاقه وتكبد حر ناره ودخانها وتعلقت به نفسه . ويلحق به حامله لوجود المعنى فيه وإن تفاوتا فى الأمر . الحديث يربأ بالمرء عن التطور برذيلة الاستئثار ويرشده إلى فضيلة التطول على الخادم باطعامه من ذواق قدمه إليه . وقد فوض المرشد الحكيم الأمر إلى السيد ولم يضيق عليه . وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه

إذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ (١) ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ (٢) ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ (٣) وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ (٤) وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ (٥) رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ (٦) لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ (٧) اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ (٨) وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ

---

(١) أى إذا أردت أن تأتى موضع نومك فتطهر الخ . أى لئلا تقبض روحه بغتة فيكون على هيئة كاملة . روى عن مجاهد أنه قال قال لى ابن عباس لا تبيتن إلا على وضوء فان الأرواح تبعث على ما قبضت عليه وهذا وإن كان موقوفا لكنه فى حكم المرفوع لأن مثله لا يقال بالرأى

(٢) أى لأنه أمنع لثقل النوم وأسرع للافاقة

(٣) يريد بالوجه الذات فاطلاقه عليها من ضروب المجاز . وتخصيصه بالذكر لأنه أشرف الأعضاء ومجمع الحواس . فيه معنى التفويض إليه سبحانه فى جميع الشؤن والاقبال عليه بالقلب والقالب (ومن يسلم وجهه إلى الله وهو محسن فقد استمسك بالعروة الوثقى وإلى الله عاقبة الأمور)

(٤) أى رددته إليك وجعلتك الحاكم فيه

(٥) أى اعتمدت عليك واعتضدت بك

(٦) إليك متعلق بالأول ويقدر للثانى ماتدعوه الرهبة أى رهبة منك فهو كقوله تعالى (والذين تبوؤوا الدار والايمان) أى نزلوا الدار وأخلصوا الايمان والعرب يستعملون ذلك كثيرا فى تراكيبهم كقول الشاعر :

ورأيت بعلك فى الوغى * متقلدا سيفا ورمحا

المراد وحاملا رمحا والتقلد إنما يكون بالسيف

(٧) هذا كالتعليل لمتلوه أى لأنه لا التجاء إلا إلى كهفك ولا نجاة من عقابك إلا بعفوك

(٨) الكتاب القرآن والايمان به يستلزم التصديق بسائر الكتب السماوية لأنها من مدلوله أو هو مفرد مضاف فيتناولها

فَإِنْ مِتَّ فِى لَيْلَتِكَ فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ (١) وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَكَلَّمُ بِهِ (٢) (قال) فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النَّبِىِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا بَلَغْتُ اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِى أَنْزَلْتَ قُلْتُ وَرَسُولِكَ قَالَ لَا وَنَبِيِّكَ الَّذِى أَرْسَلْتَ (٣)

﴿رواه البراء : كتاب الوضوء : باب من نام على الوضوء﴾

---

(١) المراد بالفطرة هنا السنة

(٢) فى رواية من آخر ما تكلم به وهى تبين أنه لا يمتنع أن يقول بعد هذه الكلمات شيئا من المشروع من الذكر . هذا ولما كان النائم بمنزلة الميت والنوم أخو الموت كان النائم مفتقرا إلى من يحرس نفسه من طوارئ الآفات . ويحفظ بدنه من طوارق الملمات وكان ربه وفاطره هو المتولى لذلك وحده علم النبى ﷺ النائم أن يقول كلمات التفويض والالتجاء والرغبة والرهبة ليستدعى بها كمال حفظ الله جل سلطانه وحراسته لنفسه وبدنه . وأرشده مع ذلك إلى أن يستذكر الايمان وينام عليه ويجعل التكلم به آخر كلامه ـ فتضمن هذا الهدى فى المنام مصالح القلب والبدن والروح فى النوم واليقظة والدنيا والآخرة فصلوات الله تعالى وسلامه على من نالت به أمته كل خير

(٣) إنما منع ﷺ البراء من ذلك لأنه أراد أن يجمع بين الوصفين صريحا إشارة إلى أنه كان نبيا قبل أن يكون رسولا . أو لأن ألفاظ الأذكار توقيفية فى تعيين اللفظ وتقدير الثواب فربما كان فى اللفظ سر ليس فى الآخر ولو كان يرادفه فى الظاهر . وتمسك بهذا من يرى منع الرواية بالمعنى ومن لا يرى يرى أن لا حجة فيه على المنع لأن لفظ الرسول ليس بمعنى لفظ النبى ولا تلازم بينهما ولا خلاف فى المنع إذا اختلف المعنى . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى

إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ(١) فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا(٢)

﴿رواه أبو قتادة : كتاب الأذان : باب قول الرجل فاتتنا الصلاة﴾

إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبْهُ (٣) فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ (٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب بدء الخلق : باب ذكر الملائكة﴾

---

(١) السكينة هنا الوقار والتأنى حالة التسيار . أى إن أردتم إتيان الصلاة فالزموا السكينة لما فى الخبر «السرعة تذهب بهاء المؤمن» حديث حسن . وإذا كان الأمر بملازمة السكينة فى حال السعى إلى الصلاة فغيره بالطريق الأولى . هذا ولا يشكل على تعدى اسم الفعل بالباء تعديه بدونها فى قوله جل شأنه (عليكم أنفسكم) لأنها تزاد فى مفعوله كثيرا لضعفه عن العمل

(٢) ظاهره أن ما يأتى به المسبوق هو آخر صلاته لا أولها وفيه خلاف تتفرع عليه أحكام تفصيلها فى كتب الفروع . الحديث متفق عليه

(٣) حب الله تعالى لعبده بمعنى إرادة أثره له من الفيض الربانى والعطف الرحمانى

(٤) أى فى قلوب أهل الأرض فلا يراه أو يسمع به أحد من الكمل إلا أحبه زاد الطبرانى ثم قرأ رسول الله ﷺ (إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا) أى مودة فى القلوب لايمانهم وصالح أعمالهم . والمشهور أن ذلك الجعل فى حياتهم الدنيا لهذا الحديث . ومفهومه مصرح به فى صحيح مسلم ولفظه وإذا أبغض الله عبدا دعا جبريل فيقول إنى أبغض فلانا فأبغضه فيبغضه جبريل ثم ينادى فى أهل السماء إن الله يبغض فلانا فأبغضوه فيبغضونه ثم توضع له البغضاء فى الأرض . وفيه أن توارد القلوب على حب عبد أو تطابقها على بغضه دليل على ما عند الله تعالى من الحب أو البغض ، جعلنا الله من المحبوبين لديه بيمن خير وسيلة اليه صلى الله تعالى عليه وسلم . الحديث متفق عليه

إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَسَمَّيْتَ فَأَمْسَكَ وَقَتَلَ فَكُلْ (١) وَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ . وَإِذَا خَالَطَ كِلَابًا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهَا فَأَمْسَكْنَ وَقَتَلْنَ فَلَا تَأْكُلْ (٢) فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهَا قَتَلَ (٣) وَإِنْ رَمَيْتَ الصَّيْدَ (٤) فَوَجَدْتَهُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ لَيْسَ بِهِ إِلَّا أَثَرُ سَهْمِكَ فَكُلْ (٥) وَإِنْ وَقَعَ فِي الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ (٦)

﴿رواه عدى بن حاتم : كتاب الذبائح والصيد : باب الصيد إذا غاب عنه الخ﴾

إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسْجِدِ فَأْذَنُوا لَهُنَّ (٧)

﴿رواه ابن عمر : كتاب أبواب صفة الصلاة : باب خروج النساء الخ﴾

---

(١) المراد بالكلب المعلم وهو الذى يسترسل باغراء صاحبه ويرعوى بانزجاره بعد شدة العدو وإذا اصطاد لم يأكل من الصيد مع التكرار . ومرجع ذلك إلى المكلبين أهل الخبرة بالجوارح . والتسمية تكون حال ارسالك له . والمراد بامساكه إمساكه عن الأكل من الصيد . وإباحة الأكل منه المرسل مأخوذة من قوله جل شأنه (فكلوا مما أمسكن عليكم) الآية

(٢) ظاهره وجوب التسمية ويؤيده الكتاب (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق)

(٣) فلو درى أنه أرسلها من هو أهل الذكاة أووجد الصيد حيا فذكاه حل لأن الاعتماد على التذكية لا على الامساك

(٤) أى رميته بسهمك

(٥) مفهومه أنه لووجد به أثر سهم رام آخر لايسوغ أكله

(٦) أى لاحتمال هلاكه بغرقه فى الماء فلو تحقق أن السهم أصابه فقتله فوقع فى الماء جاز تناوله . وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه

(٧) ظاهره الاطلاق وفرق كثير من الفقهاء بين الشواب والعجائز . ومحل

إِذَا ٱسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ (١) أَوْ كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ (٢) فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ (٣) فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ (٤) وَأَغْلِقْ بَابَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ (٥) وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ (٦) وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ وَأَوْكِ سِقَاءَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ

الاذن إذا أمنت الفتنة منهن وعليهن . نعم صلاتهن فى بيوتهن أفضل لخبر لاتمنعوا النساء أن يخرجن إلى المساجد وبيوتهن خير لهن رواه أحمد وأبوداود . ويتأكد ذلك بعد وجود ماأحدثن من الزينة والتبرج تبرج الجاهلية الأولى المحرك لداعية الشهوة ولذا قالت أم المؤمنين عائشة لو أدرك النبى ﷺ ماأحدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بنى إسرائيل رواه الشيخان : واستنبط من قولها أنه يحدث للنساء فتاوى بقدر ماأحدثوا كما قاله الامام مالك. وليس هذا من التمسك بالمصالح المباينة للشرع كما توهم وإنما مراده كمرادها أى يحدثون أمرا تقتضى أصول الشريعة فيه غير مااقتضته قبل حدوث ذلك الأمر . ولاغرو فى تبعية الأحكام للأحوال وهذا الحديث رواه الجماعة إلا ابن ماجه

(١) أى أقبل

(٢) أوللشك وكان تامة . والجنح الطائفة من الليل والمراد الأولى منه

(٣) أى لأن حركتهم بالليل أمكن منها لهم بالنهار لأن الظلام أجمع للقوى الشيطانية وعند انتشارهم يتعلقون بما يمكنهم التعلق به فلذا خيف على الصبيان من إيذائهم بالصرع أوغيره

(٤) المراد من الحل اخلاء سبيلهم

(٥) أرشده إلى أن يجعل اقتران أموره باسمه تعالى حتى تكون راجحة فى ميزان النجاح والقبول فانه الوسيلة المحصلة لصاحبها أربح المقاصد المحيلة بين الشيطان ومراده . فكأنه يقول إذا شرعتم فى أى عمل ذى بال تريدون نجاحه وقبوله وحرزه من الشيطان فاشفعوه باسمه جل شأنه ولايشغلكم أخذكم فى أشغالكم وشؤونكم عن ذكره (ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين)

(٦) أى عند عدم الأمن عليه من الطوارئ لئلا يضرم البيت بالنار

اللهِ (١) وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ (٢) وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ وَلَوْ تَعْرِضُ عَلَيْهِ شَيْئًا (٣)

﴿رواه جابر : كتاب بدء الخلق : باب صفة إبليس وجنوده﴾

إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَتَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثًا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ (٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب بدء الخلق﴾

---

(١) السقاء القربة والوكاء رباطها . وقد وكأها وأوكأها ربطها

(٢) أى غطه صيانة له من الشيطان لأنه لا يكشف غطاء ولا يحل سقاء ولا يفتح بابا مغلقا كما فى الخبر . وفى تغطيته أيضا أمن من الحشرات وغيرها كالوباء الذى ينزل فى ليلة من السنة ففى صحيح مسلم عن جابر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول غطوا الاناء وأوكؤوا السقاء فان فى السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه وكاء إلا نزل فيه من ذلك الوباء

(٣) أى تجعله عليه بالعرض يقال عرض العود على الاناء والسيف على الفخذ وضعهما بالعرض . قيل حكمة الاكتفاء بذلك اقترانه بالتسمية فيكون العرض علامة عليها فلا يقربه شيطان . وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبوداود والنسائى

(٤) الاستنثار إخراج الماء من الأنف بعد الاستنشاق مأخوذة من النثرة وهى طرف الأنف يقال نثر الرجل وانتثر واستنثر إذا حرك النثرة فى الطهارة . والخيشوم أقصى الأنف المتصل بالبطن المقدم من الدماغ الذى هو موضع الحس . وبيات الشيطان عليه يحتمل الحقيقة والمجاز كما قيل . أى فهو مجاز عما ينعقد فيه من الاخلاط مالو ترك بحاله لاستمرار الكسل والكلال واستعصى النظر الصحيح وعسر الخضوع والقيام عن حقوق الصلاة وأدائها وهذا من ملائمات أهوائه فعبر به عنه مبالغة فيه ورأى البعض أن التوقف عن الخوض فيه أجدر وتفويض ذلك إلى العليم الخبير أولى . ووراء ذلك علة أخرى طبية . هى أن تلك الاخلاط إذا تركت عاشت فيها الجراثيم الجوية (المكروبات) بسهولة فتنتهى إلى الرئة بواسطة التنفس وتعرضها للامراض فاقتضت الحكمة استئصال تلك الاخلاط بالاستنثار درأ لتلك الأعراض

إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ (١) يُكَفِّرُ اللهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا وَكَانَ بَعْدَ ذٰلِكَ الْقِصَاصُ (٢) الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ (٣) وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللهُ عَنْهَا (٤)

﴿رواه أبو سعيد الخدرى : كتاب الايمان : باب حسن اسلام المرء﴾

إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ (٥) وَاشْتَكَتِ

وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(١) أى بأن دخل فيه بريأ من الشكوك . مخلصا لله تعالى فى الأعمال . مراقبا له جل شأنه فى شؤونه . والتكفير التغطية أوالاذهاب ويشير إليه قوله سبحانه (إن الحسنات يذهبن السيئات) وهو فى المعاصى كالاحباط فى الطاعات . وقوله زلفها أى أسفلها وقدمها

(٢) عبر بالماضى لتحقق الوقوع كما فى قوله (ونادى أصحاب الجنة الآية) والمراد بالقصاص هنا مطلق الجزاء لاماوضع له بدليل مابعده

(٣) هذا ليس غاية للتضعيف بل يجاوزه إلى أضعاف كثيرة كما فى خبر إن الله كتب الحسنات والسيئات الخ الآتى فى موضعه وقوله تعالى (والله يضاعف لمن يشاء)

(٤) فيه دليل لأهل السنة على أن العبد تحت مشيئة عفو القدير إن شاء تجاوز عنه وإن شاء آخذه ورد على الخصم القاطع لأهل الكبائر بالنار والله سبحانه أعلم الحديث أخرجه النسائى

(٥) الابراد الدخول فى البرد كالاظهار الدخول فى الظهر . وفيح جهنم وهجها المعنى أرجؤوا الصلاة إلى انحطاط قوة الوهج وسورة الحر . وظاهر الأمر الوجوب لكن القرينة صرفته إلى الندب لأن العلة فيه دفع المشقة عن المصلى لشدة الحر فى الظهيرة فصار من باب الشفقة

النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ يَارَبِّ أَكَلَ بَعْضِى بَعْضًا (١) فَأَذِنَ لَهَا بِنَفَسَيْنِ نَفَس فِى الشِّتَاءِ وَنَفَسٍ فِى الصَّيْفِ . أَشَدُّ مَاتَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ (٢) وَأَشَدُّ مَاتَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ ﴿ رواه أبو هريرة : كتاب مواقيت الصلاة : باب الابراد بالظهر ﴾

إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمُ الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا (٣)

﴿رواه جابر : كتاب النكاح : باب لايطرق أهله ليلا﴾

إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَا هُنَا وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ

---

(١) شكاية النار بلسان المقال كمايعطيه الظاهر والقدرة لايتعاصاها شىء والله على كل شىء قدير . أو بلسان الحال فشكواها إذا مجاز عن غليانها . وأكل بعضها بعضا مجاز عن ازدحام أجزائها . وتنفسها مجاز عن مايصدر منها والله تعالى بحقيقة الحال عليم

(٢) خبر لمبتدا محذوف تقديره هما أشد الخ . والزمهرير شدة البرد ولامانع من حصول الزمهرير من نفس النار لأن من طبقاتها طبقة زمهريرية . الحديث دليل على أن النار مخلوقة موجودة الآن وهو أمر لامرية فيه عند أهل السنة خلافا للمعتزلة القائلين بأنها إنما تخلق يوم القيامة . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٣) التقييد بطول الغيبة يشير إلى أن علة النهى إنما توجد حينئذ . والحكم يدور مع علته وجودا وعدما . والطرق المجىء بالليل من سفر أوغيره ويقال لكل آت بالليل طارق ولايقال فى النهار إلامجازا وحينئذ فقوله ليلا بعد للتأكيد ولدفع توهم التجوز بالطروق بأن يراد به مطلق الدخول ليلا أونهارا . والحكمة فى النهى عنه أنه ربما وجد أهله على غير أهبة ممايلزم المرأة فيفضى ذلك إلى النفرة ووقوع التشاكس بينهما فيؤول ذلك إلى وخامة العاقبة . أو أنه يكون سببا لمايخالج قلبها من سوء الظن به وكأنه إنما قصد الطروق التماسا للعثرة وتطلعا على الريبة حتى توخى وقت الغرة والغفلة . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى

أَفْطَرَ الصَّائِمُ (١) ﴿رواه عمر : كتاب الصوم : باب متى يحل فطر الصائم﴾

إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ (٢) وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ (٣)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب التعبير : باب القيد فى المنام﴾

---

(١) قيد بالغروب إشارة إلى تحقق الاقبال والادبار وأنهما بواسطته لابسبب آخر فالأمور الثلاثة وإن كانت متلازمة فى الأصل لكنها قد تكون فى الظاهر غير متلازمة فقد يظن إقبال الليل من جهة المشرق وإدبار النهار من جانب المغرب وفى الحقيقة لا إقبال ولا إدبار بل لوجود عارض يحجب الشمس كالسحاب والكسوف فلذا وقع التعبير بالغروب . والمراد من إفطار الصائم دخول وقت إفطاره أو أنه صار مفطرا حكما لأن الليل ليس ظرفا للصوم الشرعى .
الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى

(٢) المراد باقتراب الزمان دنو الساعة لما فى الترمذى آخر الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثا . المعنى إذا اقتربت الساعة وقبض أهل العلم ودرست معالم الشريعة فكان الناس على مثل الفترة محتاجين إلى مذكر ومجدد لما درس من الدين كما كانت الأمم تذكر بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام . ولما كان نبينا ﷺ خاتمهم ولا نبى بعده عوضوا عن النبوة بالرؤيا الصالحة الصادقة التى هى جزء من أجزاء النبوة الآتية بالبشارة والنذارة

(٣) أى من علم النبوة لأنها ختمت به ﷺ وأغلق بابها . وجزء النبوة لايكون نبوة فهو نظير قوله عليه الصلاة والسلام السمت الحسن والتؤدة والاقتصاد جزء من أربعة وعشرين جزءاً من النبوة أى من شمائل أهلها . وأما حصر النبوة فى هذا العدد وكون الرؤيا جزءاً منها فقد توقف فى بيانه الامام الغزالى وابن العربى لكونه لايعرف إلا من قبل النبوة . ولكن بالتنقيب فى كتاب الجواهر والدرر للقطب الشعرانى رأيت كشف هذا النقاب ومحصوله أن المراد بالنبوة نبوته ﷺ

إِذَا أُقْعِدَ الْمُؤْمِنُ فِى قَبْرِهِ أُتِىَ (١) ثُمَّ شَهِدَ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ فَذٰلِكَ قَوْلُهُ يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ (٢)

﴿ رواه البراء : كتاب الجنائز : باب عذاب القبر ﴾

إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِى (٣)

﴿ رواه أبو قتادة : كتاب الأذان : باب متى يقوم الناس ﴾

إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِالنَّبْلِ (٤)

﴿ رواه أبو سعيد : كتاب الجهاد : باب التحريض على الرمى ﴾

خاصة لا مطلق النبوة الشاملة لسائر الأنبياء صلوات الله تعالى عليهم . ووجه تخصيص هذه الأجزاء العددية أنه مكث عليه الصلاة والسلام يوحى إليه فى المنام ستة أشهر فاذا نسبتها إلى مدة رسالته التى مدتها ثلاث وعشرون سنة تجد الرؤيا جزءا من ستة وأربعين جزأ من النبوة والله تعالى ولى التوفيق : الحديث متفق عليه

(١) اقعاده بعد إعادة الروح إليه . ولا مانع فى العقل أن يعيد الله تعالى الروح فى الجسد أو فى جزء منه على الخلاف المعروف وإذا لم يمنعه العقل وورد به الشرع كان واجب القبول والاعتقاد . وقوله أتى أى أتاه الملكان الموكلان بالسؤال

(٢) الحديث فسر القول الثابت فى النظم الكريم بكلمة التوحيد . وثبوتها رسوخها وتمكنها فى الجنان واعتقاد حقيقتها واطمئنان القلب بها . ثبتنا الله جل شأنه بالقول الثابت فى الحياة الدنيا وفى الآخرة . هذا الحديث رواه الجماعة

(٣) المراد باقامة الصلاة ذكر الألفاظ المشهورة المشعرة بالشروع فيها . والنهى عن تعجيل القيام اليها لاحتمال سنوح مايعيقه عن الخروج فيشق عليهم الانتظار أى فلا تعجلوا القيام اليها ولا تأخذوا مصافكم حتى ترونى . وقد وقع خلاف بين الأئمة فى وقت القيام إلى الصلاة تفصيله فى كتب الفروع .
الحديث أخرجه الجماعة إلا ابن ماجه

(٤) قاله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم بدر حين اصطف المسلمون لكفار قريش

إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا (١) أَوْ يُلْعِقَهَا (٢)

﴿ رواه ابن عباس : كتاب الأطعمة : باب لعق الأصابع ﴾

إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِى النَّارِ (٣) (قَالَ) فَقُلْتُ يَارَسُولَ اللهِ هٰذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ (٤) قَالَ إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ (٥) ﴿رواه أبو بكرة : كتاب الايمان : باب وإن طائفتان الآية﴾

والكثب القرب . والنبل السهام أى إذ ادنوا منكم وقاربوكم قربا نسبيا بحيث تنالهم السهام لاقرب التحام يفضى الى المطاعنة بالرماح والمضاربة بالسيوف فعليكم أن ترموهم بالنبل . وحكمة الأمر بالرمى عند القرب أنهم إذا رموهم على بعد قد لاتصيبهم السهام وتخطىء الغرض المقصود مع مافيه من ضياعها فاستبقاؤها أولى وجعلها من العدة أحزم . والله تعالى ولى التوفيق

(١) المراد لازم المسح وهو إزالة ماعليها فيتناول الحكم غسلها بل هو أدخل فى الحكم . وعلة الأمر باللعق مبينة فى بعض الروايات . فى منتقى الأخبار عن جابر أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أمر بلعق الأصابع وقال إنكم لاتدرون فى أى طعامكم البركة . رواه أحمد ومسلم

(٢) أى يلعقها غيره ممن لايتقذر بذلك . الحديث رواه الجماعة إلا الترمذى

(٣) هـذا إذا كان قتالهما بدون تأويل سائغ أما إذا كانا صحابيين فأمرهما عن اجتهاد لاصلاح الدين فالمصيب منهما له أجران والمخطىء أجر . ولا يقال إن قوله فالقاتل والمقتول فى النار يشعر بمذهب المعتزلة القائلين بوجوب العقاب للعاصى لأن المعنى أنهما يستحقان النار وقد يعفى عنهما أو عن أحدهما فلا يدخلانها كما قال تعالى (فجزاؤه جهنم) أى هى جزاؤه وليس بلازم أن يجازى

(٤) أى فما شأنه وما جرمه الذى اقترفه

(٥) مفهومه أن من عزم على المعصية ووطن نفسه عليها أثم فى اعتقاده وعزمه واستحق جزاء جرمه بخلاف الهم بهـا بدون ملابستها كما فى حديث «إذا هم عبدى

إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمِّنُوا (١) فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَاتَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ (٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب أبواب صفة الصلاة : جهر الامام بالتأمين﴾

بسيئة فلم يعملها فلا تكتبوها عليه» وذلك لأن الهم أضعف من العزم . وقد يراد به العزم نفسه كما فى الخبر الآتى . إن الله كتب الحسنات والسيئات فمن هم بحسنة الخ فلا يلتبس الأمر على الناظر فيما ظاهره التنافى وليس به والله تعالى ولى التوفيق . الحديث أخرجه مسلم وأبوداود والنسائى

(١) أى إذا أراد التأمين بعد قراءة فاتحة الكتاب فأمنوا مقارنين له كما قاله الجمهور وعلله إمام الحرمين بأن التأمين لقراءة الإمام لالتأمينه فلذا لايتأخر عنه

(٢) اختلف فى هؤلاء الملائكة فقيل هم الحفظة وقيل أهل السماء ويعضده الخبر الآتى : إذا قال أحدكم آمين وقالت الملائكة فى السماء آمين الخ . هذا والغفر فى هذا الخبر ونظائره خاص بالصغائر لأنها التى تكفر بالقربات ولكن بشرط اجتناب الكبائر كما عليه جمهور أهل السنة لما فى الصحيح «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينها مااجتنبت الكبائر» ولا يرد عليه قول المعتزلة من أن الصغائر مكفرة بمجرد الاجتناب ولا دخل للقربات فيها بنص الآية (إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم) لأنه لايتم الاجتناب إلا بأداء مراسم العبودية فمن لم يفعلها لم يكن مجافياً للكبائر فوقف التكفير على فعلها . وإنما لم يحمل الذنب على مايعم الكبيرة لأنها لا بد لها من التوبة للاجماع على فرضيتها على العموم لقوله تعالى (وتوبوا إلى الله جميعا) الآية ويلزم من تكفير الكبائر بغيرها بطلان فرضيتها وهو خلاف النص . وإذا شملها العفو فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وما دون الشرك موقع إحسان وموضع غفران (إن الله لايغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء) والغفور رجل شأنه نهانا مع إسرافنا على أنفسنا عن اليأس من تطوله بالمغفرة وبشرنا بما تشرئب اليه قلوبنا ويتطاول اليه رجاؤنا فقال (ياعبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لاتقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم) الحديث رواه الجماعة

إِذَا انْبَعَثَ أَشْقَاهَا انْبَعَثَ لَهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ مَنِيعٌ فِي رَهْطِهِ مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ (١)

﴿ رواه ابن أبي زمعة : كتاب التفسير : باب والشمس وضحاها ﴾

إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى (٢) وَإِذَا انْتَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُسْرَى (٣) لِتَكُنْ الْيُمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب اللباس : باب ينزع نعل اليسرى ﴾

إِذَا أَنْتُمَا خَرَجْتُمَا فَأَذِّنَا ثُمَّ أَقِيمَا ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا (٤)

﴿ رواه مالك بن الحويرث : كتاب الأذان : باب الأذان للمسافر ﴾

---

(١) سببه أنه صلى الله تعالى عليه وسلم خطب ذات يوم وذكر ما قصده من الموعظة الحسنة وذكر ناقة صالح والذى عقرها ثم أراد أن يمثل للقوم ذلك العاقر برجل من كفرة أمته فى عزته فى قومه ومنعته فقال إذا انبعث أشقاها الخ أى ثار لعقرها أشقى ثمود . وهو قدار بن سالف الذى قال تعالى فى حقه «فنادوا صاحبهم فتعاطى فعقر» والعارم الخبيث الشرير . والمنيع ذو المنعة . والرهط قوم الرجل وقبيلته . ومن ثلاثة أو سبعة إلى عشرة أو ما دون العشرة وما فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه . وأبو زمعة هو جد عبدالله بن أبى زمعة راوى الحديث . متفق عليه

(٢) أى إذا أراد أحدكم أن يلبس نعله فليبدأ بالقدم اليمنى لأنه من باب التكريم وما كان كذلك فيشرع فيه التيامن فى هذا وغيره . يشهد لذلك خبر عائشة «كان رسول الله ﷺ يعجبه التيامن فى تنعله وترجله وطهوره وفى شأنه كله» رواه الشيخان. وحديث «إذا توضأتم أو لبستم فابدؤا بميامنكم» رواه ابن حبان والبيهقى والطبرانى

(٣) لأنه بعكس ما تقدم فيستحب فيه التياسر .

الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه

(٤) الخطاب لرجلين أحدهما راوى الخبر حين أتياه صلى الله تعالى عليه وسلم يريدان السفر ويريد بأكبرهما أسنهما . وتقديمه مشعر بأنه كان أعلمهما أو أنهما استويا فى الفضل فكان لأسنهما أرجحية التقديم . والله تعالى أعلم

إِذَا أَنْزَلَ اللهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ (١) ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ (٢) ﴿رواه ابن عمر : كتاب الفتن : باب إذا أنزل الله بقوم عذابا الخ﴾

إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا (٣) كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً (٤)

﴿ رواه أبو مسعود الأنصارى : كتاب النفقات ﴾

---

(١) أى شمل العذاب المنزل على الذين ظلموا أنفسهم من كان بين ظهرانيهم ممن لم يشابههم فى القلب ولم يشاكلهم فى الطريقة . فشؤم المعصية يتعدى ولذا حذر تعالى وأنذر بقوله (واتقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة) ولا يرد إشكال على عموم الاصابة بقوله سبحانه (ولا تزر وازرة وزر أخرى) لأنه كما يجب على مقترفى الاثم الارعواء والانتهاء عن مقارفته يجب على غيرهم الأخذ على أيديهم ونهيهم عن مقاربته لقوله جل شأنه (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون) وإلا فقد اشتركوا فى الاثم وإن اختلف جرم الفريقين فى الحكم

(٢) أى يبعث كل واحد منهم على حسب عمله . وعقباه هى قضية ماقدمته يداه . روى مرفوعا أن الله إذا أنزل سطوته بأهل نقمته وفيهم الصالحون قبضوا معهم ثم بعثوا على نياتهم وأعمالهم . أخرجه ابن حبان فى صحيحه فلا يلزم من كونهم يهلكون مهلكا واحدا أنهم شركاء فى الجزاء (يوم تجزى كل نفس بما كسبت) . الحديث متفق عليه

(٣) أى يريد بها وجه الله تعالى وابتغاء مرضاته وثوابه المرجو منها . وجعل الاحتساب قيداً يشعر بأن الأجر لايحصل إلا إذا كان مقرونا بالنية . إنما الأعمال بالنيات

(٤) أى كالصدقة فى المثوبة والأجر وإلا حرمت على من ليس مصرفا للزكاة . والصارف له عن ظاهره الاجماع على جواز الانفاق على من حرمت عليهم الصدقة من الأهل . وإطلاقها على النفقة من ضروب المجاز . والتشبيه واقع فى أصل الثواب لافى الكمية ولا فى الكيفية . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى

إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا (١) غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا (٢) ﴿روته عائشة : كتاب الزكاة : باب من أمر خادمه بالصدقة﴾

إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ (٣) فَإِنَّهُ لَا يَدْرِى مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ . ثُمَّ يَقُولُ بِاسْمِكَ رَبِّى وَضَعْتُ جَنْبِى وَبِكَ أَرْفَعُهُ إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِى فَارْحَمْهَا (٤) وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ (٥)

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب الدعوات : باب التعوذ والقراءة عند النوم ﴾

---

(١) أى من طعام بيت زوجها المتصرفة فيه باذنه صريحاً أو مفهوماً من اطراد العرف . وقيد بالطعام لأن النفس تسمح به عادة بخلاف النقدين فان انفاقها منهما بغير أمره عند اضطراب العرف غير جائز

(٢) أى لايساهم كل منهم غيره فيما أوتيه من الأجر وهم فى أصل الثواب سواء وإن اختلف كما وكيفا . الحديث رواه الجماعة

(٣) قال المجد الشيرازى داخلة الازار طرفه الذى يلى الجسد ويلى الجانب الأيمن وآثر الازار لأنه لباس العرب . وأما تخصيص النفض بداخلته فقيل إنه لسر طبى يمنع من قرب الهوام استأثر الشارع بعلمه . وأشار بعضهم إلى أن الحكمة فى ذلك أن تكون يده حين النفض متجافية لئلا يكون هناك شىء فيصيب يده مايكره . قال الحافظ ابن حجر وهى حكمة النفض بطرف الازار دون اليد لاخصوص الداخلة

(٤) يشير إلى قوله تعالى (الله يتوفى الأنفس حين موتها) الآية

(٥) أرشده ﷺ إلى سؤال ذلك لا إلى مطلق الحفظ لأن عناية الحفيظ سبحانه بصالحى عباده أكبر (وهو يتولى الصالحين) ورعايته بهم أوفر فمن سأل ذلك فقد طلب الوقاية مما يعود على النفس بالخسران والوبال . فى الحال والمآل (فالله خير حافظا وهو أرحم الراحمين) . الحديث رواه مسلم وأبو داود والنسائى

إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ (١)

﴿ رواه ابن عمر : كتاب البيوع : باب مايكره من الخداع ﴾

إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَخَّمَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى (٢)

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب الصلاة : باب حك المخاط بالحصى من المسجد ﴾

إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِى أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ لِيَنْثِرْ . وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ . وَإِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِى وَضُوئِهِ (٣) فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِى أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ (٤)

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب الوضوء : باب الاستجمار وترا ﴾

---

(١) الخلابة الخديعة . أى لاخديعة فى الدين فان الدين النصيحة أى عماده وقوامه النصيحة هذا أمر من المرشد الحكيم ﷺ لرجل ذكر له أنه يخدع فى البيوع ولقنه هذا القول ليتلفظ به عند المساومة ليطلع به صاحبه على أنه ليس من ذوى البصائر من معرفة السلع ومقادير القيم فيرى له كما يرى لنفسه وكان الناس فى ذلك العصر أحقاء يفيئون إلى الحق بأدنى داعية إليه .
الحديث أخرجه مسلم وأبوداود والنسائى

(٢) تخصيص جهة اليسار بالقاء ما يلفظه الفم فيها دون غيرها لأن ماسواها محترم لمعنى فيه ليس من شوارد فكرة المتأمل بخلافها فانها جهة قرينه وبئس القرين
الحديث متفق عليه

(٣) الكلام على حكمة الاستنثار تقدم لك فى خبر إذا استيقظ أحدكم الخ فانظره والوضوء بالفتح الطهور وأما بالضم فهو الفعل

(٤) الدراية العلم ولكن بضرب من الحيل . يريد نفى دراية المستيقظ بما لاقته

إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْقُدْ وَهُوَ جُنُبٌ (١)

﴿ رواه عمر : كتاب الغسل : باب كينونة الجنب فى البيت إذا توضأ ﴾

إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ (٢) فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ (٣)

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب الصوم : باب هل يقال رمضان الخ ﴾

إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الْأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ (٤)

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب الغسل : باب إذا التقى الختانان الخ ﴾

يده حال ملابسته للنوم ولعلها لامست مايؤثر فى الماء . ومفهومه أن من درى لايلزمه غسلها وإن كان مندوبا إليه . ومن قال بأن الأمر للتعبد لايفرق بين شاك ومتيقن الحديث رواه الجماعة

(١) أى إذا أراد الرقاد وهو جنب فليرقد بعد الوضوء . قيل والحكمة فيه تخفيف الحدث لاسيما على القول بجواز تفريق الغسل فينويه فيرتفع الحدث من تلك الأعضاء المخصوصة ويؤيده مارواه ابن أبى شيبة بسند رجاله ثقات «إذا أجنب أحدكم من الليل ثم أراد أن ينام فليتوضأ فانه نصف غسل الجنابة» والله تعالى ولى التوفيق. الحديث رواه الجماعة

(٢) هذا يرخص فى أن يقال لشهر رمضان رمضان والجمهور على جواز ذلك ولايعارضه ماروى مرفوعا «لاتقولوا رمضان فان رمضان اسم من أسماء الله تعالى ولكن قولوا شهر رمضان» أخرجه ابن عدى فى الكامل وضعفه كما فى الفتح والأحوط الاضافة لورود الكتاب بها ولا يغم عليك هلال الآية (شهر رمضان)

(٣) اللفظ بجوهره يحتمل أن يكون الفتح على حقيقته ليكون علامة للملائكة على دخول رمضان وتعظيم حرمته وتوقيفا لهم على استحماد فعل الصائمين . وفيه إذا علم المكلف ذلك باخبار الصادق مايزيد فى نشاطه ويتلقاه بأريحية كاملة . ويجوز أن يكون ذلك عبارة عما يفتحه جل شأنه تعالى على عباده من ضروب الطاعات المؤدية إلى ذلك الفتح والله أعلم . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٤) الشعبة الطائفة من الشىء والقطعة منه والمراد هنا أطرافها الأربعة . وقوله

إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ (١) وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ

﴿ رواه عمرو بن العاص : كتاب الاعتصام : باب أجر الحاكم إذا اجتهد الخ ﴾

إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ (٢) حُبِسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيَتَقَاصُّونَ

جهدها كناية عن معالجة الايلاج عند غشيانها . ووجوب الغسل لايتقيد بالانزال بل يجب عليه بذلك وإن لم ينزل كما فى رواية الامام أحمد ومسلم . قال الشوكانى فى نيل الأوطار ماحصوله هذا يدل على أن إيجاب الغسل لايتوقف على الانزال بل يجب بمجرد التقاء الختانين . وقد ذهب إلى ذلك الخلفاء الأربعة والعترة والفقهاء وجمهور الصحابة والتابعين ومن بعدهم . وخالفت طائفة فى ذلك متمسكين بحديث «الماء من الماء» وجعله الأولون منسوخا بهذا الحديث ولكن لاتتم دعوى النسخ التى جزموا بها إلابعد تسليم تأخره وقد ذكر الحازمى فى الناسخ والمنسوخ آثارا تدل على النسخ . ولوفرض عدم التأخر لم ينهض حديث «الماء من الماء» لمعارضته لأنه مفهوم وحديث أبى هريرة منطوق والمنطوق أرجح من المفهوم اه وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه

(١) أى إذا أراد أن يحكم فاجتهد الخ لأن الحكم متأخر عن الاجتهاد فلا يجوز له الحكم قبله اتفاقا فهو من باب قوله تعالى (فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله) الآية وإصابة الحاكم مصادفته لما فى نفس الأمر من حكم الله جل شأنه . والأجران أجر الاجتهاد وأجر الاصابة أمامن ظن أن الصواب فى جهة فصوب إليه فصادف أن الحق غيره فله أجر اجتهاده . وهذا فيمن كان أهلا للاجتهاد والحكم . أما فاقد أهليته فيهما فلا يجوز له الحكم فان قضى فلا أجر له بل هو آثم فى أقضيته ولا ينفذ قضاؤه سواء طابق الحق أو خالفه لأن إصابته اتفاقية ليست صادرة عن أصل شرعى فهو عاص فى جميع أحكامه أصاب أو أخطأ وكلها رد عليه وليس له عذر يقابل بالقول . وهذا الحديث متفق عليه

(٢) أى نجوا من السقوط فيها حال جوزهم على الصراط المضروب على متنها .

مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِى الدُّنْيَا (١) حَتَّى إِذَا نُقُّوا وَهُذِّبُوا أُذِنَ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ (٢) فَوَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَأَحَدُهُمْ بِمَسْكَنِهِ فِى الْجَنَّةِ أَدَلُّ بِمَسْكَنِهِ كَانَ فِى الدُّنْيَا (٣)

﴿ رواه أبو سعيد الخدرى : كتاب المظالم : باب قصاص المظالم ﴾

إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ (٤)

﴿ رواه أبو قتادة : كتاب الصلاة : باب إذا دخل المسجد ﴾

والمراد بالمؤمنين بعضهم وهم الذين علم الله تعالى أن القصاص لايستنفد إحسانهم أو تفضل عليهم بعفوه . وخرج من هذا صنفان من الموحدين من دخل الجنة بغير حساب . ومن أوبقه سوء عمله

(١) استظهر الحافظ ابن حجر أن القنطرة طرف الصراط مما يلى الجنة ولغيره غير ذلك والقصاص مأخوذ من القص أى القطع : أو من اقتصاص الأثر أى تتبعه لأن المقتص يتبع جناية الجانى ليقابلها بالمثل . والمراد هنا تتبع مابينهم من التبعات وإسقاط بعضها ببعض

(٢) التنقية والتهذيب هنا بمعنى التمييز والتلخيص من أرجاس المظالم

(٣) أى أعرف بمأواه الجنانى من منزله الدنيوى وذلك لعرضه عليه بعد موته بالغداة والعشى كما فى الخبر فهو يشير إلى قوله جل إحسانه (ويدخلهم الجنة عرفها لهم) والله تعالى ولى التوفيق

(٤) قضية هذا الأمر الوجوب أو الندب . وهل هذه التحية لاتتقيد بوقت أو تكره فى أوقات الكراهة . وإذا خالف القادم وجلس هل يشرع له التدارك أو يقال فات وقتها بالجلوس . وقع فى كل ذلك خلاف موضع تفصيله كتب الفروع وقد أسهب الامام الشوكانى فى نيل الأوطار الكلام فى تقرير هذا المقام فانظره مع ما استثنى من عموم الأمر فى سفره مايغنيك عن غيره . الحديث رواه الجماعة

إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ (١) وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ (٢) وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ (٣)

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب الصوم : باب هل يقال رمضان الخ ﴾

إِذَا دَخَلْتَ لَيْلاً فَلَا تَدْخُلْ عَلَى أَهْلِكَ حَتَّى تَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ وَتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ (٤)

﴿ رواه جابر : كتاب النكاح : باب طلب الولد ﴾

---

(١) هـذا يحتمل الحقيقة كما تقدم لك غير بعيد . أو هو كناية عن تنزل الرحمة وإزالة الغلق عن مصاعد أعمال العباد تارة ببذل التوفيق وطورا بحسن القبول

(٢) كناية عن تنزه أنفس الصوام عن رجس الفواحش والتخلص من البواعث على الموبقات بقمع الشهوات . ورجح بعضهم حمله على الحقيقة حيث لاضرورة تدعو إلى صرف اللفظ عن ظاهره

(٣) ذلك لرفع عذر المكلف بادعاء الاغواء والاغراء فلا يكون له اعتلال بهم من مفارقة مأمور به أو مقارفة منهى عنه . وآية ذلك التصفيد ارعواء أكثر المنهمكين فى الطغيان وإمساكهم عن مقاربة المـآثم . ولا يقال إنا نرى غير معصية فى شهر رمضان من غير واحد فلو كانت مصفدة لم يقع ذلك ولايتوقع حصوله لأنه لايلزم من التصفيد عدم صدور سيئة فيـه لأن لذلك أسبابا أخر كخبث النفوس وتأصل العصيان فيها وعدم تهذيبها من مستهجنات الطباع ومردة الانس إخوان الشياطين وتخطى الآداب الداعى إلى المباراة والمجاراة كما لايخفى على حكيم خبير بعلل النفوس وأمراض القلوب. والله تعالى الهادى إلى أقوم طريق . الحديث متفق عليه

(٤) الدخول الأول بمعنى القدوم من السفر . وقصارى النهى عن الدخول الثانى عدم غشيان الأهل حتى تفعل مابعد الغاية . والاستحداد استعمال الحديد «أى الموسى» فى إزالة الشعر المشروع إزالته والمراد لازمه فلا يتقيد به . والمغيبة التى غاب عنها زوجها . والشعثة المنتشرة الشعر المغبرة الرأس . ليس بالخفى على صاحب الروية استقصاء المرشد الحكيم ﷺ للآداب الشخصية ولاسيما فيما يختص بشؤون الزوجية

إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ (١) فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا (٢) لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ (٣)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب بدء الخلق : باب إذا قال أحدكم آمين الخ﴾

إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا (٤)

﴿رواه ابن عمر : كتاب النكاح : باب حق إجابة الوليمة﴾

فان ذلك أجدر بالالتزام . لما فيه من التجافى عن قضايا الجفاء والاقتراب من دواعى الوئام والله تعالى ولى التوفيق . الحديث متفق عليه

(١) كناية عن إرادة الاستمتاع بها . والكناية عن الأشياء التى يستحى منها شائعة الاستعمال

(٢) قيد يتجه به وقوع الجزاء الآتى لتحقق ثبوت معصيتها بمنعها نفسها . ومنع الحقوق فى الأبضاع أو فى الأموال من الموجبات لسخط المليك المقتدر على إنزال نوازله بأهل العصيان

(٣) ظاهر اختصاص اللعن بما إذا وقع ذلك منها ليلا كما يفيده التركيب وكأن السر فى ذلك الاختصاص تأكد ذلك الشأن فى الليل وقوة الباعث عليه فلا يلزم منه جواز الامتناع لها نهاراً فالظرفان متحدان فى الحكم . ولا يؤخذ من صدور اللعن من الملائكة على هذه الآبية جواز لعن المسلم المقترف ومن أجازه أراد معناه العرفى الذى هو مطلق السب لا اللغوى الذى هو الابعاد عن رحمة الله تعالى لأن هذا لا يليق أن يدعى به على مؤمن يرجو رحمة ربه ويخاف عقابه . الحديث متفق عليه

(٤) الوليمة طعام العرس خاصة . وقيل كل طعام صنع لعرس أو غيره مشتقة من الولم أى الجمع . وقضية الأمر الوجوب لعدم وجوب الصارف وللحكم على من لم يجب بالعصيان لما روى مرفوعا «شر الطعام طعام الوليمة يمنعها من يأتيها ويدعى اليها من يأباها ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله» رواه مسلم . والعصيان لا يطلق إلا على ترك الواجب . واختلف فيما سوى وليمة النكاح وقد دار الخلاف

إذَا رَأَى أَحَدُكُمْ جَنَازَةً فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِياً مَعَهَا فَلْيَقُمْ حَتَّى يَخْلُفَهَا(١) أَوْ تَخْلُفَهُ(٢) أَوْ تُوضَعَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَخْلُفَهُ(٣)

﴿رواه عامر بن ربيعة : كتاب الجنائز : باب متى يقعد إذا قام للجنازة﴾

إذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللهِ(٤) فَلْيَحْمَدِ اللهَ عَلَيْهَا وَلْيُحَدِّثْ بِهَا(٥) وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ(٦) فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ

بين الوجوب والندب ولكلا الحكمين شروط ينعدم بعدمها تنظر مع تفصيل الخلاف فى المطولات . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى

(١) أى لأن الموت فزع وفى القيام تعظيم لأمر القاهر فوق عباده وللقائم بأمره

(٢) شك من الراوى . وإسناد ذلك إليها مجاز والمراد حاملها

(٣) أو هنا للتقسيم . تمسك بهذا الحديث من يرى القيام فذهب الامام أحمد وطائفة إلى القول به والأئمة على نسخه والدليل ينظر فى غير هذا الوجيز . والحديث أخرجه الجماعة

(٤) المشهور لغة فى الرؤيا اختصاصها بالمنامية وإن كان هذا هو المراد هنا ولكنها عند كثير تأتى حقيقة بمعنى الرؤية مثل القربى والقربة ومنه قوله جل شأنه (وما جعلنا الرؤيا التى أريناك إلا فتنة للناس) فلا دليل للزاعم فى هذه الآية على أن الاسراء كان مناما بل فيها ما يرد عليه كما لا يخفى على المتأمل . وإضافة الرؤيا الصالحة إليه تعالى إضافة تشريف وإلا فالكل بتقدير العزيز العليم

(٥) الحمد وما يتلوه من آداب الرؤيا ووراء ذلك آداب أخرى أوردها الحافظ فى الفتح وغيره فى غيره

(٦) أى لأنه هو الذى يخيل فيها (ليحزن الذين آمنوا) فأعلم الشارع ﷺ الناس بكيده وأرشدهم إلى دفعه لئلا يبلغوه أربه فى تحزينهم (وليس بضارهم شيئا إلا باذن الله) الحديث أخرجه الترمذى والنسائى

مِنْ شَرِّهَا وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ

﴿رواه أبو سعيد الخدرى : كتاب التعبير : باب الرؤيا الصالحة من الله﴾

إِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ(١) فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ فَاحْذَرُوهُمْ(٢)

﴿روته عائشة : كتاب التفسير : باب منه آيات محكمات﴾

إِذَا رَأَيْتُمُوهُ(٣) فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ(٤) يَعْنِى هِلَالَ رَمَضَانَ

﴿رواه ابن عمر : كتاب الصوم : باب هل يقال رمضان الخ﴾

---

(١) المتشابه من الكتاب هو قسيم المحكم وهو ما كان ظاهر الدلالة والأول ما ارتقى عن المدارك ولم يهتد إلى تأويله الذى يجب أن يحمل عليه فهو مما استأثر تعالى بعلمه . وذلك كالحروف المقطعة فى أوائل السور . وفيهما أقوال أخر تسفر عنها أسفار التفسير

(٢) أى احذروا الاصغاء إليهم فهم الذين يتبعون ماتشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله . أى طلب أن يفتنوا المؤمنين والمؤمنات عن دينهم بالتشكيك والتلبيس ومناقضة المحكم بالمتشابه وطلب أن يؤولوه حسبما يشتهون . وما يعلم تأويله إلا الله فابتغاؤهم ذلك بغى على أنفسهم وضلال عن سواء السبيل . وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى

(٣) الضمير لم يسبق له مرجع ولكن لا يغم عليك الهلال

(٤) يقال قدرت الشيء أقدره وأقدره بكسر الدال وضمها . وقدرته وأقدرته كلها بمعنى واحد . من التقدير والمعنى فان حال بينكم وبينه غيم فقدروا له تمام العدة ثلاثين يوما . ويؤيد هذا التأويل رواية فأكملوا العدة ثلاثين وتفسير الحديث بالحديث أولى . ووراء ذلك أقوال أخر تنظر فى نيل الأوطار . وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائى وابن ماجه

إِذَا زَنَتِ الأَمَةُ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُثَرِّبْ[١] ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُثَرِّبْ . ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّالِثَةَ فَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعَرٍ[٢]

﴿رواه أبو هريرة : كتاب البيوع : باب بيع العبد الزانى﴾

إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ[٣]

﴿رواه أبوسعيد الخدرى : كتاب الأذان : باب مايقول إذا سمع أى المنادى﴾

إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا[٤] وَإِذَا سَمِعْتُمْ

---

(١) أى فليضربها الحد ولا يوبخها ولا يقرعها بالزنا بعد الضرب . وقيل أراد لا يقنع فى عقوبتها بالتثريب بل يحدها فان زنا الاماء لم يكن عند العرب مكروها ولا منكرا فأمرهم بحد الاماء كما أمرهم بحد الحرائر . وظاهر الحديث أن للسيد إقامة الحد على رقيقه وفيه خلاف ليس هذا موضع تفصيله

(٢) مبالغة فى التحريض على بيعها . وآثر الشعر بالذكر لأنه الأكثر فى حبال العرب . وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٣) ظاهره أن الاجابة منوطة بالسماع حتى لو رأى المؤذن على المنارة فى الوقت وعلم أنه يؤذن ولكن لم يبلغ أذانه ذلك الأذان لبعد أو صمم لم تشرع له المتابعة والمماثلة واقعة فى القول لا فى صفته . وقد خصص عموم الأمر بأن السامع يحوقل عند الحيعلتين لحديث رواه مسلم وأبو داود وإلى هذا التخصيص ذهب الجمهور ولا يتابع فى التثويب فى صلاة الصبح بل يقول بدل كلمتيه صدقت وبررت لخبر ورد فى ذلك . والأمر لا يتناول المواضع التى تمنع فيها الاجابة . وهل هو الوجوب كما تقضى به صيغته أو للندب . وهل تتكرر الاجابة بتكرر السبب فى الوقت أو يقتصر على الأول . محل خلاف ينظر فى غير هذا الوجيز وهذا الحديث رواه الجماعة

(٤) كأن السبب فيه كما قال القاضى عياض رجاء تأمين الملائكة على الدعاء واستغفارهم وشهادتهم بالتضرع والاخلاص

نَهِيقَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا(١)

﴿رواه أبو هريرة: كتاب بدء الخلق: باب خير مال المسلم غنم الخ﴾

إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِى الْإِنَاءِ (٢) وَإِذَا أَتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ وَلَا يَتَمَسَّحْ بِيَمِينِهِ (٣)

﴿رواه أبو قتادة: كتاب الوضوء: باب النهى عن الاستنجاء باليمين﴾

إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِى إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا (٤)

﴿رواه أبو هريرة: كتاب الوضوء: باب إذا شرب الكلب الخ﴾

---

(١) أى وحضور الشيطان مظنة أن يمسه طائف منه فيطلب حينئذ الالتجاء والتعوذ برب الفلق والناس من شر الوسواس الخناس (فالله خير حافظاً وهوأرحم الراحمين) الحديث رواه مسلم وأبوداود والترمذى والنسائى

(٢) النهى للتأديب لارادة المبالغة فى النظافة إذ قد يخرج مع النفس مايخالط الشراب أو يتروح الاناء ببخار ردىء بمعدته فيفسد الماء للطافته فيتقذره الشارب فتسن إبانة الاناء عن الفم حال التنفس تنزها عن ذلك

(٣) أى تشريفاً لليمين وصوناً لها عمافيه أذى . والتنصيص على ماللرجال لامفهوم له بل لكونهم هم المخاطبين فى الغالب والنساء شقائق الرجال فى الأحكام إلا ماورد فيه تخصيص . والله تعالى ولى الارشاد . الحديث أخرجه الترمذى

(٤) قال الحافظ ماحصوله كذا هوفى الموطأ والمشهور عن أبى هريرة من رواة جمهور أصحابه عنه إذا ولغ وهوالمعروف فى اللغة يقال ولغ الكلب يلغ بالفتح فيهما إذا شرب بطرف لسانه وكذا أخرجه مسلم وغيره . ومفهوم الشرط يقتضى قصر الحكم على ذلك لكن حيث كان الأمر بالغسل للتنجس يتعدى الحكم إلى اللعق ويكون ذكر الولوغ للغالب . والأمر بغسل الاناء سبعاً يدل على الوجوب وإليه كما فى نيل الأوطار ذهبت طائفة من الصحابة والأئمة . وذهبت العترة والحنفية إلى الندب لوجود الناسخ هذا من الوجهة الشرعية . أما المبالغة فى الغسل من الوجهة الصحية

إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ جِيءَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ (١) ثُمَّ يُذْبَحُ ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ (٢) وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ (٣) فَيَزْدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ وَيَزْدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ

﴿رواه ابن عمر : كتاب الرقاق : باب صفة الجنة والنار﴾

إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْهُ (٤) فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ (٥) فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ (٦)

﴿رواه أبو سعيد الخدرى : كتاب الصلاة : باب يرد المصلى من مر الخ﴾

فلأن فى لعاب بعض الكلاب جراثيم (ميكروبات) لو وصلت إلى باطن الانسان بواسطة مافى الاناء من مشروب أومطعوم لتولد منها نوع من الديدان أو نجم عنها داء الكلب فاقتضت الحكمة بغسل الاناء سبعاً أولاهن بالتراب كما فى رواية لمسلم . لأن المادة الترابية لاتخلو من النوشادر المستأصل لتلك الجراثيم

ولما كان هذا النوع من الكلاب لايتميز عن غيره عمم الشارع الاحتراس عن الجنس تفادياً من الاصابة بتلك العوارض . والله تعالى ولى الارشاد . الحديث متفق عليه

(١) اى جىء به فى صورة كبش لما رواه أبو سعيد يؤتى بالموت فى صورة كبش أملح الخ — وانظره فى حرف الياء — أى ليشاهدوه بأبصارهم فضلا عن أن يدركوه ببصائرهم لأن المعانى إذا ارتقت عن مدارك الأفهام واستعلت عن معارج النفوس لكبر شأنها صيغت لها قوالب من عالم الحس حتى تتصور فى القلوب وتستقر فى النفوس

(٢) فيه إلماع إلى قوله تعالى (لايذوقون فيها الموت) الآية

(٣) يشير إلى قوله سبحانه (لايقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها كذلك نجزى كل كفور) والله تعالى الهادى إلى سواء السبيل . الحديث متفق عليه

(٤) أى بالاشارة ولطيف المنع (٥) المراد من المقاتلة قوة المنع من غير أن ينتهى إلى عمل مناف للصلاة (٦) أى إنما فعله فعل شيطان . ويحتمل إبقاء الكلام

إِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ (١) قَالَ كَيْفَ إِضَاعَتُهَا يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ إِذَا أُسْنِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ (٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الرقاق : باب رفع الأمانة﴾

إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخِّرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَرْتَفِعَ (٣) وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخِّرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ (٤)

﴿رواه ابن عمر : كتاب مواقيت الصلاة : باب الصلاة بعد الفجر﴾

على ظاهره وإطلاق الشيطان على مارد الانس سائغ شائع كما قال جل شأنه (وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الانس والجن) الآية . الحديث رواه الجماعة إلا الترمذى وابن ماجه

(١) هذا جواب سؤال أعرابى عن قيام الساعة

(٢) ذلك أن الأئمة قد ائتمنهم الله جل شأنه على عباده وفرض عليهم النصح لهم وهم مطالبون بحسن الاختيار فى تأمير رجال الدين وتولية أنصار الحق فاذا عدلوا عن الاعتدال وحكموا أهواءهم وقلدوا الأمر لغير أهله وفوضوا الأعمال إلى عمال يضيعونها ويقوضون أركانها فقد ضيعوا الأمانة التى قلدهم الله تعالى إياها وائتمنهم عليها وإضاعتها من أشراط الساعة وقد كان (فقد جاء أشراطها) . الحديث مما انفرد به البخارى عن بقية الكتب الستة (٣) حاجب الشمس طرفها الأعلى . سمى به لأنه أول ما يبدو منها فيصير كحاجب الانسان . وأمر بارجاء الصلاة إلى ارتفاعها لأنها تطلع بين قرنى شيطان كما فى الخبر قيل انه ينتصب فى محاذاة مطلع الشمس حتى إذا طلعت كانت بين جانبى رأسه لتقع السجدة له إذا سجد عبدتها لها وكذا عند غروبها فالنهى حينئذ لترك المشابهة وقد اعتبر الشارع ذلك فى أشياء كثيرة . وقد حمى ﷺ جانب التوحيد أعظم حماية حتى أنه نهى عن الصلاة عند طلوع الشمس ووقت غروبها لئلا تكون ذريعة إلى التشبه بعباد الشمس الذين يسجدون لها فى هاتين الحالتين وكون الشمس تطلع كل يوم بين قرنى شيطان لا ينافيه تصفيد الشياطين فى رمضان كما توهم إذ قد تطلع بين قرنيه وهو مصفد على تسليم عموم التصفيد (٤) استثنى إمامنا الأعظم عصر يومه والدليل ينظر فى

إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ(١) وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَإِذَا قَالَ لَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَلْيَقُلْ يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ (٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الأدب : باب إذا عطس كيف يشمت﴾

إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ(٣)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب العتق : باب إذا ضرب العبد الخ﴾

موضعه . وتقدم لك مايشير إليه فى حديث إذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة العصر الخ فانظره والله تعالى ولى التوفيق

(١) إنما أمر ﷺ العاطس بالحمد لما حصل له من المنفعة بخروج ما احتقن فى دماغه من الأبخرة فان العطسة كما قال الأطباء تدل على قوة طبيعة الدماغ وصحة مزاجه فهى نعمة من الله جل شأنه كيف لا وهى جالبة للخفة المؤدية إلى أداء الطاعات المقصودة من العبد فاستدعى الحمد عليها . ولما كان ذلك يغير الوضع الشخصى ويوجب اضطرابه بغير اختيار ولذا قيل ان العطسة زلزلة البدن أريد إزالة ذلك الانفعال بالدعاء له والاشتغال بجوابه

(٢) البال الشأن . والدعاء له بالهداية والصلاح مقتضى قوله تعالى (وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أوردوها) وحيث أن المشمت دعا له بالرحمة أمر بأن يقابله بدعوتين صالحتين الأولى بالهداية المقتضية لفلاح الآخرة والثانية لصلاح حاله فى الدنيا فهو لا ريب دعاء له بخير الدارين وسعادة المنزلتين . الحديث أخرجه أبو داود والنسائى

(٣) المراد من القتل الضرب وبه ورد . ونهى عن ضرب الوجه لأنه مجمع المدارك والحواس ويخشى منه تعطيلها كلها أو بعضها . والشين فيما هو ظاهر ظاهر الفحش وظاهر النهى التحريم . وثبت عند مسلم تعليل آخر . ففى الحديث فان الله خلق آدم على صورته والأكثرون كما فى الفتح على الضمير يعود على المضروب كما تقدم من الأمر باكرام الوجه ولولا أن المراد التعليل بذلك لم يكن لهذه الجملة ارتباط بما قبلها . وفيه أقوال أخر تنظر فى المطولات . الحديث متفق عليه

إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ آمِينَ(١) وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِى السَّمَاءِ آمِينَ فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَاتَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ (٢)

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب أبواب صفة الصلاة : باب فضل التأمين ﴾

إِذَا قَالَ الإِمَامُ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ(٣) فَإِنَّ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَاتَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب أبواب صفة الصلاة : باب فضل اللهم ربنا لك الحمد ﴾

إِذَا قَالَ الإِمَامُ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا آمِينَ (٤) فَمَنْ

---

(١) قيل ان ذلك القول إثر قراءة فاتحة الكتاب فى الصلاة أو خارجها كما هو قضية الاطلاق لكن استدرك عليه الحافظ بما رواه مسلم إذاقال أحدكم فى الصلاة الخ وقال فيحمل المطلق على المقيد نعم عند أحمد إذا أمن القارئ فأمنوا فهذا يمكن حمله على إطلاقه ويمكن أن يراد بالقارئ الامام فان الحديث واحد اختلفت ألفاظه

(٢) تقدم لك القول على حديث إذا أمن الامام الخ فألفت نظرك إليه . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٣) المراد من السماع القبول أى تقبل الله تعالى حمد الحامدين وكثيرا مايراد من السماع هذا المعنى ومنه قول الشاعر

دعوت الله حتى خفت أن لا ۞ يكون الله يسمع ما أقول

وفى الحديث دليل على تقسيم التسميع والتحميد بين الامام والمأموم فخص الأول بالأول والثانى بالثانى : وهذه خلافية مشهورة تنظر فى كتب الفروع والله تعالى ولى التوفيق . الحديث متفق عليه

(٤) المراد بالمغضوب عليهم كما فى روح المعانى اليهود . وبالضالين النصارى وقد روى ذلك أحمد فى مسنده وحسنه وابن حبان فى صحيحه مرفوعا إلى رسول الله ﷺ وأخرجه ابن جرير عن ابن عباس وابن مسعود رضى الله عنهم . وقدم اليهود

وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَاتَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

﴿رواه أبو هريرة : كتاب التفسير : باب غير المغضوب عليهم﴾

إِذَا قُدِّمَ الْعَشَاءُ فَابْدَأُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ (٢) وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ

﴿رواه أنس : كتاب أبواب صلاة الجماعة : باب إذا حضر الطعام الخ﴾

إِذَا قَضَى اللهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ

لأنهم أشد فى الكفر والعناد وأعظم فى الخبث والفساد وأشد عداوة للذين آمنوا ولذا ضربت عليهم الذلة والمسكنة . والنصارى دون ذلك وأقرب مودة للاسلام منهم ولذا وصفوا بالضلال والضال قد يهتدى . ومما يدل على أن اليهود أسوأ حالا من النصارى أنهم كفروا بنبيين والنصارى بنبى . وقولهم بالتثليث ليس بأفظع من قول اليهود إن الله فقير ونحن أغنياء . وقولهم يد الله مغلولة وقولهم عزير بن الله . فمن زعم أن النصارى أسوأ حالا متوكئا على مافى دلائل الأسرار لم يعرف أسرار الدلائل اهـ. الحديث متفق عليه

(٢) مقيد بما إذا كان فى الوقت سعة واشتد التوقان إلى تناول الطعام لما فيه من اشتغال القلب عن الخشوع الذى هو روح الصلاة والتنصيص على المغرب لايقتضى التخصيص نظرا إلى العلة . وفى الخبر دليل على تقديم فضيلة الخشوع على فضيلة أول الوقت فانهما لما تزاحما قدم الشارع ﷺ الوسيلة إلى حضور القلب ليقف العبد بين يدى مالكه جل شأنه فى مقام العبودية على أكمل الحالات من الخشوع الذى هو سبب الفلاح (قد أفلح المؤمنون الذين هم فى صلاتهم خاشعون) لأن وقوفه فى هذا المقام لمناجاة ذى الجلال ٭ ولا تتحقق المناجاة التى هى أرفع درجات العبد إلا إذا كان اللسان معبرا عما فى القلب والاشتغال ضد ذلك ، فاذا كان القلب محجوبا بحجاب الغفلة غافلا عن جلاله تعالى وكبريائه وكان اللسان متحركا بحكم العادة فما أبعد ذلك عن القبول ٭ الحديث متفق عليه

كَالسِّلْسِلَةِ عَلَى صَفْوَانٍ (١) فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ (٢) قَالُوا لِلَّذِي قَالَ الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ (٣) فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُو السَّمْعِ (٤) وَمُسْتَرِقُو السَّمْعِ هٰكَذَا وَاحِدٌ فَوْقَ آخَرَ فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشِّهَابُ الْمُسْتَمِعَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ بِهِ إِلَى صَاحِبِهِ فَيُحْرِقَهُ (٥) وَرُبَّمَا لَمْ يُدْرِكْهُ حَتَّى يَرْمِيَ بِهَا إِلَى الَّذِي يَلِيهِ إِلَى الَّذِي هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُ حَتَّى يُلْقُوهَا إِلَى الْأَرْضِ فَتُلْقَى عَلَى فَمِ السَّاحِرِ فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ فَيُصَدَّقُ فَيَقُولُونَ أَلَمْ يُخْبِرْنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا

---

(١) أى كوقع السلسلة على حجر أملس . روى ابن مردويه عن ابن مسعود مرفوعا إذا تكلم الله بالوحى يسمع أهل السماء صلصلة كصلصلة السلسلة على الصفوان فيفزعون ويرون أنه من أمر الساعة

(٢) فزع الخ أى أزيل الخوف عنها

(٣) أى قال المقربون من الملائكة مجيبين الذى سأل بأنه تعالى قال القول الحق وهو العلى الكبير . وعند الطبرانى مرفوعا إذا تكلم الله بالوحى أخذت السماء رجفة شديدة من خوف الله فاذا سمع أهل السماء بذلك صعقوا وخروا سجدا فيكون أولهم يرفع رأسه جبريل فيكلمه الله من وحيه بما أراد فينتهى به على الملائكة كلما مر بسماء سأله أهلها ماذا قال ربنا قال الحق فينتهى به إلى حيث أمر

(٤) تأنيث الضمير باعتبار المقالة أو الكلمة . والاستراق الاستماع خفية كما يفعل السارق . والسمع هنا بمعنى المسموع

(٥) يشير إلى قوله تعالى (إلا من استرق السمع فأتبعه شهاب مبين) والشهاب فى الأصل الشعلة الساطعة من النار الموقدة . والمراد به هنا العارض المعروف فى جو السماء الذى يرى كأنه كوكب منقض من الأفق الأعلى

لم يكن رجم الشياطين بالشهب المحرقة وصدهم عن الاصغاء والاستماع إلى كلام العالم العلوى قبل البعثة بل بعد أن تنبأ ﷺ كما حكاه عنهم الكتاب (وأنا كنا

يَكُونُ كَذَا وَكَذَا فَوَجَدْنَاهُ حَقًّا لِلْكَلِمَةِ الَّتِى سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ (١)

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب التفسير : باب إلا من استرق السمع الآية ﴾

إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ (٢)

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب الجمعة : باب الانصات يوم الجمعة ﴾

إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا . ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا . ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا . ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا وَافْعَلْ ذٰلِكَ فِى صَلَاتِكَ كُلِّهَا (٣)

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب أبواب صفة الصلاة : باب وجوب القراءة للامام الخ ﴾

نقعد منها مقاعد للسمع فمن يستمع الآن يجد له شهابا رصدا) أى راصدا لأجله يصده عن الاستماع بالرجم

(١) أى لأجل الكلمة الخ المعنى أنه يصدق فى كل ما أتى به من الحديث إن صدقا وإن كذبا لاشتماله على الكلمة التى سمعت من السماء وألقيت على فم الأفاك الأثيم الحديث رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه

(٢) التقييد بيوم الجمعة مفهومه أن غيره يغايره فى الحكم وفيه كلام . والتنصيص على وقت الخطبة مشعر بأن بدء الانصات من حين الشروع وفيه خلاف موضعه كتب الفروع واللغو ما لا محصول له من الكلام . الحديث رواه الجماعة إلا ابن ماجه

(٣) سببه أنه ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم عليه عليه الصلاة والسلام فرد وقال له ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع يصلى كما صلى ثم جاء فسلم على النبى ﷺ فقال ارجع فصل فانك لم تصل ثلاثا فقال والذى بعثك بالحق ما أحسن غيره فعلمنى فقال الخبر . الحكمة فى تركه ﷺ غير مرة يوقع صلاة على غير صورتها المشروعة أن الرجل لما رجع ولم يستكشف الحال من مورد الوحى كأنه اغتر بما عنده من العلم فأخر البيان تأديبا له وإرشادا إلى استكشاف ما استبهم

إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ (١) فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَوُا الصُّحُفَ وَجَاؤُوا يَسْمَعُونَ الذِّكْرَ (٢) ﴿رواه أبو هريرة : كتاب بدء الخلق : باب ذكر الملائكة﴾

إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ شُفِّعْتُ (٣) فَقُلْتُ (٤) يَارَبِّ أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ خَرْدَلَةٌ (٥) فَيَدْخُلُونَ . ثُمَّ أَقُولُ أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى شَيْءٍ

عليه . فلما طلب كشف الأمر أرشده إليه . ولم يبين له بقية الواجبات لكونها كانت معلومة كما قيل لديه . الحديث رواه الجماعة

(١) فيه حث على التبكير إلى الجمعة وأن مراتب الناس فى الفضيلة فيها وفى غيرها بحسب أعمالهم فهو من باب قوله تعالى (إن أكرمكم عند الله أتقاكم)

(٢) المراد بجلوس الامام ما كان على المنبر وبالصحف هنا صحف الفضائل المتعلقة بدرجات السابقين على من يليهم فى الفضيلة دون غيرها فانها منوطة بغيرهم من الكرام الكاتبين . وبالذكر الخطبة أى التذكير . والاسم الذكرى ومنه قوله تعالى (وذكرفان الذكرى تنفع المؤمنين) والله تعالى ولى التوفيق .
الحديث أخرجه مسلم والنسائى وابن ماجه

(٣) أى فوضت إلى الشفاعة . وهى بنوعيها عامة وخاصة واقعة (إذا وقعت الواقعة) كما هو المذهب المنصور . والمعتزلة على مانقله الفاضل الألوسى عن مجمع البحار لاينفون الشفاعة فى فصل القضاء وإنما ينكرون الشفاعة لأهل الكبائر فى النجاة من النار . أى لحكمهم بتخليد مرتكب الكبيرة مستدلين بآيات متروكة الظاهر

(٤) لاتعارض بين هذا الخبر ومايتلوه ومايأتى فى حديث . أناسيد الناس يوم القيامة . من أنه يقال له ذلك لامكان التوفيق بأنه ﷺ يسأل ذلك أولا فيجاب إليه ثانيا فوقع فى كل من الروايات مالم يقع فى الأخرى

(٥) أى من إيمان كما فى الخبر التالى . وفيه مستند للقائل بزيادة الايمان ونقصه وهو مذهب الجم الغفير من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين لتعاضد الأدلة على ذلك

كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَى أَصَابِعِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١)

﴿ رواه أنس : كتاب التوحيد : باب كلام الرب عز وجل الخ ﴾

إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ (٢) فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا (٣) وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمٰنِ (٤) فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللهِ (٥) فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللهِ وَكَلِمَتُهُ (٦) فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ فَيَأْتُونِى

من الكتاب (إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون) والسنة روى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قلنا يارسول الله إن الايمان يزيد وينقص قال نعم يزيد حتى يدخل صاحبه الجنة وينقص حتى يدخل صاحبه النار والعقل والنقل متآخيان فى الزيادة والنقصان . وذلك أنه إذا لم تتفاوت حقيقة الايمان لكان إيمان آحاد الأمة بل المنهمكين فى الفسوق والعصيان مساويا لايمان الأنبياء عليهم الصلاة والسلام واللازم باطل فكذا الملزوم

(١) أى حيث يقلله بضم رؤوس الاصابع بعضها إلى بعض مشيرا إلى القلة والله تعالى أعلم بأسرار القلوب وماانطوت عليه من وسائل النجاة (يوم تبلى السرائر)

(٢) أى اضطربوا من هول ذلك اليوم . يقال ماج البحر إذا اضطربت أمواجه

(٣) لايخفى مافى هذا ومايتلوه من إكبار الشفاعة وإعظام أمرها حيث تنحى عنها أعيان الأنبياء ومشاهير الرسل واستقصروا مقامهم دونها

(٤) فى غير هذا عليكم بنوح وعليه فتكون هذه مقالته . وفى وصفه بالخلة رمز قوله تعالى (واتخذ الله إبراهيم خليلا)

(٥) يشير إلى قوله سبحانه (وكلم الله موسى تكليما)

(٦) فيه معنى الآية (وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه) سمى عليه السلام

فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّى فَيُؤْذَنُ لِى وَيُلْهِمُنِى مَحَامِدَ أَحْمَدُهُ بِهَا لَا تَحْضُرُنِى الآنَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ وَأَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطَ[١] وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَقُولُ يَارَبِّ أُمَّتِى أُمَّتِى[٢] فَيُقَالُ انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِى قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيمَانٍ قَالَ فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَقُولُ يَارَبِّ أُمَّتِى أُمَّتِى فَيُقَالُ انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِى قَلْبِهِ

روحا لأنه حدث عن نفخة جبريل فى درع مريم بأمره جل شأنه . وجاء تسمية النفخ روحا فى كلامهم ومنه قول ذى الرمة فى نار ۞ وأحيها بروحك

وقيل الكلام على حذف مضاف أى ذو روح من كائناته تعالى وكان بكلمة كن لا بتوسط ما يجرى مجرى الأصل والمادة له . والاضافة للتشريف وليس كما زعم المبطلون أنه ابن الله تعالى عن ذلك علوا كبيرا

(١) أى تعط سؤلك لا مجرد إعطاء

(٢) قال بعض أئمة الحديث كأن الراوى ركب شيئا على غير أصله لأن الخلائق اجتمعوا واستشفعوا ولو كان المراد هذه الأمة خاصة لم تذهب إلى غير نبيها فدل على أن المراد الجميع وإذا كانت الشفاعة لهم فى فصل القضاء فكيف يخصها بقوله أمتى . ثم قال وأول الحديث ليس متصلا بآخره بل بقى بين طلبهم الشفاعة وبين تشفيعه أمور كثيرة . وقد أجاب عن هذا الاشكال القاضى عياض وتبعه النووى بما وقع فى حديث أبى هريرة بعد قوله فيأتون محمدا فيقوم ويؤذن له فى الشفاعة وترسل الأمانة والرحم فيقومان جنبى الصراط يمينا وشمالا فيمر أولهم كالبرق الخ فبهذا يجتمع متن الحديث ويتصل الكلام ويترتب المعنى لأن الشفاعة التى لجأ الناس إليه فيها هى الاراحة من هول الموقف ثم تجىء الشفاعة فى الاخراج فيقول صلى الله تعالى عليه وسلم أمتى أمتى الخ

مِثْقَالُ ذَرَّةٍ أَوْ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَقُولُ يَارَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيُقَالُ انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ

《رواه أنس : كتاب التوحيد : باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم》

(وفى رواية عنه) ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطَهْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَقُولُ يَارَبِّ ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ (١) فَيَقُولُ وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَكِبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي لَأُخْرِجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ

إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى رَجُلَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ أَجْلَ أَنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ (٢)

《رواه ابن مسعود : كتاب الاستئذان : باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة》

---

(١) مع الاقرار بالرسالة . واكتفى بالجملة الأولى لما بينهما من التلازم وفيه إشعار بالانتقال من التصديق القلبي إلى اعتبار المقال فيدخل فيه المنافق فهو موضع إشكال . ويرتفع الاشكال بأن هذا محمول على من أوجد هذا اللفظ مجردا عن الثمرة ولم يخالج قلبه ماينافيه . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٢) النفى فى الحديث بمعنى النهى . والتناجى التسار والتخافت بالقول . وأجل الخ بفتح الهمزة أى من أجل أن ذلك التناجى يدخل على قلب الجليس الوحشة والحزن هذا شأن من الشؤن الأخلاقية وأدب من الآداب الاجتماعية . يقصى الشكوك من

إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيماً صَحِيحاً (١)

﴿ رواه أبو موسى : كتاب الجهاد : باب يكتب للمسافر الخ ﴾

إِذَا نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرَ لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ (٢) ﴿ رواه عقبة : كتاب المظالم : باب قصاص المظلوم الخ ﴾

إِذَا نَسِيَ (٣) فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ (٤) فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ (٥)

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب الصوم : باب الصائم إذ أكل الخ ﴾

مقاربة الصدور . ويقى المعتصم بحبله من وباء النفور . فيلزم المرء إذا كان ثالث ثلاثة أن لا يؤثر أحد الجليسين بالتناجى دون الآخر فالتعليل ظاهر لأنه قد تذهب به فنون الظنون إلى أن نجواهما إنما هى لسوء رأيهما فيه . أو لأنهما يريدان به غائلة وهذا المعنى مأمون عند الاختلاط بالغير والنهى ليس قاصرا على هذا العدد وإنما آثره بالذكر لأنه أول عدد يتصور فيه هذا المعنى فهما وجد فيه ألحق به فى الحكم بل وجوده فى العدد الكثير أمكن فليكن فى المنع أولى . الحديث متفق عليه

(١) هذا فى حق من دأب على عمل صالح فعرض عليه من الملمات الجسمانية ما أخرجه عن الاعتدال . وأدخله فى دائرة الاعتلال . أو سافر فى غير معصية وعضله ذلك عن ذلك العمل ونيته لولا العارض لثابر عليه . هذا وفى اللف والنشر قلب . كما لا يخفى على من له قلب والله ولى التوفيق

(٢) سببه أن رواية قال للنبى ﷺ إنك تبعثنا فننزل بقوم لا يقرونا فماذا ترى فيه فقال الخبر ووقع خلاف فى حكم القرى فطائفة على وجوبه كما هو ظاهر الأمر والجمهور على سنيته وعلى كل فهل هو على أهل البوادى دون القرى أو الحكم يشملها فانظره فى غير هذا الوجيز والله تعالى الهادى إلى أقوم طريق

(٣) فى رواية لمسلم من نسى وهو صائم الخ

(٤) تمسك بهذا فريق وقال مالك وطائفة بالبطلان وتفصيل هذه الخلافية ينظر فى موضعه

(٥) كناية عن نفى الاثم لأن النسيان ليس من كسب القلوب وهو من الأفعال

إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ (١) فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ (٢)

﴿روه أبو هريرة : كتاب الرقاق : باب ينظر إلى من هو أسفل الخ﴾

إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنَمْ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَأُ (٣)

﴿رواه أنس : كتاب الوضوء : باب الوضوء من النوم﴾

إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا

الضرورية التى لا تضاف فى الحكم إلى فاعلها ولا يؤاخذ عليها (ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور حليم) . الحديث رواه الجماعة

(١) المراد بالخلق الصورة . ويحتمل أن يراد به البنون والتبع وكل مايتعلق بزينة الحياة الدنيا

(٢) لا ريب أن المرء إذا نظر إلى من فضل عليه لم يأمن أن يكون لذلك أثر فى قلبه فعلاجه أن ينظر إلى من هو دونه ليكون ذلك أدعى إلى الرضا لأنه لايكون على حالة دنيئة فى الدنيا إلا وجد من أهلها من هو أدنى حالا منه فاذا أعمل الفكر وأمعن النظر فى الأمر علم أن نعمة المنعم وصلت إليه دون كثير ممن فضل عليهم بذلك من غير أمر أوجبه فيلزم نفسه الشكر فيعظم اغتباطه فى معاده . وفى ذلك دواء الداء الذى اعتلت به قلوبنا واستعصى حتى عزت مقاومته ولا برء لها من دونه نعم يلزم أن يكون وجهة نظره إلى من هو أرقى منه شأنا فى الدين لأنه إذا نظر إليه طلبت نفسه اللحاق به فيكون دائما فى زيادة تقربه إلى ربه وتقربها عينه (يوم لاينفع مال ولابنون إلا من أتى الله بقلب سليم) الحديث متفق عليه

(٣) النعاس مبدأ النوم . ولفظ الصلاة عام يتناول الفريضة وينفى قصرها على نافلة الليل . والأمر بالنوم مقيد بأمن الوقت . وغيا ذلك بالعلم ليكون على أكمل حالة فى الصلاة لأن ماهاجمه لايمكنه من ترتيل الذكر الحكيم . ويذهب بالتدبر فى معانيه وينافى حضور القلب فى الصلاة . ويقبض روح صورتها من الخشوع الذى

صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِى لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ (١)

﴿روته عائشة : كتاب الوضوء : باب الوضوء من النوم﴾

إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ (٢) حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ فَإِذَا قُضِىَ النِّدَاءُ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا ثُوِّبَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ (٣) حَتَّى إِذَا قُضِىَ التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ (٤) يَقُولُ اذْكُرْ كَذَا اذْكُرْ كَذَا بِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ لَا يَدْرِى كَمْ صَلَّى

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الأذان : باب فضل التأذين﴾

هو أول مقصود منها وآخره . والله ولى التوفيق

(١) ذلك يقرر الأمر ويبين موجبه . المعنى أنه يريد أن يطلب المغفرة من الغفور الرحيم فيجاذبه النوم إلى ضد مايتوخاه فيدعو على نفسه ولعله يوافق ساعة إجابة فيستجاب منه دعاؤه فيكون قد جنى على نفسه وغص بريقه . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه

(٢) هذا كناية عن شدة نفاره . ويعضده رواية مسلم له حصاص وقد فسره الأصمعى وغيره بشدة العدو

(٣) المراد بالتثويب هنا الاقامة لا قوله فى أذان الصبح الصلاة خير من النوم

(٤) يخطر روى بكسر الطاء وضمها أى يحول بالوسوسة بين المرء وقلبه . الحكمة فى إقبال الشيطان عند الصلاة وخطوره بين المرء وقلبه مع مافيها من القرآن ومناجاة منزله جل شأنه لأن له تطرقا إلى إفسادها أو تجريدها من الكمال بخلاف ما إذا سمع داعى الله تعالى فانه يرى اتفاق كل المؤذنين على الاعلام مع يأسه من أن يصدهم عن دعوتهم وإيقانه بالخيبة فيما يتوخاه من حرمانهم من جزاء جزيل العطاء . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى

إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ (١) ثُمَّ لِيَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّى أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ (٢) أَنَّ هٰذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِى فِى دِينِى وَمَعَاشِى وَعَاقِبَةِ أَمْرِى . أَوْ قَالَ عَاجِلِ أَمْرِى وَآجِلِهِ فَاقْدُرْهُ لِى (٣) وَيَسِّرْهُ لِى ثُمَّ بَارِكْ لِى فِيهِ . وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هٰذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِى فِى دِينِى وَمَعَاشِى وَعَاقِبَةِ أَمْرِى . أَوْ قَالَ عَاجِلِ أَمْرِى وَآجِلِهِ فَاصْرِفْهُ عَنِّى

---

(١) يريد بالهم هنا العزم لأن الأول مبدأ القصد والثانى القصد المتناهى فى طلب الشىء مع الحرص عليه وهذا هو اللائق بالمقام كما لايخفى على المتأمل . أى إذا عزم أحدكم على أمر مما لايعلم وجه الخير فيه فليركع الخ أما ماهو معروف كوجوه الخير وصنائع المعروف فهو مما لاتطلب الاستخارة فيه . والاستخارة من عالم الغيب طلب تقديم مافيه الخير للمستخير فيما قصده من شؤونه المستقبلة . أرشد ﷺ إلى هذا الدعاء تفويضا لله جل شأنه وتقويضا لعادات أهل الجاهلية . وتعويضا للأمة عما كان عليه أولئك من التطير والاستقسام بالأزلام والتنجيم واختبار الطالع فهذا الدعاء هو الطالع الميمون طالع أهل السعادة والتوفيق

(٢) لاشك فى أن الصيغة ليست للشك فى علم العليم الخبير فانه لايعزب عنه مثقال ذرة فى الأرض ولا فى السماء بل فى كون علمه سبحانه تعلق بكون الأمر خيرا أو ضده لافى أصل العلم

(٣) تقدير العزيز العليم وقع جميعه فى الأزل . واستئناف المشيئة من قسم المحال فالمراد من التقدير التيسير فهو مفسر بما يتلوه

وَاصْرِفْنِي عَنْهُ (١) وَاقْدُرْ لِيَ الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ (٢) قَالَ وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ

﴿رواه جابر : كتاب أبواب التجهد : باب ما جاء فى التطوع مثنى مثنى﴾

إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ (٣)

﴿راوه أبو هريرة : كتاب العلم : باب من سئل علما الخ﴾

إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ قَدِّمُونِي (٤) وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ يَا وَيْلَهَا (٥) أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا يَسْمَعُ

---

(١) أى فلا يجعله من متعلقات بالى . ولا من مرامى آمالى . ولم لم يكتف بالشق الأول لأنه قد يصرف الله تعالى عن المستخير ذلك الأمر ولا يصرف قلبه عنه بل يبقى متشوقا إلى حصوله فلا يطمئن له خاطر ولا يسكن له جأش فاذا صرفه الله تعالى وصرف قلبه عنه كان أكمل لحاله وأسكن لباله

(٢) أى لأنه إذا قدر له الخير الذى استخاره فيه ولم يقابله بالرضا كان منكد العيش آثم القلب مع أنه قد يكون المكروه مطويا على خير كثير (وعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا) وهذا الحديث أخرجه أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه

(٣) أى إذا سود وشرف من هو مباين للسيادة والشرف وأسند إليه الأمر فانتظر الساعة فذلك دليل على دنوها وشرط من أشراطها لافضائه إلى صدع الأمر وإخلاله ووهن الاسلام وانحلاله . وقد تقدم لك مزيد على هذا فى حديث إذا ضيعت الأمانة الخ فانظره والله تعالى ولى التوفيق

(٤) ظاهره أن القائل هو الجسد المحمول . وقيل الروح وصوبه الحافظ لافتقار الأول إلى دعوى إعادة الروح إليه قبل إقباره وذلك يحتاج إلى دليل

(٥) الويل حلول المكروه أى ياحزنى أو ياهلاك احضر فهذا وقتك وأوانك وذلك لما شاهدته من الأمر الفظيع المستتبع للندم على التفريط فى جنب الله تعالى .

صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ وَلَوْ سَمِعَهُ لَصَعِقَ (١)

﴿رواه ابو سعيد الخدرى : كتاب الجنائز : باب حمل الرجال الجنازة﴾

إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ (٢) كُلَّهُ ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ شِفَاءً (٣) وَفِي الْآخَرِ دَاءً

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الطب : باب إذا وقع الذباب فى الاناء﴾

إِذْهَبْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَلٰكِنْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ (٤)

﴿رواه أنس : كتاب المناقب : باب علامات النبوة فى الاسلام﴾

وكان القياس أن يقول ياويلى لكنه عدل عنه كراهية أن يضيف الويل إلى نفسه . وفى ذلك إشارة إلى التحاشى عن إضافة مايكره إلى المتكلم وإن كان ذلك حكاية عن الغير

(١) أى لغشى عليه من هول ذلك الصوت . وربما لحقته بعد ذلك سكرات الموت . وإنما اختص تعالى بذلك النوع الانسانى إبقاء عليه واستبقاء للنظام الذى رسمه له وإتماما للنعم التى أوصلها إليه لأنه لوأسمعه ماليس مألوفا له لانهدم بنيانه وانعدم كيانه واختل ذلك النظام البديع من ذلك الصوت المريع فسبحانه من إله لطيف بالعباد رأف بهم ومنحهم مابه سعادة المعاش والمعاد . الحديث أخرجه النسائى

(٢) فى الاطلاق شمول لما إذا كان الاناء ظرفا لطعام أو شراب

(٣) المراد بأحد جناحيه الأيمن لأنه يتقى بالأيسر . وما فى الجناح الآخر من الداء مبهم يفسره مارواه ابن حبان فى صحيحه أنه يقدم السم ويؤخر الشفاء . هذا طب لايهتدى إليه نطس الأطباء وأئمتهم . فالطبيب العالم الموفق يخضع لهذا العلاج ويقر لمن جاء به بأنه أكمل الخلق على الاطلاق وأنه مؤيد بوحى إلهى خارج عن القوى البشرية . وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه فى الطب

(٤) سببه أنه ﷺ افتقد ثابت بن قيس فقال رجل يارسول الله أنا أعلم لك

اُذْهَبْ فَالْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ(١) (قَالَ) فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللهِ مَاوَجَدْتُ شَيْئًا وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ وَلٰكِنْ هٰذَا إِزَارِى وَلَهَا نِصْفُهُ قَالَ سَهْلٌ وَمَا لَهُ رِدَاءٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَمَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ(٢) وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَاطَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ فَرَآهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَدَعَاهُ أَوْدُعِىَ لَهُ فَقَالَ مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ(٣) قَالَ مَعِى سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا لِسُوَرٍ يُعَدِّدُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمْكَنَّاكَهَا بِمَا مَعَكَ

علمه فأتاه الرجل فوجده جالساً فى بيته منكساً رأسه فقال ماشأنك قال شر كان يرفع صوته — فيه التفات من التكلم إلى الغيبة — فوق صوت النبى ﷺ فقد حبط عمله — يشير إلى قوله تعالى (لاترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى) الآية — وهو من أهل النار فأتى الرجل فأخبره الخبر فقال من لاينطق عن الهوى اذهب إليه فقل له الحديث وفى رواية أما ترضى أن تعيش سعيداً وتفنى شهيداً وتدخل الجنة . وفى أخرى تعيش حميداً وتموت شهيداً . وفيها فلما كان يوم اليمامة ثبت حتى قتل . فقد ظهر مصداق قول من لاينطق عن الهوى ﷺ والله تعالى مانح الشهادة وولى التوفيق إلى سبيل السعادة . الحديث أخرجه مسلم بمعناه

(١) سببه أن امرأة عرضت نفسها على النبى ﷺ فقال رجل يارسول الله زوجنيها فقال ماعندك قال ماعندى شيء قال الخبر . وتمسك به من يرى أنه لاحد لأقل المهر وهذه خلافية مشهورة والبحث فيها فقهى ليس هذا الوجيز محل تبيانه

(٢) أى إن ائتزرت به كاملا لم يكن الخ أو إن نصفته لم يحصل كال ستركما ويكون المراد على هذا الاحتمال نفى الكمال لأن العرب قد تنفى جملة الشيء بانتفاء كماله

(٣) المراد من المعية الحفظ

مِنَ الْقُرْآنِ(١)

﴿رواه سهل بن سعيد : كتاب النكاح : باب عرض المرأة نفسها الخ﴾

(وَفِى رِوَايَةٍ عَنْهُ) أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَارَسُولَ اللهِ جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِى(٢) فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ(٣) ثُمَّ طَأْطَأَ رَأْسَهُ فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ أَىْ رَسُولَ اللهِ إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا فَقَالَ وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَىْءٍ قَالَ لَا وَاللهِ يَارَسُولَ اللهِ قَالَ اذْهَبْ الْحَدِيثَ ثُمَّ قَالَ فِى آخِرِهِ أَتَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ(٤) قَالَ نَعَمْ قَالَ اذْهَبْ فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ

﴿رواه سهل بن سعيد : كتاب النكاح : باب النظر إلى المرأة قبل التزويج﴾

---

(١) أى زوجنا كها بتعليمك إياها مامعك من القرآن وهذا أيضاً من متعلقات الخلف بين الأئمة فانظره . والحديث متفق عليه

(٢) المراد من الهبة خلو النكاح من المهر لاحقيقتها لأن الحر لايملك نفسه . وقد عد هذا من خصائصه ﷺ شاهدذلك قوله تعالى (ياأيها النبى إنا أحللنا لك أزواجك اللاتى آتيت أجورهن) إلى أن قال (وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبى إن أراد النبى أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين)

(٣) أى رفعه وخفضه يتأملها أعلاها وأسفلها

(٤) أى عن حفظك . والظهر قد يزاد كثيرا فى مثل هذا إشباعا للكلام ومنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى . الحديث متفق عليه

أُذْهَبْ فَصَنِّفْ تَمْرَكَ أَصْنَافًا(١) الْعَجْوَةَ عَلَى حِدَةٍ وَعِذْقَ زَيْدٍ عَلَى حِدَةٍ ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَيَّ (قَالَ) فَفَعَلْتُ ثُمَّ أَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ فَجَلَسَ عَلَى أَعْلَاهُ أَوْ فِي وَسَطِهِ ثُمَّ قَالَ كِلْ لِلْقَوْمِ فَكِلْتُهُمْ حَتَّى أَوْفَيْتُهُمُ الَّذِي لَهُمْ وَبَقِيَ تَمْرِي كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ(٢)

﴿رواه جابر : كتاب البيوع : باب الكيل على البائع والمعطى﴾

أُذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هٰذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ(٣) وَائْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةِ أَبِي جَهْمٍ فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي آنِفًا فِي صَلَاتِي(٤)

﴿روته عائشة : كتاب الصلاة : باب إذا صلى فى ثوب له أعلام﴾

---

(١) سببه كما عن راويه أنه قال ما ملخصه توفى أبى وعليه دين فاستعنت بالنبى ﷺ إلى غرمائه أن يضعوا من دينه فطلب ذلك منهم فأبوا فقال لى الخبر . وعذق زيد ضرب من التمر ردىء يضاف إلى ذلك الشخص . وهو بالفتح النخلة بحملها وبالكسر القنو منها . والمراد هنا الثانى . وأصناف التمر كثيرة جداً فقد قال الحافظ فى الفتح نقلا عن صاحب الفروق أنه كان بالمدينة فبلغه أنه كان عدوا عند أميرها صنوف التمر الأسود فزادت على الستين قال والتمر الأحمر عندهم أكثر من الأسود

(٢) لايخفى عليك مافى هذه المعجزة الظاهرة والآية الباهرة . وهذا الحديث أخرجه النسائى

(٣) الخميصة كساء أسود مربع له علمان وأبوجهم كنية عامر بن حذيفة . والأنبجانية كساء غليظ لاعلم له ونسبتها إلى موضع يقال له أنبجان

(٤) أى كادت أن تلهينى فى صلاتى لما فى الموطأ فإنى نظرت إلى علمها فى الصلاة فكاد يفتننى فيكون الاطلاق هنا للمبالغة فى القرب لالتحقق الوقوع . هذا ولايلزم من بعثه الخميصة إلى أبى جهم أن يستعملها فى صلاته لأنه عليه الصلاة والسلام لم

اُذْهَبُوا بِنَا نُصْلِحُ بَيْنَهُمْ(١)

﴿رواه سهل : كتاب الصلح : باب قول الامام لاصحابه الخ﴾

أَرَانِى أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ(٢) فَجَاءَنِى رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا فَقِيلَ لِى كَبِّرْ(٣) فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا

﴿رواه ابن عمر : كتاب الوضوء : باب دفع السواك إلى الأكبر﴾

يكن لبيعث إلى غيره بما يكرهه لنفسه فهو كاهداء الحلة إلى عمر رضى الله عنه مع تحريم لباسها عليه لينتفع بها ببيع أو غيره هذا والخبر يوقفك إلى أن يكون وقوفك فى هذا الموقف خالى البال خاشع القلب لتكون من عداد المصلين الذين شهد لهم الكتاب بالفلاح الذى هو أجمع الاسم للسعادة (قد أفلح المؤمنون الذين هم فى صلاتهم خاشعون) الحديث متفق عليه

(١) أى بين أهل قباء . وذلك حين اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة فأخبر ﷺ بذلك . والصلح أمر مندوب إليه وفيه خير ومثوبة فى الكتاب (لاخير فى كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أومعروف أو إصلاح بين الناس) وقال ﷺ ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة قالوا بلى قال إصلاح ذات البين فان فساد ذات البين هى الحالقة رواه أحمد والآيات فى ذلك كثيرة والأحاديث شهيرة يعثر عليها المتتبع ولا تعسر عليه (فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين) والله تعالى ولى التوفيق

(٢) الرؤيا منامية

(٣) قائل ذلك جبريل عليه السلام كما هو مصرح به فى رواية أخرى . وفيه إرشاد إلى أدب من الآداب القومية . وفضيلة أخلاقية . وإشعار بمشروعية تقديم الأسن فى الاعطاء وغيره نعم إذا ترتب القوم فى الجلوس فالسنة تقديم الأيمن فالأيمن كما فى الحديث الآتى فى المحلى بأل من حرف الهمزة بهذا اللفظ (لكل نبأ مستقر وسوف تعلمون) الحديث متفق عليه

أَرَانِى اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فِى الْمَنَامِ فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ(١) كَأَحْسَنِ مَا يُرَى مِنْ أُدْمِ الرِّجَالِ تَضْرِبُ لِمَّتُهُ بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ (٢) رَجِلُ الشَّعْرِ(٣) يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً (٤) وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَى رَجُلَيْنِ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَقُلْتُ مَنْ هٰذَا فَقَالُوا هٰذَا الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ ثُمَّ رَأَيْتُ رَجُلًا وَرَاءَهُ جَعْدًا(٥) قَطِطًا أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَشْبَهِ مَنْ رَأَيْتُ بِابْنِ قَطَنٍ(٦) وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَىْ رَجُلٍ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَقُلْتُ مَنْ هٰذَا قَالُوا الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ(٧)

﴿رواه ابن عمر : كتاب أحاديث الأنبياء : باب واذكر فى الكتاب مريم﴾

أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هٰذِهِ(٨) فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى

---

(١) الآدم الأسمر

(٢) اللمة شعر الرأس إذا جاوز شحمتى الأذنين وألم بالمنكبين وإذا جاوز المنكبين فجمة وإذا قصر عنهما فوفرة

(٣) أى بين الجعودة والسبوطة

(٤) أى من آثار الغسل والتنظيف . أو أن المراد الاستنارة وكنى بذلك عن مزيد النظافة والنضارة

(٥) الجعد قصير الشعر . والقطط شديد الجعودة

(٦) رجل من خزاعة هلك فى الجاهلية

(٧) الدجال الكذاب المموه . وأصل الدجل الخلط يقال دجل إذا لبس وموه وهو رجل يظهر آخر الزمان ويدعى الألوهية فيؤمن به قوم ويكفر به آخرون وهذا الحديث متفق عليه

(٨) أصل اللفظ استفهام عن العلم أو الابصار إلا أنه تجوز فيه على معنى الاستخبار لأن الاحاطة بالشيء طريق إلى الاخبار عنه فهو من إطلاق السبب

ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ ﴿رواه ابن عمر : كتاب العلم : باب السمر فى العلم﴾

أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ(١) وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارٌ خَيْرًا مِنْ بَنِى تَمِيمٍ وَبَنِى أَسَدٍ وَمِنْ بَنِى عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ غَطَفَانَ وَمِنْ بَنِى عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ فَقَالَ رَجُلٌ خَابُوا وَخَسِرُوا فَقَالَ هُمْ خَيْرٌ مِنْ بَنِى تَمِيمٍ وَمِنْ بَنِى أَسَدٍ وَمِنْ بَنِى عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ غَطَفَانَ وَمِنْ بَنِى عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ

﴿رواه أبو بكرة : كتاب المناقب : باب ذكر اسلم وغفار الخ﴾

(وَفِى رِوَايَةٍ عَنْهُ) وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَخَيْرٌ مِنْهُمْ

وإرادة مسببه أى قد رأيتموها فأخبرونى واحفظوها واضبطوا تاريخها فإن على رأس مائة سنة لايبقى الخ قال صاحب الفتح وكذلك وقع بالاستقراء فكان آخر من ضبط أمره ممن كان موجودا حينئذ أبو الطفيل عامر بن واثلة . وقد أجمع أهل الحديث على أنه كان آخر الصحابة موتا وغاية ماقيل فيه أنه بقى إلى سنة عشر ومائة وهى رأس المائة من مقالته ﷺ قال النووى وغيره احتج البخارى ومن قال بقوله بهذا الحديث على موت الخضر والجمهور على خلافه وخصصوا عمومه اه ونظره والله سبحانه وتعالى أعلم . الحديث متفق عليه

(١) جهينة وما يتلوه أسماء قبائل كانت فى الجاهلية دون قبيلة بنى تميم وغيرهم فى المكانة والقوة فلما جاء الاسلام كانوا أسرع دخولا فيه من أولئك فانقلب الشرف إليهم بسبب ذلك مع ما اشتملوا عليه من كرم الشمائل . وفيهم قال ﷺ قريش والأنصار وجهينة الخ موالى ليس لهم مولى دون الله ورسوله كما سيأتى فى حرف القاف . وهذه فضيلة ظاهرة لهؤلاء القبائل والمراد من آمن منهم . والشرف يحصل للكل إذا ناله بعضهم وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذى

أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ يُصَبِّحُكُمْ أَوْ يُمَسِّيكُمْ أَمَا كُنْتُمْ تُصَدِّقُونِى(١) قَالُوا بَلَى قَالَ فَإِنِّى نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَىْ عَذَابٍ شَدِيدٍ(٢)

﴿رواه ابن عباس : كتاب التفسير : باب إن هو إلا نذير لكم الآية﴾

أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهَرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا مَا تَقُولُ ذَلِكَ يُبْقِى مِنْ دَرَنِهِ قَالُوا لَا يُبْقِى مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا(٣) قَالَ فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُو اللهُ بِهَا الْخَطَايَا(٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب مواقيت الصلاة : باب الصلوات الخمس كفارة﴾

---

(١) أى أخبرونى لو أنبأتكم أن العدو يهجم عليكم بكلا كله لاجتياحكم صباحا أومساء الخ قال ذلك تمهيدا لما سيقرره بعد

(٢) أى منذر لكم أمام عذاب يوم الوعيد . يريد بذلك إيقاظ النفوس إلى هول المطلع . وقرع أبواب القلوب لشدائد القارعة فالوقت وجيز لايجيز التقاعد والتقاعس عن الأوبة والتوبة . فالبدار البدار إلى سعادة الدار وتجافوا عن مضاجعة الموبقات فقد أيقظكم النذير «هذا نذير من النذر الأولى أزفت الآزفة ليس لها من دون الله كاشفة» والله تعالى ولى التوفيق

(٣) فيه مبالغة فى النفى فانهم لم يقتصروا على أداته فى الجواب بل أعادوا اللفظ بجملته على سبيل التأكيد

(٤) أى إذا تقرر ذلك فى قلوبكم فهو مثل الصلوات الخ . ووجه التشبيه أن المرء كما يتدنس بالأقذار المحسوسة ويزيلها بالطهور فكذلك الصلوات الخمس تطهر المقترف من أقذار الذنوب وتسقط عنه ما أثقل كاهله من المآثم . وظاهره استقلال هذه العبادة بتكفير جميع الآثام لكنه مقيد بما رواه مسلم مرفوعا الصلوات الخمس كفارة لما بينها ما اجتنبت الكبائر . ولا يرد عليه أن الصغائر مكفرة باجتناب الكبائر بنص الكتاب (إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم) لأنه لايتم الاجتناب

أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا(١) وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا إِذَا أُؤْتُمِنَ خَانَ وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ . وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ(٢)

﴿ رواه ابن عمر : كتاب الايمان : باب علامات المنافق ﴾

أَرْبَعُونَ خَصْلَةً أَعْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ(٣) مَامِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصْدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ(٤)

﴿ رواه عبدالله بن عمر : كتاب الهبة : باب فضل المنيحة ﴾

إلا بأداء الصلوات الخمس فمن لم يفعلها لم يكن مجتنباً للكبائر لأن تركها منها فوقف التكفير على فعلها . وقد أسلفت لك ماهو أوسع بياناً من هذا فى خبر إذا أمن الامام الخ فألفت نظرك إليه . وهذا الحديث متفق عليه

(١) أى أربع من الخصال . والتنصيص على عدد لاينافى زائداً عليه . والمراد بالنفاق هنا العملى لاالايمانى لأن وجود هذه الخصال لايستلزم الكفر الملقى فى الدرك الأسفل من النار

(٢) الخيانة العبث بالأمانة التى حملها الانسان من قبل الاله تعالى أو المألوه كما تقدم لك فى خبر آية المنافق ثلاث الخ فانظره . والمراد بكذبه قصده له فى كل ماحدث به . والغدر عدم الوفاء بما عاهد عليه . والفجور الاخلاد إلى المهلكات والميل عن سواء السبيل . والحديث متفق عليه

(٣) أبهم تلك الخصال لمعنى هو أنفع من ذكرها . وذلك والله أعلم خشية أن يكون التعيين والترغيب فيها مزهداً فى غيرها من شعب الخير وما أبهمه الرسول ﷺ لايتعلق أمل الغير ببيانه . والمنيحة هى ذات الدر تعطيها غيرك يحتلبها ثم يردها عليك

(٤) لاتنافى بين هذا والخبر الآتى فى موضعه لن يدخل أحداً عمله الجنة لأن المنفى إدخال الأعمال للعبد على سبيل الاستقلال والسببية التامة وإلا فأصلها موجود فى قوله جل شأنه (ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون) وهذا الحديث أخرجه أبو داود

ارْجِعُوا فَكُونُوا فِيهِمْ(١) وَعَلِّمُوهُمْ وَصَلُّوا فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ (٢)

﴿رواه مالك بن الحويرث : كتاب الأذان : باب من قال ليؤذن فى السفر مؤذن واحد﴾

أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ(٣) فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ أَرْسَلْتَنِى إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ(٤) فَرَدَّ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ ارْجِعْ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ (٥) فَلَهُ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ قَالَ أَيْ رَبِّ ثُمَّ مَاذَا قَالَ ثُمَّ الْمَوْتُ قَالَ فَالْآنَ فَسَأَلَ اللّٰهَ تَعَالَى أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ (٦) (قَالَ) قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَلَوْ

---

(١) مرجع الضمير الأهل . وذلك كما عن راويه أنه قال أتيت النبى ﷺ فى نفر من قومى فأقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيما رفيقا فلما رأى شوقنا إلى أهالينا قال الخبر يشير إلى قوله تعالى (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون)

(٢) سلف لك القول عليه فى خبر إذا أنتما خرجتما الخ فانظره إن شئت . وهذا الحديث رواه الجماعة

(٣) أى لطمه على عينه لأنه لما أتاه فى الصورة البشرية ولم يخيره بين الموت والحياة كما هى السنة فى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قابله بذلك لعلمه بأنه تعالى لا يقبضه حتى يخيره كمن سلف كما سلف ولذا لما رجع اليه وخيره استسلم واختار التعجيل . شوقا إلى لقاء الجليل . وهذا الحديث مما يؤمن به وبأمثاله ولا يدخل فى كيفيته

(٤) فى غير هذا وقد فقأ عينى ولولا كرامته عليك لشققت عليه أى لولا مكانته عندك لأدخلت المشقة عليه

(٥) المتن له معان عند أهل اللغة والمراد هنا أحد مكتنفى الصلب

(٦) أى يدنيه دنواً لو رمى رام حجراً من ذلك الموضع الذى هو موضع قبره

كُنْتُ هُنَاكَ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ (١)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الجنائز : باب من أحب الدفن فى الأرض المقدسة﴾

ارْمِ(٢) فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ﴿رواه على : كتاب الجهاد : باب المجن﴾

ارْمُوا بَنِي اسْمَاعِيلَ(٣) فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِياً وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ(٤) (قَالَ) فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ(٥) فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَالَكُمْ لَا تَرْمُونَ فَقَالُوا يَارَسُولَ اللهِ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ قَالَ ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ(٦)

لوصل إلى بيت المقدس . وكان موسى إذ ذاك بالتيه

(١) الكثيب الرمل المجتمع . وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٢) أى ارم الكفار بالنبل . والأمر لسعد بن أبى وقاص . وكان إذ ذاك فى غزوة أحد . والفداء العوض . وفداء الشيء القائم مقامه فى دفع المكروه . وذلك يكون لمن يكبره المرء ويعظمه . والمراد هنا الرضا عنه لأن كلمة التفدية نقلت بالعرف عن وضعها وصارت علامة عليه فكأنه قال ارم مرضياً عنك . وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذى وابن ماجه

(٣) أى يا بنى إسماعيل . يريد به أبا العرب ابن الخليل عليهما السلام . صدر ذلك منه ﷺ حين مر على نفر من قبيلة أسلم ينضلون أى يترامون على سبيل المسابقة

(٤) فلان كناية عن علم مذكر . والمراد به ابن الأدرع كما رواه ابن حبان فى صحيحه . وهذه الكناية شاع بها الاستعمال وأتى بها التنزيل . حكاية عن قول الظالم يوم القيامة «ليتنى لم أتخذ فلانا خليلا»

(٥) أى عن الرمى . والباء زائدة فى المفعول أى أمسكوا أيديكم عن الرمى لما استشعروا من قوة قلوب أصحابهم بالغلبة حيث صار النبى ﷺ معهم وذلك من أعظم الوجوه المشعرة بالنصر والظفر

(٦) لا إشكال فى كونه ﷺ مع الفريقين وأحدهما مغلوب لأن المراد بالمعية

كُلُّكُمْ

﴿رواه سلمة بن الأكوع : كتاب أحاديث الأنبياء : باب واذكر فى الكتاب إسماعيل الخ﴾

أُرِيتُ النَّارَ(١) فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ يَكْفُرْنَ(٢) قِيلَ أَيَكْفُرْنَ بِاللهِ قَالَ يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ(٣) لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ

﴿رواه ابن عباس : كتاب الايمان : باب كفران العشير﴾

أُرِيتُكِ فِى الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ(٤) أَرَى أَنَّكِ فِى سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ(٥) وَيَقَالُ هٰذِهِ امْرَأَتُكَ فَأَكْشِفُ عَنْهَا فَإِذَا هِىَ أَنْتِ فَأَقُولُ إِنْ يَكُ هٰذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ يُمْضِهِ(٦)

﴿روته عائشة : كتاب المناقب : باب تزويج النبى ﷺ عائشة﴾

معية القصد إلى الخير والتدرب فيه للقتال . والله تعالى ولى التوفيق

(١) يحتمل أن النار مثلت له كما فى الخبر . أو ليلة الاسراء . أو فى المنام

(٢) هذه جملة مستأنفة مشعرة بسؤال كأن سائلا قال يارسول الله لم كن أكثر أهل النار فقال ذلك

(٣) كلام مبين لمتلوه لأن المراد من كفران العشير كفران إحسانه . وخص هذا الكفران من بين أنواع الآثام لتأكد حق الزوج ولذا قال ﷺ لو كنت آمرا أحداً أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله لهم عليهن من الحق رواه أبو داود والحاكم . فاذا بلغ من حقه عليهن هذه الغاية كان ذلك دليلا على تأكيد ذلك الحق . الحديث متفق عليه

(٤) الخطاب للراوية (٥) السرقة من الحرير القطعة الجيدة منه

(٦) لفظ شك متروك الظاهر والمقام للتحقق لثبوت الأمر وتيقن صحته أى إذا كان هذا من عند الله تعالى فلا بد من وقوعه وهذا الحديث متفق عليه

أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِى السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ (١) فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِى السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ (٢)

﴿رواه ابن عمر : كتاب صلاة التراويح : باب التماس ليلة القدر﴾

اُسْتَرْقُوا لَهَا فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ (٣)

﴿روته أم سلمة : كتاب الطب : باب رقية العين﴾

اُسْتَقْرِؤُا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ . مِنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِى حُذَيْفَةَ وَأُبَىِّ بْنِ كَعْبٍ . وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ (٤)

﴿رواه ابن عمر : كتاب المناقب : باب مناقب ابن مسعود﴾

---

(١) رؤيته ﷺ علمية . والخطاب لرجال من الصحابة عليهم الرضوان أروا ليلة القدر فى المنام فى السبع الأواخر من رمضان . والتواطؤ التوافق

(٢) التحرى القصد وطلب ماهو أحرى بالاستعمال . وكون ليلة القدر فى السبع الأواخر هو الظاهر وفى الأخبار مايرجحه . وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٣) مرجع الضمير جارية رآها ﷺ فى بيت أم سلمة وبوجهها سفعة أى سواد أشرب حمرة . والاسترقاء طلب الرقيـة وهى العوذة التى يرقى بها صاحب الآفة . والمراد بها ما كانت بكتاب الله تعالى أو بالأسماء والصفات . والمعنى اطلبوا لها من يرقيها فانها أصابتها العين وذلك إذا نظر المعيان إلى شىء مشوب باستحسان وتكيفت نفسه بالكيفية الرديئة استعانت على تنفيذ سمها بنظرة إلى المعين فيتضرر بذلك الأثر النفسانى

وقـد يعين الشخص بغير إرادته بل بطبعه وذلك لخبث جوهره . ووراء ذلك كلام ينظر فى خبر العين حق . الحديث متفق عليه

(٤) آثر هؤلاء الأربعة بالذكر لأنهم أكثر ضبطا للفظ القرآن وأتقن لأدائه وإن كان غيرهم من أعيان الصحابة ورؤسائهم عليهـم الرضوان أفقه فى معانيه منهم

أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِ وَإِنْ تَكُ سِوَى ذٰلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ(١)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الجنائز : باب السرعة بالجنازة﴾

أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ(٢) خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ ﴿رواه أبو هريرة : كتاب العلم : باب الحرص على الحديث﴾

أُسْكُتْ يَا أَبَا بَكْرٍ اثْنَانِ اللهُ ثَالِثُهُمَا(٣)

﴿رواه أبو بكر : كتاب المناقب : باب هجرة النبى الخ﴾

وأعلم بمقاصده وما يرمى اليه . الحديث متفق عليه

(١) وقع خلاف فى بيان المراد من الاسراع والجمهور على أن المقصود منه مافوق سجية المشى المعتاد بحيث لاينتهى إلى شدة يخاف منها حدث مفسدة الميت أو مشقة الحامل أو المشيع لئلا تتنافى المقاصد الشرعية وينجم عنه غير المراد . الحديث رواه الجماعة

(٢) أى مع الجزء الثانى . واقتصر على الأول لأنه صار علما على المجموع وشعاراله وقيد بالقوة لأنه لو صدق بجنانه ولم ينطق بلسانه لايحكم عليه بالدخول فى الاستحقاق وإن كان داخلا فيه فهو حكم باستحقاق الشفاعة لالبيان نفس الاستحقاق والخالص من كل شيء ماصفا من شوبه . فالاخلاص فى التوحيد تصفيته من التشريك فى الألوهية . وموطنه القلب لاوعاء له سواه فالتعبير به للتأكيد ومثل هذا كثير فى الفصيح . هذا وأفعل التفضيل على بابه لأن السعداء بشفاعته ﷺ أقسام متفاوتون فى الدرجات (كما يعلم بمراجعة المطولات) وأسعدهم بالشفاعة المخلصون

الاخلاص فى التوحيد لفظ وجيز المبنى متسع المعنى لأن مقتضاه التجافى عن كل ماينافى العبودية . وملازمة وسائل التقرب إلى باب الألوهية . ولا ريب أن من تطور بطور المقربين فهو أسعد الناس بالشفاعة (يوم يقوم الناس لرب العالمين) والله تعالى ولى الاسعاد . ومانح النجاة يوم المعاد

(٣) أمره ﷺ بالسكوت مذ كان معه فى الغار فرفع رأسه فاذا بأقدام القوم

أَسْلَمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ (١)

﴿ رواه حكيم بن حزام : كتاب الزكاة : باب من تصدق فى الشرك الخ ﴾

أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ . أَوْ قَالَ شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ مُزَيْنَةَ خَيْرٌ عِنْدَ اللهِ أَوْ قَالَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَتَمِيمٍ وَهَوَازِنَ وَغَطَفَانَ (٢)

﴿ رواه أبوهريرة : كتاب المناقب : باب ذكر أسلم وغفار ﴾

فقال يانبى الله لو أن بعضهم طأطأ رأسه رآنا فقال الحديث . يريد بذلك أنه تعالى معهما بالعصمة والوقاية مما يخشى من غوائل أهل الغواية ففيه معنى الآية (لاتحزن إن الله معنا فأنزل الله سكينته عليه وأيده بجنود لم تروها) فكان القوم على قربهم منهما وإمكان النظر اليهما محجوبى الأبصار عن رؤيتهما مع لطافة الحجب التى وضعها القدير عليهما وقد انصرفوا لصرف قلوبهم عنهما وأمضى لهما هجرتهما وأتم مرادهما (ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون) والله تعالى ولى التوفيق

(١) الخطاب لراوى الخبر حين قال له يارسول الله أرأيت أشياء كنت أتحنث بها فى الجاهلية من صدقة أو عتاقة أو صلة رحم فهل فيها من أجر فقال له ذلك . واختلف فى معناه فأخذ فريق بظاهره وأيده بماروى مرفوعا «إذا أسلم الكافر فحسن إسلامه كتب الله له كل حسنة كان زلفها ومحا عنه كل سيئة كان زلفها وكان عمله بعد ذلك الحسنة بعشر أمثالها» وفريق آخر قال بعدم إثابة الكافر بناء على اشتراط الايمان فى الاعتداد بالأعمال وأول الخبر على وجوه منها أنك بفعلك ذلك اكتسبت شمائل جميلة فانتفعت بها فى إسلامك وتكون تلك العادة قد مهدت لك معونة على فعل الخير أو أنك بيمن ذلك الفعل هديت إلى الايمان لأن المبادىء عنوان الغايات . الحديث متفق عليه

(٢) تقدم لك القول عليه مع بيان وجه الخيرية فى حديث أرأيتم إن كان جهينة الخ فراجعه إن شئت . الحديث متفق عليه

أَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنِ اُسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ (١)

﴿رواه أنس : كتاب الأحكام : باب السمع والطاعة للامام﴾

أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي (٢)

﴿رواه البراء : كتاب الصلح : باب كيف يكتب هذا ماصالح عليه فلان الخ﴾

اُشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا بِنَبِيِّهِ (قَالَ) يُشِيرُ إِلَى رُبَاعِيَتِهِ (٣) اُشْتَدَّ

---

(١) أى اسمعوا قول من ولى عليكم سماع قبول وأطيعوا أمره لأمره تعالى بطاعة ولاة الأمور فى قوله سبحانه (وأطيعوا الله والرسول وأولى الأمر منكم) — والطاعة فى المعروف — وإن جعل عاملا عليكم عبد حبشى الخ والمراد ولى ولاية خاصة لأنه مجمع على أن الامامة العامة لاتكون فى بنى الاماء. وشبه رأس الحبشى بالزبيبة لتجمعها وذلك تمثيل فى الحقارة وعدم الاعتداد به فهو على سبيل الحض على سماع قوله وإطاعة أمره مع ماعليه من حقارة الشكل وبشاعة الصورة. الحديث متفق عليه

(٢) الخطاب لجعفر بن أبى طالب. وليس بالخفى أن هذه منقبة جميلة لمن شابه فى الصورة من أوتى الكمال فى الجمال. ومفخرة جليلة لمن شاكل فى الشيم من كان على خلق عظيم ولكن المشاركة فى الوصف لاتستلزم المساواة فى درجة لم يرتق ذروتها غيره ﷺ. والله سبحانه وتعالى أعلم

(٣) أى يشير إلى كسرها يوم أحد — والرباعية وزن ثمانية السن التى بين الثنية والناب وفى ذلك نوع من الايذاء عظيم انقض عليه مقترفوه فباؤا بغضب من الله تعالى وتسجل عليهم اللعن فى الآخرة والأولى — وحقت عليهم كلمة العذاب فكانوا من الخاسرين. أتى بذلك الكتاب مع الاشعار بالاجلال والاكبار لصاحب القدر الأرفع حيث قرن اسمه جل شأنه باسمه ﷺ فى مقام الايذاء مع تنزهه عما ينافى الكمال — لبيان قربه وكونه حبيبه المختص به حتى كأن مايؤذيه يؤذيه سبحانه فقال (إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فى الدنيا والآخرة وأعد لهم عذابا مهينا)

غَضَبُ ٱللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ ٱللَّهِ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ (١)

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب المغازى : باب ماأصاب النبى الخ ﴾

اِشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِى اشْتَرَى الْعَقَارَ فِى عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ (٢) فَقَالَ الَّذِى اشْتَرَى الْعَقَارَ خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّى إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ وَلَمْ أَبْتَعْ مِنْكَ الذَّهَبَ وَقَالَ الَّذِى لَهُ الْأَرْضُ إِنَّمَا بِعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا (٣) فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ فَقَالَ الَّذِى تَحَاكَمَا إِلَيْهِ أَلَكُمَا وَلَدٌ (٤) قَالَ أَحَدُهُمَا لِى غُلَامٌ وَقَالَ الْآخَرُ لِى جَارِيَةٌ قَالَ أَنْكِحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ وَتَصَدَّقَا (٥)

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب أحاديث الأنبياء : باب ماذكر عن بنى إسرائيل ﴾

---

(١) قيد مخرج لمن يقتله فى حد أو قصاص . الحديث متفق عليه

(٢) هذه المعاقدة مما ذكر عن بنى إسرائيل . والجرة الاناء من الخزف

(٣) ظاهره الاختلاف فى صورة العقد فالمشترى يقول لم يقع التصريح إلا ببيع الأرض خاصة دون مافيهاوالبائع يقول بوقوع التصريح بذلك . هذا ولايخفى عليك مافى تدافع المتعاقدين فى هذا المال من رسوخهما فى الورع وصلاح الحال

(٤) المراد الجنس والمعنى ألكل واحد منكما ولد . والولد يقع على النوعين الذكر والأنثى

(٥) التثنية فيه دون سابقيه للاشارة إلى أن التصدق يكون بدون واسطة لما فى الاخفاء من الفضل . الحديث متفق عليه

أَشَعَرْت أَنَّ اللهَ أَفْتَانِى فِيمَا فِيهِ شِفَائِى (١) أَتَانِى رَجُلَانِ (٢) فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِى وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَىَّ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ مَا وَجَعُ الرَّجُلِ (٣) قَالَ مَطْبُوبٌ (٤) قَالَ وَمَنْ طَبَّهُ قَالَ لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ (٥) قَالَ فِيمَاذَا قَالَ فِى مُشْطٍ وَمُشَاقَةٍ وَجُفِّ طَلْعَةِ ذَكَرٍ (٦) قَالَ فَأَيْنَ هُوَ قَالَ فِى بِئْرِ ذَرْوَانَ (٧) فَخَرَجَ النَّبِىُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لِعَائِشَةَ حِينَ رَجَعَ نَخْلُهَا كَأَنَّهُ رُؤُسُ

---

(١) الشعور العلم . والخطاب للراوية . والافتاء الاجابة . أى أعلمت أن الله تعالى أجابنى فيما دعوته به من رفع ما ألم بى . وذلك أنه ﷺ سحر حتى كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله . وهذا فى الأمور الدنيوية التى لم تكن الرسالة لأجلها فهو فى ذلك عرضة كغيره للعوارض البشرية الجائزة على الأنبياء صلوات الله تعالى عليهم كما وقع لموسى عليه السلام مع السحرة حين ألقوا حبالهم وعصيهم فكان يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى فغير ممتنع أنه كان يخيل إلى النبى ﷺ فى أمر دنيوى مالا حقيقة له مع عصمته من مثل ذلك فى الشؤن الدينية والأمور التشريعية . لأن التطرق إلى ذلك يخل بمنصب النبوة ويشكك فيها ويعدم الثقة بالوحى . وقد قام الدليل على صدقه ﷺ فيما يبلغه عن ربه جل شأنه وعلى عصمته فى التبليغ فتجويز ماقام الدليل على غيره غير مقبول

(٢) فى رواية ملكان وفى خبر أنهما جبريل وميكائيل عليهما السلام

(٣) فيه إشعار بوقوع ذلك فى المنام إذلو كان فى اليقظة لخاطباه فى ذلك الخطب

(٤) المطبوب المسحور وكنوا عن السحر بالطب تفاؤلا كما كنوا عن اللديغ بالسليم

(٥) رجل من اليهود

(٦) المشاقة هى ما يستخرج من الكتان . والجف وعاء الطلع وغشاؤه إذا جف

(٧) بئر ذروان بالمدينة فى بستان ابن زريق رجل من اليهود

الشَّيَاطِينِ (١) (قَالَتْ) فَقُلْتُ اسْتَخْرَجْتَهُ فَقَالَ لَا أَمَّا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللهُ وَخَشِيتُ أَنْ يُثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا ثُمَّ دُفِنَتِ الْبِئْرُ

﴿رويه عائشة : كتاب بدء الخلق : باب صفة إبليس وجنوده﴾

أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ (٢) أَتَرَوْنَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذَرَارِي هٰؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ (٣) قَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللهِ

---

(١) أى نخلها التى إلى جانبها كأنه رؤس الشياطين فى تناهى الكراهة وقبح المنظر والعرب تشبه الشىء القبيح الصورة بالشيطان فيقولون كأن وجهه وجه شيطان أو كأن رأسه رأس شيطان وإن لم يره لما أنه مستقبح جدا فى طباعهم لاعتقادهم أنه شر محض لايخالطه خير فيرتسم فى خيالهم بأقبح صورة . وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٢) سببه أنه لما خرج ﷺ عام الحديبية فى بضع عشرة مائة من الصحابة فلما أتى ذا الحليفة قلد الهدى وأشعره وأحرم منها بعمرة وبعث عينا من خزاعة وسار ﷺ حتى كان بغدير الأشقاط — موضع تلقاء الحديبية — أتاه عينه فقال إن قريشا جمعوا لك جموعا وقد جمعوا لك الأحابيش — وهم ثلاث قبائل متحالفون مع قريش — وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت ومانعوك — فقال ﷺ الحديث

(٣) الضمير فى عيالهم للأحابيش الذين ذهبوا إلى مكة لاعانة قريش على المقاتلة والصد وهم المشار إليهم بهؤلاء . المعنى أترون أن نميل عن التوجه إلى مكة ونتوجه إلى عيال وذرارى هؤلاء فى أماكنهم . فان يأتونا أى فان يرجعوا إلى مواضعهم لحماية عيالهم وذراريهم وأموالهم منا ، كان الله عز وجل قد قطع عينا أى جماعة من المشركين بقتلهم واستئصالهم عند رجوعهم إلينا ونحن فى مواطنهم . وإلا أى وإن لم يأتوا إلينا تركناهم محروبين أى منهوبى الأموال مأسورى العيال . يؤيد هذا المعنى

خَرَجْتَ عَامِدًا لِهَـذَا الْبَيْتِ لَا تُرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ وَلَا حَرْبَ أَحَدٍ فَتَوَجَّهْ لَهُ فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَاهُ . قَالَ امْضُوا عَلَى اسْمِ اللهِ

﴿رواه المسور بن مخرمة : كتاب المغازى : باب غزوة الحديبية

أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةُ لَبِيدٍ (١) أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللهَ بَاطِلُ (٢)، وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ (٣)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب المناقب : باب أيام الجاهلية﴾

ما رواه الامام أحمد . أترون أن نميل إلى ذرارى هؤلاء الذين أعانوهم فنصيبهم فان قعدوا قعدوا موتورين محروبين وإن يجيئوا تكن عنقا قطعها الله . والمراد بالعنق هنا الجماعة . وقد تقدم لك تفسيرالعين بالجماعة وهوأحد معانيها التى ذكرهاصاحب القاموس فاتحد المراد فى اللفظين والتقيا فى معنى واحد . والله تعالى ولى التوفيق

(١) يريد بالكلمة البيت المشهور الذى أنشد شطره فهو من ضروب المجاز حيث أطلق الكلمة وأراد بها الكلام وهذا شائع فى العربية واراد فى القرآن (قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية) ولبيد الشاعر المجيد وفد على رسول الله ﷺ سنة وفود قومه بنى جعفر فأسلم وحسن إسلامه

(٢) المراد بالبطلان الفناء أى (كل من عليها فان ۞ ويبقى وجه ربك ذوالجلال والاكرام)

(٣) أى قرب أن يدخل فى دين الله تعالى لأنه أكثر فى شعره من ذكر التوحيد روى أن أخته الفارعة أتت النبى ﷺ فاستنشدها من شعره فأنشدته

لك الحمد والنعماء والفضل ربنا ... ولاشىء أعلى منك جدا وأمجد

مليك على عرش السماء مهيمن ... لعزته تعنو الوجوه وتسجد

ثم أنشدته قصيدته التى يقول فيها

وقف الناس للحساب جميعا ۞ فشقى معذب وسعيد

أَصَلَّى النَّاسُ (١) قُلْنَا لَا يَا رَسُولَ اللهِ هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ فَقَالَ ضَعُوا لِى مَاءً فِى الْمِخْضَبِ (٢) قَالَتْ فَفَعَلْنَا فَاغْتَسَلَ فَذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِىَ عَلَيْهِ (٣) ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَلَّى النَّاسُ قُلْنَا لَاهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَارَسُولَ اللهِ قَالَ ضَعُوا لِى مَاءً فِى الْمِخْضَبِ قَالَتْ فَقَعَدَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِىَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ أَصَلَّى النَّاسُ قُلْنَا لَاهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَارَسُولَ اللهِ فَقَالَ ضَعُوا لِى مَاءً فِى الْمِخْضَبِ فَقَعَدَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِىَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ أَصَلَّى النَّاسُ فَقُلْنَا لَاهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَارَسُولَ اللهِ وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِى الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ

والتى فيها .

عند ذى العرش يعرضون عليه ☆ يعلم الجهر والسر الخفيا
يوم يأتى الرحمن وهو رحيم ☆ إنه كان وعده مأتيا
رب إن تعف فالمعافاة ظنى ☆ أو تعاقب فلم تعاقب بريا

فقال النبى ﷺ إن أخاك آمن شعره وكفر قلبه . وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذى وابن ماجه

(١) صدر ذلك منه ﷺ لما ثقل عليه ما ألم به من المرض وحضر وقت الصلاة المشار إليها فى الخبر

(٢) المخضب كمنبر إناء من الآنية العربية

(٣) النوء النهوض بجهد ومشقة . والاغماء الغشى أى فذهب يكابد عناء النهوض فغشى عليه عليه الصلاة والسلام . وفيه أن الاغماء جائز على الأنبياء صلوات الله تعالى وسلامه عليهم لأنه شبيه بالنوم ومرض من الأمراض البشرية بخلاف الجنون فانه نقص وقد كملهم الله تعالى بالكمال التام

النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بِأَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا (١) يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ (٢) فَقَالَ عُمَرُ أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ لَا يَتَأَخَّرَ قَالَ أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ يَأْتَمُّ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ (٣) وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ (٤)

﴿روته عائشة : كتاب أبواب صلاة الجماعة : باب إنما جعل الامام ليؤتم به﴾

---

(١) أى رقيق القلب إذا قام مقام رسول الله ﷺ لم يستطع أن يصلى بالناس لما يغلب عليه من البكاء المنبعث عن حرقته رشدة حزنه على ما ألم بالنبى ﷺ من وطأة المرض وشدته

(٢) صدر ذلك منه تواضعا أو فهم أن الأمر ليس للايجاب . أو لما تبين لك من العذر المانع

(٣) أى بتبليغه

(٤) فيه قيام الدليل بصحة إمامة القاعد المعذور بالقائم وهو موضوع ليس بالوفاق والبحث فيه فقهى ينظر فى موضعه . الحديث متفق عليه

أُطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ (١) قَالَ فَجَاؤُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِى الإِنَاءِ ثُمَّ قَالَ حَىَّ عَلَى الطَّهُورِ الْمُبَارَكِ وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللهِ فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبَعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ (٢) ﴿رواه ابن مسعود : كتاب المناقب : باب علامات النبوة﴾

أُطَّلَعْتُ عَلَى الْجَنَّةِ فَوَجَدْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ (٣) وَاطَّلَعْتُ عَلَى النَّارِ

---

(١) وقع هذا الأمر منه ﷺ مذ كان فى سفر فقل الماء . والحكمة فى ذلك الطلب كما قال الحافظ ابن حجر أن لا يظن أنه الموجد للماء . أو الاشارة إلى أن الله تعالى أجرى العادة فى الدنيا غالبا بالتوالد وأن بعض الأشياء يقع بينها ذلك دون بعض ومن ذلك مانشاهده من فوران بعض المائعات إذا خمرت وتركت زمانا ولم تجر العادة فى الماء الصرف بذلك فكانت المعجزة فيه فى غاية الظهور

(٢) هذا يعضد القول بأن المراد بالتسبيح فى قوله جل شأنه « وإن من شىء إلا يسبح بحمده » معناه الحقيقى وقد نطقت الأدلة وتضافرت الأخبار والآثار على أنه قالى لا حالى كما ذهب إليه أهل التأويل « ولكن لا تفقهون تسبيحهم إنه كان حليما غفورا » الحديث رواه الترمذى

(٣) فيه ماتقدم فى خبر أريت النار فاذا أكثر أهلها النساء . والمراد بالفقراء فقراء الأموال أغنياء النفوس لا فقراؤها لأن فقر النفس هو الذى استعاذ منه ﷺ . استدل بهذا الخبر الذاهبون إلى تفضيل الفقير على الغنى كما استدل أولئك المفضلون الغنى بغيره من الأخبار وقد طال النزاع فى ذلك وقصارى ماقيل إن الفقير والغنى متقابلان يعرض لكل منهما فى فقره وغناه من العوارض ماينجيه أو يرديه ولذا استعاذ ﷺ من شرفتنتيهما ورأى الفضل كل الفضل فى الكفاف فسأل المقيت جل شأنه فى قوله اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا أى ارزقهم من الأقوات مالا يرهقهم إلى ذل السؤال ولا يكون فيه فضول يبعث على الترف والتوسع فى

فَوَجَدْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ

﴿رواه عمران بن حصين : كتاب بدء الخلق : باب ماجاء فى صفة الجنة﴾

أَظُنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ (١) قَالُوا أَجَلْ (٢) يَارَسُولَ اللهِ

قَالَ أَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَايَسُرُّكُمْ فَوَاللهِ لَاالْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ

أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا

وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ (٣)

﴿ رواه عمرو بن عوف : كتاب فرض الخمس : باب الجزية والموادعة ﴾

الحياة الدنيا والآخرة خير وأبقى . والكلام فى هذا المقام بعيد الأطراف لايسمح باستقصائه وجيز . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(١) أى من جزية أهل البحرين ـ البلد المشهور بالعراق ـ وكان ﷺ بعث إليها أباعبيدة بن الجراح ليأتى بجزيتها فقدم فسمعت الأنصار بقدومه فوافت صلاة الصبح معه ﷺ فلما صلى بهم الفجر انصرف فتعرضوا له أى سألوه بالاشارة فتبسم وقال الخبر

(٢) أجل حرف جواب كنعم يكون تصديقا للمخبر وإعلاما للمستخبر إلا أنه أحسن منه فى التصديق ونعم أحسن منه فى الاستفهام وتفصيل المقام ينظر فى أسفار العربية

(٣) التنافس التغالب فى الشىء النفيس والحرص عليه . وهو تفاعل كأن كل واحد من الشخصين يريد أن يستأثر به . والفرق بينه وبين الحسد أظهر من أن يخفى يريد النهى عن ذلك . أى لاترغبوا فى الدنيا رغبة المتكالب عليها فتكونوا من الهالكين . فبئست الدار هى إلا لعامل لتلك الدار الآخرة (ولنعم دار المتقين) والله تعالى ولى التوفيق . الحديث متفق عليه

اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ (١) وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ

﴿رواه أنس : كتاب أبواب صفة الصلاة : باب لايفترش ذراعيه فى السجود﴾

اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ وَلَا يَبْسُطْ ذِرَاعَيْهِ (٢) وَإِذَا بَزَقَ فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ (٣)

﴿رواه أنس : كتاب مواقيت الصلاة : باب المصلى يناجى ربه﴾

اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ (٤) مَوْتِي ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ثُمَّ مُوتَانٌ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ (٥) ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ (٦) حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ

---

(١) أى توسطوا فى السجود بين طرفى الافتراش والقبض . والحكمة فيه أنه أشبه بالتواضع وأبعد عن هيئات الكسالى . وأقرب إلى الخشوع المقصود من الصلاة . الحديث رواه الجماعة

(٢) فيه إضمار الفاعل المفهوم مما قبله وهو الأحد بدليل أن الأمر لكل واحد من المخاطبين فكأنه قيل ليعتدل كل واحد منكم فى السجود الخ

(٣) بيان لوجه المنع . أى فالواجب عليه إكبار قبلته التى عظمها جل شأنه فلايقابلها بما يقتضى الاستخفاف والامتهان بل بالاعظام إعظاما لمن يناجيه حيث جعلها قبلة للمصلى يولى وجهه شطرها آن التوجه إليه . ومن أعظم الجفاء وسوء الأدب أن يرتكب ذلك حال توجهه ومناجاته لذى الجلال والاكرام والله تعالى ولى التوفيق

(٤) أى اعدد ستا من العلامات لقيام الساعة أولظهور أشراطها المقتربة منها

(٥) موتان بضم الميم ويفتح اسم للطاعون والموت . والقعاص داء يأخذ الغنم لايلبثها أن تموت وعلامته سيلان أنوفها

(٦) استفاضة المال كثرته . وفى الخبر لاتقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم رب المال من يأخذ صدقته

فَيَظَلُّ سَاخِطًا . ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ (١) ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ (٢) فَيَغْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً (٣) تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا (٤)

﴿رواه عوف بن مالك : كتاب فرض الخمس : باب مايحذر من الغدر﴾

أَعْذَرَ اللهُ إِلَى امْرِئٍ أَخَّرَ أَجَلَهُ حَتَّى بَلَّغَهُ سِتِّينَ سَنَةً (٥)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الرقاق : باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه﴾

---

(١) الفتنة المشار إليها افتتحت بقتل عثمان عليه الرضوان واستمرت بعده الفتن

(٢) الهدنة الصلح على ترك القتال بعد التحرك فيه . وبنو الأصفر ملوك الروم أولاد الأصفر بن روم بن عيصو بن إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام كما فى كتب اللغة . وقيل فى توجيه الاسم غير ذلك

(٣) المراد بالغاية هنا الراية لأنها غاية المتبع وهو تابع لها فىالتحرك والسكون

(٤) جملة ذلك تسعمائة ألف وستون ألف رجل . وهذا يستلزم كثرة جيوش المسلمين إذ ذاك لأن هذه العدة لاتكون إلا لقوة تعادلها أوتقارب . والله تعالى أعلم

(٥) الاعذار إزالة العذر . ومنه قولهم أعذر من أنذر . والمراد بالأجل هنا غاية العمر ومنه قوله تعالى (فاذا جاء أجلهم لايستأخرون ساعة ولا يستقدمون) والمعنى أنه لم يبق له عذرا يتمسك به بعد إرجاء ذلك الأجل وإنما كانت الستون حدا لذلك لأنها سن الانابة والارعواء عن ملابسة المقترفات وترقب المنية فهذا إعذار بعد الانذار بالأوامر والنواهى لطفا من اللطيف بعباده الذين بلغوا هذا العمر حيث لم يعاقبهم إلا بعد الحجج الواضحة وإعذارهم بالتعمير (أولم نعمركم مايتذكر فيه من تذكر وجاءكم النذير) والله تعالى ولى التوفيق

أَعْرِفْ وِكَاءَهَا (١) أَوْ قَالَ وِعَاءَهَا وَعِفَاصَهَا (٢) ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً ثُمَّ اسْتَمْتِعْ بِهَا فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ. قَالَ فَضَالَّةُ الْإِبِلِ (٣) فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ (٤) أَوْ قَالَ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ فَقَالَ مَالَكَ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا (٥) تَرِدُ الْمَاءَ وَتَرْعَى الشَّجَرَ فَذَرْهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا (٦) قَالَ فَضَالَّةُ الْغَنَمِ قَالَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ (٧)

《رواه زيد بن خالد : كتاب العلم : باب الغضب فى الموعظة》

أَعْطُونِى رِدَائِى (٨) فَلَوْ كَانَ عَدَدَ هٰذِهِ الْعِضَاهِ نَعَماً لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ (٩) ثُمَّ

---

(١) مرجع الضمير اللقطة وهى الشىء الملقوط . والوكاء الرباط . الأمر لرجل سأله عن حكمها (٢) العفاص مرادف لمتلوه (٣) أى ما حكمها

(٤) غضبه ﷺ استقصارا لعلم السائل وسوء فهمه إذ لم يتفطن لما ذكر من المعنى فقاس على غير نظيره لأن الضالة مخالفة لما قاس عليه فى الاسم والصورة

(٥) المراد بسقائها جوفها فانها إذا شربت تكتفى به زمنا ليس بالقليل . وبالحذاء خفها

(٦) تمسك بهذا من يرى ذلك . والموضوع ليس بالوفاق والبحث فيه فقهى ينظر فى موضعه

(٧) أى هى لك على سبيل الحفظ إن أخذتها . أو لغيرك كذلك إن لم تأخذها أو للذئب إن لم تأخذها أنت ولا غيرك لأنها لاتحمى نفسها منه أى ولا سبيل لتركها لهذا المفترس فانها إضاعة مال . ولامعنى لتركها لآخر مسبوق إذ السابق أولى بالحفظ . الحديث متفق عليه

(٨) صدر ذلك منه ﷺ حال مقفله من غزوة حنين وعلقت به الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى شجرة من شجر البادية فخطفت رداءه

(٩) العضاه كل ما عظم وكان له شوك من الشجر . والنعم الابل خاصة فاذا

لَاتَجِدُونِى بَخِيلاً وَلَا كَذُوباً وَلَا جَبَاناً (١) ﴿رواه جبير بن مطعم : كتاب فرض الخمس : باب ما كان صلى الله عليه وسلم يعطى المؤلفة قلوبهم الخ﴾

أُعْطِيتُ سِتًّا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِى (٢) نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ (٣) وَجُعِلَتْ لِىَ الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا (٤) فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِى أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ . وَأُحِلَّتْ لِىَ الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِى (٥) وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ

قيل أنعام تناول اللفظ البقر والغنم

(١) الجبان الهيوب للأشياء لما أودع فى قلبه من الرهبة ، والمراد نفى الوصف من أصله لا المبالغة فيه . هـذا وليس بالخفى ماصنعه أولئك الجفاة ومقابلته ﷺ لذلك بالحلم وجمال الخلق . الحديث يرشد إلى جواز وصف المرء نفسه بحميد الخصال عند الضرورة وليس ذلك بالفخر المذموم بل من باب التحدث بالنعمة المأمور به فى الكتاب فان التحدث بها من مظاهر الشكر للمنعم على ما أتاحه من النعم . والله تعالى ولى التوفيق

(٢) التنصيص على عدد لاينافى زائد عليه فكم للحضرة النبوية من الخصائص مالم يشاركها فيها أحد من الرسل

(٣) فى رواية لأحمد نصرت بالرعب مسيرة شهر يقذف فى قلوب أعدائى . يشير إلى قوله تعالى «سنلقى فى قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله» الآية وجعل الغاية شهرا لأنه لم يكن بينه ﷺ وبين الممالك من كل جهة أكثر منه

(٤) معنى جعل الأرض مسجدا أن لايختص السجود منها بموضع دون آخر بخلاف الأمم الخالية فقد خصت صلاتهم بالبيع والصوامع . وكونها طهورا أنه يجوز التيمم بطيب صعيدها عند الاقتضاء

(٥) أى لأن من قبله على ضربين فمنهم من لم يؤذن له فى الجهاد أصلا فلم تكن له مغانم . ومنهم من أذن له فيه ولكن حرم عليه المغنم وسنة الله تعالى فيه تسليط النار عليه كما فى الخبر

وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً (١) وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً (٢)

﴿ رواه جابر بن عبد الله : كتاب التيمم ﴾

أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِى الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ فَأَبْعَدُهُمْ مَمْشًى (٣) وَالَّذِى يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِى يُصَلِّى ثُمَّ يَنَامُ (٤)

﴿رواه أبو موسى الأشعرى : كتاب أبواب صلاة الجماعة : باب صلاة الفجر فى جماعة﴾

اعْمَلُوا فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ (٥) ثُمَّ قَالَ لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا لَنَزَلْتُ حَتَّى أَضَعَ الْحَبْلَ عَلَى هٰذِهِ (٦) يَعْنِى عَاتِقَهُ

﴿رواه ابن عباس : كتاب الحج : باب سقاية الحاج﴾

---

(١) لا يرد عليه أن نوحا عليه السلام كان مبعوثا إلى أهل الأرض بعد الطوفان لأن هذا العموم لم يكن من أصل البعثة وإنما اتفق بالحادث الذى وقع وهو انحصار الخلق فى الموجودين بعد هلاك سائرهم

(٢) يشير إلى قوله تعالى « وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا ولكن أكثر الناس لا يعلمون » . الحديث متفق عليه

(٣) أى أبعدهم مسافة إلى المسجد لما فى ذلك من كثرة الخطا واحتساب الآثار

(٤) أى من الذى يصلى أول الوقت وحده من غير انتظار ثم ينام . وإنما كان المنتظر أعظم أجرا وأكبر مثوبة لما فى ذلك من إحراز فضيلة الجماعة . ولأن طول الزمان مؤثر فى زيادة التطول الالهى . ولأن المنتظر فى صلاة ما انتظر الصلاة كما فى الخبر . والله تعالى ولى التوفيق : الحديث أخرجه مسلم وابن ماجه

(٥) صدر ذلك منه صلى الله عليه وسلم لما أتى بئر زمزم فرأى فيها أناسا يسقون

(٦) أى لولا أن تغلبكم الناس على هذا العمل بالمكاثرة إذا رأونى قد عملته لرغبتهم فى الاقتداء بى وحرصهم على حيازة الفضائل لعملت معكم هذا العمل الصالح ولكن رعاية الأصلح أولى . والله تعالى ولى الارشاد إلى سبيل الرشاد

أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِى سِقَائِهِ (١) وَتَمْرَكُمْ فِى وِعَائِهِ فَإِنِّى صَائِمٌ (قَالَ) ثُمَّ قَامَ فِى نَاحِيَةٍ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ فَدَعَا لِأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ يَارَسُولَ اللهِ إِنَّ لِى خُوَيْصَّةً (٢) قَالَ مَاهِىَ قَالَتْ خَادِمُكَ أَنَسٌ (٣) فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِى بِهِ اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا وَبَارِكْ لَهُ (قَالَ) فَإِنِّى لَمِنْ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ مَالًا وَحَدَّثَتْنِى ابْنَتِى أُمَيْنَةُ أَنَّهُ دُفِنَ لِصُلْبِى مَقْدَمَ حَجَّاجٍ الْبَصْرَةَ بِضْعٌ وَعِشْرُونَ وَمِائَةٌ (٤)

﴿ رواه أنس : كتاب الصوم : باب من زار قوما فلم يفطر عندهم ﴾

أُغْسِلِ الطِّيبَ الَّذِى بِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (٥) وَانْزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ وَاصْنَعْ فِى

---

(١) وقع هذا منه صلى الله عليه وسلم حين دخل على أم سليم والدة أنس فأتى إليه بتمر وسمن على سبيل الضيافة . والسقاء ظرف الماء من الجلد وربما جعل فيه غيره من المائعات

(٢) خويصة بتشديد الصاد وتخفيفها تصغير خاصة . وهذا مما اغتفر فيه التقاء الساكنين . تريد خاصته المختص بخدمته صلى الله تعالى عليه وسلم

(٣) فيه حذف طلب الدعاء المترتب عليه الكلام التالى وهو ثابت عند الامام أحمد

(٤) أى إن الذى مات من أولاده غير أسباطه وأحفاده إلى قدوم الحجاج الثقفى البصرة بضع وعشرون ومائة . وقدومه إليها كان سنة خمس وسبعين . وكان عمر أنس إذ ذاك نيفا وثمانين سنة . والله تعالى أعلم

(٥) سببه أنه ﷺ جاءه رجل فقال يارسول الله كيف ترى فى رجل أحرم بعمرة وهو متضمخ بطيب فسكت عنه ساعة فجاءه الوحى ثم سرى عنه أى كشف عنه ماغشيه من ثقل الوحى — فقال أين السائل فأتى برجل فقال له الخبر

عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِى حَجَّتِكَ (١)

﴿ رواه يعلى بن أمية : كتاب الحج : باب غسل الخلوق ﴾

اُغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذٰلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ (٢) وَاجْعَلْنَ فِى الْآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ (٣) فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِى (٤) (قَالَتْ) فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ فَأَعْطَانَا حَقْوَهُ وَقَالَ أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ (٥) تَعْنِى إِزَارَهُ

﴿ روته أم عطية الأنصارية : كتاب الجنائز : باب غسل الميت ووضوئه ﴾

اُغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ (٦) وَكَفِّنُوهُ فِى ثَوْبَيْنِ (٧) وَلَا تُحَنِّطُوهُ وَلَا تُخَمِّرُوا

---

(١) فيه دليل على أنهم كانوا يعرفون أعمال الحج قبل ذلك . قيل إنهم كانوا فى الجاهلية يخلعون الثياب ويتجنبون الطيب فى الاحرام إذا حجوا ويتساهلون فى ذلك إذا اعتمروا فأخبره من لا ينطق عن الهوى صلى الله تعالى عليه وسلم باتحادهما فى الحكم . الحديث أخرجه مسلم وابو داود والترمذى والنسائى

(٢) مرجع الضمير فى اغسلنها ابنته صلى الله تعالى عليه وسلم زينب . وذلك حين توفيت رضى الله عنها . والسدر شجرة النبق والمراد الورق

(٣) شك . والأول محمول عليه لأنه نكرة فى سياق الاثبات فيصدق بكل شىء منه

(٤) الأذان الاعلام

(٥) الحقو فى الأصل معقد الازار فتجوز فيه وسمى به مايشد عليه . وإشعارها به جعله شعارها أى ثوبها الذى يلى جسدها . ولعل الحكمة فى تأخيره ولم يناولهن إياه أولا ليكون قريب العهد من جسده الكريم ﷺ حتى لا يكون بين انتقاله من جسده إلى جسدها فاصل فيكون ذلك هو الأصل فى التبرك بآثار الصالحين . الحديث رواه الجماعة

(٦) سببه أن رجلا كان واقفا بعرفة وبينما هو على راحلته إذ وقع عنها فأقصعته أى قتلته فأخبر صلى الله تعالى عليه وسلم بالخبر فقال ذلك

(٧) فى رواية فى ثوبيه اللذين أحرم فيهما . أى لكونه مات وهما شعاره حال

رَأْسَهُ (١) فَإِنَّ اللّٰهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا (٢)

﴿رواه ابن عباس : كتاب الجنائز : باب الحنوط للميت﴾

أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ (٣)

﴿ رواه طلحة بن عبد الله : كتاب الايمان : باب الزكاة من الاسلام ﴾

اُقْرَأْ عَلَيَّ (٤) (قَالَ) قُلْتُ أَأَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ قَالَ فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي (٥) فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى بَلَغْتُ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا

قضائه شعائر حجه

(١) التحنيط جعل الحنوط فى كفنه أو فى شىء من غسلاته : والتخمير التغطية بالخمار . يريد بالنهى عنهما إبقاء أثر إحرامه كابقاء دم الشهيد . ليكون لهما الامتياز فى موقف الأشهاد

(٢) هذا الحكم إنما ثبت له لأجل الاحرام فيعم كل محرم مات وهو متلبس بمراسم هذه العبادة الفاضلة . الحديث أخرجه الجماعة

(٣) سببه كما عن راويه أنه قال جاء رجل من أهل نجد إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثائر الرأس نسمع دوى صوته ولا نفهم مايقول حتى دنا فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال صلى الله تعالى عليه وسلم خمس صلوات فى اليوم والليلة فقال هل على غيرها قال لا إلا أن تطوع . قال وصيام رمضان قال هل على غيره قال لا إلا أن تطوع . وذكر له صلى الله عليه وسلم الزكاة قال هل على غيرها قال لا إلا أن تطوع فأدبر الرجل وهو يقول والله لاأزيد على هذا ولاأنقص قال صلى الله تعالى عليه وسلم الخبر . أى فاز وظفر بالمرام إن وفى بما عاهد عليه من الأحكام مع مجافاة الآثام . هذا وفى الحديث مباحث ليست من شوارد فكرة الباحث موضعها الأسفار الطوال . وأخرجه وأبوداود والنسائى (٤) الأمر للراوى

(٥) أى ليكون أقرب للتدبر وأدنى للفهم . وذلك أن المستمع أقوى على التدبر ونفسه أخلى وأنشط من القارىء لاشتغاله بالقراءة وأحكامها

مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هٰؤُلَاءِ شَهِيدًا (١) قَالَ أَمْسِكْ (٢) فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ (٣)

﴿رواه ابن مسعود : كتاب التفسير : باب فكيف إذا جئنا الآية﴾

اُقْرَأْ فُلَانُ فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ نَزَلَتْ أَوْ تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ (٤)

﴿رواه ابن مسعود : كتاب المناقب : باب علامات النبوة﴾

---

(١) أى فكيف حال الكفرة الفجرة إذا جئنا يوم القيامة من كل أمة من الأمم وطائفة من الطوائف بشهيد يشهد عليهم بما كانوا عليه من فساد العقائد وقبائح الأعمال . وذلك الشهيد هو نبيهم وجئنا بك ياخاتم الأنبياء على هؤلاء الشهداء شهيدا لحصول علمك بعقائدهم لدلالة كتابك وشرعك على قواعدهم

(٢) أى عن القراءة

(٣) ذلك إما لعظم ما تضمنته الآية من هول المطلع وشدة الأمر . أو سرورا حيث جعلت أمته شهداء على الأمم التى قد خلت من قبل . وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٤) الأمر لأسيد بن حضير حين أخبره بماوقع له وهو أنه قرأ الكهف فى صلاته وفى الدار فرسه مربوطة فجعلت تجول وتنفر فسلم ورفع رأسه إلى السماء فاذا سحابة غشيته فذكر ذلك للنبى ﷺ فقال له ذلك . ومعناه أنه كان ينبغى لك أن تستمر على القراءة وتغتنم ماحصل لك من نزول السكينة أى الملائكة فى تلك السحابة لاستماع قراءتك القرآن لحسن صوتك وتستكثر من القراءة التى هى سبب بقائها . وليس ذلك أمراله بالقراءة حال التحديث وكأنه ﷺ استحضر صورة تلك الحالة العجيبة فأمره بالاستمرار على القراءة لتحصل له البركة بنزول الملائكة واستماعها لقراءته . وتفسير السكينة بالملائكة هو اللائق هنا من معانيها بدليل ماجاء فى رواية أخرى من أنه عليه الصلاة والسلام قال لأسيد وترى ماذاك قال لا قال تلك الملائكة دنت لصوتك . وسيأتى فى حرف التاء . وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذى

أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ (١) ﴿رواه ابن عباس كتاب بدء الخلق : باب ذكر الملائكة﴾

اقْرَؤُا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ (٢)

﴿رواه جندب بن عبد الله : كتاب فضائل القرآن : باب اقرؤا القرآن الخ﴾

اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ (٣) وَالْأَبْتَرَ فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ الْبَصَرَ وَيُسْقِطَانِ الْحَبَلَ (٤) قَالَ عَبْدُ اللهِ فَبَيْنَا أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً لِأَقْتُلَهَا (٥) فَنَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ

---

(١) فيه أقوال كثيرة أوصلها صاحب الاتقان إلى أربعين قولا منها أن المراد سبع لغات من لغات العرب وهى أفصحها . وليس المراد أن كل كلمة تقرأ على سبع لغات بل إنها متفرقة فيه . وهذا هو ما اختاره جمهور العلماء فى القديم . والحديث متفق عليه

(٢) أى اتلوا القرآن مدة اجتماع قلوبكم عليه فاذا اختلفتم فى فهم معانيه فتفرقوا عنه لئلا يتمادى بكم الاختلاف إلى مالا يحمد عقباه من اختلال الشأن بالنزاع والمراء أو اقرؤه على نشاط منكم وخواطركم مجموعة مقبلة على تدبره فاذا حصل لكم ملال وتفرق قلوب فغادروه فانه أعظم من أن يتحرك به لسان من غير حضور جنان . الحديث متفق عليه (٣) هو نوع من الحيات خبيث على ظهره خطان أبيضان

(٤) أى لأن الأفاعى إذا قابلت عدوها انبعثت منها قوة غضبية وتكيفت نفسها بكيفية خبيثة مؤثرة فمنها ما تشتد كيفيتها وتقوى حتى تؤثر فى طمس البصر . ومنها ما يؤثر فى إسقاط الجنين من غير اتصال لشدة خبث تلك النفس فالتأثير غير موقوف على الاتصالات الجسمية بل يكون بالاتصال والمقابلة أيضا لأن ذلك عمل الأرواح الخبيثة ولا ينكر تأثيرها فى الأجسام . وأشبه شىء بتلك الأرواح روح الحاسد فانها لخبثها وقوة تأثيرها أمر بالاستعاذة منها فى سورة الفلق صاحب النبوة ﷺ . ويحتمل أن يكون المراد أنهما يمحوان البصر ويلقيان الجنين بالوثوب على موضعهما . يرشد إلى ذلك حديث عائشة فى ذى الطفيتين يصيب الحبل وفى الأبتر يصيب البصر وفى رواية أخرى عنها يلتمس البصر

(٥) عبد الله هو راوى الخبر رضى الله عنه . وأطارد من المطاردة وهى مزاولة

لَا تَقْتُلْهَا فَقُلْتُ إِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ فَقَالَ إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذٰلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ وَهِيَ الْعَوَامِرُ (١)

﴿رواه ابن عمر : كتاب بدء الخلق : باب وبث فيها من كل دابة﴾

أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي (٢) ﴿رواه أنس كتاب أبواب صلاة الجماعة : باب إقبال الامام على الناس عند تسوية الصفوف﴾

أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللّٰهِ (٣) وَقَتْلُ النَّفْسِ (٤) وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ (٥)

---

(١) سميت بذلك لطول لبثها وامتداد الصيد للاصطباد لا من الطرد بمعنى النفى والابعاد أعمارها . الحديث متفق عليه . (٢) تزاحمت الأقوال فى المعنى المراد منه وقد أوردها الحافظ فى الفتح ونظر فى بعضها ونقل البعض الآخر بصيغة التضعيف وصوب الحمل على الظاهر ومحصول ما ارتضاه أن هذا الابصار إدراك حقيقى انخرقت له فيه العادة كما نقل عن الامام أحمد وغيره ثم هذا الادراك يجوز أن يكون برؤية عينيه بحكم خرق العادة أيضا فكان يرى من غير مقابلة لأن الحق عند أهل السنة أن الرؤية لا يشترط لها عقلا مواجهة ولا قرب وإنما تلك أمور عادية يجوز حصول الادراك مع عدمها عقلا ولذا حكموا برؤيته تعالى فى الدار الآخر خلافا لأهل البدع لوقوفهم مع العادة فلا حاجة إلى التأويل لأنه فى معنى تعطيل لفظ الشارع من غير ضرورة بل الحمل على الظاهر أولى . الحديث متفق عليه (٣) فيه إشعار بانقسام الكبائر فى عظمها إلى كبير وأكبر ولا يلزم من كون هذه المعدودات أكبرها استواؤها فى الرتبة فما لا يغفر وهو الاشراك أكبر وأكبر منه نفى الصانع وإنما آثر الاشراك بالذكر لفشوه فى العرب وغلبته على معتقداتهم هذا ولا يحمل تعريف الطرفين على الحصر لوجود غيرها فقد كان ﷺ يذكر فى مقام ما يوحى إليه من الأحكام (٤) لا يخفى عليك إكبار أمر القتل وتعظيمه فى النفوس حيث جعله رديفا للشرك وإن باينه فى الحكم . وهو أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة كما فى الخبر (٥) العقوق ضد البر وقد نهى عنه جل شأنه بعموم أنواعه فى وجيز من القول

وَقَوْلُ الزُّورِ (١) أَوْ قَالَ وَشَهَادَةُ الزُّورِ (٢)

《رواه أنس : كتاب الديات : باب ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا》

اُكْتُبُوا لِي مَنْ تَلَفَّظَ بِالْإِسْلَامِ مِنَ النَّاسِ (٣) (قَالَ) فَكَتَبْنَا لَهُ أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةِ رَجُلٍ فَقُلْنَا نَخَافُ وَنَحْنُ أَلْفٌ وَخَمْسُمِائَةٍ (٤) فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا ابْتُلِينَا حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي وَحْدَهُ وَهُوَ خَائِفٌ

《رواه حذيفة : كتاب الجهاد : باب كتابة الامام الناس》

فقال (فلا تقل لهما أف) والنهى عن التأفف يرشد إلى المنع من سائر أنواع الايذاء بالطريق الأولى . ثم خص بعض ضروبه بالتنصيص عليه بقوله (ولا تنهرهما) اعتناء بشأنه وتأكيدا للنهى عنه اقصاء للنفوس الشريرة عن ملابسته

(١) الزور كل باطل مائل عن ناحية الحق من الزور بالتحريك أى الميل . فاذا عبر به فى جانب القول كما هنا تناول الشهادة الكاذبة والكذب والشرك والغناء وغير ذلك مما لا يعسر على متتبع كتب اللغة . وإذا كان فى جانب الشهادة كما فى الرواية التالية تخصص بها . وقد يعبر به فى جانب الفعل ومنه الحديث الآتى فى المحلى من حرف الميم المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبى زور

(٢) كذا بالشك وقد وقع الجزم بذلك فى رواية أخرى . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(٣) صدر هذا الأمر منه ﷺ عند خروجهم إلى إحدى الغزوات على خلاف فى تعيينها . وصدوره مبنى على خلاف فى عدد المغازيين

(٤) أى أنخاف ونحن بهذا المقدار . وفى رواية لمسلم فقال إنكم لا تدرون لعلكم أن تبتلوا . وقد تحقق هذا الابتلاء بعد كما قال الراوى فلقد رأيتنا ابتليا الخ وذلك بعد أن قضى ﷺ ووقع ماوقع من الفتن . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِى السِّوَاكِ (١)

﴿رواه أنس : كتاب الجمعة : باب السواك يوم الجمعة﴾

اَللهُ إِذْ خَلَقَهُمْ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ (٢)

﴿رواه ابن عباس : كتاب الجنائز : باب ما قيل فى أولاد المشركين﴾

اَللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفَىْ مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ (٣)

﴿رواه أنس : كتاب الحج : باب المدينة تنفى الخبث﴾

---

(١) السواك كما قال أئمة اللغة يطلق على الفعل ويطلق على العود المعروف . وعلى الثانى يفتقر التركيب إلى تقدير مضاف . ويذكر ويؤنث والثانى أنكره الجوهرى وجمعه سوك ككتب . ويقال ساك فمه سوكا فان قلت استاك لاتفه بالفم . وهو مأخوذ من ساك إذا دلك . ومعنى الحديث بالغت فى تكرير طلبه منكم والترغيب فى استعماله لكونه مطهرة للفم مرضاة للرب كما فى الخبر . وفى الخبر الآتى لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة فانظره . والله تعالى ولى التوفيق

(٢) يريد أولاد المشركين الذين ماتوا دون سن التكليف . وهذا جواب سؤال عن حكمهم فى الدار الآخرة . يقول إن الله جل شأنه أعلم بما كانوا يعملونه لو أرجأ أجلهم فلا تحكموا على مآلهم بجنة نعيم أو دار بوار فمن علم الله تعالى أنه لو كبر لآمن فهو من أهل الجنة وعليه يخرج حديث سمرة الذى أورده البخارى آخر التعبير فى رؤياه ﷺ أولاد المشركين فى الجنة . ومن علم تعالى منه أنه لو كبر لكفر فهو من أهل النار وعليه تتخرج قصة قتيل الخضر عليه السلام المشار إليه بقوله تعالى (وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين فخشينا أن يرهقهما طغيانا وكفراً) هذا ووراء ذلك أقوال تنظر فى الأسفار الطوال . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى

(٣) يريد البركة الدنيوية إذ هو مجمل يفسره الخبر الآتى غير بعيد اللهم بارك لنا فى صاعنا ومدنا فلا يقال إن مقتضى إطلاق البركة أن يكون أجر الصلاة بالمدينة ضعفى ثواب الصلاة بمكة وهو على عمومه لكن خصت الصلاة ونحوها بدليل خارجى. الحديث متفق عليه

اللّهُمَّ اجْعَلْ فِى قَلْبِي نُورًا وَفِى بَصَرِى نُورًا وَفِى سَمْعِي نُورًا وَعَنْ يَمِينِى نُورًا وَعَنْ يَسَارِي نُورًا وَفَوْقِي نُورًا وَتَحْتِي نُورًا وَأَمَامِي نُورًا وَخَلْفِي نُورًا (١) وَاجْعَلْ لِى نُورًا (٢)

﴿رواه ابن عباس : كتاب الدعاء : باب الدعاء إذا انتبه من النوم﴾

اللّهُمَّ أَحِبَّهُمَا فَإِنِّى أُحِبُّهُمَا (٣)

﴿رواه أمامة بن زيد : كتاب المناقب : باب ذكر أسامة﴾

اللّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ (٤) قَالُوا وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ اللّهُمَّ ارْحَمِ

---

(١) ذلك النور مستعار للهداية المشرقة عليه من مطالع الفيض الالهى . ومعنى طلب النور للقلب والأعضاء أن تتحلى الصورة الباطنية بضياء العرفان والظاهرية بحلية طاعة ولى الاحسان . سأل ذلك ﷺ مع حصوله له لامحالة ليزداد فى تقلباته وتصرفاته نورا على نور . وطلب تعميم ذلك الضياء فى أقطاره كلها ليكون محاطا به إحاطة شمول ليدفع به ظلمات الملمات من سائر الجهات

(٢) فذلكة لذلك وإجمال . الحديث رواه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه

(٣) مرجع ضمير التثنية الحسن بن على وأسامة رضى الله عنهما . والمراد بحب الله تعالى أثره من إرادة الخير والامداد بالعناية والتوفيق لما فيه الرضوان . ولا ريب أن من أصبغ عليه جل شأنه هذه النعم فقد سلك به جادة السعادة وأحبه أهل السماء ووضع له القبول فى الأرض . الحديث أخرجه النسائى

(٤) أى المحلقين رؤوسهم عند الاحلال من الاحرام . والحلق نسك لاستباحة محظور وطاعة تعبد سبحانه بها عباده . وفى قصر الدعاء بالرحمة عليهم وتأخير إجابة طلب المقصرين وتقديم الحلق على التقصير فى قوله تبارك وتعالى (محلقين رؤوسهم ومقصرين) تفضيل للحلق على التقصير وإن العدول عنه إليه تقصير عن إتيان ماهو الأفضل . والله تعالى ولى التوفيق . الحديث متفق عليه

الْمُحَلِّقِينَ قَالُوا وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ وَالْمُقَصِّرِينَ

﴿رواه ابن عمر : كتاب الحج : باب الحلق والتقصير﴾

اللّٰهُمَّ ارْزُقْ آلَ مُحَمَّدٍ قُوتًا (١)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الرقاق : باب كيف كان عيش النبى الخ﴾

اللّٰهُمَّ اسْقِنَا . اللّٰهُمَّ اسْقِنَا . اللّٰهُمَّ اسْقِنَا . (٢) (قَالَ) وَلَا وَاللّٰهِ مَا نَرَى فِى السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَزَعَةٍ وَلَا شَيْئًا وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ (٣)

---

(١) فى رواية عند مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا واعتمده الحافظ فى الفتح معللا بأن اللفظ الأول صادق بأن يكون دعاء بطلب القوت فى ذلك اليوم أو دائما بخلاف اللفظ الثانى فانه يعين ثانى الاحتمالين فينبغى أن يحمل الأول عليه . هذا وفى الحديث دلالة على فضل الكفاف والزهد فيما فوقه ابتغاء السلامة من آفات الفقر والغنى ورغبة فى توفير نعيم الآخرة . ولذا طلبه ﷺ لخاصته تفاديا من إرهاق الفاقة . ومن غوائل الغنى كالأشر والبطر والبغى والطغيان (ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا فى الأرض . إن الانسان ليطغى أن رآه استغنى) وقصة قارون فى مقدمة العبر . وفى المشاهدات زيادة عبرة لمن اعتبر . والله تعالى ولى التوفيق

(٢) ثلث الدعاء لأنه كان ﷺ إذا دعا دعا ثلاثا . وكان ذلك الاستسقاء حين دخل عليه رجل يوم الجمعة وهو يخطب فقال يارسول الله هلكت المواشى وانقطعت السبل فادع الله أن يغيثنا فرفع يديه ودعا المغيث المجيب

(٣) القزعة القطعة من السحاب . وسلع جبل بالمدينة . يريد أنه آن الاستسقاء لم ير أحد فى جو السماء مايبشر بالأمطار وليس بيننا وبين سلع مايحجب الأبصار . فبينما نحن كذلك إذا السحابة طلعت من خلفه مثل الترس فى الاستدارة لا فى المقدار فتوسطت السماء وألقت مافيها من ماء يذهب بذلك الأوار فكان ذلك غيثا ورحمة من صاحب الاقتدار (وهو الذى ينزل الغيث من بعد ماقنطوا وينشر رحمته وهو الولى الحميد)

قَالَ فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ قَالَ وَاللّٰهِ مَارَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذٰلِكَ الْبَابِ فِى الْجُمْعَةِ الْمُقْبِلَةِ وَرَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِماً فَقَالَ يَارَسُولَ اللّٰهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللّٰهَ يُمْسِكْهَا قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللّٰهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا اللّٰهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالْجِبَالِ وَالظِّرَابِ وَالْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ (١) قَالَ فَانْقَطَعَتْ وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِى الشَّمْسِ

﴿ رواه أنس : كتاب أبواب الاستسقاء . باب الاستسقاء فى المسجد ﴾

اللّٰهُمَّ أَعِنِّى عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ (٢) (قَالَ) فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ أَكَلُوا فِيهَا الْعِظَامَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجَهْدِ (٣) حَتَّى جَعَلَ أَحَدُهُمْ يَرَى مَابَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ كَهَيْئَةِ

---

(١) هذه المسميات بيان للمراد من قوله حوالينا . والآكام جمع أكمة وهى مادون الجبل وأعلى من الرابية . والظراب جمع ظرب ككتف وهى الروابى الصغار والأودية جمع وادى وهو مفرج مابين الجبال أو التلال أو الآكام . وفيه إرشاد إلى أن من أنعم الله جل شأنه عليه بنعمة لا يسخطها لعارض يعرض فيها بل يسأل المجيب سبحانه رفع ذلك العارض وإبقاء تلك النعمة تأسيا به ﷺ . وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى

(٢) مرجع الضمير كفار قريش . وذلك لما استعصوا عليه عليه الصلاة والسلام وأبطؤا بالاسلام . والمراد بالسبع سبع من السنين فى الشدة كسنى يوسف عليه السلام وفيه إلماع إلى قوله تعالى (ثم يأتى من بعد ذلك سبع شداد) الآية

(٣) السنة لها معان كثيرة والمعنى منها هنا القحط . والجهد المشقة أى مشقة الفقر

الدُّخَانِ مِنَ الْجُوعِ قَالُوا رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ فَقِيلَ لَهُ إِنْ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَادُوا فَدَعَا رَبَّهُ فَكَشَفَ عَنْهُمْ فَعَادُوا فَانْتَقَمَ اللَّهُ مِنْهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ (١) فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ (٢)

﴿ رواه ابن مسعود . كتاب التفسير : باب ربنا اكشف عنا العذاب ﴾

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ (٣) وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا (٤)

﴿رواه أبو موسى : كتاب المغازى . باب غزوة أوطاس﴾

الذى ألم بهم

(١) انتقام الله عز سلطانه منهم كان بالأسر والقتل فقتل منهم يومئذ بأيدى المؤمنين من قتل وأسر من أسر

(٢) أى فانتظر يوم تأتى السماء بجدب ومجاعة يتسبب عنهما رؤية ذلك . وذلك لأن الجائع جدا يرى بينه وبين السماء كهيئة الدخان وهى ظلمة تعرض للبصر مما يغشاه من الضعف فيتوهم ذلك دخانا وليس به . وحمل الدخان فى الآية على ذلك قول ابن مسعود ومن وافقه . ومذهب على وابن عباس وطائفة أنه دخان يأتى من السماء قبل يوم القيامة فيكون من الآيات المنتظرة . الحديث متفق عليه

(٣) عبد الله هو المكنى بأبى موسى الأشعرى راوى الخبر . ومستمطر المغفرة من المجيب سبحانه بواسطة صاحب النبوة ومجاب الدعوة ﷺ

(٤) المدخل بالضم كما عليه الجمهور فى قوله تعالى (وندخلكم مدخلا كريما) وهو اسم مكان أو مصدر ميمى أى مكانا أو إدخالا كريما أى حسنا شريفا . ويجوز الفتح ويكون بمعنى ما تقدم أيضا وكلا الوجهين فى تفصيل ليس هذا موضعه . والأرجح حمله على المكان لوصفه بالكرم وقد جاء وصفه به فى قوله سبحانه (ومقام كريم) والمدعو له من أعيان الصحابة وأجلائهم ومن أكثرهم رواية وضبطا وله مرويات كثيرة تنبئك عنها الصحاح وغيرها . الحديث متفق عليه

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ (١) اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ (٢)

﴿ رواه أبو موسى . كتاب المغازى : باب غزوة أوطاس ﴾

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ (٣) ﴿ رواه زيد بن أرقم : كتاب التفسير : باب هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله الآية ﴾

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ قَالُوا وَلِلْمُقَصِّرِينَ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ قَالُوا وَلِلْمُقَصِّرِينَ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ قَالُوا وَلِلْمُقَصِّرِينَ قَالَ وَلِلْمُقَصِّرِينَ (٤)

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب الحج : باب الحلق والتقصير ﴾

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي اللَّهُمَّ

---

(١) عبيد هو عم أبي موسى على المشهور . كان أمره ﷺ على جيش غزوة أوطاس فرمى بسهم قاتل فأقرأ النبي ﷺ السلام على لسان ابن أخيه وسأله الاستغفار ومكث يسيرا ثم مات فرجع أبو موسى إليه ﷺ وأخبره بخبره فدعا بماء فتوضأ ثم رفع يديه وقال اللهم اغفر الخ

(٢) من الناس بيان لمتلوه لأن الخلق أعم . والدعاء له بأن يكون فوق كثير فى المرتبة والدرجة كثير الفائدة كبير العائدة مبشر بحسن الحال والمآل . الحديث متفق عليه .

(٣) زاد مسلم وأبناء أبناء الأنصار . وقد شك فى هذه الزيادة ابن الفضل أحد رجال سند الحديث ولكنها ثابتة من غير شك عند مسلم . وأخرجه فى الفضائل

(٤) يرشد إلى أرجحية الحلق لأنه يشير إلى التجرد . ولأنه أبلغ فى العبادة . وأبين للخضوع . وأدل على صدق النية . وأبعد من الزينة . وقد تقدم لك كلام فى هذا المقام على حديث اللهم ارحم المحلقين الخ فارجع إليه . والحديث متفق عليه

اُغْفِرْلِى هَزْلِى وَجِدِّى وَخَطَئِى وَعَمْدِى وَكُلُّ ذٰلِكَ عِنْدِى (١)

﴿رواه أبو موسى : كتاب الدعوات : باب قول النبي اللهم اغفرلى الخ﴾

اللّٰهُمَّ اغْفِرْلِى وَارْحَمْنِى وَأَلْحِقْنِى بِالرَّفِيقِ (٢)

﴿روته عائشة : كتاب المغازى : باب مرض النبى ﷺ﴾

اللّٰهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الآخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ (٣)

﴿رواه أنس : كتاب الجهاد : باب التحريض على القتال﴾

---

(١) استغفر ﷺ من ذلك كله مع أنه الطاهر المعصوم لأنه كان دائما فى الترقى فاذا ارتقى إلى درجة استغفر مما قبلها . أو امتثالا لأمره جل شأنه فى آخر أمره ﷺ (واستغفره إنه كان توابا) وإلا فالأنبياء صلوات الله تعالى عليهم أعرف بربهم وهم أشد خوفا له تعالى ممن دونهم . وخوفهم خوف إكبار واجلال فهم (لا يعصون الله ماأمرهم ويفعلون مايؤمرون) . الحديث متفق عليه

(٢) صدر ذلك منه ﷺ فى مرضه الذى قضى فيه . والرفيق الصاحب مشتق من الرفق وهو لين الجانب واللطف فى المعاشرة والرفق فى الأقوال والأفعال . وهو اسم جاء على فعيل يقع على الواحد والأكثر . والمراد به جماعة الأنبياء صلوات الله عليهم الذين علت درجتهم وبعدت منزلتهم . ومن عطف عليهم من الصديقين وأهل الشهادة والصلاح فهم الرفيق المشار إليه فى قوله تعالى : (أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً) ولعل الالحاق باعتبار ما لهم من السبق وإلا فمكانته أعلى ومنزلته أسمى . وهذا آخر ماتكلم به ﷺ فى آخر أيام الأولى وأول أيام الآخرة . الحديث متفق عليه

(٣) العيش الحياة وسببه أنه ﷺ خرج إلى الخندق فاذا المهاجرون والأنصار يحفرون فى غداة باردة فلما رأى مابهم من النصب والجوع قال ذلك أى إن العيش الصافى من كدورة العناء . الخالد الذى لاتنقض عليه يد الفناء هو عيش تلك الدار الآخرة لا عيش هذه الدار المشوب بالأكدار ومع ذلك فهو ماحل . وظل زائل

اللَّهُمَّ إِنِّى أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ (١) مَرَّتَيْنِ

﴿ رواه ابن عمر : كتاب المغازى : باب بعث خالد لبنى جذيمة ﴾

اللَّهُمَّ إِنِّى أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ (٢)

﴿ رواه البراء : كتاب المناقب : باب مناقب الحسن والحسين ﴾

اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ (٣) وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ (٤) وَمِنْ

فيه تسلية لمن ناوأته الدنيا وناصبته العداوة وأذاقته مرارة نزالها ونضالها . ورمته بنبالها . وتنبيه لقوم خالط قلوبهم حبها فسالموها وأخلدوا إلى نعمها وركنوا إلى نعيمها وغرهم زخرفها ورواؤها وعميت عليهم أنباؤها . ولم يعلموا أنه قد امتزج داؤها بدوائها . ومرجوها بمخوفها . والمتتبع يرى مألوفها مستتبعا لمأنوفها فالحازم من قصد القصد وسلك فى طلبها السبيل الأسد . فأجمل فى الطلب وعلم أنها متاع قليل (ياقوم إنما هذه الحياة الدنيا متاع وإن الآخرة هى دار القرار) . الحديث متفق عليه

(١) كان بعثه ﷺ إلى قبيلة بنى حذيفة فدعاهم إلى الاسلام فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا فجعلوا يقولون صبأنا صبأنا فجعل يقتل منهم ويأسر فذكر ذلك للنبى عليه الصلاة والسلام فقال الحديث . أنكر عليه لأنه ترك التثبت فى أمرهم ولم يتئد حتى يقف على المراد من قولهم . وكان مرادهم منه الاسلام . يرشد إليه أن قريشا كانوا يقولون لكل من أسلم صبأ ولكنه حمله على ظاهره لأن الصبء الخروج من دين إلى دين ولم يكتف به حتى يصرحوا بلفظ الاسلام . وفهم أن ذلك وقع منهم على سبيل الأنفة ولم ينقادوا إلى دخولهم فى دين الله عز وجل ففعل مافعل والله تعالى ولى التوفيق

(٢) الدعاء للحسن بن على رضى الله عنهما ولاريب أنه شامل لخير الدارين لأنه من أحبه الله سبحانه بالمعنى اللائق به جل شأنه قاده إلى طريق الخير وسلك به سبيل السعادة فى المعاش والمعاد . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(٣) الكسل التثاقل عن الشىء مع القدرة عليه والداعية إليه . والهرم أقصى الكبر

(٤) المأثم والمغرم مصدران وضعا موضع الاسم . والمراد بهما الأمر الذى يأثم به المرء ويغرم

فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ (١) وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ (٢) وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى (٣) وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ (٤) وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ (٥) اللّٰهُمَّ اغْسِلْ عَنِّي خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ (٦) وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ (٧) وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ (٨)

﴿روته عائشة : كتاب الدعوات : باب التعوذ من المأثم والمغرم﴾

---

(١) الفتنة الاختبار . وفتنة القبر السؤال مع الحيرة فهى كالمقدمة لعذابه وعلامة عليه

(٢) فتنة النار هى سؤال الخزنة على سبيل التوبيخ وإليه الاشارة بقوله تعالى (كلما ألقى فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير)

(٣) ذلك كالبطر والبغى على النفس والغير وغير ذلك مما يذهب بالنعمة ويحيلها إلى نقمة

(٤) فتنته عدم الاكتراث بوجوه الكسب وعدم مصابرة النفس على شظف العيش والسخط على التقدير وغير ذلك مما لايخفى على بصير

(٥) المسيح يطلق على ابن مريم عليه السلام وعلى الدجال ولذا قيده به . وفى سبب تسميتهما بذلك أقوال كثيرة موضعها أسفار التفسير وشروح الحديث . وأوصلها المجد الشيرازى فى سبب تسمية الأول بذلك إلى خمسين قولا فى شرح المشارق كما نبه عليه فى قاموسه

(٦) البرد حب الغمام . وخصه ومتلوه لأنهما ما آن لم تمسهما الأيدى ولم يمتهنهما الاستعمال . المعنى طهرنى بمغفرتك التى هى فى تمحيص الذنوب بمثابة ماء الثلج والبرد فى إماطة الأرجاس وإزالة الأحداث

(٧) هذا الطلب تأكيد لسابقه ومجاز عن إزالة الآثام ومحو أثرها . وآثر الأبيض بالذكر لأن الأثر يكون فيه أظهر من غيره

(٨) يريد بذلك المبالغة فى إقصاء المقترفات عنه بحيث لا يكون إليها اقتراب منه

اللّٰهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ(١) وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ(٢) اللّٰهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ (قَالَتْ) فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ مِنَ الْمَغْرَمِ فَقَالَ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ

﴿رواه عائشة : كتاب أبواب صفة الصلاة : باب الدعاء قبل السلام﴾

اللّٰهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ (٣) قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

﴿رواه أنس : كتاب المناقب : باب قول النبى صلى الله عليه وسلم أنتم أحب الناس إلى﴾

بالكلية . إنما سأل العصمة من ذلك مع أنها وصف الأنبياء صلوات الله تعالى وسلامه عليهم . واجبة لهم كما سألها إبراهيم عليه السلام من قبل فيما حكاه عنه التنزيل حيث قال (واجنبنى وبنى أن نعبد الأصنام) مع العلم بأن الله تعالى يعصمه من عبادتها إظهارا لفاقة العبودية إلى الله جل شأنه فى كل الشؤن حتى فيما هم فيه آمنون . فأولى بذلك المؤمنون . فليهتدوا بهديهم ليكونوا على آثارهم مقتدين . الحديث أخرجه مسلم والنسائى وابن ماجه

(١) هذه الفتنة وإن كانت من متناولات فتنة المحيا لكن خصها بالذكر لكثرة شرها وتطاير شررها . أو لكونها تقع فى زمن أناس مخصوصين وهم الذين يعاصرونه . وفتنة المحيا عامة لكل فرد فتغايرا بهذا الاعتبار

(٢) فتنة المحيا هى مايعرض للانسان فى أويقات حياته من الابتلاء والاختبار بنوعى المنافع والمضار كما قال جل شأنه (ونبلوكم بالشر والخير فتنة وإلينا ترجعون) الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى

(٣) الخطاب للأنصار . وقد أكد لهم هذا الاخبار كما فى الخبر بالتكرار . وكيف لايحبهم وقد جعل حبهم فى قلوب أمته آية كمال الايمان . وبغضهم علامة

اللَّهُمَّ أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ (١) اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ الْيَوْمِ (٢) قَالَ فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَدْ أَلْحَحْتَ عَلَى رَبِّكَ وَهُوَ فِي الدِّرْعِ فَخَرَجَ (٣) وَهُوَ يَقُولُ سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ (٤)

﴿رواه ابن عباس : كتاب الجهاد : باب ما قيل فى درع النبى الخ﴾

اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهِمْ (٥)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الجهاد : باب الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم﴾

النفاق . ومدحهم فى غير ماحديث وأثنى عليهم الجليل فى التنزيل . (فأولئك هم المفلحون) الحديث متفق عليه

(١) أى أسالك بهما . يشير الى عهده تعالى ووعده بالنصر لرسله فى قوله جل شأنه (ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين إنهم لهم المنصورون وإن جندنا لهم الغالبون)

(٢) أى إن شئت إبادة أهل الايمان وأردت نصر حزب الشيطان عليهم لم يوجد من يوحدك ويعبدك بعد اليوم . وكان ذلك يوم بدر . وهذا تسليم لأمره تعالى وتفويض لقضائه فيما يشاء أن يفعله . وإنما قال ذلك لأنه علم أنه خاتم الأنبياء صلوات الله تعالى عليهم فلو هلك ومن معه لم يرسل أحد يدعو إلى الايمان فانقطع طريق الارشاد وأطفئ مصباح الهداية ولكن أبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون

(٣) أى خرج من قبة كالخيمة من بيوت العرب كان فيها ﷺ

(٤) أى سيفرق شملهم ويولون الأدبار . وليس ذلك تمام عقوبتهم بل الساعة موعد عذابهم الأليم وما يحيق بهم فى الدنيا فمن طلائعه ومقدماته . والساعة أعظم داهية وأشد مرارة . الحديث أخرجه النسائى

(٥) صدر ذلك منه ﷺ حين قيل يارسول الله إن دوسا قبيلة أبى هريرة عصت وأبت فادع الله عليها فدعا لها كرما منه وتأليفا لقلوبهم ورجاء إيمانهم . وقد تحقق

اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِى شَامِنَا وَفِى يَمَنِنَا . قَالُوا وَفِى نَجْدِنَا . قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِى شَامِنَـا وَفِى يَمَنِنَا . قَالُوا وَفِى نَجْدِنَا . قَالَ هُنَالِكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ وَبِهَـا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ (١)

﴿رواه ابن عمر : كتاب أبواب الاستسقاء : باب ما قيل فى الزلازل والآيات﴾

اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِى مِكْيَالِهِمْ وَصَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ (٢)

﴿رواه أنس : كتاب الكفارات : باب صاع المدينة﴾

ذلك الرجاء فقد قيل إن حبيب بن عمرو الدوسى كان حاكما على دوس وكان يقول إنى لأعلم أن للخلق خالقا ولكن لا أدرى من هو فلما سمع النبى ﷺ خرج إليه ومعه خلق كثير فأسلم وأسلموا وكانت خاتمة أمرهم السعادة (لله المشرق والمغرب يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم) . والله تعالى ولى التوفيق

(١) النجد ما ارتفع من الأرض بخلاف الغور . ونجد الحجاز معروف . والزلازل قد يراد بها الحقيقة كما يعطيه الظاهر فتكون من آيات التخويف . وقد يراد بها وقائع الحروب التى تثيرها الفتن لكثرة الاضطراب فيها وقد ظهرت طلائعها وكثرت وقائعها والله تعالى بالمستقبل عليم . والقرن له غير معنى والمعنى به هنا الأمة ومنه قوله سبحانه (وكم أهلكنا قبلهم من قرن هم أحسن أثاثا ورئيا) وإنما أعرض عن الدعاء مع وجود الداعى والالحاح عليه عليه الصلاة والسلام لأنه علم ماينطق عن الهوى أن القدر سبق بوقوع الزلازل فيها والفتن وظهور حزب الشيطان بها وأمته . والأدب أن لايدعو بما يخالف القدر مع كشف العاقبة . والله تعالى الهادى إلى سواء السبيل

(٢) يريد أهل المدينة . والمكيال ما به يكال فهو أعم مما يتلوه . والصاع معيار عليه تدور أحكام الأمة . وهو أربعة أمداد . وفى المد خلاف بين الأئمة ليس هذا موضعه . والمراد البركة فى المكيل . وقد أجيبت الدعوة ووهب لمكيالهم بركة محسوسة عند من كان بها من الثاويين . الحديث متفق عليه

اللّٰهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ . اللّٰهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِى صَاعِنَا وَفِى مُدِّنَا وَصَحِّحْهَا لَنَا (١) وَانْقُلْ حُمَّاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ (٢)

﴿روته عائشة : كتاب الحج : باب كراهة النبى أن تعرى المدينة﴾

اللّٰهُمَّ سَبْعًا كَسَبْعِ يُوسُفَ (٣) قَالَ فَأَخَذَتْهُم سَنَةٌ حَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ وَالْجِيَفَ (٤) وَيَنْظُرُ أَحَدُهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى الدُّخَانَ مِنَ الْجُوعِ فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللّٰهِ وَبِصِلَةِ الرَّحِمِ وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا فَادْعُ اللّٰهَ لَهُمْ (٥) قَالَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ (٦) إِلَى قَوْلِهِ عَائِدُونَ يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى . فَالْبَطْشَةُ

---

(١) أى سلمها لنا من الأعراض والأمراض

(٢) الجحفة ميقات أهل الشام . وخصها لأنها كانت إذ ذاك دار شرك ليشتغل أهلها بها عن معونة أهل الكفران والطغيان فكانت أكثر البلاد حمى فلم يشرب أحد من مائها إلا حم . الحديث متفق عليه

(٣) أى سلط على كفار قريش سبعا شدادا كسبع يوسف عليه السلام . وذلك لما رأى ما بهم من الادبار

(٤) تقدم لك القول على السنة والدخان فى خبر اللهم أعنى عليهم بسبع كسبع يوسف . وحصت بمعنى استأصلت . والجيف واحدها جيفة وهى جثة الميت إذا أراح فهى أخس وأخص من مطلق الميتة لأنها مالم تذك

(٥) لم يقع فى هذا السياق التصريح بأنه دعالهم نعم وقع ذلك فى الخبر المشار إليه

(٦) (يغشى الناس هذا عذاب أليم ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون أنى لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه وقالوا معلم مجنون إنا كاشفو العذاب قليلا إنكم عائدون يوم نبطش البطشة الكبرى إنا منتقمون)

يَوْمُ بَدْرٍ (١) وَقَدْ مَضَتِ الدُّخَانُ وَالْبَطْشَةُ وَاللِّزَامُ وَآيَةُ الرُّومِ

﴿ رواه ابن مسعود : كتاب أبواب الاستسقاء : باب دعاء النبي بالسنين ﴾

اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْحِكْمَةَ (٢) وَفِى رِوَايَةِ اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْكِتَابَ (٣)

﴿ رواه ابن عباس : كتاب المناقب : باب مناقب ابن عباس ﴾

اللَّهُمَّ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْ ذٰلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٤)

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب الدعوات : باب قول النبى من آذيته الخ ﴾

---

(١) هذا ومايتلوه مدرج من كلام الراوى . والبطش الأخذ الشديد والمراد به القتل يوم بدر . وباللزام الأسر فيه . ولعل إطلاقه على ذلك لأنه لوزم فيه بين الأسرى لزاما . وآية الروم يريد بها مادلت عليه الآية الأولى من السورة . وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذى

(٢) الدعاء لراوى الخبر . وهذا طلب شامل لخير كثير (ومن يؤت الحكمة فقد أوتى خيرا كثيرا) وقد تزاحمت الأقوال فى معناها وأسلفت لك المختار منها أول الكتاب . ويدانيه ماروى عن الخبر وخلق كثير من أنها الفقه فى القرآن

(٣) المراد بتعليم الكتاب تعليم مبانيه باعتبار دلالتها على معانيه فهو يتضمن معنى الحكمة . وقد تحققت إجابته صلى الله عليه وسلم فقد كان بحر العلم وحبر الأمة ورئيس المفسرين وترجمان القرآن . والله تعالى واهب النعماء واسع العطاء ولى التوفيق

(٤) أى لأن وقوع ذلك الشتم للجانى وقع منه ﷺ موقع الاشفاق وتعليم أمته الرهبة والخوف من تعدى حدود الله جل شأنه لامن باب السب الواقع رغبة إليه سبحانه وطلبا للاجابة . ويحتمل أن يكون ذلك السب غير مقصود ولامنوى بل هو على عادة العرب فى كلامهم عند العتاب كقولهم تربت يمينه فأشفق ﷺ من موافقة أمثالها القدر فعاهد ربه سبحانه أن يجعل ذلك القول زلفة إليه (يوم يقوم الناس لرب العالمين) . الحديث متفق عليه

اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِى الدِّينِ (١)

﴿ رواه ابن عباس : كتاب الوضوء : باب وضع الماء عند الخلاء ﴾

اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ اللَّهُمَّ اهْزِمِ الْأَحْزَابَ اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ (٢)

﴿ رواه عبد الله بن أبى أوفى : كتاب الجهاد : باب الدعاء على المشركين ﴾

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ . فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ (٣)

﴿ رواه أنس : كتاب الصلاة : باب هل ينبش قبور مشركى الجاهلية ﴾

الْتَمِسُوهَا (٤) فِى الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِى تَاسِعَةٍ

---

(١) مرجع الضمير راوى الحديث . وسببه كما روى عنه أنه قال إن النبى ﷺ دخل الخلاء فوضعت له وضوءاً قال من وضع هذا فأخبر فقال الخبر . وفيه من المناسبة بين السبب ومسببه ماليس بالخفى . وذلك لأن وضع الطهور فى ذلك المكان فيه إعانة على الدين فناسب أن يدعو له بالتفقه فيه ليطلع به على الفقه وأسراره وكذا كان . والله تعالى ولى الاحسان . الحديث متفق عليه

(٢) الزلزلة فى الأصل الحركة الهائلة . والازعاج الشديد وهى هنا كناية عن الارهاب والتحذير أى اجعل أمرهم مضطربا فلا يثبت لهم جأش ولا ينتصر لهم جيش . الحديث أخرجه مسلم والترمذى وابن ماجه

(٣) تقدم الكلام عليه عند قوله اللهم إن العيش عيش الآخرة الخ فألفت نظرك إليه وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائى وأبو داود وابن ماجه

(٤) الضمير مبهم يفسره قوله ليلة القدر . كقوله تعالى (فسواهن سبع سموات) ويشكل على عموم طلب التماسها فى العشر الأواخر من رمضان اختلاف المطالع وربما يقال إنها لكل قوم ليلتهم وإن اختلفت دخولا وخروجا بالنسبة إلى آفاقهم كسائر لياليهم فتدخل الليلة مطلقا فى إقليم من الأقاليم بعد غروب الشمس وتدخل

تَبْقَى (١) فِى سَابِعَةٍ تَبْقَى فِى خَامِسَةٍ تَبْقَى

﴿رواه ابن عباس : كتاب صلاة التراويح : باب تحرى ليلة القمر﴾

أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ (٢)

﴿رواه ابن عباس : كتاب الفرائض : باب ميراث الولد من أمه وأبيه﴾

أَلْقُوهَا . وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ وَكُلُوا سَمْنَكُمْ (٣)

﴿روته ميمونة : كتاب الوضوء : باب مايقع من النجاسات فى السمن والماء﴾

بعد زمن مقدر فى إقليم آخر فكأن الليلة سائر يسير إلى جهة فيصل إلى كل منزل فى وقت . ومثل ليلة القدر ساعة الاجابة يوم الجمعة وأوقات نزول الملائكة عقب الصلوات وغير ذلك مما ورد به الخبر . وهذا قصارى ماقيل فى حل الاشكال والله تعالى بحقيقة الحال عليم

(١) التاسعة هى ليلة إحدى وعشرين أواثنين وعشرين على احتمال نقص الشهر وكماله . والسابعة هى ليلة ثلاث أوأربع وعشرين والخامسة ليلة خمس أوست وعشرين على التوجيه السالف . وهذا جرى على طريقة العرب فى التاريخ إذا جاوزوا نصف الشهر فانما يؤخرون بالباقى لا بالماضى منه . هذا والحديث يعضد القول بأنها فى رمضان وأنها فى أواخره . وأخرجه أحمد وأبو داود

(٢) أولى أفعل تفضيل من الولى بمعنى القرب . ووصف الرجل بالذكورة للتأكيد رفعا لتوهم أن المراد به خصوص البالغ ففيه تنبيه على أن الرجولية ليست هى المعتبرة بل مطلق الذكورة . وعلى سبب الاستحقاق بالعصوبة . المعنى ألحقوا ماقدره تعالى فى كتابه من الأنصباء بأهلها فمافضل بعد إعطاء ذوى الفروض فروضهم فهو لأقرب رجل من العصبة . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى

(٣) هذا الحديث جواب سؤال عن حكم فأرة وقعت فى سمن جامد فماتت فيه والحكم بطريق القياس يتناول كل جامد . والحديث أخرجه أبو داود والترمذى والنسائى

أَلَمْ يَقُلِ اللهُ اُسْتَجِيبُوا للهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ (١)

﴿رواه أبوسعيد بن المعلى : كتاب التفسير : باب ماجاء فى فاتحة الكتاب﴾

أَلَيْسَ الَّذِىأَمْشَاهُ عَلَى الرِّجْلَيْنِ فِى الدُّنْيَا قَادِراً عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢)

﴿رواه أنس : كتاب التفسير : باب الذين يحشرون على وجوههم﴾

أَمَا إِنَّكِ لَوْ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ (٣)

﴿روته ميمونة بنت الحارث : كتاب الهبة : باب هبة المرأة لغير زوجها﴾

---

(١) مرجع الضمير الرسول ﷺ . ووحده لأنه المباشر للدعوة ولأن إجابته إجابة للمرسل جل شأنه . وسببه كما عن راويه أنه قال كنت أصلى فى المسجد فدعانى ﷺ فلم أجبه فقلت يارسول الله إنى كنت أصلى فقال الحديث ومعنى كلام الكتاب أجيبوا داعى الله بحسن الطاعة إذا دعاكم لما يورثكم الحياة الدائمة فى دار الخلود من العقائد والعلوم الدينية وغيرهما مما هو مناط الحياة الأبدية . الحديث رواه أبوداود والترمذى والنسائى وابن ماجه

(٢) هذا الحديث وقع جوابا عن سؤال رجل قال يارسول الله أيحشر الكافر على وجهه يوم القيامة — أى كما هوظاهر الآية فى الترجمة — ومفاده المشى على الوجه حقيقة . وهذا يحتمل أن يكون بمس الوجه وسائر مافى جهته من الصدر ونحوه الأرض : ووراء ذلك أقوال لأهل التأويل فى الآية يبعدها منطوق الحديث . الحكمة فى ذلك عقابه فى عقباه على تركه السجود فى هذه النشأة إظهارا لهوانه (يوم ينظر المرء ماقدمت يداه ويقول الكافر ياليتنى كنت ترابا) والله تعالى الهادى إلى سواء السبيل . الحديث متفق عليه

(٣) الخطاب للراوية وذلك حين أخبرته بعتق وليدتها . أى لو أعطيتها أخوالك كان ذلك الاعطاء أجزل لأجرك من أجر عتقها لافتقارهم إلى من يقوم بشؤنهم

أَمَا إِنَّهَا سَتَهُبُّ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَلَا يَقُومَنَّ أَحَدٌ(١) وَمَنْ كَانَ مَعَهُ بَعِيرٌ فَلْيَعْقِلْهُ (قَالَ) فَعَقَلْنَاهَا وَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَقَامَ رَجُلٌ فَأَلْقَتْهُ بِجَبَلِ طَيِّءٍ . وَأَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَغْلَةً بَيْضَاءَ (٢) وَكَسَاهُ بُرْدًا (٣) وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ (٤) فَلَمَّا أَتَى وَادِيَ الْقُرَى قَالَ لِلْمَرْأَةِ كَمْ جَاءَتْ حَدِيقَتُكِ (٥) قَالَتْ عَشَرَةَ أَوْسُقٍ خَرْصَ رَسُولِ اللهِ (٦) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي مُتَعَجِّلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِي فَلْيَتَعَجَّلْ،

ويتكفل بمصالحهم وفيه إيقاظ لأنفس المتصدقين إلى إيثار الأقربين بالاعطاء لأن فى برهم أجرين أجر الصدقة وأجر صلة القرابة كما فى الخبر . وأيضافهم فى الدرجة الثانية التى تلى الوالدين فى الاحسان كما فى قوله تعالى (واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا وبذى القربى) الآية . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(١) صدر ذلك منه ﷺ لما أتى تبوك ـ أرض بين المدينة والشام ليغزوها

(٢) أيلة بلدة بين الشام ومصر

(٣) الضمير المرفوع فى كساه عائد على صاحب المقام الأرفع صلى الله عليه وآله وسلم

(٤) أى أمر بالكتابة . والمراد ببحرهم بلدتهم وإطلاقه عليها تجوز لعلاقة المجاورة لأنهم كانوا بساحل البحر . المعنى أنه أمره عليهم بما التزمه من الجزية

(٥) وادى القرى مدينة قديمة بين الشام والمدينة . والمرأة المشار إليها صاحبة الحديقة كان صلى الله عليه وسلم مر عليها حال ذهابه إلى تبوك وقال لها أحصى مايخرج منها كيلا ليأخذ ماعليه من الزكاة

(٦) الأوسق جمع وسق وهو ستون صاعا . والصاع تقدم لك تعريفه فى أحاديث الدعاء والخرص هنا التقدير وكان ﷺ قدرها بهذا القدر

فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ هٰذِهِ طَابَةُ (١) فَلَمَّا رَأَى أُحُدًا قَالَ هٰذَا جُبَيْلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ (٢) أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ قَالُوا بَلَى قَالَ دُورُ بَنِي النَّجَّارِ . ثُمَّ دُورُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ . ثُمَّ دُورُ بَنِي سَاعِدَةَ أَوْ دُورُ بَنِي الْحٰرِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ . وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ . يَعْنِي خَيْرًا

﴿رواه أبو حميد الساعدى : كتاب الزكاة : باب خرص الثمر﴾

أَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَقُولُ حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ بِسْمِ اللّٰهِ اللّٰهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا ثُمَّ قُدِّرَ بَيْنَهُمَا فِي ذٰلِكَ أَوْ قُضِيَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا (٣)

﴿رواه ابن عباس : كتاب النكاح : باب مايقول الرجل إذا أتى أهله﴾

أَمَا وَاللّٰهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلّٰهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ لٰكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ

---

(١) أشرف أى اطلع . وهنا كلام مطوى وليس بخفى . وطى كلام يستلزمه التركيب ضرب من ضروب البلاغة وهو شائع فى العربية كثير فى القرآن

(٢) حب الجبل للنبى ﷺ يحتمل الحقيقة ولاينكر وصف الجماد أنه يحبه كما حنت الاسطوانة على مفارقته عليه الصلاة والسلام حتى سمع القوم حنينها . ويحتمل المجاز والمراد أهله أى الأنصار فهو من باب (واسأل القرية) الحديث متفق عليه

(٣) المراد نفى الضرر الدينى . ولا يقال إنه يبعد هـذا المراد انتفاء العصمة عن مثله لأن الثابت له الحفظ لاالعصمة الخاصة بالأنبياء صلوات الله تعـالى وسلامه عليهم . المعنى لم يضره باغوائه ولم تعبث به يد اعتدائه بل يكون من جملة من قيل فيهم (إن عبادى ليس لك عليهم سلطان وكفى بربك وكيلا) الحديث متفق عليه

وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ (١) فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِى فَلَيْسَ مِنِّى (٢)

﴿رواه أنس : كتاب النكاح : باب الترغيب فى النكاح﴾

أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ . أَوْ أَلَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ (٣) أَوْ يَجْعَلَ اللهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ

﴿رواه أبو هريرة : كتاب أبواب صلاة الجماعة : باب إثم من رفع رأسه قبل الامام﴾

---

(١) سببه بإيجاز أنه جاء نفر من أصحاب النبى ﷺ يسألون بعض أمهات المؤمنين عن عبادته فأخبروا بما يشعر بالقصد فيها فقالوا وأين نحن من النبى ﷺ قد غفر له ماتقدم من ذنبه وما تأخر ثم أخذوا يتفاوضون بما هم عليه من كثرة الصيام والقيام ورفض الاقتران فجاء إليهم صلى الله تعالى عليه وسلم فقال أنتم الذين قلتم كذا وكذا وكذا الخبر . وفيه رد على مابنوا عليه أمرهم من أن المغفور له لايفتقر إلى مزيد فى العبادة فأعلمهم أنه مع كونه لايبالغ فى التشديد فيها أخشى لله وأتقى له جل شأنه من الذين يشددون . ثم استدرك على مايتوهم من الخشية والتقوى أنه يصوم الدهر ولا يفطر إلا مانهى عنه ويقوم الليل كله ولا يرقد ويتبتل إليه تبتيلا بقوله لكنى أصوم الخ

(٢) رغب يتعدى بفى بمعنى أراد وبعن بمعنى أعرض وهذا هو المراد . أى فمن أعرض عن سنتى وهجر طريقتى لغير غرض صحيح واعتقد أرجحية عمله فليس من المتصلين بى المهتدين بهديى . الحديث أخرجه مسلم بإيجاز

(٣) يحتمل الظاهر لتضافر الأحاديث على جواز المسخ فى هذه الأمة فقد روى مرفوعا والذى نفس محمد بيده ليخرجن من أمتى أناس من قبورهم فى صورة القردة والخنازير بما داهنوا أهل المعاصى وكفوا عن نهيهم وهم يستطيعون . وقال قوم إن ذلك يرجع إلى أمر معنوى هو الاتصاف بالبلادة فيشا كل ذلك الحيوان جزاء له على تقصيره فيما يجب عليه وإن كان الحديث لايدل على وقوعه بل على كون فاعل ذلك متعرضا له ولايلزم من التعرض للشىء وقوع ذلك الشىء . الحديث رواه الجماعة

أَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَانْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ (١) وَأَمَّا مُوسَى فَجَعْدٌ آدَمُ (٢) عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِخُلْبَةٍ (٣) كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَيْهِ انْحَدَرَ فِى الْوَادِى (٤)

﴿رواه ابن عباس : كتاب أحاديث الأنبياء : باب واتخذ الله إبراهيم خليلا﴾

أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِى ثَلَاثًا (٥) . قَالَ : وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا

﴿رواه جبير بن مطعم : كتاب الغسل : باب من أفاض على راسه ثلاثا﴾

أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ (٦) وَأَمَّا

---

(١) يعنى نفسه صلى الله عليه وسلم وفيه إشعار بأنه كان أشبه الناس بابراهيم عليه السلام

(٢) أى جعد الشعر وهو مافيه التواء وتقبض . والآدم الأسمر

(٣) الخلبة القطعة من الليف .

(٤) أى نظرا حقيقيا . والكانية باعتبار أن ماذكر وقع فى الرؤيا . الحديث متفق عليه

(٥) لهذا الحديث سبب ولأما قسيم . ويشير إليهماماورد من أن أقواما تماروا عنده صلى الله تعالى عليه وسلم فى الغسل وطفق فريق منهم يبين كيفية غسله فقال الخبر . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه

(٦) سببه أن عبد الله بن سلام لما بلغهمقدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة أتاه فقال إنى سائلك عن ثلاث لايعلمهن إلا نبى قال ماأول أشراط الساعة — المراد الأشراط الكبرى — وما أول طعام يأكله أهل الجنة . ومن أى شىء ينزع الولد إلى أبيه — يريد الشبه — ومن أى شىء ينزع إلى أخواله فقال النبى صلى الله عليه وسلم خبرنى بهن آنفا جبريل الخبر فقال أشهد أنك رسول الله . والحشر الجمع . وذلك الحشر يكون قاصرا على الموجودين إذ ذاك . والمراد بالمغرب الشام كما فى الخبر لأنه بالنسبة إلى المشرق مغرب . والنار السائقة إلى هذا الاقليم يحتمل أن تكون على حقيقتها كما ترشد إليه ظواهر الأخبار أوهى كناية عن الفتن المنتشرة فى

أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَزِيَادَةُ كَبِدِ الْحُوتِ (١) وَأَمَّا الشَّبَهُ فِى الْوَلَدِ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِىَ الْمَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَاؤُهُ كَانَ الشَّبَهُ لَهُ . وَإِذَا سَبَقَ مَاؤُهَا كَانَ الشَّبَهُ لَهَا (٢)

﴿رواه أنس : كتاب أحاديث الأنبياء : باب (وإذ قال ربك للملائكة) الآية﴾

أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَتَقِلُّ الْأَنْصَارُ حَتَّى يَكُونُوا كَالْمِلْحِ فِى الطَّعَامِ (٣) فَمَنْ وَلِىَ مِنْكُمْ أَمْرًا يَضُرُّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُهُ فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ

جهة المشرق الملتهبة التهاب النار الحاملة على الفرار منها والمهاجرة إلى المغرب والاستقراء فيه كما يقال نار الحرب لشدة الواقع فيها كما قال تعالى (كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله) الله تعالى بالمستقبل عليم

(١) الحوت هو نون الجنة كما فى الحديث . وزيادته هى القطعة المتعلقة بالكبد قيل هى أطيبه وأهنأ طعام وأمرؤه

(٢) فيه إثبات أن للمرأة ماء يخالط مادة تكوين الانسان وإن لم يكن مصرحا به فى آية (خلق من ماء دافق يخرج من بين الصلب والترائب) إذ المراد فيها ماء الرجل فقط الخارج من بين صلبه وترائبه . وتخصيصه بالذكر لكونه مشتملا على المادة الحيوانية وليس فى الآية ماينافى الحديث . وتفسيرها بهذا المعنى هو الموافق لظاهرها الذى لاسبيل إلى العدول عنه وماخالف ذلك فهو موضع نظر وان اشتهر الحديث أخرجه النسائى

(٣) يريد ﷺ أن أهل الاسلام يكثرون وينتشرون فى الأرض ويملكون الأقاليم ويقل عداد الأنصار لأنهم هم الذين آووا ونصروا وهذا أمر قد انقضى زمانه لايلحقهم اللاحق ولايدرك شأوهم السابق وكلما مضى منهم واحد مضى من غير بدل فيكثر غيرهم ويقلون حتى يكونوا كالملح فى الطعام

وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ (١)

﴿رواه ابن عباس : كتاب المناقب : باب قول النبى اقبلوا من محسنهم الخ﴾

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ هٰذَا الْحَيَّ (٢) مِنَ الْأَنْصَارِ يَقِلُّونَ وَيَكْثُرُ النَّاسُ فَمَنْ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَضُرَّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعَ فِيهِ أَحَدًا فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ

﴿رواه ابن عباس : كتاب الجمعة : باب من قال فى الخطبة بعد الثناء أما بعد﴾

أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ فَحَدَّثَنِي وَصَدَقَنِي (٣) وَإِنَّ فَاطِمَةَ

---

(١) أى فمن تولى منكم أمرا يبلغ فيه الضر أو النفع فليقبل حسنة محسنهم . وليعف عن سيئة مسيئهم فى غير حدود الله تعالى التى نهى عن قربانها فان التجاوز عنها ليس لمتقلد الأمر بل للعلى الكبير . وخصوا بهذه المحاسنة إعلاء لشأنهم ورفعا لمكانتهم وإذاعة لكرامتهم قضاء لحق ماأتوه من الايواء والنصر المؤزر . وخص ولاة الأمور بهذا الخطاب لأنهم على إيصال الخير والشر إليهم أقدر لما لديهم من السلطة ونفاذ القوة فكانوا بالمخاطبة أجدر وإن كان الغير غير خارج عن هذه المطالبة . والله تعالى ولى التوفيق

(٢) الحى واحد الأحياء وهو البطن التى هى طبقة من طبقات الشعب . وذلك أن الشعب يجمع القبائل . والقبيلة تجمع العمائر . والعمارة تجمع البطون . والبطن تجمع الأفخاذ . والفخذ تجمع الفصائل . فخزيمة شعب . وكنانة قبيلة . وقريش عمارة وقصى بطن . وهاشم فخذ . والعباس فصيلة . هذا الحديث ومتلوه متحدان فى المعنى إلاأن فى كل منهما ماليس فى الآخر . والله تعالى أعلم

(٣) سببه أن عليا كرم الله تعالى وجهه خطب بنت أبى جهل فسمعت بذلك البتول رضى الله عنها فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يزعم قومك أنك لاتغضب لبناتك وهذا على ناكح بنت أبى جهل فقام عليه الصلاة والسلام فقال

بَضْعَةٌ مِنِّى(١) وَإِنِّى أَكْرَهُ أَنْ يَسُوءَهَا . وَاللهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ(٢) قَالَ فَتَرَكَ عَلِيٌّ الْخِطْبَةَ

﴿رواه المسور بن مخرمة : كتاب المناقب : باب ذكر اصهار النبى ﷺ﴾

أَمَّا بَعْدُ فَوَاللهِ إِنِّى لَأُعْطِى الرَّجُلَ وَأَدَعُ الرَّجُلَ وَالَّذِى أَدَعُ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنَ الَّذِى أُعْطِى وَلٰكِنْ أُعْطِى أَقْوَامًا لِمَا أَرَى فِى قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ(٣)

الحديث والتى أنكحها أباالعاص ابنته زينب رضى الله عنها وصدقه فى حديثه ولعله كان شرط على نفسه أن لايتزوج عليها فوفى وذلك كان قبل البعثة

(١) البضعة القطعة من كل شيء . قدم ذلك تمهيدا لما سيقرره بعد من كراهة اساءتها . أى إنها جزء منى كما أن القطعة من الشيء جزء منه وإنى أكره أن ينالها أحد بسوء على أوغيره لأن الأصل يعرض على قلبه من الآلام مايعرض على فرعه لما بينهما من الاتصال

(٢) قال أبوداود حرم الله تعالى على على أن ينكح على فاطمة مدة حياتها . ولعله أخذ حكم التحريم من قوله جل شأنه (وما آتاكم الرسول فخذوه ومانهاكم عنه فانتهوا) والرسول صلى الله عليه وسلم كره ذلك ونهى عنه . وماينطق عن الهوى . فذلك إذاً بتحريم الله تعالى وهكذا كل حكم أثبتته السنة ولم يكن مستنده الكتاب صراحة فمستنده منه دلالة بنص هذه الآية . هذا ولايبعد أن يعد من خصائص النبى صلى الله عليه وسلم أن لايتزوج على بناته . ويحتمل أن يكون ذلك خاصا بالزهراء رضى الله عنها وتمام الكلام على ذلك فى المواهب اللدنية وشرحها فى الفصل الثانى من المقصد الرابع الحديث متفق عليه

(٣) فيه بيان ماأجمل فى صدر الحديث وإزاحة لما أبهم من سبب الاعطاء وأن ذلك هو لأرباب القلوب المضطربة التى جعل دواؤها وسكون جزعها فيما يعطى لها من المال والهلع أشد من متلوه وأخص منه

وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَاجَعَلَ اللهُ فِى قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ (١) مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ (قَالَ عَمْرٌو) فَوَاللهِ مَاأُحِبُّ أَنَّ لِى بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرَ النَّعَمِ (٢)

﴿ رواه عمرو بن تغلب : كتاب الجمعة : باب من قال فى الخطبة بعد الثناء أما بعد ﴾

أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ (٣) قَالَ فَسَلَّمَ وَقَالَ يَارَسُولَ اللهِ إِنَّهُ كَانَ بَيْنِى وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ (٤) فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ (٥) ثُمَّ نَدِمْتُ (٦) فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِى فَأَبَى

---

(١) أى وأفوض أمر أقوام إلى ما أودع فى قلوبهم الطاهرة وأفعمها من الغنى النفسى الداعى إلى الصبر الجميل والتعفف عن ذل السؤال . والخير الذى جبلوا عليه من الرضا والتسليم بما يفعله السيد الحكيم صلى الله عليه وسلم لعلو فطرتهم وسلامة اخلاقهم مما يقصر بهم عن درجة الكمال

(٢) النعم الابل خاصة وإذا قيل أنعام دخل معها البقر والغنم . وخص حمر النعم لكونها أفضل نوعها عند العرب . المعنى ما أريد أن لى بدل كلمة رسول الله ﷺ شيئا من ذلك أى لأنها تبشر بحسن الحال وسعادة المآل فهى لاريب خير من حمر النعم عند من أعرض عن عرض الحياة الدنيا ورغب فيمن هو خير وأبقى والله تعالى ولى التوفيق

(٣) يريد بالصاحب أبا بكر الصديق رضى الله عنه : وغامر خاصم أى ألقى نفسه فى غمرة الخصومة وشدتها . والغامر كل من ألقى نفسه فى أمر خطير . قال ذلك صلى الله تعالى عليه وسلم لمارآه مقبلا عليه آخذا بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبته فاستدل بذلك على خصومته

(٤) فى رواية محاورة أى مراجعة . وفى حديث معاتبة . وفى لفظ مقاولة . والكل يسقى بماء واحد

(٥) يفسره مارواه المصنف فى كتاب التفسير فأغضب أبو بكر عمر فانصرف عنه مغضبا الخ (٦) الندم الأسف : يريد أنه أخذ منه الحزن مأخذا قاده إلى الاعتذار إليه

عَلَيَّ فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ فَقَالَ يَغْفِرُ اللهُ لَكَ يَاأَبَا بَكْرٍ ثَلَاثًا . ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ (١) فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ فَسَأَلَ أَثَمَّ أَبُو بَكْرٍ (٢) فَقَالُوا لَا فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَجَعَلَ وَجْهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَمَعَّرُ (٣) حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ (٤) فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ يَارَسُولَ اللهِ وَاللهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ (٥) مَرَّتَيْنِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ وَآسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ (٦) فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي

وطلب منه غفر مافرط منه فى جانبه مما قضت به القضايا البشرية على من ليس بمعصوم . أبصر ذلك التقى مواقع الخطأ ومناهج الرشد فحقق فى نفسه معنى قوله تعالى (إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذاهم مبصرون)

(١) أبى الفاروق أولا لما داخل قلبه من سورة الغضب وحدته وغالبه مما ألم به من ألم الشقاق ولكن عاجلته طهارة القلب رضى الله عنه . وراجع نفسه فسرى عنه ماعراه وندم على ذلك الجفاء . وفاء إلى الصفاء وفاء بصدق الاخاء

(٢) الهمزة للاستفهام . وثم بالفتح اسم يشار به للمكان القاصى وقد يستعمل للدانى كما هنا (٣) يتمعر أى ينقبض ويتغير من الغضب

(٤) الاشفاق الخوف . واشفاق الصديق من أن ينال الفاروق منه صلى الله عليه وسلم ما يكرهه

(٥) انما قال ذلك وكرره مرتين لأن البدء كان من ناحيته كما أعطاه لك السياق فقد جرد شاهدا من نفسه . وأنصف فى خصومته . وعدل فى حكومته . وغير هذا لايتوقع من صديق . حاز أسبقية التصديق

(٦) آساه بالهمز . وبالواو لغة رديئة . والمراد بالمؤاساة أن صاحب المال يجعل يده ويد صاحبه فيه سواء وهكذا كان ذلك الصاحب الخصيص رضى الله عنه . روى أنه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقضى فى مال أبى بكر كما يقضى فى مال نفسه . وفى الخبر

مَرَّتَيْنِ(١) فَمَا أُوذِىَ بَعْدَهَا (٢)

﴿رواه أبو الدرداء : كتاب المناقب : باب قول النبى ﷺ لو كنت متخذا خليلا الخ﴾

أَمَّا قَطْعُ السَّبِيلِ فَإِنَّهُ لَا يَأْتِى عَلَيْكَ إِلَّا قَلِيلٌ حَتَّى تَخْرُجَ الْعِيرُ إِلَى مَكَّةَ بِغَيْرِ

الآتى إنه ليس من الناس أحد أمن على فى نفسه وماله من أبى بكر . وانظره فى موضعه . وأخرج الترمذى مالأحد عندنا يد إلا وقد كافأناه بها ماخلا أبا بكر فان له عندنا يدا يكافئه الله بها يوم القيامة ومانفعنا مال أحد قط مانفعنا مال أبى بكر فبكى أبو بكر وقال هل أنا ومالى إلالك يارسول الله

(وصح عن عمر رضى الله عنه أنه قال) أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق فقلت اليوم أسبق أبا بكر مع أنى ماسبقته يوما فجئت بنصف مالى فقال رسول الله ﷺ ماأبقيت لأهلك ياعمر قلت أبقيت مثله فأتى أبو بكر بكل ماعنده فقال رسول الله ﷺ ما أبقيت لأهلك ياأبا بكر فقال أبقيت لهم الله ورسوله فقلت لاأسبقه إلى شىء أبدا

يعرف مقدار مال أبى بكر مما أخرجه ابن عساكر أنه أسلم وله أربعون ألف دينار وفى رواية أربعون ألف درهم فأنفقها على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أنفقها كلها فى سبيل الله تعالى ابتغاء وجهه وطلب رضوانه . وفى شأنه نزل كما عليه أهل التفسير قوله سبحانه (وسيجنبها الأتقى الذى يؤتى ماله يتزكى ومالأحد عنده من نعمة تجزى إلاابتغاء وجه ربه الأعلى ولسوف يرضى) هذا وعد كريم بنيل جميع مايتحقق به رضا ذلك المبالغ فى الاتقاء الذى يصرف ماله طالبا أن يكون عند الله تعالى زاكيا ناميا لايريد به رياء ولاسمعة . وليس لأحد عنده نعمة من شأنها أن تكافأ فيقصد بايتاء ما يؤتى مجازاتها لكنه فعل ذلك لابتغاء وجه ربه جل شأنه وطلب رضاه تبارك وتعالى ولسوف يرضى ذلك الأتقى

(١) المراد بتركه ترك إيذائه كما يرشد اليه الكلام الآتى

(٢) أى لما أظهره صلى الله تعالى عليه وسلم من إكباره وتفخيمه وإجلاله وتعظيمه وماله من أسبقية التصديق . والمؤاساة بالنفس والنفيس

خَفِيرٍ (١) وَأَمَّا الْعَيْلَةُ فَإِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى يَطُوفَ أَحَدُكُمْ بِصَدَقَتِهِ لَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ (٢) ثُمَّ لَيَقِفَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ وَلَا تَرْجُمَانٌ يُتَرْجِمُ لَهُ (٣) ثُمَّ لَيَقُولَنَّ لَهُ أَلَمْ أُوتِكَ مَالًا فَلَيَقُولَنَّ بَلَى (٤) ثُمَّ لَيَقُولَنَّ أَلَمْ أُرْسِلْ إِلَيْكَ رَسُولًا (٥) فَلَيَقُولَنَّ بَلَى فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ شِمَالِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ فَلْيَتَّقِيَنَّ أَحَدُكُمُ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ (٦)

﴿ رواه عدى بن حاتم : كتاب الزكاة : باب الصدقة قبل الرد ﴾

فى الحديث من الفوائد الأدبية أن الفاضل لا ينبغى له أن يغاضب من هو أفضل منه . وفيه استحباب سؤال الاستغفار من المظلوم وفيه جواز الثناء على الانسان فى حضوره اذا أمن عليه الافتتان . والله تعالى ولى التوفيق

(١) يريد قطع الطريق من طائفة يتصدون فى المكامن لأخذ مال أو قتل نفس أو ارعاب مكابرة اعتمادا على الشوكة مع البعد عن الغوث . والعير الابل التى تحمل الميرة وصدر ذلك منه ﷺ حين أتاه رجلان يشكو أحدهما العيلة والآخر قطع السبيل

(٢) عدم قبول الصدقة منه حينئذ لاستفاضة المال وانهزام الفقر وانعدام الفقير

(٣) الترجمان هو المفسر للكلام المبين له على الوجه التام

(٤) فيه تقرير بنعمة المال هى مادة غراس الآخرة فمن أتيحها وأضاعها فى غير وجوهها وصرفها فى غير ماخلقت لأجله فماذا يكون جوابه يوم الحسرة إذ قضى الأمر . جوابه الخجل من إفراطه فى طاعة هواه وتفريطه فى جنب الله

(٥) أى ألم أبعث اليك هاديا يقودك إلى مواطن الرشد ويبين لك مواقع الخطأ والخطل . ذلك الارسال إعذار منه تعالى لعباده وسلب لحجة الضال عن جادة الهدى فلا حجة للناس على الله بعد الرسل

(٦) ينظر الكلام عليه فى خبر اتقوا النار ولو بشق تمرة . الحديث أخرجه النسائى

أَمَّا مَاذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا (١) وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَاغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا . وَمَا صِدْتَ بِقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ فَكُلْ . وَمَا صِدْتَ بِكَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ فَكُلْ (٢) وَمَا صِدْتَ بِكَلْبِكَ غَيْرِ مُعَلَّمٍ فَأَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ

﴿رواه أبو ثعلبة الخشنى : كتاب الذبائح والصيد : باب صيد القوس﴾

أَمَّا مُوسَى فَكَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذَا انْحَدَرَ فِى الْوَادِى يُلَبِّى (٣)

﴿ رواه ابن عباس : كتاب الحج : باب التلبية إذا انحدر فى الوادى ﴾

أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ (٤) وَاللهِ إِنِّى لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ . وَاللهِ مَاأَدْرِى وَأَنَا

---

(١) الخطاب لراوى الخبر . وكان ذكر له صلى الله تعالى عليه وسلم أشياء مستفهما عن حكمها فقال يانبى الله إنا بأرض قوم أهل كتاب أفنأكل فى آنيتهم . وبأرض صيد أصيد بقوسى وبكلبى الذى ليس بمعلم وبكلبى المعلم فما يصلح لى فأجابه من لاينطق عن الهوى صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك الجواب

(٢) تقدم لك تعريف الكلب المعلم فى خبر اذا أرسلت كلبك الخ فانظره مع مافيه من الفوائد الأخرى . الحديث متفق عليه

(٣) فيه أن التلبية فى بطون الأودية من سنن أولى العصمة من الرسل صلوات الله تعالى عليهم . وأنها تتأكد فى الهبوط كما تتأكد فى الصعود . وقد أسلفت لك القول على الحديث فى خبر أما إبراهيم الخ فارجع إليه والحديث متفق عليه

(٤) مرجع الضمير عثمان بن مظعون . وسببه أنه دخل عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد أن أدرج فى أكفانه فقالت الراوية رحمة الله عليك أبا السائب لقد أكرمك الله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم وما يدريك أن الله أكرمه فقالت بأبى أنت يارسول الله فمن يكرمه فقال الخبر . واليقين الموت قال تعالى (واعبد ربك حتى يأتيك اليقين)

رَسُولُ اللهِ مَايُفْعَلُ بِي (١)

﴿ روته أم العلاء : كتاب الجنائز : باب الدخول على الميت الخ ﴾

أَمَامَكُمْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرُحَ (٢)

﴿ رواه ابن عمر : كتاب الرقاق : باب فى الحوض ﴾

أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ عَلَى الْجَبْهَةِ (قَالَ) وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ (٣)

(١) قال ذلك موافقة لقوله جل شأنه (قل ما كنت بدعا من الرسل وما أدرى مايفعل بى ولا بكم) وكان ذلك قبل أن يوحى إليه ما أوحى فقد أخرج الامام الطبرى عن الحسن أنه قال فى الآية أما فى الآخرة فمعاذ الله تعالى قد علم صلى الله تعالى عليه وسلم أنه فى الجنة حين أخذ ميثاقه فى الرسل ولكن ما أدرى مايفعل بى فى الدنيا أأخرج كما أخرجت الأنبياء من قبلى أم أقتل كما قتلت الأنبياء من قبلى . ولا بكم أأمتى المكذبة أم أمتى المصدقة أم أمتى المرمية بالحجارة من السماء قذفا أم المخسوف بها خسفا . ثم أوحى إليه (وإذ قلنا لك إن ربك أحاط بالناس) يقول سبحانه أحطت لك بالعرب أن لا يقتلوك فعرف عليه الصلاة والسلام أنه لا يقتل ثم أنزل الله عز وجل (وهو الذى أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيدا) يقول أشهدلك على نفسى أنى سأظهر دينك على الأديان . ثم قال سبحانه فى أمته (وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون) فأخبره تعالى بما يصنع به ومايصنع بأمته اه الحديث أخرجه النسائى

(٢) جرباء هى كما قال المجد الشيرازى قرية بجنب أذرح وغلط من قال بينهما ثلاثة أيام وإنما الوهم من رواة الحديث من إسقاط زيادة ذكرها الدارقطنى وهى مابين ناحيتى حوضى كما بين المدينة وجرباء وأذرح . وهما كما قال ابن الأثير قريتان بالشام . والمراد تباعد أكنافه وترامى أطرافه . الحديث متفق عليه

(٣) ضمن الفعل معنى أمر فعداه بعلى . وعند النسائى ووضع يده على جبهته وأمرها على أنفه وقال هذا واحد أنهما كالعضو الواحد وإلا لزم أن تكون الأعضاء ثمانية

وَالْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ وَلَا نَكْفُتُ الثِّيَابَ وَالشَّعَرَ (١)

﴿رواه ابن عباس : كتاب أبواب صفة الصلاة : باب السجود على الأنف﴾

أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ (٢)

﴿رواه ابن عمر : كتاب الايمان : باب فان تابوا وأقاموا الصلاة الآية﴾

أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى (٣) يَقُولُونَ يَثْرِبَ وَهِيَ الْمَدِينَةُ (٤) تَنْفِي النَّاسَ

---

(١) كفت الثياب كفها وجمعها . يريد النهى عن ملابسة ذلك لما فيه من العبث فى مقام اللائق به حضور القلب وخشوع الصوت وخضوع الجوارح . وفى الخبر إن الله كره لكم ثلاثا العبث فى الصلاة والرفث فى الصيام والضحك فى المقابر . وكفت الشعر عقصه وجعله على الهامة . وفيه ورد نهى النبى ﷺ أن يصلى الرجل ورأسه معقوص رواه أحمد وابن ماجه . وفى خبر لأحمد ومسلم إنما مثل هذا كمثل الذى يصلى وهو مكتوف . وحكمة النهى عنه أنه يسجد معه إذا سجد كما روى ذلك عن ابن عمر وابن مسعود رضى الله عنهما . هذا وفى المقام تفصيل موضعه كتب الفروع . الحديث متفق عليه

(٢) أى فاذا أسلموا وأذعنوا لما جئتهم به من الشرعة حفظوا منى دماءهم وأموالهم فلا يراق لهم دم ولا يستباح لهم مال بعد عصمتهم بالاسلام بسبب من الأسباب إلا بحق الاسلام من قتل نفس بغير نفس أو غير ذلك من موجبات القصاص وحسابهم فى أمر سرائرهم موكول إلى من هو بالسرائر عليم . الحديث متفق عليه

(٣) أى أمرنى ربى جل شأنه بالهجرة إلى قرية تغلب القرى وتظهر عليها . يقال أكلنا بنى فلان أى غلبناهم وظهرنا عليهم فان الغالب على الشىء المستولى عليه كالمفنى له إفناء الآكل إياه

(٤) أى يذكرها المنافقون بهذا الاسم بعد النهى عنه لما رسم فى نفوسهم من

كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ(١)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الحج : باب فضل المدينة﴾

أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ(٢)

﴿رواه كعب بن مالك : كتاب المغازى : باب حديث كعب﴾

امْشُوا نَسْتَنْظِرْ لِجَابِرٍ مِنَ الْيَهُودِيِّ (قَالَ) فَجَاؤُنِي فِي نَخْلِي فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُكَلِّمُ الْيَهُودِيَّ(٣) فَيَقُولُ أَبَا الْقَاسِمِ لَا أُنْظِرُهُ فَلَمَّا رَآهُ النَّبِيُّ

الخبث وسوء الطوية لأنه مشتق من التثريب أى التوبيخ . أو من الثرب أى الفساد وكلاهما لايليق إطلاقه على مدينة اختارها الله تعالى موطن مختاره ودار هجرته وما ورد فى الكتاب من قوله تبارك وتعالى (ياأهل يثرب) الآية فانه على سبيل الحكاية عن مصدره

(١) أى تبعد عنها من فى قلبه دغل وتميزه على أرباب القلوب الصادقة كما تميز النار ردىء الحديد من جيده وأسند التمييز إلى الكير لأنه السبب الأكبر فى اشتعال النار التى وقع بها التمييز . وذلك خاص بزمنه ﷺ لأنه بعد أن قضى خرج منها طائفة من أجلاء الصحابة كأبى عبيدة وابن مسعود ثم على وطلحة والزبير وعمار وآخرين وهم من أطيب الخلق وأئمة الأمة . فالمراد أناس دون أناس ووقت دون آخر . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٢) الأمر لراوى الخبر . وذلك حين أراد أن يخرج من كل ماله صدقة شكرا لله تعالى حيث تطول عليه بالتوبة . وكان أحد الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك المشار إليهم بقوله تعالى (وعلى الثلاثة الذين خلفوا) الآيات . المعنى اقبض يدك على جزء من مالك لتنفقه على نفسك وعيالك (ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا) أمره بذلك المرشد الحكيم صلى الله عليه وسلم خوفا عليه من تضرره بالعدم وعدم صبره على شظف العيش وفتنة الاملاق . الحديث متفق عليه

(٣) أى تطلب من اليهودى إنظاره إلى ميسرة . وذلك أنه كان يسلفه التمر

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِه وَسَلَّمَ (١) قَامَ فَطَافَ فِي النَّخْلِ ثُمَّ جَاءَهُ فَكَلَّمَهُ فَأَبَى فَقُمْتُ فَجِئْتُ بِقَلِيلِ رُطَبٍ فَوَضَعْتُه بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِه وَسَلَّمَ فَأَكَلَ ثُمَّ قَالَ أَيْنَ عَرِيشُكَ يَاجَابِرُ (٢) فَأَخْبَرْتُه فَقَالَ افْرُشْ لِي فِيهِ فَفَرَشْتُهُ فَدَخَلَ فَرَقَدَ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَجِئْتُه بِقَبْضَةٍ أُخْرَى فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ قَامَ فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ فَأَبَى عَلَيْهِ فَقَامَ فِي الرِّطَابِ فِي النَّخْلِ الثَّانِيَةَ (٣) ثُمَّ قَالَ يَاجَابِرُ جُدَّ وَاقْضِ فَوَقَفَ فِي الْجِدَادِ (٤) فَجَدَدْتُ مِنْهَا مَاقَضَيْتُه وَفَضَلَ مِنْهُ فَخَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِه وَسَلَّمَ فَبَشَّرْتُه فَقَالَ أَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ (٥)

﴿رواه جابر : كتاب الأطعمة : باب الرطب والتمر﴾

وكان يمهله إلى وقت الجذاذ أى قطع تمر النخل وكان لجابر أرض بطريق بئر رومة بالمدينة فخاست عاما فجاءه اليهودى عندالجداد ولم يقطع منهاشيئا فجعل جابر يستنظره إلى قابل فيأبى فأخبر بذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال الحديث

(١) أى رأى أباه اليهودى وامتناعه

(٢) العريش المكان المعروش للاستظلال

(٣) أى قام فى الرطاب المرة الثانية . والرطاب النخل إذا أرطب أى حان وقت رطبه

(٤) الجداد بالاهمال كالجذاذ بالاعجام فى الوزن والمعنى . أى وقف فى المحل الذى يقطع فيه التمر ويجمع

(٥) قال ذلك لما فيه من خرق العادة وإيفاء الكثير من القليل الذى لم يكن يظن أنه يوفى منه البعض فضلا عن الكل فضلا عن أن تفضل منه فضلة . فسبحان القادر الذى منع ذلك الغرس عائدته . وأقل فى ذلك العام فائدته . وأوقف الدائن موقف الاباء . ليظهر الحكمة والمعجزة على يد خاتم الأنبياء . عليه وعليهم صلاة جزيل العطاء . وهو ولى التوفيق

أَمِيطِي عَنَّا قِرَامَكِ هٰذَا فَإِنَّهُ لَاتَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ لِي فِي صَلَاتِي(١)

﴿رواه أنس : كتاب الصلاة : باب إن صلى فى ثوب مصلب الخ﴾

إِنَّ آلَ أَبِي فُلَانٍ لَيْسُوا بِأَوْلِيَائِي . إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللّٰهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ . وَلٰكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبُلُّهَا بِبِلَالِهَا(٢)

﴿رواه عمرو بن العاص : كتاب الأدب : باب يبل الرحم ببلالها﴾

إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ(٣) وَدَعَا لَهَا(٤) وَحَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ

---

(١) الأمر لأم المؤمنين عائشة رضى الله عنها . والاماطة الازالة . والقرام الستر الرقيق من الصوف ذو نقوش وألوان . أى أزيلية لما رسم عليه من الصور فانه لاتزال تصاويره تلوح لى فى صلاتى . الظاهر أن هذه الصور ليست من ذوات الأرواح لأن قصارى الأمر أنه صلى الله عليه وسلم أمر بالاماطة للمعنى المشار إليه ولم يتعرض لخصوص الصور . وإلا لنهى عنها ولم يقر عليها . يرشد إلى ذلك ماروى فى الصحيح عن عائشة أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها ﷺ قام على الباب فلم يدخل فعرفت فى وجهه الكراهية قالت يارسول الله أتوب إلى الله وإلى رسوله الحديث إلى أن قال إن البيت الذى فيه الصور لاتدخله الملائكة هذا وفى المقام تفصيل لايحيط بأطرافه هذا الوجيز . الحديث أخرجه النسائى

(٢) الآل عشيرة الرجل وذوو قرباه . ولايضاف إلا إلى ذى شرف . وفلان كناية عن اسم علم . والمراد به أبو طالب . وصالح المؤمنين وأحد أريد به الجنس والرحم القرابة والبلال الصلة . المعنى أن من لم يدخل فى دين الله تعالى من تلك العشيرة ليس بولى ولو كان قريبا حميا وإنما ولى الله وصالحو المؤمنين لأنى لاأوالى أحدا بالقرابة وإنما أوالى الله جل شأنه لماله من حقوق الربوبية على عبده وأوالى بالايمان والصلاح ولو بعد منى نسبه ولكنى أرعى لذوى الرحم حقهم وأصل القرابة بصلتها الحديث أخرجه مسلم بايجاز (٣) أى بتحريم الله تعالى لها بحيث لايسفك فيها دم ولايصاد صيدها ولايختلى خلاها . وأضاف التحريم إليه عليه الصلاة والسلام لأنه صاحب التبليغ

(٤) يشير إلى ماحكاه عنه الكتاب من قوله (رب اجعل هذا بلدا آمنا وارزق

مَكَّةَ(١) وَدَعَوْتُ لَهَا فِى مُدِّهَا وَصَاعِهَا مِثْلَ مَادَعَا إِبْرَاهِيمُ لِمَكَّةَ(٢)

﴿رواه عبد الله بن زيد : كتاب البيوع : باب بركة صاع النبى ﷺ﴾

إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللهِ تَعَالَى الْأَلَدُّ الْخَصِمُ(٣)

﴿روته عائشة : كتاب المظالم : باب قوله تعالى وهو ألد الخصام﴾

إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ لِلهِ ثَلَاثَةٌ مُلْحِدٌ فِى الْحَرَمِ . وَمُبْتَغٍ فِى الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَمُطَّلِبُ دَمِ امْرِئٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيُهْرِيقَ دَمَهُ(٤)

﴿رواه ابن عباس : كتاب الديات : باب طلب دم امرىء بغير حق﴾

أهله من الثمرات)

(١) أى حرم جل شأنه المدينة على لسانه ﷺ

(٢) المراد الدعاء بالبركة فى المكيل كما تقدم لك فى خبر اللهم بارك لهم فى مكيالهم الخ فارجع إليه . والحديث متفق عليه

(٣) البغض المعروف محال عليه تعالى فالمراد لازمه وهو إيصال مايؤلم النفس إلى المستحق له . الألد الأشد خصومة . والخصم المجادل . شدة الخصومة خلق منكر لدى الطباع السليمة . وقد سجل تعالى ذم مرتكبه فى كتابه المبين فقال (ومن الناس من يعجبك قوله فى الحياة الدنيا ويشهد الله على مافى قلبه وهو ألد الخصام) الآية الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(٤) الملحد المائل عن القصد أى الاستقامة المعنوية . والالحاد فى الحرم جرمه من العظم بمكان . وفيه من الآيات مافيه مزدجر قال جل سلطانه (ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم) وسنة الجاهلية تتناول كل ما كان أهل الجاهلية الأولى يعتمدونه كأخذ الحليف بحليفه . وما كانوا يعتقدونه من الطيرة والكهانة وغيرهما مما هدمته الشرعة الطاهرة وطمست آثاره . والمطلب المبالغ فى الطلب . والمراد الطلب المترتب عليه المطلوب لامجرده . واحترز بقوله بغير حق عمن يتوخى ذلك للقصاص . يريد أن هؤلاء الثلاثة أبغض أهل الفسوق والعصيان إلى الله تعالى وإلا

إِنَّ ابْنِي هٰذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللّٰهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ(٢)

﴿رواه أبو بكر : كتاب الصلح : باب قول النبي إن ابني هذا سيد الخ﴾

إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ وَإِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ(٣) فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قِبَلَ قِبْلَتِهِ وَلٰكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ (قَالَ) ثُمَّ أَخَذَ بِطَرَفِ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ أَوْ يَفْعَلُ هٰكَذَا

﴿رواه أنس : كتاب الصلاة : باب حك البزاق الخ﴾

إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَّسَ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى

فالمشرك أبغض الخلق إليه جل شأنه على الاطلاق . والله تعالى الهادى إلى سواء السبيل

(٢) الاشارة إلى الحسن بن على رضى الله عنه . وصدر ذلك منه ﷺ وهو على المنبر والحسن إلى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى . والسيد من يسود قومه بالقيام بشؤنهم ويسمو عليهم بسخائه وحلمه . وحسمه التشاكس والتنازع فى مهمات الأمور بحكمته وقوة حزمه . والمراد بالفئتين فرقة الحسن وجماعة معاوية وقد أجيب رجاؤه ﷺ ووقع ذلك كما قال لما وقع بينهما أمر الخلافة وكان الحسن يومئذ أحق بها فدعاه ورعه إلى ترك الملك رغبة فيما عند الله عز وجل ولم يكن ذلك لقلة ولا لذلة بل صالح معاوية رعاية الدين وتسكينا للفتنة وحقن دماء المسلمين الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(٣) هذا من الأحاديث المتروكة الظاهر لاستحالة ظاهره وتنزهه تبارك وتعالى عن الحلول وإنما هو كلام خرج مخرج الاكبار والتعظيم لشأن القبلة . المعنى أن الله جل شأنه مطلع على ما بينه وبين القبلة التى أمركم بالتوجه إليها عند مناجاته وما أمركم باستقباله حال الاقبال عليه يجب عليكم إكباره ولذا فرع عليه ما يتلوه الحديث متفق عليه

فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ (١)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب أبواب العمل فى الصلاة : باب السهو فى الفرض والتطوع﴾

إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ (٢) إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ (٣) فَيُقَالُ هٰذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللّٰهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

﴿رواه ابن عمر : كتاب الجنائز : باب الميت يعرض عليه مقعده فى الغداة والعشى﴾

---

(١) لبس أى خلط عليه أمر صلاته . والسجود سجود السهو ظاهره أن من شك فى صلاته فلم يدر أزاد أو نقص فليس عليه إلا سجدتان وإلى ذلك ذهبت طائفة واتفقت العترة والأئمة الأربعة وغيرهم على خلافه ولكنهم افترقوا فيما يصار إليه فمنهم من قال بالبناء على الأقل ومنهم من قال بالعمل بغالب الظن . وفريق قال بالاستئناف كما اختلفوا فى موضع السجود هل قبل السلام أو بعده . تفصيل ذلك موضعه كتب الفروع . والله تعالى ولى التوفيق . الحديث متفق عليه

(٢) العرض إنما هو على الروح . وهو طليعة تباشير السعادة العظمى . ومقدمة تباريح الشقاوة الكبرى . وفى ذلك تنعيم وتعذيب وعرض المقعد على الميت فى البرزخ تضافرت عليه الأدلة كتابا وسنة فقد قال تعالى فى قصة آل فرعون (النار يعرضون عليها غدوا وعشيا) أى وذلك فى البرزخ بدليل قوله جل شأنه بعد أن ذكر ذلك العرض (ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب)

(٣) اتحاد طرفى الجملة الشرطية فى الموضعين لفظا لا معنى والمراد إن كان من أهل الجنة فالمعروض عليه من مقاعد أهل الجنة الخ وبهذا يتغاير الشرط والجزاء . وبه يستدل العامل على ما يلاقيه يوم الجزاء — (يوم يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه) الآية . والحديث متفق عليه

إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجمعُ خَلْقُهُ فِى بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا (١) ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَٰلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَٰلِكَ (٢) ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ مَلَكًا (٣) وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ وَيُقَالُ لَهُ اُكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِىٌّ أَوْ سَعِيدٌ ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ (٤) وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

﴿ رواه ابن مسعود : كتاب بدء الخلق : باب ذكر الملائكة ﴾

---

(١) المراد بجمع خلقه ضم بعضه إلى بعض بعد الانتشار ليتهيأ للتصوير . روى عن ابن مسعود أن النطفة إذا وقعت فى الرحم فأراد الله أن يخلق منها بشراً طارت فى بشرة المرأة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث أربعين ليلة ثم تنزل دما فى الرحم فذلك جمعها

(٢) العلقة الدم المنعقد . والمضغة القطعة من اللحم قدر ما يمضغ لا استبانة فيها ولا تمايز . يشير إلى قوله تعالى (وقد خلقكم أطوارا) نطفا ثم علقا ثم مضغا ثم عظاما ولحوما ثم خلقا آخر فتبارك الله أحسن الخالقين . الحكمة فى تطور الجنين فى بطن أمه وانتقاله من حال إلى حال مع أن الله تعالى قادر على أن يخلقه فى لمح البصر أو هو أقرب هى لو أنه خلقه دفعة واحدة لكان فى ذلك المشقة على الأم ما يبلغ المنتهى

(٣) أى من الملائكة الموكلين بالأرحام وذلك البعث فى الطور الرابع حين يتكامل بنيانه وتتشكل أعضاؤه . والمراد بالأربع كلمات التى أمر الملك بكتابتها القضايا المقدرة فى العلم القديم التى قضت بها الحكمة وسبقت بها الكلمة

(٤) أى إن المرء ليعمل الطاعات بضروبها وهو مكتوب من أهل النار حتى إذا

إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرآنَ وَعَلَّمَهُ (١)

﴿رواه عثمان : كتاب فضائل القرآن : باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه﴾

إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلْفَنَا مَاسَلَكْنَا شِعْبًا وَلَا وَادِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ (٢)

﴿رواه أنس : كتاب الجهاد : باب من حبسه العذر عن الغزو﴾

إِنَّ اللهَ قَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا (٣) (قَالَ)

دنا الأجل يغلب عليه الكتاب فيتحول فيعمل بعملها فيدخلها . ويسلك من سبقت له الحسنى سبيل أهل الشقاوة حتى يقال ما أشبهه بهم بل هو منهم حتى إذا اقترب أجله أدركته السعادة فاستنقذته فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها فالعبرة بالمآل ولا اغترار بالأعمال . وهى أمارات وليست بموجبات . نسأله تعالى أن يحسن أعمالنا والختام إنه ولى التوفيق . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه

(١) لاريب أن كتاب الله جل شأنه أشرف وأن الجامع بين تعلمه مع فقه معانيه والعمل بما فيه وبين تعليمه مكمل لنفسه ولغيره جامع بين النفع القاصر والمتعدى داع إليه جل شأنه بفرقانه من جملة من عنى سبحانه بقوله (ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحا وقال إننى من المسلمين) والله تعالى ولى التوفيق

(٢) الشعب بالكسر الطريق فى الجبل . ومسيل الماء فى بطن الأرض . والوادى مفرج مابين الجبال أو التلال أو الآكام . أى إن أناسا تخلفوا وراءنا ولم يشاركونا فى الغزو لما ألم بهم من العارض المانع وهم معنا بالنية الصالحة فما سرنا سيراً ولاقطعنا طريقا ولا وطئنا موطئا يغيظ الكفار ولانلنا من عدونا نيلا قتلا أوأسرا إلا وهم شركاؤنا فى المثوبة والأجر (إن الله لايضيع أجر من أحسن عملا) والله تعالى الهادى إلى أقوم طريق

(٣) الخطاب لأبى بن كعب . والمراد بالقراءة قراءة التعليم لكيفية الأداء ومواضع الوقوف . لاقراءة استذكار . وخص هذه السورة بالذكر لما احتوت عليه مع وجازتها

وَسَمَّانِى (١) قَالَ نَعَمْ (٢) فَبَكَى (٣)

﴿رواه أنس : كتاب المناقب : باب مناقب أبى﴾

إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِى مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلَّمْ (٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الأيمان والنذور : باب إذا حنث ناسيا فى الايمان﴾

إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِى عَنْ أُمَّتِى مَا وَسْوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلَّمْ (٥)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب العتق : باب الخطأ والنسيان فى العتاقة﴾

من التوحيد والرسالة والاخلاص والكتب المنزلة وذكر الصلاة والزكاة والمعاد وبيان أهل الجنة والنار

(١) قال أبى ذلك استعظاما للأمر واستقصارا لمقامه

(٢) عند الطبرانى نعم باسمك ونسبك فى الملأ الأعلى

(٣) بكاؤه ناشىء عن الخشية من عدم القيام بشكر تلك النعمة أو لما أفعم قلبه من السرور كما قال الشاعر

هجم السرور على حتى أنه ☆ من عظم ماقد سرنى أبكانى

الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(٤) لاتنافى بين هذا وقوله جل شأنه (وإن تبدوا مافى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله) لأن حكم النظم الكريم فيما وصل من المعاصى القلبية إلى حد الرسوخ وقوة العزيمة . والحديث فيما خطر بالنفس ومر عليها مر السحاب ولم يصل إلى حيز الاستقرار وهذا لاأثر له ولااعتبار . وفيه إشعار بأن هذا من الخصائص لأنه كما قيل إن هذا من الاصر الذى كان على من قبلنا فرفع حكمه عن هذه الأمة إشارة إلى عظم قدرها وإكبارا لنبيها ﷺ . الحديث متفق عليه

(٥) الوسوسة حديث النفس والشيطان بما لاخير فيه ولاتقع وراءه فائدة وقيل مايظهر فى القلب من الخواطر إن كان يدعو إلى المثالب والرذائل يسمى وسوسة وإن كان يدعو إلى الطاعات والفضائل يسمى بالالهام . الحديث رواه الجماعة

إِنَّ اللهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْقَتْلَ (١) أَوِ الْفِيلَ (٢) وَسُلِّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ وَالْمُؤْمِنُونَ أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِى . أَلَا وَإِنَّهَا حَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ (٣) أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هٰذِهِ حَرَامٌ لَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا (٤) وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا (٥) وَلَا تُلْتَقَطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ (٦) فَمَنْ قُتِلَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ . إِمَّا أَنْ يُعْقَلَ وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ الْقَتِيلِ (٧) (قَالَ) فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ اُكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللهِ (٨) فَقَالَ اُكْتُبُوا لِأَبِي فُلَانٍ . فَقَالَ

---

(١) أى منعه عنهم

(٢) شك من الراوى . والمراد بحبس الفيل حبس أصحابه . وأشار بذلك إلى القصة المشهورة للحبشة فى غزوهم مكة ومعهم الفيل فمنعهم الله جل سلطانه عنهم وجعل كيدهم فى تضليل وأرسل عليهم طيرا أبابيل كما فى التنزيل مع كون أهل مكة إذ ذاك كفرة فحرمة أهلها بعد الاسلام آكد

(٣) هى الساعة التى وقع فيها الفتح المبين

(٤) أى لا يحصد . وذكر الشوك دال على المنع من حصد غيره بالطريق الأولى

(٥) أى لا يقطع بالمعضد . والمراد المنع من ذلك بأى آلة من الآلات الحاسمة

(٦) المنشد هو المعرف للساقطة . يرشد إلى أنه ليس لواجدها غير التعريف لا الملك

(٧) أى فمن قتل له قتيل كما هو مصرح به فى رواية أخرى . المعنى فمن قتل له قريب كان حيا فصار قتيلا بذلك القتل فهو بأفضل النظرين إما أن يعقل أى يدفع عنه عقله أى ديته أو يمكن أهل القتيل من القود أى القصاص

(٨) أى اكتب لى الخطبة التى سمعتها منك . فيه دليل على كتابة العلم ونسخ النهى عن كتابة الحديث فانه ﷺ قال من كتب عنى شيئا غير القرآن فليمحه . وهذا كان فى صدر الاسلام خشية أن يختلط الوحى الذى يتلى بالوحى الذى لا يتلى

رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ إلَّا الْإِذْخِرَ يَارَسُولَ اللهِ فَإنَّا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلَّا الْإِذْخِرَ (١)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب العلم : باب كتابة العلم﴾

إنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ (٢) وَوَأْدَ الْبَنَاتِ (٣) وَمَنَعَ وَهَاتِ (٤) وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ (٥) وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ (٦) وَإضَاعَةَ الْمَالِ (٧)

﴿رواه المغيرة بن شعبة : كتاب الاستقراض : باب ما ينهى عن إضاعة المال﴾

---

(١) الاذخر نبت طيب الرائحة . الحديث متفق عليه

(٢) وكذا الآباء لقوله تعالى (فلا تقل لهما أف) الآية . وخص الأمهات بالذكر لأن العقوق إليهن أسرع لضعفهن . وللتنبيه على أن برهن آكد لتضاعف حنوهن فهو من تخصيص الشيء بالذكر إظهارا لتعظيم موقعه

(٣) أى دفنهن أحياء حين يولدن . وكان أهل الجاهلية الأولى يفعلون ذلك كراهية فيهن وخشية من لحوق العار بهم من اجلهن (وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم)

(٤) فى رواية ومنعا . أى وحرم عليكم منع ماوجب من الحقوق وطلب ماحرم عليكم من المحظورات

(٥) يريد بذلك حكاية أقاويل الغير . وفى الصحيح كفى بالمرء إثما أن يحدث بكل ماسمع

(٦) أى سؤال المال . أو عن المشكلات . أو عما لا يعنى . وحمله على المعنى الأعم أوفى بحق المقام

(٧) إضاعة المال تكون بانفاقه فى غير ماخلق لأجله . كره ذلك لأن الله تعالى جعل المال قياما لمصالح عباده وفى التبذير وسوء التدبير تضييع لمصلحة المسرف أو غيره مع مافيه من مجاوزة الحد الذى حرمه سبحانه فى قوله (وكلوا واشربوا ولاتسرفوا إنه لايحب المسرفين) الحديث متفق عليه

إِنَّ اللَّهَ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ (قَالَ) فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي مَا يُبْكِي هَذَا الشَّيْخَ إِنْ يَكُنِ اللَّهُ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْعَبْدَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا (١) فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا تَبْكِ إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ (٢) وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ (٣)

---

(١) أى حيث فهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يفارق الدنيا ولم يفهم المقصود من هذا المبهم غير هذا الخصيص

(٢) أى أن أكثر الناس جوداً بنفسه ونفيسه بلااستثناية أبو بكر — وقد أسلفت لك القول على ذلك فى حديث أما صاحبكم فقد غامر فألفت نظرك اليه — ولم يرد بذلك المنة لأنها تفسد الصنيعة ولأنه لامنة لأحد عليه عليه الصلاة والسلام بل له المنة العظمى فى قبول ذلك . وقد قال ذلك صلى الله عليه وسلم تسكينا لجزعه على فراقه وإظهاراً لخصوصيته التى لم يشاركه فيها أحد

(٣) أى لكونه متأهلا الآن يتخذه خليلا لولا المانع وهو أنه عليه الصلاة والسلام امتلأ قلبه بما تخلله من معرفة الله جل شأنه ومحبته فلم يكن فيه متسع لغيره . استند إلى هذا من يرى أن الخلة أرفع درجة من المحبة . ومن لا يرى ذلك يرى أن الخليل دون الحبيب ويعضده مارواه غير واحد عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال جلس ناس من أصحاب النبى ﷺ ينتظرونه فخرج حتى إذا دنا منهم سمعهم يتذاكرون فسمع حديثهم وإذا بعضهم يقول إن الله اتخذ من خلقه خليلا الخ فقال سمعت كلامكم وعجبكم إن إبراهيم خليل الله تعالى وهو كذلك وموسى كليمه وعيسى روحه وكلمته وآدم اصطفاه تعالى وهو كذلك ألا وإنى حبيب الله تعالى ولافخر إلى أن قال وأنا أكرم الأولين والآخرين يوم القيامة ولافخر . وأخرج الترمذى فى نوادر الأصول والبيهقى فى الشعب أن رسول الله ﷺ قال اتخذ الله تعالى إبراهيم خليلا وموسى

أَبَا بَكْرٍ وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ (١) لَا يَبْقَيَنَّ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ

﴿رواه أبو سعيد الخدرى : كتاب الصلاة : باب الخوخة فى المسجد﴾

إِنَّ اللهَ قَالَ إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ (٢) (قَالَ) يُرِيدُ عَيْنَيْهِ ﴿رواه أنس : كتاب المرض : باب فضل من ذهب بصره﴾

إِنَّ اللهَ قَالَ مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ (٣) وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي

نجيا واتخذنى حبيبا ثم قال وعزتى لأوثرن حبيبى على خليلى ونجيى هذا وكلام أهل التحقيق يعطى أن الخلة مرتبة من مراتب المحبة وأن الحب أوسع دائرة وأن من مراتبه مالاتباعه أمنية الخليل عليه السلام وهى المرتبة الثابتة له ﷺ . وفى لفظ الحب والخلة مايكفى العارف فى ظهور الفرق بينهما ويرشده إلى معرفة أن أى الدائرتين أوسع

(١) خبر هذه الجملة محذوف أى أفضل كما هو مصرح به فى رواية أخرى . الحديث متفق عليه

(٢) الابتلاء الاختبار . والمراد أنه تعالى يعامله معاملة المختبر إذ حقيقته محالة على من يعلم السر وأخفى . وابتلاؤه تعالى عبده لايكون عنوان السخط عليه بل إما لكفارة معصيته أو لرفع منزلته أو لدفع مكروه عنه واقصائه منه . المعنى إذا سلبت عبدى المؤمن كريمتيه اللتين هما أحب الأعضاء إليه وأكرمها عليه فصبر عند الصدمة الأولى مستحضرا ماوعدت به الصابرين من إيفائهم أجرهم بغير حساب عوضته منهما الجنة وهى أعظم العوض لأن التذاذه بالنظر يفنى بفنائه وينتهى بانتهائه والالتذاذ بالجنة يبقى ببقائها ويخلد بخلودها فهو التذاذ مؤبد ونعيم مقيم . والله تعالى ولى التوفيق

(٣) الولى الشرعى هو التقى يرشد إلى ذلك قوله تعالى (ألا إن أولياء الله لاخوف عليهم ولاهم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون) فكل من للشرع عليه اعتراض فهو

بشىء أحب إلى مما افترضته عليه (٢) وما يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به (٣) وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها ولئن سألنى لأعطينه ولئن استعاذنى لأعيذنه (٤) وما ترددت عن شىء أنا فاعله ترددى عن نفس المؤمن يكره الموت وأنا أكره مساءته (٥)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الرقاق : باب التواضع﴾

مغرور واشتقاقه من الولى بمعنى القرب والدنو وذلك لقربه الروحانى منه جل شأنه وهو فعيل بمعنى مفعول وهو من يتولى الله تعالى أمره (وهو يتولى الصالحين) والايذان الاعلام . والمراد من الحرب غايتها وهى إيصال الهلاك إلى العدو المحارب . المعنى من نصب نفسه لمناوأة ولى ومعاداته فقد أعلمته باهلاكى إياه . فيه تحذير من إيذاء قلوب الأولياء وإيعادوإرعاد لأن من حاربه جل سلطانه فهو لاريب من الهالكين

(٢) أى لأن فى الاتيان بالتكاليف على وجه المأمور به امتثال الأمر وإكبار الآمر وإعظامه بالانقياد إليه وإظهار عظمة الربوبية وذل العبودية. فلهذا كان ذلك أحب إلى ذى الجلال والاكرام

(٣) أى كنت حافظ سمعه الذى يسمع به وعاصمه عن مواقعة المحظورات فلا يصغى إلا إلى مافيه رضاى . وحافظ بصره كذلك الخ فلا حلول ولا اتحاد تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا

(٤) أى ولئن التجأبى واعتصم بوقايتى لأحفظنه فانى خير حافظا وإنى أرحم الراحمين

(٥) التردد محال عليه تعالى . فالمراد مارددت رسلى فى شىء أنافاعله كترديدى إياهم فى نفس المؤمن كما فى قصة الكليم عليه السلام . وأضاف ذلك سبحانه إلى نفسه لأن ترددهم عن أمره والله تبارك وتعالى أعلم

إِنَّ اللهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ(١) وَرَدَّهَا عَلَيْكُمْ حِينَ شَاءَ . يَا بِلَالُ قُمْ فَأَذِّنْ فِى النَّاسِ بِالصَّلَاةِ

﴿رواه أبو قتادة : كتاب مواقيت الصلاة : باب الأذان بعد ذهاب الوقت﴾

إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذٰلِكَ (٢) فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً(٣) فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ عَشْرَ

---

(١) أى قطع تعلقها عن أبدانكم وتصرفها فيها ظاهرا لا باطنا . وقد صدر ذلك منه صلى الله تعالى عليه وسلم حين استيقظ من نومه وقد طلع حاجب الشمس فصلوا الصبح قضاء وكان ذلك فى سفر . ولا تنافى بين هذا والخبر الآتى إن عينى تنامان ولا ينام قلبى . لأنه يحتمل أن يقال إن قلبه الشريف كان إذ ذاك مستغرقا بالوحى ولا يلزم مع ذلك وصفه بالنوم كما كان يستغرق حالة إلقاء الوحى عليه عليه الصلاة والسلام فى اليقظة وتكون الحكمة فى ذلك التشريع بالفعل لأنه أوقع فى النفس كما فى قضية سهوه فى الصلاة . الحديث أخرجه أبو داود والنسائى

(٢) كتب بمعنى قدر ذلك فى علمه على وفق الواقع . وبين أى فصل ذلك المجمل بما يتلوه

(٣) الهم أول العزم فهو دونه وفوق مجرد خطور الشىء بالقلب . يقال هم بالشىء إذا قصده بهمته . وأما العزم فهو القطع بالشىء والحرص عليه . والمراد بالهم هنا العزم نفسه لما عند الامام أحمد وصححه ابن حبان والحاكم من هم بحسنة يعلم الله أنه أشعر بها قلبه وحرص عليها الخ . وإنما كتب الحسنة بمجرد الارادة لأن ارادة الخير خير . وهى عمل قلبى يثاب عليه . وكتب هنا بمعنى أمر الحفظة أن تكتب كما فى خبر آخر . والعندية للشرف . والوصف بالكمال إشارة إلى رفع توهم نقص الحسنة لكونها نشأت عن الهم المجرد عن العمل ولكنها لا تضاعف لأنه يلزم من التضعيف مساواة من نوى الخير بمن فعله . والتضعيف خاص بعمل الجوارح كما قال تعالى (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها) والمجىء بها عملها بالعوامل

حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ(١) وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً (٢) فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ سَيِّئَةً وَاحِدَةً (٣) ﴿رواه ابن عباس : كتاب الرقاق : باب من هم بحسنة﴾

إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَا أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ(٤) فَزِنَا الْعَيْنِ النَّظَرُ وَزِنَا اللِّسَانِ الْمَنْطِقُ(٥) وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ أَوْ يُكَذِّبُهُ (٦) ﴿رواه ابن عباس : كتاب الاستئذان : باب زنا الجوارح﴾

إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ(٧) قَالَ ثُمَّ قَرَأَ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ

---

(١) الضعف المثل أى إلى سبعمائة مثل إلى أمثال كثيرة . وذلك بحسب الاخلاص وصدق العزم وحضور القلب وإيقاع الانفاق فى أحسن مواقعه . وتعدى النفع كالصدقة الجارية والعلم النافع والسنة الحسنة وشرف العمل (والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم)

(٢) عدم عمله يلزم ألا يكون عن عجز بل خوفا من مقام ربه ونهيا للنفس عن الهوى

(٣) التأكيد بالواحدة يفيد عدم المضاعفة فهو على وفق قوله تعالى (ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها وهم لا يظلمون) الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٤) أى لابد من ملابسة ما قدر عليه من ذلك النصيب ومواقعته ولا استطاعة له على معارضة القضاء ومدافعته

(٥) يريد النظر إلى مالايحل . والمنطق المخل بالصون المزرى بالعفاف . وأطلق على ذلك زنا مجازا لأنه من مقدماته ودواعيه

(٦) تصديقه تحقيقه لأنه لو أفضى به إلى الزنا الحقيق فقد حققه وحكم العكس بعكس الحكم . والمعصوم من عصم الله . الحديث أخرجه مسلم وأبوداود

(٧) الاملاء الامهال وإرجاء العقوبة كيدا منه جل سلطانه قال (وأملى لهم إن

إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ(١) إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ

﴿رواه أبو موسى الأشعرى : كتاب التفسير : باب وكذلك أخذ ربك الآية﴾

إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ(٢) فَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ . وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ(٣) السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ(٤) فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ

كيدى متين) والظالم أعم من المشرك فيتناول الظالم لنفسه ولغيره . أى إن الله جل سلطانه ليطيل أجل العقاب للظالم استدراجا له حتى إذا صب عليه سوط عذابه لم يخلصه حتى ينتقم منه بقدر جرمه

(١) انما أسند الأخذ إلى القرى للايذان بسريان أثره . وفائدة الحال بعد الاشعار بأن أخذهم وهلاكهم بسبب مااجترحوه من الظلم . هذه عاقبة الجائل فى متاه ظلمه . وهذه عقوبته ووخامة جرمه . فالحازم من استعتب وارعوى عن طاعة الهوى واعتصم بحبل التقوى مااستطاع فالعاقبة للمتقين . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه

(٢) صدر ذلك منه صلى الله تعالى عليه وسلم لما سمع من يصلى خلفه يقول السلام على الله السلام على جبريل وميكائيل السلام على فلان وفلان . يشير إلى النهى عن ذلك . أى فلا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام . أى السالم من كل ماينافى الكمال

(٣) أبهم ألفاظ التحيات لعدم صلاحية صيغها للثناء على المنفرد بالعظمة والكبرياء وأراد منها معنى التعظيم أى أفانين الاكبار وأنواع الاجلال كلها مستحقة لذى الجلال والطيبات الأعمال الصالحة الخالصة من شوائب الاحباط والابطال

(٤) المراد بالرحمة أثرها والبركة ادامة ماأوتيه صلى الله تعالى عليه وسلم من التشريف أو زيادته . والأصل الأول . والصالح القائم بحقوق الاله والمألوه . وتتفاوت درجاته بتفاوت الاستعدادات والملكات . فمن أراد أن يحظى بهذا السلام فليكن من اولئك العباد . علمهم أن يفردوه صلى الله تعالى عليه وسلم بالذكر لشرفه ومزيد

وَالْأَرْضِ . أَشْهَدُ أَنْ لَاإِلَهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ

﴿رواه ابن مسعود : كتاب أبواب صفة الصلاة : باب التشهد فى الآخرة﴾

إِنَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ (١) فَقِيلَ يَارَسُولَ ٱللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهَا يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ فَقَالَ لَاهُوَ حَرَامٌ (٢) (قَالَ) ثُمَّ قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ

حقوقه عليهم . ثم علمهم أن يخصوا أنفسهم أولا لأن الاهتمام بها أهم . ثم أمرهم بتعميم السلام على الصالحين إعلاما منه بأن الدعاء للمؤمنين ينبغى أن يكون على سبيل الشمول . الحديث رواه الجماعة

(١) الضمير فى حرم عائد إليه عليه الصلاة والسلام . وأفرده لكون التحريم على لسانه وللاشارة إلىأن ذلك ناشىء عن أمره تعالى . وماينطق عن الهوى . أوحذف من الأول لدلالة الثانى عليه . وهذا كقوله عزوجل (والله ورسوله أحق أن يرضوه إن كانوا مؤمنين) وحرم ذلك البيع لأن كل ماحرمه تعالى على عباده فحرم عليهم بيعه لتحريم ثمنه فلا يخرج من هذه الكلية إلا ماخصه دليل وحكمة تحريم الله تعالى هذه الأشياء على عباده ما فيها من الضرر . أما الخمر فقد قرر سبحانه وتعالى لنا علة تحريمه بقوله (إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون)

وأما حكمة تحريم الميتة فلما فيها من الجراثيم (الميكروبات) السامة ولاستقذارها لدى الطباع السليمة

وأماالخنزير فقد أثبت الحكماء ضرره لاشتماله على الجراثيم المولدة للدودة الوحيدة

وأما حكمة تحريم مبيع الأصنام فلاتخفى على الأغبياء فضلا عن ذوى الأفهام

(٢) أى بيع تلك الشحوم حرام لاشتراط طهارة المبيع

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذٰلِكَ قَاتَلَ اللّٰهُ الْيَهُودَ (١) إِنَّ اللّٰهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلُوهُ (٢) ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ

﴿رواه جابر بن عبد الله : كتاب البيوع : باب مبيع الميتة والأصنام﴾

إِنَّ اللّٰهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ (٣) وَلٰكِنْ يُعَذِّبُ بِهٰذَا (قَالَ وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ . أَوْ يَرْحَمُ (٤) وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ (٥)

﴿رواه ابن عمر : كتاب الجنائز : باب البكاء عند المريض﴾

إِنَّ اللّٰهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ وَلٰكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جُهَّالًا فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا

---

(١) الأصل فى فاعل أن يكون من الجانبين . ولعله عبر بذلك لأنهم بما اخترعوه من الحيل كأنهم انتصبوا لمحاربته جل سلطانه ومقاتلته . ومن قاتله قتله وفسره البخارى باللعنة . وهو مروى عن الحبر

(٢) فى رواية جملوها أى أذابوها . يقال جمل الشحم إذا أذابه واستخرج دهنه الحديث رواه الجماعة

(٣) أى لأن تذراف العين وحزن القلب لاسلطان لقدرة العبد عليهما بل لمالك الناصية ومقلب القلوب

(٤) أى لأن اللسان إن لاك من الكلام مايوجب السخط كان سبب التعذيب وإن قابل القضاء بوسائل الرضا فقد استفاض من واسع الفيض الرحمة والرضون

(٥) أى البكاء المتضمن للنوح والندب . ومحله إذا كان ذلك من مرضياته حال حياته بأن يكون البكاء من سنته أو أوصى به كما هى عادة العرب . ومنه قول طرفة بن العبد

إذا مت فانعينى بما أنا أهله ☆ وشقى على الجيب ياابنة معبد

وإلا فلاتزر وازرة وزر أخرى . الحديث متفق عليه

وَأَضَلُّوا (١)

﴿رواه عبد الله بن عمرو بن العاص : كتاب العلم : باب كيف يقبض العلم﴾

إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاهُمُوهُ انْتِزَاعًا وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ (٢) فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَّالٌ يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ (٣)

﴿رواه عبد الله بن عمرو بن العاص : كتاب الاعتصام : باب ما يذكر من ذم الرأى الخ﴾

إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِى الْأَمْرِ كُلِّهِ (٤)

﴿روته عائشة : كتاب الأدب : باب فضل الرفق﴾

---

(١) أى أن العليم القدير جل شأنه لا يسلب العلم من النوع البشرى بعد أن أعطاهموه ورفعهم به درجات برفعه إلى السماء أو بمحوه من صدور حفظته ولكن يقبضه بقبض أرواح حملته وموت نقلته حتى تندرس معالمه وتنمحى آثاره

هكذا يذهب الزمان ويفنى الـ * علم فيـه ويدرس الأثر

حتى إذا خلا الزمان من عالم اتخذ الناس الشاغرين من العلم رؤساء فحكموا بجهالتهم فضلوا فى أنفسهم وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل . الحديث متفق عليه

(٢) فيه نوع قلب . والتقدير ولكن ينزعه منهم بقبض العلماء مع علمهم

(٣) أى فيجيبون السائل بما يؤدى إليه النظر من غير استناد إلى أصل من الأصول . فى هذا الخبر ومتلوه إرشاد إلى خلو الزمان من مجتهد وهو لقول الجمهور لأنهما صريحان فى فقدان العلم والعلماء . وإذا انتفى العلم ومن يحكم به استلزم ذلك انتفاء الاجتهاد والمجتهد . وهذه خلافية تنظر مع دليل المخالف فى المطولات . الحديث أخرجه مسلم والترمذى وابن ماجه

(٤) الرفق هو لين الجانب بالقول والفعل مع ذوى القربى والأجانب . ويضاده العنف والحدة . والمراد من الحب أثره . الرفق محمود وهو نتيجة حسن الخلق ولا

إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ (١) فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ (٢) فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ (٣) فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَثَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ (٤)

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب الأدب : باب إذا تثاءب فليضع يده على فمه ﴾

إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتُرُهُ (٥) فَيَقُولُ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ

يمكن إلا بضبط قوة الغضب والمحافظة على حد الاعتدال . من أجل ذلك أثنى عليه عليه الصلاة والسلام وبالغ فيه فقال من أعطى حظه من الرفق فقد أعطى حظه من الخير أخرجه الترمذى وصححه . وعند مسلم من يحرم الرفق يحرم الخير كله . وبالاجمال فهو حلية كمالية . وصفة نبوية . والمحمود منه ما كان وسطا بين اللين والعنف كما فى سائر الأخلاق ولكن لما كانت الطباع إلى العنف أميل كان الترغيب فى الرفق أجزل وإن كان العنف فى مواقعه حسنا كان الرفق فى مواضعه أحسن فاذا كان الواجب العنف فقد وافق الحق الهوى وإن وجب على الشخص الرفق وعدل إلى ضده فقد غوى . والله تعالى ولى التوفيق . الحديث متفق عليه

(١) المراد بالعطاس الذى ينشأ عن قلة الغذاء ونشاط الأعضاء لأن ذلك هو الساعد المساعد للمرء على أداء ماوجب عليه . والتثاؤب ينبعث عن غلبة امتلاء البدن فيؤدى ذلك إلى التقاعد عن كل فعل محمود فالمحبة والكراهة منصرفتان إلى سببهما

(٢) نسب التثاؤب إلى الشيطان لأن الامتلاء المفضى إليه وقع باغرائه وإغوائه وكل فعل مذموم نسبه الشارع إليه لأنه الداعى إلى وسائله

(٣) أى فليكظم مااستطاع . وبه ورد (٤) أى لما فى التثاؤب من الخروج عن اعتدال الهيئة وتشويه الخلقة . الحديث متفق عليه (٥) يدنى المؤمن أى يقربه . وكنفه حرزه وستره . ويستره أى يحجبه عن أهل الموقف

كَذَا فَيَقُولُ نَعَمْ أَىْ رَبِّ حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِى نَفْسِهِ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ قَالَ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِى الدُّنْيَا وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ (١) وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هٰؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللّٰهِ عَلَى الظَّالِمِينَ (٢)

﴿رواه ابن عمر : كتاب المظالم : باب ألا لعنة الله على الظالمين﴾

إِنَّ اللّٰهَ يَغَارُ (٣) وَغَيْرَةُ اللّٰهِ أَنْ يَأْتِىَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللّٰهُ (٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب النكاح : باب الغيرة﴾

إِنَّ اللّٰهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُونَ لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ (٥)

---

(١) قرره أى صيره مقرآبها بأن أظهر له مقترفاته وألجأه إلى الاقرار بها ليعرف منة الله تعالى عليه فى سترها عليه فى حياته الدنيا وغفرها له فى الدار الآخرة

(٢) الأشهاد جمع شاهد بمعنى حاضر . وفى تعيينهم أقوال فقيل هم الحفظة . وروى عن مجاهد تفسيرهم بالملائكة مطلقا . وقيل هم الأنبياء والمؤمنون . وقيل وقيل . ومعنى الآية فيقول الأشهاد يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم . هؤلاء الذين ظلموا أنفسهم باعظام الفرية على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين . الحديث أخرجه مسلم والنسائى وابن ماجه

(٣) الغيرة فى الأصل تغير ينشأ من الحمية والأنفة بسبب مشاركة الغير فيما به الاختصاص وذلك محال عليه جل شأنه وتقدس عن سمات الحدوث ولذا أبانه صلى الله تعالى عليه وسلم بما ذكر بعد من التأويل

(٤) يريد بذلك تفسير الغيرة بلازمها . أى ليس المراد من الغيرة ما يخالط البشر من الغضب عند وجود موجبه بل غيرة الله جل سلطانه منعه المؤمن من إتيان محظوراته وانتهاك حرماته وتوعده بشديد الوعيد على مقارفتها . وزجره عن ملابستها والله تعالى الهادى إلى أقوم طريق . الحديث متفق عليه

(٥) التلبية الاجابة من لب بالمكان إذا أقام به واستعماله دائما بصيغة التثنية على

فَيَقُولُ هَلْ رَضِيتُمْ فَيَقُولُونَ وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَالَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ فَيَقُولُ أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ فَيَقُولُونَ وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذٰلِكَ فَيَقُولُ أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا (١)

﴿رواه أبو سعيد الخدرى : كتاب الرقاق : باب صفة الجنة والنار﴾

إِنَّ ٱللَّهَ يَقُولُ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا لَوْأَنَّ لَكَ مَافِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ كُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ (٢) قَالَ نَعَمْ قَالَ قَدْ سَأَلْتُكَ مَاهُوَ أَهْوَنُ مِنْ هٰذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ أَنْ لَاتُشْرِكَ بِي فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ (٣)

﴿رواه أنس : كتاب أحاديث الأنبياء : باب وإذقال ربك للملائكة إنى جاعل الخ﴾

إِنَّ ٱللَّهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ (٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب المغازى : باب غزوة خيبر﴾

معنى التكرار . وسعديك من الاسعاد أى المساعدة ولم يستعمل هذا اللفظ مفردا ولا مفردا عن لبيك . وهما من المصادر المنصوبة بفعل لايظهر . فمعنى الأول ألب إلبابا بعد إلباب أى أجيب إجابة بعد إجابة . والثانى أساعد طاعتك إسعادا بعد إسعاد

(١) فيه تلميح بقوله تعالى (ورضوان من الله أكبر) أى لأن رضوانه تعالى سبب كل فوز ووسيلة إلى السعادة الخالدة . وكل من علم أن سيده راض عنه كان أقر لعينه وأطيب لقلبه من النعيم المقيم . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٢) يشير إلى قوله جل شأنه (إن الذين كفروا لو أن لهم مافى الأرض جميعا ومثله معه لافتدوا به من عذاب يوم القيامة ماتقبل منهم ولهم عذاب أليم) والافتداء بذل المرء مايملكه لدفع مايهلكه (٣) أى أبيت إلا ذلك إذ أخرجتك إلى الدنيا فكنت إذ ذاك الخصيم المبين . الحديث متفق عليه

(٤) الفاجر له معان عند أهل اللغة والمعنى هنا الكافر . وسببه أنه صلى الله عليه

إنَّ الأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ (١) فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ (٢) ﴿رواه أبو موسى : كتاب الشركة﴾

إِنَّ الأَكْثَرِينَ هُمُ الأَقَلُّونَ إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَقَلِيلٌ مَاهُمْ (٣)

﴿رواه أبو ذر : كتاب الاستقراض : باب أداء الديون﴾

وسلم قال لرجل ممن معه يدعى الاسلام هذا من أهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل أشد القتال حتى كثرت به الجراحة فكاد بعض الناس يرتاب فبينما هو كذلك إذ وجد ألم الجراحة فأهوى بيده إلى كنانته فاستخرج منها سهما فنحر به نفسه فاشتد رجال من المسلمين إليه عليه الصلاة والسلام فقالوا يارسول الله صدق الله حديثك انتحر فلان فقتل نفسه فقال صلى الله عليه وسلم الحديث أى أن الله جل سلطانه ليقوى الدين ويشيد أركانه ويرفع شأنه بمؤازرة الرجل الكافر ومظاهرته لأهل الدين ورجال اليقين وليس منهم فى شيء . أعلمنا من لا ينطق عن الهوى صلى الله عليه وسلم بفجور ذلك الرجل مع مباينته لظاهر أمره لعلمه من طريق الوحى بما انطوى عليه فى الحال أو بسلبه الايمان فى المآل . ولا يلزم عليه أن كل من قتل نفسه أن يقضى عليه بالخسران . وخلوده فى دار الهوان . الحديث متفق عليه

(١) الأشعريون قبيلة باليمن منها راوى الخبر . وأرملوا فنى زادهم يقال أرمل الرجل إذا صار من أهل الحوج كأنه لصقت يده بالرمل كما يقال ترب الرجل إذا افتقر كأنه لصقت يده بالتراب

(٢) من هذه اتصالية أى فهم متصلون بى وأنا متصل بهم اتصال طريقة إيمانية ومؤاساة إسلامية هذا والثناء على شيء من الفضائل استنهاض للعقول على الاقبال عليه . يريد التحريض على التكافل فى الشؤون والمساهمة فى الأحوال الهامة ففى ذلك مايرفع الشخص إلى مستوى الفضيلة ويوصله إلى خلق النبوة والله تعالى ولى التوفيق الحديث أخرجه مسلم والنسائى (٣) أى أن الأكثرين مالا هم الأقلون أجورا إلا من أنفق

إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا (١)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الحج : باب إن الايمان ليأرز إلى المدينة﴾

إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ (٢) وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ (٣) فَسَدِّدُوا (٤) وَقَارِبُوا

المال فيما ينفع فى المآل وهم قليل . والاشارة إلى إكثار الانفاق عن الأيمان والشمائل . وعبر بالقول عن الانفاق جريا على عادة العرب من جعلهم القول عبارة عن جميع الأفعال ويطلقونه على غير الكلام ويقولون قال بيده أى أخذ . وقال برجله أى مشى . وقالت عينه أى أومأت . وقال بالمال على يده أى قلبه وغير ذلك كما فى النهاية . وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(١) المراد بالايمان أهله . ويأرز أى يتجمع ويثبت . يريد أن الحية كما تنتشر من جحرها لطلب أقواتها فاذا راعها شىء رجعت إليه وثبتت فيه فكذلك الايمان انتشر من المدينة وتفرق أهله فى الأقاليم وكل مؤمن له من نفسه إليها سائق . وهو لها شائق . حبا فى مجاورة من أشربت القلوب حبه . صلى الله تعالى عليه صلاة تشمل آله وحزبه . الحديث أخرجه مسلم وابن ماجه

(٢) أى أن دين الاسلام يسر بالنسبة إلى غيره لما رفعه الله تعالى عن هذه الأمة من الاصر الذى كان على من قبلنا وذلك مثل قطع الأعضاء الخاطئة . وقرض موضع النجاسة وقتل النفس بالتوبة . وعدم جواز الصلاة فى غير المسجد . وعدم التطهر بالتيمم وحرمة أكل الصائم بعد النوم . وحرمة الوطء فى ليالى الصيام . ومنع الطيبات عنهم بالذنوب . وكون الزكاة ربع المال . وعدم صلاحية الزكاة والغنائم لشىء إلا للحرق بالنار المنزلة من السماء . ووجوب خمسين صلاة فى كل يوم وليلة . وحرمة العفو عن القصاص . وفرضية صلاة الليل وأمثال ذلك فوضع جل شأنه كل هذا عن خير أمة أخرجت للناس . ويسر علينا أمره فهو لاريب يسير غير عسير . وقد بالغ فيه فجعله نفس اليسر كما جعل نبيه ﷺ عين الرحمة فى قوله تعالى (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين) (٣) المشادة المغالبة أى ولن يقاوم الدين أحد ويكلف نفسه من القربات فوق طاقته إلا غلبه وانقطع عن العمل كله أوجله ووقف دون المقصد . وفى الخبر إن المنبت لا أرضا قطع ولا ظهرا أبقى (٤) أى الزموا السداد أى الاقتصاد فى

وَأَبْشِرُوا (١) وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ (٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الايمان . باب الدين يسر﴾

إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هٰذِهِ الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ (٣) ﴿رواه ابن عمر : كتاب اللباس : باب عذاب المصورين﴾

إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ (٤) وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ

﴿رواه سهل : كتاب المغازى : باب غزوة خيبر﴾

أعمالكم فكلا طرفى الأمور ذميم : وقاربوا بمعنى متلوه يقال قارب فلان فى أموره إذا اقتصد

(١) فى إبهام المبشر به تنبيه على عظمه وفخامته

(٢) الغدوة بالفتح المرة من الغدو وهو سير أول النهار إلى منتصفه نقيض الروحة والدلجة سير الليل . أى استعينوا على ماتتقربون به إلى الله زلفى فى هذه الأوقات أوقات النشاط وفراغ القلب . والحكمة فى اختيار هذه الأزمنة التى يختارها المسافر لسيره أنها أمكن من المثابرة على العمل وأروح مايكون فيها البدن للعبادة . ولأن العامل والمسافر شريكان فى حكم السفر . الحديث أخرجه النسائى

(٣) يريد الصور الحيوانية التى قصدوا بتصويرها مضاهاة خلق العلى الكبير المنفرد بالايجاد والتصوير . والأمر بالاحياء أمر تعجيز وليس من باب تكليف العبد بما لاتسعه قدرته فهو كقوله تعالى (فأتوا بسورة من مثله) الآيات . الحديث متفق عليه

(٤) البدو : الظهور . أى فيما يظهر لهم من ظاهر حاله . وعاقبة أمره أنه من أهل النار لما حقت عليه كلمة العذاب فكان من الكافرين . وعكسه من سبقت له من الله الحسنى فانتشلته العناية من هوة الشقاء إلى مستوى السعادة فكان من المقربين فلا نظر للأعمال إذا غاير الحال المآل . الحديث متفق عليه

إنَّ الرَّحِمَ شِجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمٰنِ فَقَالَ اللهُ مَنْ وَصَلَكَ وَصَلْتُهُ وَمَنْ قَطَعَكَ قَطَعْتُهُ (١)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الأدب : باب من وصل وصله الله﴾

إنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَبْلُغَ الْعَرَقُ نِصْفَ الْأُذُنِ (٢) فَبَيْنَمَا هُمْ كَذٰلِكَ اسْتَغَاثُوا بِآدَمَ ثُمَّ بِمُوسَى ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ (٣)

﴿رواه ابن عمر : كتاب الزكاة : باب من سأل الناس﴾

إنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ (٤) لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ

---

(١) أصل الشجنه شعبة فى غصن من أغصان الشجرة . يريد أنها مشتقة من هذا الاسم . يرشد إلى ذلك خبر أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمى أخرجه الامام أحمد فى مسنده والبخارى فى الأدب المفرد . أى أنها أثر من آثار رحمته ولها به صلة فالواصل لها متصل بالرحمة والقاطع منقطع عنها . المعنى الجامع لصلة المرء ذوى قرباه وإن بعدوا هو إسداء الجميل إليهم وإن أساؤا ولكن لها درجات بعضها أرفع من بعض فعليك بأرفعها وأمر قومك يأخذوا بأحسنها . والله تعالى ولى التوفيق

(٢) أمعن النظر وأعمل الفكر فى ازدحام العوالم باختلاف أنواعها على الموقف وشروق الشمس عليهم مع تضاعف حرها وتبدلها عما كانت عليه من خفة أمرها ودنوها من الرؤس كقاب قوسين أو أدنى ولم يكن ثم إلا ظل رب العالمين وليس ذاك للمقترفين ثم أضف إلى ذلك شدة الخوف والحياء من الافتضاح والاختزاء عند العرض على جبار الأرض والسماء تجد أنه قد اجتمع وهج الشمس وحر الأنفاس واحتراق القلوب بنار الخوف ففاض العرق من أصول الشعر حتى سال على صعيد الجزاء ثم ارتفع على أبدان البؤساء على قدر منازلهم وأعمالهم حتى بلغ ذلك المبلغ

(٣) الاستغاثة استعانة المضطر واستنجاده بالغير لانجائه مما ألم به من الشدائد المحتدمة . هذا وفى الحديث إيجاز إذ يستغاث بغير من ذكر من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام كما لا يخفى على المتتبع لما مضى من الأحاديث . والله تعالى الهادى إلى سواء السبيل

(٤) أى من الآيات الكونية الدالة على القدرة الباهرة . والخسوف ذهاب الضوء

وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذٰلِكَ فَادْعُوا اللّٰهَ وَكَبِّرُوا وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا (قَالَ) ثُمَّ قَالَ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ مَامِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ مِنَ اللّٰهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ (١) يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا (٢)

﴿روته عائشة : كتاب الكسوف : باب الصدقة فى الكسوف﴾

إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلٰكِنْ يُخَوِّفُ اللّٰهُ بِهِمَا عِبَادَهُ (٣)

﴿رواه أبو بكرة : كتاب الكسوف : باب يخوف الله عباده﴾

إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا (٤)

وقد اختار غير واحد من أئمة اللغة أنه خاص بالقمر والكسوف خاص بالشمس فاطلاق الأول فى الحديث تغليبا للقمر لتذكيره . وللمعارضة أيضا فقد جاء فى الخبر التالى إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد الخ

(١) تقدم لك القول عليه فى خبر إن الله يغار الخ فانظره

(٢) أى لو تعلمون ما أعلمه من عظمة ذى الجلال وعظيم الزلزال وشدة الأهوال (يوم تذهل كل مرضعة عما أرضعت) لأقللتم الضحك وأكثرتم البكاء لغلبة الرهبة واستيلاء الجزع والهلع . الحديث متفق عليه

(٣) يشير إلى قوله تعالى (ومانرسل بالآيات إلا تخويفا) التخويف بالكسوف أو الخسوف كالارهاب بالرعد والبرق والرياح والعواصف والزلازل وغيرها من الآيات الكونية التى جعلها القاهر فوق عباده إنذارا لهم بما هو أكبر منها لعلهم يستعتبون ويرجعون . وقد يقع التخويف ويتخلف الخوف كما قال تعالى (ونخوفهم فما يزيدهم إلا طغيانا كبيرا) فتخلف الخوف وعدم الارعواء عن المثالب فى بعض الأفراد لقسوة فى القلوب (فهى كالحجارة أو أشد قسوة) الحديث متفق عليه

(٤) أى إذا رأيتم كسوفهما المفهوم من المقام . والمراد إذا رأيتم كسوف

وَادْعُوا اللَّهَ حَتَّى يَنْكَشِفَ مَابِكُمْ

﴿رواه أبو بكرة : كتاب الكسوف : باب الصلاة فى كسوف الشمس﴾

إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا (١)

﴿روته أم سلمة : كتاب الصوم : باب قول النبى ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا الخ﴾

إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِى إِلَى الْبِرِّ . وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِى إِلَى الْجَنَّةِ (٢) وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا (٣) وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِى إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِى

أحدهما لاستحالة وقوع ذلك فيهما معا فى آن واحد . والصلاة والدعاء وما يلزمهما من الخشوع والخضوع والتذلل والرجوع إليه جلت قدرته من الأسباب الكاشفة لهذا الانذار . الحديث أخرجه النسائى

(١) سببه أنه ﷺ آلى من نسائه شهرا فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا أوراح فقيل له إنك حلفت أن لاتدخل شهرا فقال ذلك . وذلك محمول على أنه عليه الصلاة والسلام أقسم على ترك الدخول شهرا بعينه بالهلال فجاء ذلك الشهر غير تام أما لو لم ير الهلال فيه ليلة الثلاثين لكان ذلك داعيا إلى الاتمام . وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائى وابن ماجه

(٢) الصدق معروف وفضله مقرر فى العقول ولكن يعدل عنه من يجافى الاعتدال لاعتلال فى النفوس ومرض فى القلوب . وقد يستعمل فى النيات والأفعال يقال صدق فى نيته وصدق فى عمله أى أخلص فيهما . والهداية هنا الدلالة الموصلة إلى المقصد . والبر الاتساع فى الاحسان وهو اسم جامع لخلال الخير . المعنى أن الصدق يرشد إلى ضروب الخير والخير يوصل إلى الجنة مصداق ذلك ماجاء به القول الكريم (إن الأبرار لفى نعيم)

(٣) هذا من أبنية المبالغة . والتنكير للتفخيم . أى لايزال المرء يتحرى الصدق فى تصرفاته حتى يبلغ فيه الغاية ويرتقى إلى النهاية وكفاه شرفا كون درجته تالية

إِلَى النَّارِ (١) وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا (٢)

﴿رواه ابن مسعود : كتاب الأدب : باب يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾

إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَرْفَعُ اللهُ بِهَا دَرَجَاتٍ وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ (٣)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الرقاق : باب حفظ اللسان﴾

لرتبة الأنبياء صلوات الله تعالى عليهم كما قال تعالى (أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء) الآية

(١) الكذب ليس بمجهول . ولا يخفى شؤمه على جهول فضلا عنك أيها العليم بوخامته وسوء عاقبته وتسفل مرتكبه وانحطاط مكانته فهو لاريب ينعى إلى صاحبه حياته الأدبية وهى الحياة التى يتوخاها أرباب النفوس العالية . وقد يطلق على النية والعمل أيضا ومعناه فيهما ضد ماتقدم فى الصدق . والفجور من الفجر وأصله الشق فالفجور شق ستر الدين بالاخلاد إلى الفسوق والعصيان وهو اسم جامع لخصال الشر . يريد أن الكذب يقود إلى الشرور وهى لاريب مفضية إلى أسوء الدور كما فى الذكر الحكيم (وإن الفجار لفى جحيم)

(٢) المراد بالكتابة الحكم أى لايزال الرجل يتوخى الكذب فى شؤونه حتى يحكم الحاكم تعالى عليه بأنه من الكذابين (والله خير الحاكمين) الحديث متفق عليه

(٣) الالقاء : الاحضار . والبال : القلب . أى إن الشخص لينطق بالكلمة مما يرضيه تعالى ولايحضر قلبه لها ولا يتأملها ولايظن أنها بلغت مابلغت يرفعه سبحانه بها درجات . وإنه ليتفوه بالكلمة مما يغضبه تبارك وتعالى ولايتدبر لها عاقبة ولايخطر بباله أنها تفضى به إلى هبوطه فى جهنم دركات . فلا يستحقر المرء من الكلام مايسعد به ويشقى فله شأن (وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم) . الحديث أخرج مسلم طرفه الأخير .

إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ (١)

﴿رواه أنس : كتاب الجنائز : باب قول النبي ﷺ إنا لمحزونون﴾

إِنَّ الْغَادِرَ يُرْفَعُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢) فَيُقَالُ هٰذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ ابْنِ فُلَانٍ (٣)

﴿رواه ابن عمر : كتاب الأدب : باب ما يدعى الناس بآبائهم﴾

إِنَّ الْفِتْنَةَ هٰهُنَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هٰهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ (٤)

﴿رواه ابن عمر : كتاب بدء الخلق : باب صفة إبليس وجنوده﴾

---

(١) صدر ذلك منه ﷺ وقت أن رأى إبراهيم يجود بنفسه وعيناه تذرفان . وأسند الفعل إلى الجارحة تنبيها على أن مثل هذا لا يدخل تحت قدرة العبد ولا يكلف بكف الجارحة الجارية عن الدمع . ولا بكف القلب عن الحزن لما ألم به من الصدع أى إن العين تجود بالدمع لأنك جدت بالروح وإن القلب يحزن لرقته من غير سخط لقضاء الله تعالى وقدره وإنا بفراقك الحياة الدنيا لمحزونون . زاد فى خبر لولا أنه أمر حق ووعد صدق وسبيل نأتيه وإن آخرنا سيلحق بأولنا لحزنا عليك حزنا هو أشد من هذا . فسبحان من بيده القلوب يقلبها كيف شاء إنه على مايشاء قدير . الحديث متفق عليه

(٢) الغدر ضد الوفاء . واللواء العلم . أى إن الناقض للعهد ينصب له فى الموقف علم علامة غدره ليمتاز به عن غيره . فلو علم الغادر مايحيق به فى عقباه . جزاء ماقدمته يداه . لغادر الغدر والتمس التوبة من هذا الوزر تفاديا من هذا التشهير فى موقف الأشهاد (ومن يضلل الله فماله من هاد)

(٣) فيه إبطال لزعم من يدعى أن الناس يدعون يوم القيامة بأمهاتهم سترا على آبائهم . وهذا الحديث متفق عليه

(٤) الاشارة إلى المشرق كما فى الخبر . والمراد بالقرن هنا الأمة . يريد ﷺ أن منشأ الفتن ومبدأ القلاقل من جهة نجد حيث يظهر حزب الشيطان وأمته وهذا

إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِى الْعَنَانِ . وَهُوَ السَّحَابُ فَتَذْكُرُ الْأَمْرَ قُضِىَ فِى السَّمَاءِ فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ فَتَسْمَعُهُ فَتُوحِيهِ إِلَى الْكُهَّانِ فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ (١)

﴿روته عائشة : كتاب بدء الخلق : باب ذكر الملائكة﴾

إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ(٢)

﴿رواه ابن عمر: كتاب الجنائز : باب يعذب الميت ببكاء أهله عليه﴾

إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ (٣)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب اللباس : باب الخضاب﴾

إخبار عن غيب وقع فقد ظهر المفسدون بأرض نجد فى الأعصر الغابرة والحاضرة وأوقدوا نار الفتنة وضرب بعضهم بيد بعض وحقت عليهم كلمة الخسران (أولئك حزب الشيطان ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون) . الحديث متفق عليه

(١) العنان هنا مجاز عن السماء فلا منافاة بين هذا والخبر المتقدم إذا قضى الله الأمر فى السماء الخ فانظره . وتفسيره بالسحاب مدرج من كلام بعض الرواة . والكهان جمع كاهن وهو من يخبر بالمغيبات المستقبلة ويدعى معرفة الأسرار والأصل فى ذلك هذا الايحاء . وكانت الكهانة فى الجاهلية فاشية وخصوصا فى العرب لانقطاع النبوة فيهم . أى إن الأمر إذا قضى فى السماء تحدثت به الملائكة وأخبر بعضهم بعضا حتى إذا بلغ أهل السماء الدنيا تختلسه الشياطين منهم فتلقيه إلى الكهان فيكذبون مع الكلمة التى تلقى إليهم ماتسوله لهم أنفسهم من الكذب . والله سبحانه وتعالى أعلم

(٢) التقييد بالبعض محمول على مافيه شىء من سنة الجاهلية الأولى كما تقدم لك فى حديث إن الله لايعذب بدمع العين الخ فانظره . الحديث متفق عليه

(٣) هكذا باطلاق الصبغ للشعر وخصصه قوم بغير الأسود البحت وعممه

إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ (١) مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ (٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الوضوء : باب فضل الوضوء الخ﴾

إِنَّ أَمْثَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ (٣)

﴿رواه أنس : كتاب الطب : باب الحجامة من الداء﴾

إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءَيُونَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا يَتَرَاءَيُونَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الْغَابِرَ فِي الْأُفُقِ السَّمَاءِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوِ الْمَغْرِبِ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ (٤) قَالُوا يَا رَسُولَ

آخرون وقد أطال صاحب الفتح فى ذلك فألفت نظرك إليه . الحديث رواه الجماعة

(١) أى ينادون أو يسمون بذلك . ومعنى الغرة والتحجيل معروف . والمراد بذلك مايكون على مواضع الوضوء من الأمر النورانى

(٢) أى ويطيل تحجيله أيضا واقتصر على الغرة لدلالتها عليه . وآثرها بالذكر لكونها فى أشرف الأعضاء . وتعليق الأمر بالاستطاعة قرينة قاضية بعدم الوجوب ولذا لم يذهب إلى إيجابه أحد من الأئمة وهذا الحديث متفق عليه

(٣) أى إن أفضل دوائكم الحجامة . وذلك لأن دماء أهل الحجاز ومن فى معناهم رقيقة تميل إلى ظاهر أجسادهم لجذب الحرارة الخارجة لها إلى سطح البدن فهى أنجع وأنفع من كثير من الأدوية . والقسط عقار معروف فى الأدوية طيب الريح يتبخر به النفساء والأطفال كما فى النهاية . الحديث متفق عليه

(٤) الترائى تفاعل من الرؤية يقال تراءى القوم إذا رأى بعضهم بعضا . والمراد يرون أهل الغرف الخ والكوكب الدرى النجم الشديد الاضاءة منسوب إلى الدر لنصوع بياضه ووضوح ضيائه . والمراد بالغابر الباقى . والأفق الناحية . أى أن أهل الجنة ينظرون من فوقهم من أولى المنازل السامية وأرباب الدرجات العالية كالأنجم المشرقة الباقية بعد أفول غيرها فى أرجاء السماء لما بينهم من التفاوت فى المنازل

أَللهُ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ قَالَ بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ رِجَالٌ آمَنُوا بِاللهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ (١)

﴿رواه أبو سعيد الخدرى : كتاب بدء الخلق : باب ماجاء فى صفة الجنة وأنها مخلوقة﴾

إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ يُوضَعُ لَهُ عَلَى أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ كَمَا يَغْلِي الْمِرْجَلُ وَالْقُمْقُمُ (٢)

﴿رواه النعمان بن بشير : كتاب الرقاق : باب صفة الجنة والنار﴾

إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِداً وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ (٣) فَأُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

﴿روته عائشة : كتاب الصلاة : باب هل تنبش قبور مشركى الجاهلية﴾

بحسب درجاتهم فى الفضل . وعبر بالغابر لأنه لايبقى بعد غياب غيره إلا عظيم الكواكب الشديد الاشراق

(١) أى آمنوا بالله جل شأنه حق الايمان وصدقوا المرسلين حق التصديق المستلزم للزوم سبيلهم وسلوك جادتهم الرافع لدرجتهم فى عليين . وإلا لكان كل من فى قلبه مثقال حبة من إيمان وصدق مجرد تصديق وكان من أهل الغواية بلغ تلك الغاية . الحديث متفق عليه

(٢) الرجل مبهم يفسره مارواه مسلم أهون أهل النار عذابا أبو طالب . والأخمص مالايصل إلى الأرض من باطن القدم عند وطئها . والمرجل القدر . والقمقم إناء ضيق الرأس فارسى معرب . إنما كان أبو طالب أخف أهل النار عذابا لماله من الصنع الجميل حيث كان يحوط نبى الله صلى الله عليه وسلم ويناضل عنه ويغضب لغضبه ويؤازره على أمره فقوبل من اللطيف سبحانه بهذا التخفيف . الحديث متفق عليه

(٣) صدر ذلك منه صلى الله عليه وسلم حين ذكر له كنيسة بالحبشة فيها تصاوير

إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبدأُ بِهِ فِى يَوْمِنَا هٰذَا أَنْ نُصَلِّىَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحرَ فَمَنْ فَعلَ ذٰلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّىَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ عَجَّلَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِى شَىْءٍ (١) ﴿رواه البراء : كتاب العيدين : باب التكبير للعيد﴾

إِنَّ بَنِى إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ قَطَعُوهُ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةَ لَقَطَعْتُ يَدَهَا (٢)

﴿روته عائشة : كتاب المناقب : باب ذكر أسامة بن زيد﴾

تلك الصور صنعها أوائلهم ليشاهدوها فيتذكروا أحوال صالحيهم الصالحة فيقتفون آثارهم ويجتهدون كاجتهادهم ويعبدون الله تعالى عند قبورهم ثم خلف من بعدهم خلف جهلوا مرادهم ووسوس لهم الشيطان أن أسلافهم كانوا يعبدون هذه التماثيل ويعظمونها وطوع لهم مقارفة ذلك فحذر عليه الصلاة والسلام عن مشاكلتهم فى هذا العمل . سدا الذريعة المؤدية إلى مشاركتهم فى الوقوع فى شرك الزال . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(١) المراد باليوم يوم عيد النحر . وبالصلاة صلاة العيد . ومفعول ننحر محذوف أى الابل وحذف لدلالة الفعل عليه لأنه خاص بها وهو لها كالذبح لغيرها . والنسك مايتقرب به إلى الله جل شأنه . يريد ﷺ أنه لا ينبغى الاشتغال يوم العيد بشىء سوى التأهب للصلاة التى هى أول شىء يؤدى فى ذلك اليوم ثم يتلوها مايتلوها من الشعائر فمن وقف عند ذلك فقد أصاب ومن تعدى فقد أخطأ وليس فعله من الطاعة فى شىء والله تعالى ولى التوفيق . الحديث متفق عليه

(٢) سببه أن امرأة مخزومية سرقت فقالوا من يكلم فيها النبى صلى الله عليه وسلم أى يشفع لها فلم يجترئ أحد أن يكلمه فكلمه أسامة بن زيد فقال الخبر . وخص فاطمة رضى الله عنها بالذكر فى هذا المقام وأعاذ الله تعالى العضو الشريف من قربانه لأنها أعز أهله عنده فأراه المبالغة فى إثبات إقامة الحدود على كل مكلف ولو كان فرعامن

إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ (قَالَ) وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ (١)

﴿رواه ابن عمر : كتاب الأذان : باب أذان الأعمى إذا كان له من يخبره﴾

إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَبْرَصَ وَأَعْمَى وَأَقْرَعَ بَدَأَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ (٢) فَبَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ مَلَكًا فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ لَهُ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ فَقَالَ لَوْنٌ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا فَقَالَ أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ الْإِبِلُ (٣) فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ (٤) فَقَالَ يُبَارَكُ لَكَ فِيهَا . وَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ

فروع الشجرة المباركة لأن أحكام الحكم العدل لا تخصص بفريق دون آخر . والرأفة فيها ممتنعة لقوله تعالى جده فى حق من تعديا حده (ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) الحديث رواه الجماعة

(١) أى قاربت الدخول فى الصباح فليس المراد من الحديث ظاهره وهو الاعلام بظهور الفجر بل التحذير من طلوعه والتحضيض له على الأذان خيفة ظهوره وإلا لزم جواز تناول المفطرات بعد الطلوع لأنه صلى الله عليه وسلم جعل أذانه غاية الوقت المباح . الحديث متفق عليه

(٢) البدو ظهور الشيء بعد خفائه وذلك محال على العليم الخبير . والابتلاء الاختبار وحقيقته مستحيلة أيضا على من يعلم السر وأخفى فالمراد أنه جل شأنه قضى على هؤلاء أن يعاملهم معاملة الاختبار . ليظهر لخلقه من كان منهم من الاشرار أو الأخيار

(٣) أطلق على الأنعام فى الحديث مالا لأنه لا يختص بالمضروبات بل هو ماملكته اليد من كل شيء

(٤) هى الحامل التى مضى لحملها عشرة أشهر

فَقَالَ شَعَرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هٰذَا قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ وَأُعْطِيَ شَعَرًا حَسَنًا قَالَ فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ الْبَقَرُ قَالَ فَأَعْطَاهُ بَقَرَةً حَامِلًا وَقَالَ يُبَارَكُ لَكَ فِيهَا. وَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ يَرُدُّ اللّٰهُ إِلَيَّ بَصَرِي فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ قَالَ فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللّٰهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ قَالَ فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ الْغَنَمُ فَأَعْطَاهُ شَاةً وَالِدًا فَأُنْتِجَ هٰذَانِ وَوُلِّدَ هٰذَا (١) فَكَانَ لِهٰذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ وَلِهٰذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ وَلِهٰذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ. ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ (٢) فَقَالَ رَجُلٌ مِسْكِينٌ تَقَطَّعَتْ بِيَ الْجِبَالُ فِي سَفَرِي فَلَا بَلَاغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللّٰهِ ثُمَّ بِكَ (٣) أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي فَقَالَ لَهُ إِنَّ الْحُقُوقَ كَثِيرَةٌ فَقَالَ لَهُ كَأَنِّي أَعْرِفُكَ أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللّٰهُ فَقَالَ لَقَدْ وَرِثْتُ لِكَابِرٍ عَنْ كَابِرٍ (٤) فَقَالَ إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللّٰهُ إِلَى مَا كُنْتَ وَأَتَى

---

(١) راعى عرف الاستعمال حيث قال فى الشاة ولد وفى سابقتيها أنتج
(٢) أى فى شكله الذى كان عليه آن الاجتماع به تعريضا له بحالته الأولى وإيقاظا له ليكون ذلك أبلغ فى إقامة الحجة عليه (٣) الحبال الأسباب . والبلاغ ما يبلغ به المرء مأربه . أى نفدت الأسباب دون وصولى إلى ما أتوخاه وانقطعت بى الحيل فى طلب ما به قوام أمرى وليس لى ما أبلغ به غرضى الذى أرمى إليه إلا بالله الذى أنعم عليك ثم بك فأسألك بعيرا أتوصل به إلى مقصدى شكرا لله الذى أجزل لك الاحسان وغمرك بالامتنان (٤) أى لقد ملكت هذا المال حال كون كل واحد منهم كبيرا ورث عن كبير فكذب وكفر نعمة الله تعالى عليه

الْأَقْرَعَ فِى صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَاقَالَ هٰذَا فَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَارَدَّ عَلَيْهِ هٰذَا فَقَالَ إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللّٰهُ إِلَى مَا كُنْتَ وَأَتَى الْأَعْمَى فِى صُورَتِهِ فَقَالَ رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ (١) وَتَقَطَّعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِى سَفَرِى فَلَا بَلَاغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللّٰهِ ثُمَّ بِكَ أَسْأَلُكَ بِالَّذِى رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِى سَفَرِى فَقَالَ قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللّٰهُ بَصَرِى وَفَقِيرًا فَقَدْ أَغْنَانِى فَخُذْ مَاشِئْتَ فَوَاللّٰهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَىْءٍ أَخَذْتَهُ لِلّٰهِ (٢) فَقَالَ أَمْسِكْ مَالَكَ فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ فَقَدْ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْكَ وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ

﴿رواه أبو هريرة : كتاب أحاديث الأنبياء : باب ماذكر عن بنى إسرائيل﴾

إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِى الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً وَإِنَّهُ عَارَضَنِى الْعَامَ مَرَّتَيْنِ (٣) وَلَا أُرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجَلِى (٤) وَإِنَّكِ أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِى لَحَاقًا بِى (قَالَتِ الرَّاوِيَةُ)

---

(١) السبيل الطريق . وابن السبيل هو المسافر الكثير السفر المنقطع عن ماله سمى ابنا لها لملازمته إياها ملازمة الطفل لأمه

(٢) أى لاأشق عليك برد شيء أخذته لله تعالى من المال شكرا له سبحانه على ماتفضل به على من حسن الحال والله تعالى ولى التوفيق . الحديث متفق عليه

(٣) المعارضة المقابلة ومنه عارضت الكتاب بالكتاب أى قابلته به . أى أن جبريل عليه السلام كان يدارسنى القرآن كل عام مرة وإنه الخ والمفاعلة تشعر بأنه كان كل واحد منهما يقرأ تارة ويسمع أخرى

(٤) أى ولا أظنه إلاقترب أجلى . استنبط ذلك ﷺ من تكرار المعارضة لما تقرر عنده من أن المرء إذا قارب منتهى العمر يلزمه أن يضاعف العمل استكثارا لصالح الأعمال . فكأنه ينعى إليه نفسه ويخبره بقرب الارتحال

فَبَكَيْتُ فَقَالَ أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِى سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَوْ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ فَضَحِكْتُ لِذَلِكَ (١) ﴿روته فاطمة : كتاب المناقب : باب علامات النبوة﴾

إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ فِى خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةً فَخُذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ (٢) (قَالَ) فَوَاللهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَاهُمْ بِقَتَرَةِ الْجَيْشِ فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ (٣) وَسَارَ النَّبِىُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِى يُهْبَطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ (٤) فَقَالَ النَّاسُ حَلْ حَلْ فَأَلَحَّتْ فَقَالُوا خَلَأَتِ الْقَصْوَاءُ (٥) فَقَالَ النَّبِىُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا خَلَأَتِ الْقَصْوَاءُ وَمَا ذَاكَ لَهَا

---

(١) بكاء السيدة مماهاجم قلبها وأفعمه من الحزن على فراق شخصه الكريم ولكنه ﷺ عاجلها بالبشرى إشفاقا عليها فسرت وسرى عنها ماعراها من الكرب الجسيم وحق لها الاغتباط بهذه السيادة فهى لاريب مبشرة بحسن المآل ومنتهى السعادة الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٢) سبب هذا الخبر تقدم لك فى حديث أشيروا أيها الناس على الخ فانظره وخالد هذا هو الصحابى المشهور أسلم بعد ذلك وله من الفتوحات ماخلد له الذكرى فى القوم الآخرين . والغميم موضع قريب من مكة بين رابغ والجحفة . والطليعة مقدمة الجيش التى ترسل لتطلع على العدو وتستكشف أمره

(٣) قترة الجيش غبرته . والركوض الضرب بالقدم : يريد أن خالدا انطلق إلى قريش وصار يضرب مطيته استعجالا للسير لينذرهم بقدومه ﷺ

(٤) الثنية هى ماارتفع فى الجبل كالعقبة فيه والمراد بها ثنية المرار موضع بين مكة والمدينة من طريق الحديبية

(٥) حل حل لفظ يزجر به الدابة إذا حملت على السير . وإلحاحها تماديها فى البروك . والخلأ الحزن والصعوبة . والقصواء اسم لناقته ﷺ

بِخُلُقٍ وَلٰكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ (١) ثُمَّ قَالَ وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَا يَسْأَلُونِى خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللّٰهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا (٢) ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَثَبَتْ قَالَ فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَةِ عَلَى ثَمَدٍ قَلِيلِ الْمَاءِ يَتَرَبَّضُهُ النَّاسُ تَرَبُّضًا فَلَمْ يُلْبِثْهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ (٣) وَشُكِىَ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَطَشُ فَانْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ فَوَاللّٰهِ مَازَالَ يَجِيشُ لَهُمْ بِالرِّىِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ (٤) فَبَيْنَمَاهُمْ كَذٰلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِىُّ فِى نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خُزَاعَةَ وَكَانُوا عَيْبَةَ نُصْحِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةَ (٥) فَقَالَ إِنِّى تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَىٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَىٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ

---

(١) أى ماصعبت القصواء كما حسبتم وليس ذاك الخلاء لها بعادة ولكن منعها مانع الفيل عن دخول مكة لأنهم لودخلوها على تلك الهيئة وصدهم قريش عن ذلك لوقع بينهم مايفضى إلى سفك الدماء وإثارة الدهماء ولكن سبق فى العلم القديم أنه يدخل فى الاسلام منهم جمع عظيم

(٢) الخطة الحال والأمر . والحرمات جمع حرمة وهى مالايحل انتهاكه . والمراد بالاعطاء الاجابة أى لايطلبون امرا فيه تعظيم ماحرم الله شأنه إلا أجبتهم إليه

(٣) الثمد بمعنى مايتلوه . والتربض جمع الماء بالكفين أى لحاد عنهم وسار حتى نزل بأبعد مكان فى ذلك الموضع فيه قليل من الماء يجمعه الناس بأكفهم جمعا لقلته فلم يتركوه يقيم حتى نزحوه

(٤) الكنانة ظرف عربى توضع فيه السهام . والجيشان الفوران . والصدور الرجوع عن المقصد أى فأخرج سهما من ظرفه ثم أمرهم أن يضعوه فى ذلك الثمد فوضعوه فيه فمازال يفور ويرتفع وهم يشربون لازالة مابهم من الأوار حتى رجعوا عنه وهم رواء

(٥) العيبة مستودع الثياب والعرب تكنى عن الصدور بالعياب أى أنهم موضع

الْحُدَيْبِيَةِ وَمَعَهُمُ الْعُوذُ الْمَطَافِيلُ وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ (١) فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ وَلٰكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهِكَتْهُمُ الْحَرْبُ وَأَضَرَّتْ بِهِمْ فَإِنْ شَاؤُوا مَادَدْتُهُمْ مُدَّةً وَيُخَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ فَإِنْ أَظْهَرْ فَإِنْ شَاؤُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا (٢) وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هٰذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي (٣) وَلَيُنْفِذَنَّ اللهُ أَمْرَهُ (٤) فَقَالَ بُدَيْلٌ سَأُبَلِّغُهُمْ مَا تَقُولُ

سره ﷺ ومستودع أمانته كما أن العيبة مستودع شعار الانسان ومستقر رياشه وتهامة مكة وماحولها

(١) الأعداد جمع عد وهو الماء الذى لانقطاع لمادته . والعوذ جمع عائذ وهى الناقة القريبة العهد بالوضع . والمطافيل جمع مطفل وهى التى معها طفلها . يريد أنهم خرجوا من ديارهم ومعهم من الابل ذوات الدر والأطفال ليتزودوا بألبانها ولا يرجعون عن غيهم حتى يرجعوا بالمقاتلة ويصدوك عن أن تطوف بالبيت

(٢) أى فان شاءوا ضربت بينى وبينهم مدة تضع الحرب فيها أوزارها ويخلوا بينى وبين غيرهم من مشركى العرب وغيرهم فان أظهر وأنتصر عليهم فقد تنجز وعد ربى بنصر رسوله وغلبة جنده فان شاءوا بعد ذلك ودخلوا فى دين الله كما دخل الناس فعلوا ذلك وإن لم أظفر فقد استراحوا من جهد القتال ومشقة النضال . وهذا التردد ليس شكا فى وعد الله تعالى أنه سينصره ويظهره على الدين كله بل على سبيل التنزل وفرض الأمر على زعم الخصم (٣) السالفة صفحة العنق . وللعنق سالفتان فى جانبيه وكنى بذلك عن القتل أى أن لى من الحول والقوة بالله جل شأنه وعظم سلطانه ما يقتضى أن أقاتل عن دينه وأذود عنه لو انفردت حتى تنفرد سالفتى

(٤) فى الاتيان بهذا الجزم بعد ذلك التردد تنبيه على أنه لم يورده إلا على سبيل المجاراة فهو لاريب فى غاية الحسن وأعلى طبقات البلاغة

قَالَ فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا قَالَ إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هٰذَا الرَّجُلِ وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا فَقَالَ سُفَهَاؤُهُمْ لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ وَقَالَ ذُو الرَّأْيِ مِنْهُمْ هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا فَحَدَّثَهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ أَيْ قَوْمِ أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ قَالُوا بَلَى قَالَ أَوَلَسْتُ بِالْوَلَدِ قَالُوا بَلَى قَالَ فَهَلْ تَتَّهِمُونِي قَالُوا لَا قَالَ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظٍ فَلَمَّا بَلَّحُوا عَلَيَّ جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي (١) قَالُوا بَلَى قَالَ فَإِنَّ هٰذَا قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ اقْبَلُوهَا وَدَعُونِي آتِيهِ قَالُوا ائْتِهِ فَأَتَاهُ فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذٰلِكَ أَيْ مُحَمَّدُ أَرَأَيْتَ إِنِ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَاحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ (٢) وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى فَإِنِّي وَاللّٰهِ لَأَرَى وُجُوهًا وَإِنِّي لَأَرَى أَشْوَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفِرُّوا وَيَدَعُوكَ (٣) فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ

---

(١) الاستنفار طلب النفرة والخروج إلى النصرة . وعكاظ سوق بصحراء بين نخلة والطائف . والتبلح التمنع . يريد أنه دعاهم إلى القتال والنصرة فأبوا عليه

(٢) الاجتياح بمعنى الاهلاك والاستئصال

(٣) حذف الجزاء من قوله وإن تكن الأخرى رعاية للأدب واحتراما لمقام النبوة أى وإن تكن الدولة لقريش لا آمنهم عليك من إيصال المكروه إليك . والمراد بالوجوه أعيان القوم . والأشواب الأخلاط . والخليق بالشيء الحقيق به

اُمْصُصْ بَظْرَ اللَّاتِ (١) أَنَحْنُ نَفِرُّ عَنْهُ وَنَدَعُهُ فَقَالَ مَنْ ذَا فَقَالُوا أَبُو بَكْرٍ قَالَ أَمَا وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَوْلَا يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِى لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لَأَجَبْتُكَ (٢) قَالَ وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكُلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ (٣) وَالْمُغِيرَةُ ابْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ فَكُلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةُ بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ وَقَالَ لَهُ أَخِّرْ يَدَكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَفَعَ عُرْوَةُ رَأْسَهُ فَقَالَ مَنْ هٰذَا قَالُوا الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَقَالَ أَىْ غُدَرُ أَلَسْتُ أَسْعَى فِى غَدْرَتِكَ (٤) وَكَانَ الْمُغِيرَةُ صَحِبَ قَوْمًا فِى الْجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّا الْإِسْلَامُ فَأَقْبَلُ وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِى شَيْءٍ (٥) ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَيْنَيْهِ (٦)

---

(١) البظر ما تقطعه الخافضة من بضع المرأة عند الختان . واللات اسم صنم كانت تعبده قريش من دون الله تعالى . وقد كان من عادة العرب الشتم بذلك ولكن بلفظ الأم فاستعار الصديق ذلك لذلك مبالغة فى سب عروة وإهانة لمعبوده . والذى حمله على ذلك ما أغضبه به من نسبة رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه إلى الفرار

(٢) أى لولا نعمة لك على لم أكافئك عليها لأجبتك (٣) أى على عادة العرب من أخذ الرجل لحية من يخاطبه لاسيما عند الملاطفة (٤) غدر معدول عن غادر مبالغة فى وصفه بالغدر والمعنى يا غدر ألست أسعى فى دفع شر خيانتك ببذل المال عنك

(٥) أى لا أتعرض له ولا آخذه وذلك لكونه أخذه غدرا لأن أموال المشركين وإن كانت غنيمة عند القهر والغلبة لكنها مصونة عند الأمن فأخذها عند ذلك غدر وغدرهم محظور كغيرهم من المسلمين وإنما تباح أموالهم بالمحاربة والمغالبة (٦) أى ينظر إليهم

قَالَ فَوَاللهِ مَا تَنَخَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِى كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيماً لَهُ (١) فَرَجَعَ عُرْوَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ أَىْ قَوْمِ وَاللهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ وَكِسْرَى وَالنَّجَاشِيِّ وَاللهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكاً قَطُّ يُعَظِّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعَظِّمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ مُحَمَّداً وَاللهِ إِنْ يَتَنَخَّمُ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِى كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيماً لَهُ وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ فَاقْبَلُوهَا فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِى كِنَانَةَ دَعُونِى آتِيهِ فَقَالُوا ائْتِهِ فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِىِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هٰذَا فُلَانٌ وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعَظِّمُونَ الْبُدْنَ فَابْعَثُوهَا لَهُمْ

بمؤخر عينيه نظرا طويلا شزرا (١) ذلك الدلك على سبيل التيمن بما لفظه الطاهر المعصوم ﷺ وابتدار الأمر الاسراع إلى فعل ما أمروا به. والوضوء بالفتح ما يتوضأ به والمراد هنا ما فضل منه صلى الله عليه وسلم أو ما باشر الأعضاء الشريفة عند الوضوء: وإحداد النظر إدامته. وإنما فعلوا ذلك بحضرة عروة وبالغوا فيه إشارة منهم إلى الرد على ما خشيه من فرارهم. وكأنهم قالوا بلسان الحال من يحب إمامه هذه المحبة ويكبره هذا الاكبار كيف يظن به أنه يفر عنه ويسلمه لعدوه بل هم أشد ارتباطا واغتباطا به وبنصره المؤزر من القبائل التى يراعى بعضها بعضا بمجرد القرابة والرحم

فَبُعِثَتْ لَهُ (١) وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُلَبُّونَ فَلَمَّا رَأَى ذَٰلِكَ قَالَ سُبْحَانَ اللهِ مَا يَنْبَغِي لِهٰؤُلَاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ رَأَيْتُ الْبُدْنَ قَدْ قُلِّدَتْ وَأُشْعِرَتْ . (٢) فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ فَقَالَ دَعُونِي آتِيهِ فَقَالُوا ائْتِهِ فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هٰذَا مِكْرَزٌ وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ سَهُلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ (٣) فَقَالَ هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَاتِبَ (٤) فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اكْتُبْ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ فَقَالَ سُهَيْلٌ أَمَّا الرَّحْمٰنُ فَوَاللهِ مَا أَدْرِي مَا هِيَ (٥) وَلٰكِنِ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللّٰهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ (٦)

---

(١) البعث الاثارة أى أثير وهاله وكل شىء أثرته فقد بعثته

(٢) تقليد البدن تعليق شىء فى عنقها لتعلم أنها هدى وإشعارها طعنها فى سنامها بحيث يسيل دمها ليكون ذلك علامة أيضا لذلك (٣) استدل بمجىء سهيل على سهولة الأمر لأن للأسماء تأثيرا فى مسمياتها وللمسميات تأثرا عن أسمائها فى الحسن والقبح والخفة والثقل واللطافة والكثافة . ولما كان بين الألفاظ ومعانيها من الارتباط ما بين الأرواح والأجسام عبر العقل من الدال إلى المدلول وقد عبر صلى الله عليه وسلم من اسم سهيل إلى سهولة أمرهم فكان الأمر طبق الاخبار والله تعالى ولى التوفيق

(٤) الكاتب هو الامام على كرم الله وجهه كما صرح به غير واحد من أصحاب الحديث

(٥) أى ماهذه الكلمة (٦) أى لأنه عليه الصلاة والسلام كان يكتب كذلك

فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ وَاللهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اُكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ ثُمَّ قَالَ هٰذَا مَاقَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ فَقَالَ سُهَيْلٌ وَاللهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ مَاصَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ وَلٰكِنِ اُكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي . اُكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَنْ تُخَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَنَطُوفَ بِهِ فَقَالَ سُهَيْلٌ وَاللهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّا أُخِذْنَا ضَغْطَةً (١) وَلٰكِنْ ذٰلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَكَتَبَ فَقَالَ سُهَيْلٌ وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ قَالَ الْمُسْلِمُونَ سُبْحَانَ اللهِ كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا فَبَيْنَمَاهُمْ كَذٰلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلِ ابْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَرْسُفُ فِي قُيُودِهِ (٢) وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ سُهَيْلٌ هٰذَا يَامُحَمَّدُ أَوَّلُ مَاأُقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ

في بدء الاسلام . روى أنه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يكتب باسمك اللهم إلى أن نزل بسم الله مجريها فأمر بكتابة بسم الله حتى نزل قل ادعوا الله أو ادعو الرحمن فأمر بكتابة بسم الله الرحمن إلى أن نزلت آية النمل فأمر بكتابة بسم الله الرحمن الرحيم

(١) أى لانخلى بينك وبين البيت الحرام فتتحدث العرب أنا أخذنا قهراً

(٢) الرسف مشى المقيد أى يمشى بطيئا بسبب قيوده . وكان حبسه أبوه سهيل حين أسلم وعذب فى الله تعالى فخرج من السجن وتنكب الطريق وركب الجبال حتى وصل إلى المسلمين

إلَىَّ فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنا لم نقض الكتاب بعد (١) قال فوالله إذاً لم أصالحك على شيء أبداً . قال النبي صلى الله عليه وسلم فأجزه لي (٢) قال ما أنا بمجيزه لك فقال بلى فافعل قال ما أنا بفاعل قال مكرز بل قد أجزناه لك (٣) قال أبو جندل أي معشر المسلمين أرد إلى المشركين وقد جئت مسلماً ألا ترون ما قد لقيت (٤) وكان قد عذب عذاباً شديداً في الله فقال عمر بن الخطاب فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ألست نبي الله حقاً قال بلى قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطي الدنية في ديننا إذاً قال إني رسول الله ولست أعصيه (٥) وهو ناصري قلت أوليس كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به قال بلى فأخبرتك أنا نأتيه العام قلت لا قال فإنك آتيه ومطوف به . قال فأتيت أبا بكر فقلت يا أبا بكر أليس هذا نبي الله حقاً قال بلى قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطي الدنية في ديننا قال أيها الرجل إنه رسول الله وليس يعصي ربه وهو ناصره

---

(١) أي لم نفرغ من كتابته الآن (٢) أي امض لي قولي فيه فلا أرده إليك

(٣) لم يعتد عليه الصلاة والسلام بقول مكرز ورد أبا جندل إلى قومه لأن ما عليه المعول هو قول رئيسه الأول

(٤) روى أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال له عند ذلك اصبر واحتسب فانا لا نغدر وإن الله جاعل لك فرجا ومخرجا

(٥) ظاهر في أنه صلى الله عليه وسلم لم يفعل شيئا من ذلك إلا بوحي من السيد المالك

فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ (١) فَوَاللهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قُلْتُ أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَنَطُوفُ بِهِ قَالَ بَلَى . أَفَأَخْبَرَكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ قُلْتُ لَا قَالَ فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ قَالَ عُمَرُ فَعَمِلْتُ لِذٰلِكَ أَعْمَالًا (٢) قَالَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا قَالَ فَوَاللهِ مَاقَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذٰلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (٣) فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ مَالَقِيَ مِنَ النَّاسِ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ يَانَبِيَّ اللهِ أَتُحِبُّ ذٰلِكَ أُخْرُجْ ثُمَّ لَا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ

---

(١) الغرز للابل كالركاب للفرس . يريد بذلك التمسك بأمره كما يتمسك بغرز الراكب حال سيره وفى جواب الصديق للفاروق رضى الله تعالى عنهما بنظير ما أجابه صلى الله تعالى عليه وسلم إرشاد إلى أنه أكمل الصحابة وأعلمهم بأمور الدين وأشدهم موافقة لأمر الله جل شأنه وقلبه على قلب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأعرفهم بشؤونه وأحواله

(٢) الاشارة إلى التوقف الذى صدر منه . روى أنه قال لقد دخلنى أمر عظيم وراجعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مراجعة ماراجعته مثلها قط . هذا ولم يكن ذلك شكا منه فى الدين معاذ الله تعالى بل ليقف على الحكمة وتنكشف له الشبهة وللحث على إذلال أهل الضلال كما عرف من صلابته وقوته فى نصرة الدين . والمراد بالأعمال ماورد تفسيرها عنه فى بعض الروايات فقد كان يقول مازلت أتصدق وأصوم وأصلى وأعتق خوفا من الذى صنعت يومئذ

(٣) إرجاء الاجابة منهم رجاء نزول الوحى بابطال الصلح . أو لما أدهشهم من صورة الحال فاستغرقوا فى الفكر لما لحقهم من الذل عند أنفسهم مع ظهور قوتهم واقتدارهم فى اعتقادهم على بلوغ مقصدهم وقضاء نسكهم بالغلبة والقهر

فخرج فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا (١) وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا (٢) غما ثم جاءه نسوة مؤمنات فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن (٣) حتى بلغ بعصم الكوافر فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له فى الشرك فتزوج إحداهما معاوية بن أبى سفيان والأخرى صفوان بن أمية ثم رجع النبى صلى الله عليه وسلم إلى المدينة فجاءه أبو بصير رجل من قريش : وهو مسلم فارسلوا فى طلبه رجلين فقالوا العهد الذى جعلت لنا فدفعه إلى الرجلين فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا يأكلون من تمرهم فقال أبو بصير لأحد الرجلين والله إنى لأرى سيفك هذا يا فلان جيدا فاستله الآخر فقال أجل (٤) والله إنه لجيد لقد جربت به

---

(١) أى لأنه لم يبق بعد ذلك غاية تنتظر

(٢) أى من شدة الازدحام غما على عدم المبادرة إلى الامتثال

(٣) أى فاختبروهن بما يغلب على ظنكم مطابقة قلوبهن لألسنتهن فى الايمان وتتمة الآية (الله أعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار) أى إلى أزواجهن الكفرة لقوله تعالى (لاهن حل لهم ولاهم يحلون لهن وآتوهم ما أنفقوا) أى ما دفعوا إليهن من المهور (ولا جناح عليكم أن تنكحوهن إذا آتيتموهن أجورهن) أى مهورهن (ولا تمسكوا بعصم الكوافر) أى بما تعتصم به الكافرات من عقدة النكاح . والمراد نهى المؤمنين عن المقام على نكاح المشركات . والنهى عن الارجاع فى الآية لايعد نقضا لما اصطلحوا عليه لأن معاهدة الصلح وقعت على رد الرجال لاالنساء (٤) أجل بمعنى نعم

ثُمَّ جَرَّبْتُ فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْهِ فَأَمْكَنَهُ مِنْهُ فَضَرَبَهُ بِهِ حَتَّى بَرَدَ (١) وَفَرَّ الآخَرُ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَعْدُو (٢) فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَآهُ لَقَدْ رَأَى هٰذَا ذُعْرًا (٣) فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُتِلَ وَاللهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ يَانَبِيَّ اللهِ قَدْ وَاللهِ أَوْفَى اللهُ ذِمَّتَكَ قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ثُمَّ أَنْجَانِي اللهُ مِنْهُمْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْلُ أُمِّهِ مِسْعَرَ حَرْبٍ (٤) لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ (٥) فَلَمَّا سَمِعَ ذٰلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُدُّهُ إِلَيْهِمْ فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سِيفَ الْبَحْرِ (٦) قَالَ وَيَتَفَلَّتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلٍ فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عِصَابَةٌ (٧) فَوَاللهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ

---

(١) أى مات . وهذا تعبير باللازم لأن الانسان إذا مات برد وخمدت حواسه وسكنت جوارحه

(٢) العدو المشى السريع

(٣) الذعر بالضم الخوف وبالفتح التخويف كالاذعار

(٤) الضمير لأبى بصير . وهذه كلمة ذم تقولها العرب ولا يقصدون معنى مافيها من الذم لأن الويل الهلاك والثبور كقولهم لأمه الويل . والمراد هنا التعجب من إقدامه على الحرب والنهوض لها وإسعار نارها

(٥) أى لو كان له أحد ينصره ويؤازره على إيقاد نار الحرب لأثار الفتنة وأفسد الصلح

(٦) سيف البحر ساحله فى موضع يسمى العيص كما فى الخبر وهو على طريق أهل مكة إذا قصدوا الشام

(٧) العصابة الجماعة لا واحد لها من لفظها وهى ما بين العشرة إلى الأربعين

إِلَى ٱلشَّامِ إِلَّا ٱعْتَرَضُوا لَهَا (١) فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُنَاشِدُهُ بِٱللهِ وَٱلرَّحِمِ لَمَا أَرْسَلَ فَمَنْ أَتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ (٢) فَأَرْسَلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَأَنْزَلَ ٱللهُ تَعَالَى وَهُوَ ٱلَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ (٣) حَتَّى بَلَغَ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَاهِلِيَّةِ . وَكَانَتْ حَمِيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يُقِرُّوا أَنَّهُ نَبِيُّ ٱللهِ وَلَمْ يُقِرُّوا بِبِسْمِ ٱللهِ ٱلرَّحْمٰنِ ٱلرَّحِيمِ وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْبَيْتِ

﴿ رواه المسور بن مخرمة : كتاب الشروط : باب الشروط فى الجهاد الخ ﴾

---

(١) العير القافلة . واعتراضهم لها وقوفهم فى طريقها بالعرض . وذلك كناية عن منعهم لها من المسير

(٢) أى تسأله بالقريب المجيب وبحق القرابة إلا أرسل إلى أبى بصير وأصحابه بالامتناع عن إيذاء قريش فمن أتاه منهم مسلما فهو آمن من الرد

(٣) أى منع أيدى كفار مكة عنكم . ويريد ببطن مكة الحديبية . واطلاقه عليها مبالغة فى القرب . وأظفركم أى نصركم عليهم وتمام الآية إلى الغاية (وكان الله بما تعملون بصيرا * هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام والهدى معكوفا) أى محبوسا (أن يبلغ محله ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات) موجودون بمكة مع الكفار (لم تعلموهم) بصفة الايمان (أن تطؤهم) أى تهلكوهم مع الكفرة لو أذن لكم فى الفتح (فتصيبكم منهم معرة) أى إثم (بغير علم) منكم به ولكن لم يؤذن فيه حينئذ (ليدخل الله فى رحمته من يشاء) وهم أولئك المؤمنون وذلك بأمنهم وتوفيقهم إلى إقامة مراسم العبادة على الوجه الأتم (لو تزيلوا) أى تميزوا عن أهل الكفر (لعذبنا الذين كفروا منهم عذابا أليما) وذلك يكون بالاذن بالفتح (إذ جعل الذين كفروا فى قلوبهم الحمية) الآية أى جعلوها فى قلوبهم راسخة . وجوارحهم لها راضخة ومعناها الأنفة من الاذعان للحق الحقيق بالتصديق : والله تعالى ولى التوفيق

إِنَّ خَيْرَ دُورِ الأَنْصَارِ دَارُ بَنِى النَّجَّارِ (١) ثُمَّ بَنِى عَبْدِ الأَشْهَلِ ثُمَّ دَارُ بَنِى الْحَرِثِ ثُمَّ بَنِى سَاعِدَةَ وَفِى كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ . ثُمَّ قَالَ . قَالَ سَعْدٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَارَسُولَ اللّٰهِ خَيْرُ دُورِ الأَنْصَارِ فَجَعَلَنَا آخِراً (٢) فَقَالَ أَوَلَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ (٣)

﴿ رواه أبو حميد الساعدى : كتاب المناقب : باب فضل دور الأنصار ﴾

إِنَّ رِجَالاً يَتَخَوَّضُونَ فِى مَالِ اللّٰهِ بِغَيْرِ حَقٍّ فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٤)

﴿ رواه خولة : كتاب فرض الخمس : باب فان لله خمسه وللرسول ﴾

إِنَّ رَجُلاً حَضَرَهُ الْمَوْتُ فَلَمَّا يَئِسَ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ إِذَا أَنَا مِتُّ فَاجْمَعُوا لِى حَطَباً كَثِيراً وَأَوْقِدُوا فِيهِ نَاراً حَتَّى (٥) إِذَا أَكَلَتْ لَحْمِى وَخَلَصَتْ إِلَى عَظْمِى

---

(١) أى أن أفضل قبائلهم بنو النجار الخ فهو من إطلاق المحل وإرادة الحال . يريد أن الفضل حاصل فى جميعهم وإن تفاوتت فيهم مراتبه بحسب سبقهم إلى الاسلام وآثارهم فيه

(٢) أى فضل بعض الثاوين بتلك الدور على بعض فجعلنا آخرا فى الذكر

(٣) أى أو ليس بكافيكم أن تكونوا من الخيار الذين فضلوا على كثير ممن خلق تفضيلا . وهذا الحديث متفق عليه

(٤) التخوض تكلف الخوض . والأصل فى الثانى المشى فى الماء وتحريكه ثم فى التلبس بالأمر والتصرف فيه . والمراد بمال الله ماجعل لمصالح المسلمين . وأضافه إليه جل شأنه تشريفا وتخويفا للمتخوض فيه بمالا يرضيه . والمعنى أن الذين يتصرفون فيما خصصه الله تعالى للمصلحة العامة بماتهوى أنفسهم فأولئك لهم عذاب أليم (يوم لاينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم) والله تعالى ولى التوفيق

(٥) غاية المحذوف يستلزمه التركيب أى وألقونى فيها حتى الخ

فَامْتَحَشَتْ (١) فَخُذُوهَا فَاطْحَنُوهَا ثُمَّ انْظُرُوا يَوْمًا رَاحًا فَاذْرُوهُ فِى الْيَمِّ (٢) فَفَعَلُوا فَجَمَعَهُ اللّٰهُ فَقَالَ لَهُ لِمَ فَعَلْتَ ذٰلِكَ قَالَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَغَفَرَ اللّٰهُ لَهُ (٣)

﴿رواه حذيفة : كتاب أحاديث الأنبياء : باب ما ذكر عن بنى إسرائيل﴾

إِنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِى إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ (٤) فَخَرَجَ فِى الْبَحْرِ فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا فَأَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا (٥) فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ فَرَمَى بِهَا فِى الْبَحْرِ (٦) فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِى كَانَ أَسْلَفَهُ فَإِذَا بِالْخَشَبَةِ فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطَبًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الزكاة : باب ما يستخرج من البحر﴾

إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللّٰهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ (٧)

﴿روته عائشة : كتاب الأدب : باب لم يكن النبى ﷺ فاحشا ولا متفحشا﴾

---

(١) أى احترقت أى تلك العظام التى دل عليها مفردها المضاف إلى الضمير

(٢) اليوم الراح شديد الريح . واليم البحر

(٣) فيه أن القلب إذا أشعر الخشية وأشرب الرهبة ممن تجرأ على محارمه تعالى وتعدى حدوده لا يحرم وارف فضله الشامل لذلك الموصى الذى قال لبنيه عند ذلك كما فى الخبر «إنى لم أعمل خيرا قط» فلما خشيه غفر له ماغشيه (إنه هو الغفور الرحيم) الحديث متفق عليه

(٤) فى بعض الروايات إلى أجل مسمى

(٥) أى قورها حتى صارت جوفاء

(٦) يقصد بذلك الرمى أن القادر على كل شىء يوصلها لرب المال ولذا حقق الله جل شأنه أمله بحسن ظنه وصدق نيته . وهذا الحديث أخرجه النسائى

(٧) سببه أن رجلا استأذن عليه عليه الصلاة والسلام فلما رآه قال بئس أخو

إنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا وَرُبَّمَا قَالَ أَذْنَبَ ذَنْبًا (١) فَقَالَ رَبِّ أَذْنَبْتُ ذَنْبًا وَرُبَّمَا قَالَ أَصَبْتُ فَاغْفِرْ فَقَالَ رَبُّهُ أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا فَقَالَ رَبِّ أَذْنَبْتُ أَوْ أَصَبْتُ آخَرَ فَاغْفِرْهُ فَقَالَ أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا وَرُبَّمَا قَالَ أَصَابَ ذَنْبًا فَقَالَ رَبِّ أَصَبْتُ أَوْ قَالَ أَذْنَبْتُ آخَرَ فَاغْفِرْهُ لِي فَقَالَ أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثَلَاثًا فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ (٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب التوحيد : باب قوله تعالى يريدون أن يبدلوا كلام الله﴾

العشيرة وبئس ابن العشيرة فلما جلس تطلق فى وجهه وانبسط إليه فلما انطلق الرجل قالت له الراوية يارسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا و كذا ثم تطلقت فى وجهه وانبسطت إليه فقال ياعائشة متى عهدتنى فاحشا الخبر . والرجل المشار إليه كان من جفاة الأعراب وكان يقال له الأحمق المطاع ومن كانت هذه شاكلته فتطلب مجاملته مداراة له وأمنا من غائلته وليس هذا من المحظور فى شيء . وهذا الحديث أصل فى المداراة . وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى

(١) كذا تكرر هذا الشك فى هذ الحديث وفى رواية بدون تكرار ولفظها عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيما يحكى عن ربه عز وجل قال أذنب عبد ذنبا . وكذا فى بقية المواضع

(٢) أى إذا كان هذا دأبه يقترف الذنب فيستغفر لكن هذا الاستغفار هو الذى يثبت معناه فى القلب مقارنا للسان لتنحل به عقدة الاصرار ويحصل معه الاقلاع والندم أمامن استغفر بلسانه وفى قلبه رجس الاصرار فهذا الذى يفتقر استغفاره إلى استغفار (ومن يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما) وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائى

إِنَّ عَبْدَ ٱللهِ رَجُلٌ صَالِحٌ (١)

﴿روته حفصة : كتاب المناقب : باب مناقب عبد الله بن عمر﴾

إِنَّ عِفْرِيتًا مِنَ ٱلْجِنِّ تَفَلَّتَ عَلَيَّ ٱلْبَارِحَةَ . أَوْ قَالَ كَلِمَةً نَحْوَهَا . لِيَقْطَعَ عَلَيَّ ٱلصَّلَاةَ فَأَمْكَنَنِي ٱللهُ مِنْهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي ٱلْمَسْجِدِ حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي فَرَدَّهُ ٱللهُ خَاسِئًا (٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الصلاة : باب الأسير أو الغريم يربط فى المسجد﴾

---

(١) عبد الله هو ابن عمر رضى الله عنهما . كان من صلاحه أنه لاينام من الليل إلاقليلا وكان عالما مجتهدا لزوما للسنة فرورا من البدعة ناصحا للأمة . وقال مالك بلغ عبد الله بن عمر ستا وثمانين سنة وأفتى فى الاسلام ستين سنة ونشر نافع عنه علما جما . وقال سفيان الثورى كان من عادته أنه إذا أعجبه شىء من ماله تصدق به وكان رقيقه عرفوا ذلك فربما شمر أحدهم ولزم المسجد والاقبال على الطاعة فاذا راه على تلك الحالة أعتقه فقيل له إنهم يخدعونك فقال من خدعنا بالله انخدعنا له . والله تعالى ولى التوفيق . الحديث متفق عليه

(٢) العفريت النافذ فى الأمر المبالغ فيه مع خبث ودهاء . ويطلق على المتمرد من الجن والانس ولذا خصصه هنا بالأول . وتفلت بمعنى تعرض لى فلتة أى بغتة والبارح كل زائل ومنه سميت البارحة . والمراد بالسارية الاسطوانة . والخاسىء المبعد المطرود . فيه إشارة إلى أنه صلى الله عليه وسلم كان فى اقتداره ذلك إلا أنه أراد كمال دعوة أخيه فى النبوة بترك شىء تضمنه ذلك الملك العظيم وإلا فذلك الملك ليس مجرد ربط جنى مارد فى بعض الأعمدة بل سائر ماتضمنه قول المجيب جلت قدرته (فسخرنا له الريح تجرى بأمره رخاء حيث أصاب) الآيات . وبعد فى الآية بمعنى غير أى لايصح لأحد غيرى كقوله تعالى (فمن يهديه من بعد الله) أى غيره

إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي(١)

﴿روته عائشة : كتاب أبواب التهجد : باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم﴾

إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ(٢) لَا يَدْخُلُ

واستعطاؤه منه سبحانه لم يكن حرصا على الاستبداد بما لا يعطيه غيره لأنه لم يطلب ذلك إلا باذن منه تبارك وتعالى فان الأنبياء صلوات الله تعالى وسلامه عليهم لا يطلبون إلا ما يؤذن لهم فيه . وجائز أن العليم عز وجل قد أعلمه بأنه إن سأل ذلك كان أصلح لأمره وأعلمه بأنه لا صلاح فيه لغيره لأنه أرسل فى زمن الجبارين وتفاخرهم بالملك وذلك يستلزم أن يستوهب ملكا زائدا على الممالك زيادة خارقة للعادة بالغة حد الاعجاز ليكون ذلك دليلا على نبوته قاهرا المبعوث إليهم ولن تكون معجزة حتى تخرق العادات ومعجزة كل نبي بما اشتهر فى عصره . ألا ترى أنه لما اشتهر السحر وغلب فى عهد الكليم عليه السلام جاءهم بما تلقف ما أتوا به . ولما اشتهر الطب فى عهد المسيح عليه السلام جاءهم بابراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى باذن الله تعالى ولما اشتهرت البلاغة فى عهد خاتم الأنبياء صلى الله عليه وسلم أتاهم بكلام هزم اقتدار فصحائهم وأقعدهم عن مباراته وسجل عجزهم عن مجاراته حيث قال (لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا) الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(١) سببه أنه قيل للراوية كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان فقالت ما كان يزيد فى رمضان ولا فى غيره على إحدى عشرة ركعة يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى ثلاثا فقلت يارسول الله أتنام قبل أن توتر قال الخبر أى لأن القلب إذا قويت فيه الحياة لا ينام نامت الأعضاء وقلبه الشريف أقوى القلوب حياة يا أولى الألباب . وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى

(٢) الريان مشتق من الرى وهو مناسب لحال الصائمين لأنهم بتعطيشهم أنفسهم فى الحياة الدنيا يدخلون منه ليكونوا من الظمأ آمنين . وتخصيص الرى بالذكر دون الشبع لكونه أشق على الصائم منه

مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ يُقَالُ أَيْنَ الصَّائِمُونَ فَيَقُومُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ(١)

﴿رواه سهل : كتاب الصوم : باب الريان للصائمين﴾

إِنَّ فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةً مِنْ لُؤْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ عَرْضُهَا سِتُّونَ مِيلًا(٢) فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ مَا يَرَوْنَ الْآخَرِينَ يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ وَجَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ(٣) آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا . وَجَنَّتَانِ مِنْ كَذَا(٤) آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا . وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِدَاءُ الْكِبْرِ عَلَى وَجْهِهِ(٥) فِي جَنَّةِ عَدْنٍ(٦)

﴿رواه عبد الله بن قيس : كتاب التفسير : باب حور مقصورات فى الخيام﴾

---

(١) كرر نفى دخول الغير منه للتأكيد إظهارا لفضل الصيام والصيام . الحديث متفق عليــــه

(٢) وصف لاحدى الخيام المشار إليها فى سورة الرحمن . واللؤلؤة من ضروب الدر والميل ثلث فرسخ والفرسخ اثنا عشر ألف ذراع أوعشرة آلاف على خلاف فى ذلك بين أهل اللغة وقد يراد بهذا التقدير التحديدأو التكثير

(٣) خبر لمـا يتلوه والجملة خبرلمتلوه ففى التركيب تقديم وتأخير والتقدير جنتان آنيتهما ومافيهما من فضة . وذلك تفسير لقوله تعالى (ولمن خاف مقام ربه جنتان) الآيات إلىقوله سبحانه (ومن دونهما جنتان) والمرادبالدون هناالقرب أى دونهما جنتان هما أدنى إلى العرش

(٤) يبين هذا المبهم ماأتى فى الرواية الأخرى الآتية فى حرف الجيم من أنهما من ذهب . وهاتان للمقربين والأولياء ولأصحاب اليمين كما فى الخبر

(٥) لايعزب عن علمك أن صاحب البلاغة صلى الله عليه وسلم كان يخاطب العرب بمـا ترتقى إليــه مداركهم ويدنى إليهم القصى من المعانى بمـا يصوغه لهم من

إِنَّ فِى الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِى ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا(١)

﴿رواه أنس : كتاب بدء الخلق : باب ماجاء فى صفة الجنة وأنها مخلوقة﴾

إِنَّ فِى الصَّلَاةِ شُغْلًا(٢)

﴿رواه ابن مسعود : كتاب أبواب العمل فى الصلاة : باب ماينهى عن الكلام فى الصلاة﴾

إِنَّ قَدْرَ حَوْضِى كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ(٣) وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِيقِ

قوالب الحس لتتناوله أفهامهم . ولما كان الرداء من ملائمات المخاطب عبر به عن حجاب هيبته وموانع عظمته كما فى الحديث الآخر «الكبرياء ردائى والعظمة إزارى» والمراد أن المؤمنين إذا تبوءوا مقاعدهم من الجنة لولا ماعندهم من هيبة ذى الجلال لما حال بينهم وبين الرؤية حائل . فاذا شاؤا الزيادة على الحسنى المشار إليها فى الكتاب تطول عليهم ذو الطول سبحانه برفع ذلك الحجاب وقوى أبصارهم وبصائرهم على النظر إلى وجهه الكريم . وهبنا الله خاتمة السعادة ومنحنا الحسنى وزيادة = (٦) ظرف للقوم . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(١) الشجرة هى طوبى كما عند الامام أحمد والظل له معان كثيرة عند أهل اللغة والمعنى منها هنا الناحية . والمراد بقطعها عدم الانتهاء بالمسير إلى المنتهى . الحديث متفق عليه

(٢) سببه كما عن راويه أنه قال كنا نسلم على النبى ﷺ وهو فى الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشى سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال — بعد فراغه — الخبر أى لأنها مناجاة مع الله جل شأنه تستدعى الاستغراق فى خدمته فلا يصلح فيها الاشتغال بالأغيار . وقع ذلك بعد الأمر بالسكون والسكوت فى قوله تعالى (وقوموا لله قانتين) الحديث متفق عليه

(٣) أيلة جبل بين مكة والمدينة . وبلد بين ينبع ومصر كما فى القاموس وفى الارشاد مايرشد إلى أن المراد الثانى . وتقييد صنعاء باليمن يخرج صنعاء الشام . هذا وليس المراد منه التحديد بل الاشارة إلى بعض أقطار الحوض وسعة جوانبه بما يسنح له من العبارة مع مراعاة مايعلمه المخاطب من المواقع فلا ينافيه ماورد مما يخالفه بظاهره فى التعبير والتقدير

كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ(١) ﴿رواه أنس : كتاب الرقاق : باب فى الحوض﴾

إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ وَإِنِّى أَرَدْتُ أَنْ أَجْبُرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ(٢) أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللهِ إِلَى بُيُوتِكُمْ. قَالُوا بَلَى . قَالَ لَوْ سَلَكَتِ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ(٣)

﴿رواه أنس : كتاب المغازى : باب غزوة الطائف﴾

إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ(٤) مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ

---

(١) يشير إلى غاية الكثرة وهو باب من المبالغة معروف فى الشرع واللغة . وصوب النووى إبقاءه على ظاهره لما فى مسلم والذى نفس محمد بيده لآنيته أكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها . والعقل لا يحيل ذلك والله على كل شىء قدير . الحديث متفق عليه .

(٢) يريد بالمصيبة الفتح وما يستتبعه . والجبر هنا ضد الكسر

(٣) أراد بذلك استعطاف الأنصار وتطييب قلوبهم . وذلك حين قسم ما أفاء الله تعالى عليه عليه الصلاة والسلام على أناس من قريش يتألفهم ووكل أولئك إلى قلوبهم لما أودع فيها من كمال الايمان فوجد بعض أتباعهم فى أنفسهم وغضبوا إذ لم يصبهم ما أصاب غيرهم من الناس . وأشار بذلك إلى ترجيحهم بحسن الجوار والوفاء بالعهد لا وجوب متابعته ﷺ إياهم إذ هو المتبوع المطاع لا التابع المطيع . هكذا دأب الحكيم فى قومه يعامل كل امرىء بما يناسبه ويعطيه ما يلائمه . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(٤) يريد أن الكذب على الغير قد ألف واستسهل خطبه وليس الكذب عليه ﷺ بالغا مبلغ ذلك فى السهولة بل فوقه فى الحكم والاثم لاقتضائه تقرير شرع عام مستمر إلى يوم النشور

مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ (١)

﴿رواه المغيرة : كتاب الجنائز : باب مايكره من النياحة﴾

إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ (٢)

﴿رواه ابن عمر : كتاب المناقب : باب مناقب عثمان﴾

إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ (٣)

﴿رواه جابر بن عبد الله : كتاب الجهاد : باب فضل الطليعة﴾

---

(١) عام فى كل كذب من كل نوع من الأحكام وغيرها . ولا مفهوم لقوله على لعدم تصور إباحة الكذب له لأن مطلقه منهى عنه . وقد اغتر قوم فوضعوا أحاديث فى الترغيب والترهيب وقالوا نحن لم نكذب عليه بل فعلنا ذلك لتأييد شريعته وما دروا أن تقويله مالم يقل كذب عليه عليه الصلاة والسلام وعلى الله جل شأنه . والتبوؤ اتخاذ المباءة أى المنزل . والأمر بمعنى الخبر أى يبوئه المنتقم سبحانه منزله من النار جزاء له على جرأته على الشريعة وصاحبها صلى الله تعالى عليه وسلم . الحديث متفق عليه

(٢) الخطاب لعثمان عليه الرضوان . وذلك أن ابنته ﷺ رقية رضى الله عنها كانت فى عصمته وكانت مريضة فأمره بالتخلف عن غزوة بدر لمراعاة شؤنها وقال له الخبر فقد حصل له الفائدتان العاجلة والآجلة باستجابة أمر الرسول مع مراعاة من يعول . والله تعالى ولى التوفيق

(٣) حوارى المرء خاصته وناصره ومنه الحواريون خلصاء عيسى عليه السلام وأنصاره وقد صدر ذلك منه صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الأحزاب لما اشتد الأمر وبلغه أن بنى قريظة وهم طائفة من اليهود نقضوا العهد ووافقوا قريشا على محاربة المسلمين فقال من يأتينى بخبر القوم فذهب الزبير بن العوام فجاء بخبرهم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه

إِنَّ لِلّٰهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا(١) مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ(٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الشروط : باب مايجوز من الاشتراط الخ﴾

إِنَّ لِلّٰهِ مَاأَخَذَ وَلَهُ مَاأَعْطَى وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ(٣)

قَالَ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لَيَأْتِيَنَّهَا فَقَامَ وَمَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَرِجَالٌ فَرُفِعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَفْسُهُ تَتَقَعْقَعُ كَأَنَّهَا شَنٌّ(٤) فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ سَعْدٌ يَارَسُولَ اللّٰهِ مَاهٰذَا قَالَ هٰذِهِ

---

(١) الحكمة فى هذا التأكيد تقرير ذلك فى نفس السامع جمعا بين جهتى الاجمال والتفصيل أو دفعا للتصحيف الخطى والسمعى فان الاحتمال فى الرسم قديقع باشتباه تسعة وتسعين فىزلة الكاتب وهفوةالقلم بسبعةوسبعين أوبسبعة وتسعين أوبالعكس فينشأ الاختلاف فى المسموع من المسطور فأكد ذلك حسما للمادة وإرشادا إلى الاحتياط . وليس المراد حصر أسماء الله الحسنى فى هذه العدة بل اختصاصها بما يترتب على إحصائها من دخول الجنة كما عليه الجمهور . ويؤيده قوله صلى الله تعالى عليهوسلم أسألك بكل اسم هولك سميت به نفسك أو أنزلته فى كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به فى علم الغيب عندك . أخرجه أحمد وصححه ابن حبان

(٢) أحصاها حفظها . وبه ورد . ولكن لامجرد إحصاء لأنه يستوى فيه البر والفاجر بل الاحصاء النظرى وهوالعلم بمعنى كل اسم والاستدلال عليهبأثره السارى فى الوجود . أى من حفظها متفكرا فى مدلولاتها معتبرا بمعانيها عاملا بمقتضاها مقدسا لمسماها دخل الجنة مع الأولين . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه .

(٣) سببه أن ابنته زينب ﷺ ورضى عنها أرسلت إليه تقول إن ابنى قبض ـ أى فى حال القبض ومعالجة الروح كما يدل عليه السياق ـ فائتنا فأرسل يقرىء السلام ويقول الخبر . وقدم الأخذ على الاعطاء وإن كان متأخرا عنهفى الواقع لأن المقام يقتضيه . (٤) القعقعة حكاية صوت الشىء إذا حرك . والشن القربة الخلقة

رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللهُ فِى قُلُوبِ عِبَادِهِ (١) وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ (٢)

﴿ رواه أسامة : كتاب الجنائز : باب يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه ﴾

إِنَّ للهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِى الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ (٣) فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ تَنَادَوْا هَلُمُّوا إِلَى حَاجَتِكُمْ (٤) قَالَ فَيَحُفُّونَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا (٥) قَالَ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ مَا يَقُولُ عِبَادِى قَالَ يَقُولُونَ يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيُمَجِّدُونَكَ (٦) قَالَ فَيَقُولُ

اليابسة أى إن نفسه تتحرك وتضطرب ويسمع صوتها كأنها فى حال اضطرابها شن جافة

(١) أى هذه الدموع الفائضة هى من آثار الرحمة . أى والذى يفيض من الدمع من حزن القلب بغير تعمد ولا استدعاء لا يؤاخذ عليه

(٢) الرحماء جمع رحيم وهو من صيغ المبالغة ومقتضاه أن الرحمة مختصة بمن اتصف بالرحمة الفائقة وتحقق بها دون من فيه رحمة ما لكن ثبت فى بعض الروايات الراحمون يرحمهم الرحمن . والراحمون جمع راحم فيدخل فيه كل من فيه أصل الرحمة والله تعالى ولى التوفيق . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه

(٣) أى يطلبون مجالسهم . ولفظ الذكر يتناول الذكر الحكيم

(٤) أى تعالوا إلى بغيتكم التى تقصدونها . وجمع على لغة بنى تميم . وأما الحجازيون فيقولون للواحد وغيره هلم بالافراد ومنه قوله تعالى (قد يعلم الله المعوقين منكم والقائلين لاخوانهم هلم إلينا) وتفصيل هذا الموضوع ينظر فى موضعه

(٥) أى يحدقون بهم ويستديرون حولهم إلى أن يملؤا ما بينهم وبين السماء الدنيا

(٦) فى سؤال الله تعالى الملائكة عن أهل الذكر مع علمه جل شأنه بشأنهم وما هم عليه من الطاعة التى وفقهم إليها الاشارة إلى قولهم حين قال تبارك وتعالى لهم (إنى جاعل فى الأرض خليفة) . (أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك) . فكأنه سبحانه قال لهم انظروا إلى ما حصل منهم من التسبيح والتقديس والتحميد والتمجيد مع ما سلط عليهم من الشهوات ووساوس

هَلْ رَأَوْنِى فَيَقُولُونَ لَا وَاللهِ مَا رَأَوْكَ قَالَ فَيَقُولُ كَيْفَ لَوْ رَأَوْنِى قَالَ يَقُولُونَ لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً وَأَشَدَّ لَكَ تَمْجِيدًا وَتَحْمِيدًا وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا قَالَ فَيَقُولُ فَمَا يَسْأَلُونَنِى قَالُوا يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ قَالَ يَقُولُ وَهَلْ رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُونَ لَا وَاللهِ يَارَبِّ مَا رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُ فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُونَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً . قَالَ فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ قَالَ يَقُولُونَ مِنَ النَّارِ قَالَ يَقُولُ وَهَلْ رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُونَ لَا وَاللهِ يَارَبِّ مَا رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُ فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُونَ لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً قَالَ فَيَقُولُ فَأُشْهِدُكُمْ أَنِّى قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ . قَالَ يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فِيهِمْ فُلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ . قَالَ هُمُ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ (١)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الدعوات : باب فضل ذكر الله عز وجل﴾

إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا (٢)

﴿رواه رافع بن خديج : كتاب الشركة : باب قسمة الغنم﴾

الشيطان فقاموا بذلك وقاوموا العوائق وعارضوا العوارض وانصرفوا عن الصوارف وضاهوكم فى تسبيحى وتقديسى فانى أعلم مالا تعلمون

(١) يريد أن مجالستهم مؤثرة فى الجليس وهو مشاركهم فيما يؤتونه من الطول والفضل إكراما لهم وإن كان غير مشارك لهم فى العمل . وفى تعريف الخبر إشعار بالكمال . أى هم الجلساء الكاملون فيما هم فيه من السعادة . الحديث متفق عليه

(٢) الأوابد جمع آبدة أى نوافر وشوارد . سببه أنه صلى الله عليه وسلم كان بذى

إِنَّ لَهُ مُرْضِعاً فِى الْجَنَّةِ (١)

﴿ رواه البراء : كتاب الجنائز : باب ماقيل فى أولاد المسلمين ﴾

إِنَّ مَثَلِى وَمَثَلَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِى كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتاً فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ هَلَّا وُضِعَتْ هٰذِهِ اللَّبِنَةُ قَالَ فَأَنَا اللَّبِنَةُ وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ (٢)

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب المناقب : باب خاتم النبيين ﴾

الحليفة فأصاب الناس إبلا وغنما وقسمها صلى الله عليه وسلم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير فطلبوه فأعياهم فأهوى رجل منهم بسهمه فحبسه الله فقال الحديث وأخرجه مسلم وأبوداود والترمذى وابن ماجه

(١) صدرذلك منه صلى الله عليه وسلم لما توفى إبراهيم . أى إن له فى الجنة من يتم رضاعه كما فى حديث الامام أحمد . ووقع مثله للقاسم كما فى الخبر . وذلك حين دخل صلى الله عليه وسلم على أم المؤمنين خديجة بعد موته وهى تبكى فقالت يارسول الله درت لبينة القاسم فلوكان عاش حتى يستكمل الرضاعة لهون على فقال إن له مرضعاً فى الجنة فقالت لوأعلم ذلك لهون على فقال إن شئت أسمعتك صوته فى الجنة فقالت بل أصدق الله ورسوله آثرت الايمان بالغيب على الايمان بالعيان وهذا من غزارة عرفانها وكمال إيمانها فالمؤمنون يؤمنون بما جاء به صاحب الوحى ﷺ والتفويض فى الأمور الغيبية أسلم . والله سبحانه وتعالى أعلم

(٢) شبه الأنبياء صلوات الله تعالى عليهم وما بعثوا به من الهدى برجل بنى بيتا فأحكم بنيانه وشيد أركانه وبقى منه موضع لبنة شاغراً بها يتم بهاؤه ويكمل رواؤه فهو صلى الله تعالى عليه وسلم بالنسبة اليهم كاللبنة المتممة لذلك النظام فان به كمال الشرائع وحسن الختام . والمراد بكونه ﷺ خاتم النبيين انقطاع حدوث وصف النبوة فى أحد بعد تحليه بها : ولا ينافى ذلك ما أجمعت عليه الأمة وصح فيه الخبر من نزول عيسى عليه السلام عند اقتراب الساعة لأنه كان نبياً قبل تحلى نبينا ﷺ بالنبوة فى هذه النشأة . ثم إنه حين ينزل

إِنَّ مَعَ الدَّجَّالِ إِذَا خَرَجَ مَاءً وَنَاراً فَأَمَّا الَّذِى يَرَى النَّاسُ أَنَّهَا النَّارُ فَمَاءٌ بَارِدٌ وَأَمَّا الَّذِى يَرَى النَّاسُ أَنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ فَنَارٌ تُحْرِقُ فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ فَلْيَقَعْ فِى الَّذِى يَرَى أَنَّهَا نَارٌ فَإِنَّهُ عَذْبٌ بَارِدٌ (١)

﴿رواه حذيفة : كتاب أحاديث الأنبياء : باب ماذكر عن بنى إسرائيل﴾

إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللهُ تَعَالَى وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ (٢) فَلَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَماً وَلَا يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً (٣) فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللهِ فِيهَا فَقُولُوا إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ (٤) وَإِنَّمَا أَذِنَ لِى سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ثُمَّ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ (٥) وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ

﴿ رواه أبو شريح : كتاب العلم : باب ليبلغ الشاهد الغائب ﴾

يكون باقياً على نبوته الأولى غير متجرد عنها لكنه لا يتعبدبها لنسخها بل يكون مكلفاً بأحكام هذه الشريعة فلا يكون إليه وحى تشريع ولا تتجدد إذ ذاك شرعة ناسخة : الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(١) العذب من الطعام والشراب كل مستساغ . المعنى فمن عاصره من هذه الأمة فليعصه ويقع فى الذى يخيل اليه أنه العذاب فانه ماء عذب سائغ للشاربين . وذلك من فتنه التى امتحن الله تعالى بها عباده يضل بها من يشاء ويهدى من يشاء إلى صراط مستقيم . الحديث متفق عليه

(٢) لا ينافيه الخبر المتقدم إن إبراهيم حرم مكة الخ إذ المراد أن التحريم كان بالوحى وأسند إليه عليه السلام لكونه على لسانه (٣) سفك الدم صبه والمراد به القتل . والعضد قطع الشىء بالمعضد آلة كالفأس (٤) أى فان قال أحد ترك القتال عزيمة والقتال رخصة تتعاطى عند الحاجة مستدلا بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها للمشركين فقولوا الخ (٥) المراد بالساعة الساعة الزمانية لا الفلكية . وباليوم يوم الفتح

إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ (١) وَيَثْبُتَ الْجَهْلُ وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ (٢) وَيَظْهَرَ الزِّنَا ﴿رواه أنس : كتاب العلم : باب رفع العلم الخ﴾

إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ (٣) وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ وَيَظْهَرَ الزِّنَا وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ (٤) وَيَقِلَّ الرِّجَالُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقَيِّمُ الْوَاحِدُ

﴿رواه أنس : كتاب العلم : باب رفع العلم الخ﴾

إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَى أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ (٥) أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَالَمْ

إذعود الحرمة كان فيه لا فى غيره . الحديث رواه مسلم والترمذى والنسائى

(١) ينظر الكلام عليه فى خبر إن الله لا يقبض العلم انتزاعا الخ

(٢) أى يكثر شربه كما فى بعض الروايات فيحمل هذا على ذاك لأن حمل كلام النبوة على أقوى محامله أقرب إلى المعنى فان السياق يفهم أن المراد بأشراط الساعة وقوع أشياء لم تكن معهودة عند المقالة فاذا ذكر شيئا كان موجودا عند الاشارة إليه فحمله على أن المراد بجعله علامة أن يتصف بصفة زائدة على ما كان موجودا أولى. هذا وخصت الأمور المشار إليها فى الخبر بالذكر لكونها مشعرة بصدع العقل والدين واختلالهما الخلل المبين . الحديث متفق عليه

(٣) لا تنافى بين هذا ومتلوه لأن القلة معبر بها عن العدم

(٤) قيل سبب ذلك كثرة القتل فى الرجال لتوالى الحروب واستظهر الحافظ ابن حجر أنها علامة محضة لا لسبب آخر وعلى كل حال فهى شرط من الأشراط وآية من الآيات تقرر لك حكمة التشريع فى تعدد الزوجات . تلك الحكمة رحمة من الله تعالى لزيادة عدد النساء فى الأصل عن الرجال كما يعلم من الاحصائيات . والحروب قد تزيدهن كثرة فاقتضت حكمة التشريع بايجاد هذه الكفالة من جهة وإحصانهن من جهة أخرى . والحديث متفق عليه

(٥) الفرى جمع فرية بمعنى الاختلاق أى من أكذب الكذب وأشنعه انتساب المرء إلى غير أبيه

تَرَهُ(١) أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللهِ مَالَمْ يَقُلْ(٢)

﴿رواه واثلة بن الأسقع : كتاب المناقب : باب نسبة اليمن إلى إسماعيل﴾

إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قِيلَ يَارَسُولَ اللهِ وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ(٣) قَالَ يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ

﴿رواه ابن عمر : كتاب الأدب : باب لايسب الرجل والديه﴾

إِنَّ مَنْ أَكَلَ فَلْيُتِمَّ(٤) أَوْ فَلْيَصُمْ وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ

﴿رواه سلمة بن الأكوع : كتاب الصوم : باب إذا نوى بالنهار صوما﴾

---

(١) أى يدعى أن عينه رأت فى المنام مالم تره كما يرشد اليه خبر لأحمد

(٢) لاريب أن الكذب عليه عليه الصلاة والسلام من أفرى الفرى وأعظمها وزرا لأنه مشرع مخبر عن الله جل شأنه فالمختلق عليه كاذب على الله تعالى وقد اشتد النكير على من اختلق على الخالق فى قوله سبحانه (فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بآياته . ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة) والآيات فى ذلك عدة . فقد ضل من انتسب إلى غير أصله . وزل من أرى عينه مالم تر (وقد خاب من افترى) والله تعالى الهادى إلى سواء السبيل

(٣) استبعاد من السائل لأن صاحب الطبع السليم يأبى ذلك فبين صلى الله تعالى عليه وسلم فى الجواب أنه وان لم يتعاط بنفسه السب فقد يقع منه السبب أى وكل من آل فعله إلى محرم يحرم عليه قربان ذلك الفعل . وإنما كان ذلك من أكبر الكبائر لأنه ضرب من العقوق وإساءة فى مقابلة إحسان . والأصل فى هذا الحديث قوله تعالى (ولاتسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم) وأخرجه مسلم وأبوداود والترمذى

(٤) يريد أن من طعم فليمسك بقية يومه . وكان ذلك يوم عاشوراء . واستدل به من يرى صحة صوم الفرض لمن لم ينوه من الليل وفيه خلاف ينظر فى موضعه والحديث أخرجه مسلم والنسائى

إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا(١) أَوْ إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ سِحْرٌ

﴿رواه ابن عمر: كتاب الطب: باب إن من البيان لسحرا﴾

إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ فَحَدِّثُونِى مَا هِىَ (قَالَ) فَوَقَعَ النَّاسُ فِى شَجَرِ الْبَوَادِى(٢) وَوَقَعَ فِى نَفْسِى أَنَّهَا النَّخْلَةُ فَاسْتَحْيَيْتُ ثُمَّ قَالُوا حَدِّثْنَا مَا هِىَ يَارَسُولَ اللهِ قَالَ هِىَ النَّخْلَةُ(٣)

﴿رواه ابن عمر : كتاب العلم : باب قول المحدث حدثنا الخ﴾

إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً (٤)

﴿رواه أبى بن كعب : كتاب الأدب : باب مايجوز من الشعر﴾

---

(١) البيان ضربان . أحدهما ماتقع به الابانة عن المراد بأى وجه كان . والثانى مادخلته الصنعة بحيث يروق للسامع ويستعمل له وهو الذى يشبه بالسحر اذاخلب القلب وغلب على النفس حتى يحول الشيء عن حقيقته ويصرفه عن جهته فيلوح للناظر فى غير معرض . وهذا اذا صرف عن الحق فهو لاريب مذموم واذا صرف اليه فهو الحقيق بالمدح وكيف لاوهو السحر الحلال الذى امتن الله تعالى به على عباده حيث قال (خلق الانسان علمه البيان) الحديث أخرجه أبو داود والنسائى

(٢) أى ذهبت أفكارهم إلى ذلك الحصر وجعل كل واحد منهم يفسرها بنوع منه وذهلوا عما توخاه صلى الله تعالى عليه وسلم

(٣) أى فمثلها كمثل المسلم (أصلها ثابت وفرعها فى السماء) ونفعها عام فى جميع أجزائها مستمر فى عموم أطوارها من حين تطلع إلى غاية مدتها وبعد أن تجتث . وكذلك المسلم أصل دينه ثابت فى قلبه وفرعه من العمل يرفع إلى السماء وأن مايصدر عنه من العلوم وضروب الخير قوت للأرواح مستطاب ينتفع به فى كل حال . حال حياته وبعد الارتحال . الحديث متفق عليه

(٤) أى إن بعض الشعر قول صادق مطابق للحق يهدى إلى الرشد كالشعر الذى

إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقاً(١)

﴿رواه ابن عمر : كتاب المناقب : باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم﴾

صيغ من الأغراض الشرعية . والمقاصد المرضية المجيزة لانشائه وانشاده . وقد استنشده صلى الله تعالى عليه وسلم وأمر به واستحسنه وارتاح اليه عند سماعه . .

فأما استنشاده إياه فكثير . منه قول أبي طالب

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

الأبيات . وأما أمره به ففي الصحيح (اهجهم وجبريل معك) . وانظره فى موضعه من هذا الكتاب . وأما استحسانه له وارتياحه اليه فمنه ماجاء فى حديث النابغة الجعدى قال أنشدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قولى

بلغنا السماء مجدنا وجدودنا وإنا لنرجو فوق ذلك مظهرا

فقال صلى الله عليه وسلم أين المظهر ياأبا يعلى فقلت الجنة يارسول الله فقال أجل إن شاء الله ثم قال أنشدنى فأنشدته من قولى

ولا خير فى حلم إذا لم تكن له بوادر تحمى صفوه أن يكدرا
ولا خير فى جهل إذا لم يكن له حليم اذا ماأورد الأمر أصدرا

فقال ﷺ أجدت لا يفضض الله فاك

وأما ماورد فى ذمه كقوله صلى الله عليه وسلم - الآتى فى موضعه — لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتلىء شعرا . فمحمول على ماينافى الحكمة ويجافى الغرض الصحيح هذا ولعلك تقنع بهذا الايجاز . وإن أردت الازدياد فعليك بدلائل الاعجاز . الحديث أخرجه أبو داود وابن ماجه

(١) الخلق السجية والطبع . وهو عبارة عن هيئة راسخة فى النفس تصدر عنها الأفعال من غير احتياج إلى فكر وروية . فان كانت تلك الهيئة تصدر عنها الأفعال الجميلة المحمودة عقلا وشرعا سميت خلقا حسنا . وان كانت مصدراً للأفعال القبيحة سميت خلقا سيئا . فهذا حقيقة الخلق بنوعيه وأما مايظهر لنا من الأفعال بضربيها فثمرته وهى عنوانه ودالة عليه . فعليك بخير الدلالتين . وخالق الناس بخلق حسن فقد ذهب حسن الخلق

إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ (١)

﴿رواه أنس : كتاب الجهاد : باب من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه﴾

إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ (٢)

﴿رواه أبو مسعود الأنصارى : كتاب أبواب صلاة الجماعة : باب تخفيف الامام فى القيام﴾

إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِى مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا (٣)

بخير الدنيا والآخرة . والخلق الخليق بالالتزام . هو ما كان عليه عليه الصلاة والسلام وقد أثنى تعالى عليه . وأظهر نعمته لديه . فقال (وإنك لعلى خلق عظيم) الحديث رواه مسلم والترمذى

(١) أى لأجاب طلبه وقضى أربه . سببه أن أخت أنس بن النضر كسرت ثنية امرأة فأمر صلى الله تعالى عليه وسلم بالقصاص فقال أنس والذى بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فرضوا بالأرش ـ الدية ـ وتركوا القصاص فقال الخبر لم يرد ابن النضر بقوله ذلك الرد عليه عليه الصلاة والسلام ولا الانكار لحكمه وإنما قاله توقعا ورجاء فى فضله سبحانه أن يلقى فى قلوب آلها العفو عنها ابتغاء مرضاته جل شأنه وقد وقع ما كان يتوقعه ويرجوه وألهمهم تعالى الرضا بأيسر الوجوه . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه

(٢) التنفير معاملة الغير بما يشق عليه ويحمله على النفار والفرار . والمراد بالتجوز التخفيف الذى لا يخل بكمال الصلاة وسببه كما عن راويه أن رجلا قال يارسول الله إنى لأتأخر عن صلاة الغداة من أجل فلان مما يطيل بنا فما رأيت رسول الله ﷺ فى موعظة أشد غضبا منه يومئذ ثم قال الحديث . رواه الجماعة إلا ابن ماجه

(٣) يريد بذلك ما يفتح عليهم من الفتوحات وغيرها من متاع الحياة الدنيا . وخوفه صلى الله تعالى عليه وسلم ليس من نفس النعمة بل مما ينجم عنها من الفتنة

(قَالَ) فَقَالَ رَجُلٌ يَارَسُولَ اللّٰهِ أَوَ يَأْتِى الْخَيْرُ بِالشَّرِّ (١) فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقِيلَ لَهُ مَاشَأْنُكَ تُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يُكَلِّمُكَ فَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْوَحْىُ قَالَ فَمَسَحَ عَنْهُ الرُّحَضَاءَ (٢) فَقَالَ أَيْنَ السَّائِلُ وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ فَقَالَ إِنَّهُ لَا يَأْتِى الْخَيْرُ بِالشَّرِّ (٣) وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ إِلَّا آكِلَةَ الْخَضْرَاءِ أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ وَرَتَعَتْ (٤) وَإِنَّ هٰذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ مَاأَعْطَى مِنْهُ الْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ (٥) أَوْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّهُ

---

(١) أى أتصير النعمة عقوبة لأن زهرة الدنيا نعمة من الله تعالى فهل تعود هذه النعمة نقمة وهذا استفهام استرشاد لا إنكار

(٢) الرحضاء العرق الكثير

(٣) أى وإنما يعرض له الشر بعارض منعه عن المستحق ومنحه لمن لا يستحقه وإنفاقه فى غير ماخلق لأجله . فالشر أمر عرضى لا ذاتى

(٤) الربيع المطر . ويلم بمعنى يقرب . ورتعت أى أكلت وهى مطلقة فى خصب وسعة . أراد بذلك ضرب مثلين أحدهما مثل المنهمك فى جمع الحطام هو أن من جملة ماينبته المطر أو الجدول شيئا يقتل أكله قتلا أو يقرب منه إلا آكلة الخضراء إذا اقتصدت فى أكلها وتحرت دفع مايهلكها حتى إذا امتلأ جانباها استقبلت الشمس تستمرئ ماأكلت فألقت مافيها ورتعت . وهذا المستثنى مثل المعتصم بحبل الاقتصاد فى جمع المال الناجى من غوائله فى الحال والمآل

(٥) وصف المال بما ليس من أوصافه على عادة العرب من وصفهم كل شىء ناضر أخضر فهو على التشبيه . أى أن هذا المال فى نضارته كثمرة خضرة اللون حلوة المذاق فنعم صاحب المسلم هو ماأعطى منه أرباب الحوج وأهل الفاقة

مَنْ يأْخُذُهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَالَّذِى يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ(١)

﴿رواه أبو سعيد الخدرى : كتاب الزكاة : باب الصدقة على اليتامى﴾

إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الْأُولَى إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَاشِئْتَ(٢)

﴿رواه ابن مسعود : كتاب الأدب : باب إذا لم تستح فاصنع ماشئت﴾

إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيِيًّا سَتِيرًا(٣) لَا يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ اسْتِحْيَاءً مِنْهُ فَآذَاهُ مَنْ آذَاهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالُوا لَا يَسْتَتِرُ هٰذَا التَّسَتُّرَ إِلَّا مِنْ عَيْبٍ بِجِلْدِهِ إِمَّا بَرَصٌ وَإِمَّا أُدْرَةٌ وَإِمَّا آفَةٌ(٤) وَإِنَّ اللهَ أَرَادَ أَنْ يُبَرِّئَهُ مِمَّا قَالُوا لِمُوسَى فَخَلَا يَوْمًا وَحْدَهُ فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى الْحَجَرِ ثُمَّ اغْتَسَلَ فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى ثِيَابِهِ لِيَأْخُذَهَا

---

(١) أى وإن من يكتسبه بغير وجوهه المشروعة كالمنهوم كلما نال منه شيئا ازدادت رغبته واشرأب إلى ماوراءه ويكون ذلك الصامت ناطقا بالشهادة عليه (يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم) الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٢) أى إن مما أدركه الأقوام من حكم الأولين مما اتفقوا عليه ولم ينسخ فى نسخ من شرائعهم ولم يبدل فيما بدل منها للعلم بصوابه واتفاق العقول على استحسانه إذا لم تستح الخ أى إذا لم يكن ثم حياء يكف عن الهوى ويردع عن مواقعة المرديات وملابسة المستهجنات فاعمل ماشئت مما تطوعه لك النفس ويسوله لك الشيطان فانك ملاق جزاءه فى الحياة الدنيا أو فى يوم تشخص فيه الأبصار . فالأمر للتهديد كقوله تعالى (اعملوا ماشئتم إنه بما تعملون بصير) الحديث رواه أبوداود وابن ماجه

(٣) الحيى كثير الحياء . وستير كفعيل بمعنى فاعل . أى من شأنه وإرادته حب الستر والصون

(٤) الأدرة انتفاخ فى الخصيتين . والآفة العاهة . وهى اعم من متلوها لأنها تتناول كل عرض مفسد للبدن

وَإِنَّ الْحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِهِ (١) فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ وَطَلَبَ الْحَجَرَ فَجَعَلَ يَقُولُ ثَوْبِي حَجَرُ ثَوْبِي حَجَرُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٢) فَرَأَوْهُ عُرْيَانًا أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ وَأَبْرَأَهُ مِمَّا يَقُولُونَ وَقَامَ الْحَجَرُ فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَلَبِسَهُ وَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا بِعَصَاهُ فَوَاللَّهِ إِنَّ الْحَجَرَ لَنَدَبًا مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ (٣) ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا (٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب أحاديث الأنبياء : باب وواعدنا موسى﴾

إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ حُوِّلَتَا عَنْ وَقْتِهِمَا فِي هَذَا الْمَكَانِ (٥) الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ (٦) فَلَا يَقْدَمُ النَّاسُ جَمْعًا حَتَّى يُعْتِمُوا (٧) وَصَلَاةَ الْفَجْرِ هَذِهِ السَّاعَةَ (٨)

﴿ رواه ابن مسعود : كتاب الحج : باب متى يصلى الفجر بجمع ﴾

---

(١) عدا مضى مسرعا . وإفراد الثوب على إرادة الجنس (٢) الملأ رؤساء القوم ومقدموهم الذين يصار إليهم فى الشؤن : وقد يراد به مطلق الجماعة

(٣) الندب الأثر . وفى عدو الحجر وحصول الأثر فيه معجزتان جليتان للكليم عليه السلام (٤) أى آذوه بنسبة ما يتبرأ منه مقام النبوة إليه (فبرأه الله مما قالوا) بابراز جسده لقومه حتى رأوه وعلموا فساد اعتقادهم (وكان عند الله وجيها) أى كريما ذا جاه أو حظياً عنده تعالى لا يسأله شيأ إلا أعطاه . الحديث متفق عليه

(٥) يريد بالصلاتين المغرب والفجر أى أنهما نقلتا عن ميقاتهما فى المزدلفة . فتحويل المغرب صلاتها جمع تأخير مع العشاء : وتحويل صلاة الفجر إيقاعها أول وقتها مبالغة فى التبكير ليتسع الوقت لفعل ما يستقبل من المناسك

(٦) الواو بمعنى مع . والعشاء منصوب على أنه مفعول معه لعدم صحة العطف على المغرب لأن العشاء ليست إحدى الصلاتين المحولتين (٧) جمع : اسم للمزدلفة ويعتموا بمعنى يدخلوا فى العتمة (٨) أى بعد طلوع الفجر قبل أن يستنير الوقت

إِنَّ هٰذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتاً (١) فَقَالَ لِي مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي قُلْتُ لَهُ اللهُ (٢) فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ

﴿ رواه جابر : كتاب المغازى : باب غزوة ذات الرقاع ﴾

إِنَّ هٰذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ اللهُ عَلَى وَجْهِهِ مَا أَقَامُوا الدِّينَ (٣)

﴿رواه معاوية : كتاب المناقب : باب مناقب قريش﴾

إِنَّ هٰذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ (٤) فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ (٥)

﴿ رواه عمر : كتاب فضائل القرآن : باب أنزل القرآن على سبعة أحرف ﴾

ويظهر ضوؤه . والله تعالى أعلم

(١) كان صلى الله عليه وسلم نائماً تحت شجرة يستظل بها والناس على بعد منه متفرقين فى العضاه يستظلون أيضا بالشجر فجاء أعرابى فاستل سيفه فاستيقظ وهو فى يده مجرداً من غمده (٢) إخبار عن وعد كريم (والله يعصمك من الناس) مع قوة اليقين وأصالته . وفى خبر فدفع جبريل فى صدره فوقع السيف من يده فأخذه صلى الله عليه وسلم وقال من يمنعك منى قال لا أحد . وفى آخر أنه أسلم ورجع إلى قومه فاهتدى به خلق كثير . والله تعالى ولى التوفيق . الحديث متفق عليه

(٣) أى لا يناصبهم العداوة أحد فى هذا الأمر أمر الخلافة إلا ألقاه الله جل سلطانه على وجهه فى النار ما أطاعوا الله سبحانه واستقاموا على أمره وأما إذا فسقوا عن أمر ربهم فلا تقوم لهم قائمة فيه وسلط عليهم من يسلبه منهم وقد كان . وحينئذ فلا تنافى بين هذا والخبر الآتى لا يزال هذا الأمر فى قريش ما بقى منهم اثنان . والحديث أخرجه النسائى

(٤) أسلفت لك القول عليه فى خبر أقرأنى جبريل القرآن على حرف الخ فألفت نظرك إليه (٥) يشير إلى حكمة التعدد وأنه للتيسير فالمراد بالتيسير هنا غير المراد فى الآية (فاقرؤا ما تيسر منه) لأن مدلولها المراد به القلة والكثرة ومدلول الحديث ما يستحضره القارئ من الأحرف : وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى

إنَّ هٰذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ (١) فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ يُورِكَ لَهُ فِيهِ (٢) وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ (٣) وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى (٤)

﴿ رواه حكيم بن حزام : كتاب الزكاة : باب الاستعفاف عن المسألة ﴾

إنَّ هٰذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ (٥)

﴿ روته عائشة : كتاب الحيض : باب الأمر للنساء إذا نفسن ﴾

إنَّ هٰذِهِ الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ (٦)

﴿ روته عائشة : كتاب الطب : باب الحبة السوداء ﴾

---

(١) ينظر الكلام عليه فى خبر إن مما أخاف عليكم الخ (٢) المراد بسخاوة النفس تعففها عن السؤال كما يرشد إليه ذلك المقابل وهو طلب الشىء مع الحرص عليه والتطلع إليه (٣) أى وكان كذى الجوع الكاذب بسبب سقم باطنى كلما ازداد أكلا ازداد جوعا فلا يجد شبعاً ولا ينجع فيه طعام

(٤) اليد العليا هى مفيضة الاحسان . والسفلى هى القابلة لذلك الفيض . وهذا المعنى هو الذى يدعوه اللفظ ويعضده السياق ويعينه ما أتى به الخبر من البيان ـ ينظر أواخر الكتاب فى المحلى من حرف الياء ـ وما وراء ذلك فهو تأويل ساغ للمتأول عند عدم الوقوف على النص الصريح ولا مجال إليه مع وجود ما يجافيه وينافيه . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(٥) الاشارة إلى الحيض . والأمر بالقضاء للراوية حين أتاها ذلك العارض مذ كانت بسرف ـ موضع قريب من مكة . فدخل عليها صلى الله تعالى عليه وسلم فأشعرته به ـ والمراد بالقضاء هنا الأداء لا مقابله فقد يرد فى اللغة بمعناه كما قال جل شأنه (فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله) الآية . الحديث رواه مسلم والنسائى وابن ماجه

(٦) السام الموت . تكلم أناس فى هذا الخبر وخصصوا عمومه وردوه إلى قول

إِنَّ هٰذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ (١) فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِؤُهَا عَنْكُمْ

﴿رواه أبو موسى الأشعرى : كتاب الاستئذان : باب لا تترك النار فى البيت عند النوم﴾

إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ (٢) الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ

﴿رواه ابن عمر : كتاب الصوم : باب قول النبى لا نكتب ولا نحسب﴾

إِنَّكَ دَعَوْتَنَا خَامِسَ خَمْسَةٍ وَهٰذَا رَجُلٌ قَدْ تَبِعَنَا فَإِنْ شِئْتَ أَذِنْتَ لَهُ وَإِنْ

أهل الطب والتجربة ولاخلاف فى خطأ قائل ذلك لأنا إذا صدقنا أهل الطب ومدار علمهم غالباً إنما هو على التجربة التى بناؤها على ظن غالب فتصديق من لا ينطق عن الهوى صلى الله تعالى عليه وسلم أولى بالقبول . ويوجه حمله على العموم بأن يكون المراد من ذلك ماهو أعم من الافراد والتركيب ولا محظور فى ذلك ولا خروج فيه عن ظاهر الحديث . أخرجه مسلم وابن ماجه

(١) الاتيان بصيغة الحصر مبالغة فى تأكيد العداوة . وإطلاقها عليها مع وجود المنفعة فيها لوجود معناها لأنها تنافى أبداننا وأموالنا منافاة العدو . والعدو للواحد والجمع والذكر والأنثى كما فى القاموس ولذا ساغ الاخبار به عن المؤنث وشاهد الاخبار به عن الجمع قوله تعالى (إن من أزواجكم وأولادكم عدواً لكم فاحذروهم) الآية . الحديث متفق عليه

(٢) يريد بذلك العرب . والأمة لها معان والمعنى منها هنا الجماعة . والأمية نسبة إلى الأم أى إننا باقون على الحالة الأولى التى ولدتنا عليها الأمهات . أو إلى أم القرى وقد فسر كونهم كذلك بقوله لا نكتب ولا نحسب . يشير بذلك إلى قوله تعالى (هو الذى بعث فى الأميين رسولا منهم) وفى وصفه جل شأنه للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك فى هذه الآية وغيرها تنبيه على أن كمال علمه مع حاله إحدى معجزاته فهو بالنسبة إليه عليه الصلاة والسلام صفة مدح ونعت ذم لغيره كصفة التكبر

شِئْتَ تَرَكْتَهُ (١)

﴿رواه أبو مسعود الأنصارى : كتاب الأطعمة : باب الرجل يتكلف الطعام لاخوانه﴾

إِنَّكَ سَتَأْتِى قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ(٢) فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللّٰهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذٰلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللّٰهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِى كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ(٣) فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذٰلِكَ

فانها صفة مدح لله تبارك وتعالى وصفة ذم لغيره . وقيل للعرب أميون لأن الكتابة كانت فيهم عزيزة فأطلق عليهم ذلك اعتبارا للغالب فلا يرد عليه أنه كان فيهم من يكتب ويحسب لأن من كان كذلك فهو قليل نادر . والمراد بالحساب هنا حساب النجوم وتسييرها ولم يكونوا يعرفون من ذلك أيضا إلا النزر اليسير . ولذا ناط الحكم فى الصوم وغيره بالرؤية لدفع الحرج عنهم فى معاناة حساب التسيير . الحديث رواه مسلم وأبو داود والنسائى

(١) الخطاب لرجل من الأنصار يقال له أبو شعيب كان صنع طعاما فدعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأربعة معه فتبعه رجل فقال صلى الله تعالى عليه وسلم الخبر قال بل أذنت له . وفيه أن من تطفل فى الدعوة كان لصاحبها الاختيار فى القبول والحرمان . ولكن ساحة الكريم تأوى الطارىء ، والكرم الوارف يرحب بالوفد ولو غير مدعو فالداعى العام هو الجود الذى به ملاك الوجود . والله تعالى ولى التوفيق

(٢) الخطاب لمعاذ بن جبل رضى الله عنه حين بعثه صلى الله تعالى عليه وسلم إلى أهل اليمن . وفى وصفهم بأنهم أهل كتاب توطئة الوصية لتقوى همته عليها لكون أهل الكتاب أهل علم فى الجملة فلا تكون العناية فى مخاطبتهم كمخاطبة الجهال من عبدة الأوثان

(٣) عدى أطاع باللام لتضمنه ، معنى انقاد ، ولم يأمره باعلامهم بتلك التكاليف جملة واحدة تلطفا فى الخطاب ليكون ذلك أدعى إلى قبول الدعوة والدخول فى دين الله تعالى لأنه لو خاطبهم بالجميع بدء الأمر لكان ذلك أقرب إلى الادبار أو أبعد عن قبول ما يتوخاه : وهكذا يكون شأن المرشد الحكيم فى الارشاد يذلل للقوم

فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذٰلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ

﴿رواه ابن عباس : كتاب الزكاة : باب أخذ الصدقة من الأغنياء الخ﴾

إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا(١) (قَالَ) ثُمَّ قَرَأَ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ(٢) وَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ(٣) وَإِنَّ

طريق الرشاد . الحديث رواه الجماعة . (١) لا ينافيه ماورد من أن الميت يبعث فى ثيابه التى يموت فيها لأنه محمول على العمل وإطلاق الثياب عليه وقع فى قوله تعالى (وثيابك فطهر) وقوله سبحانه (ولباس التقوى ذلك خير) ويعضده مارواه مسلم يبعث كل عبد على مامات عليه . والغرل جمع أغرل كأقاف وزنا ومعنى

(٢) الاعادة عن عدم أوعن تفريق ؟ ذهب إلى كل فريق ولكل دليل وثانيهما أبعد عن الايراد والتأويل . وكلا الأمرين من الممكنات فالقدرة لايتعاصاها شيء والله على كل شيء قدير . مستند الأول هذه الآية وقوله تعالى (كل شيء هالك إلا وجهه) . وقوله سبحانه (كل من عليها فان) وبرهان الثانى ما أرشد إليه إبراهيم عليه السلام حين قال رب أرنى كيف تحي الموتى الآية إلى قوله جات قدرته (فخذ أربعة من الطير فصرهن إليك ثم اجعل على كل جبل منهن جزءاً ثم ادعهن يأتينك سعيا) الخ وقوله تبارك وتعالى (أيحسب أن لن نجمع عظامه بلى قادرين) الخ وقوله جل شأنه (قال من يحي العظام وهى رميم) الخ هذه الآيات ترشد إلى أن الاعادة هى جمع أجزاء الأعضاء وأبعاض الموتى وتأليفها وإرسال الروح إليها لأنه لم يعدم هناك سوى الجزء الصورى والهيئة التركيبية دون الأجزاء المادية والقادر يجمعها حيث كانت وهو سبحانه بها عليم (ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير) هذا والمقام فسيح المجال . كثير الجدال . متشعب الأقوال . لم يحط بأطرافه هذا المقال ، فمن أراد الوقوف عليه فلينظره فى الأسفار الطوال . من كتب المفسرين . ودفاتر المتكلمين (٣) لا يلزم من

أُنَاسًا مِنْ أَصْحَابِي يُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ فَأَقُولُ أَصْحَابِي أَصْحَابِي(١) فَيُقَالُ إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ(٢) وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَادُمْتُ فِيهِمْ(٣) إِلَى قَوْلِهِ الْحَكِيمُ

﴿رواه ابن عباس : كتاب أحاديث الأنبياء : باب واتخذ الله إبراهيم خليلا﴾

إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ(٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الأحكام : باب مايكره من الحرص على الامارة﴾

خصوصية الخليل عليه السلام بذلك تفضيله على نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم إلى أن المفضول قد يمتاز بشيء يختص به ولا يلزم منه الفضيلة المطلقة وما قيل من أن المتكلم لايدخل فى عموم كلامه ورد مايعكر عليه

(١) المراد بهم قوم من جفاة الأعراب دخلوا فى الاسلام رهبة ثم ارتدوا على أدبارهم من بعد ماتبين لهم الحق لاخواص صحابته الذين لازموه وعانقوا الدين حتى أتاهم اليقين (٢) عيسى عليه السلام

(٣) تتمة الآية (فلما توفيتنى) أى قبضتنى بالرفع إلى السماء كما يقال توفيت المال أى قبضته وروى هذا عن الحسن وعليه الجمهور (كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد إن تعذبهم فانهم عبادك) أى إن تذقهم عذابك لم يلحقك بتعذيبهم اعتراض لأنك الملك المطلق لهم ولا اعتراض على من كان هذا شأنه فيما يفعله بملكه (وإن تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم) الحديث متفق عليه

(٤) أى فنعم المرضعة هى لما أنها تدر على المرء در المنافع من حصول المال والجاه ونفاذ الكلمة وتحصيل اللذات الحسية والوهمية . وبئست الفاطمة عند الانفصال بالعزل أو الموت فانها تقطع عن الأمراء لذة الامارة وتبقى عليهم تبعاتها . يذوقون وبالها ويتخبطون فى ظلماتها يوم يحملون أوزارهم على ظهورهم ألا ساء مايزرون .

إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِى أَثَرَةً وَأُمُوراً تُنْكِرُونَهَا(١) قَالُوا فَمَا تَأْمُرُنَا يَارَسُولَ اللهِ قَالَ أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ وَسَلُوا اللهَ حَقَّكُمْ(٢)

﴿ رواه ابن مسعود : كتاب العتق : باب قول النبى ﷺ سترون بعدى أمورا تنكرونها ﴾

إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هٰذَا الْقَمَرَ(٣) لَاتُضَامُونَ فِى رُؤْيَتِهِ(٤) فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَاتُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا(٥)

الحديث رواه النسائى (١) الأثرة الاستئثار . أى ستروں من الأمراء الذين تقلدوا الأحكام اختصاصا بحظوظ دنيوية . وأمورا تنكرونها دينية هذا واستئثار الأمراء وصف جور بلامراء مع أنه يجب أن تكون نسبة الأمير إلى رعيته نسبة أبوية . ونسبتها إليه نسبة بنوية ونسبة الرعية بعضهم لبعض نسبة أخوية لتكون السياسات محفوظة على شرائطها الصحيحة . وذلك أنه يجب أن تكون عناية صاحب الامرة برعيته هى عناية الأب ببنيه تعطفا وتلطفا ورأفته ورحمته خلافة لصاحب الشريعة صلى الله عليه وسلم بل لمشرع الشريعة جل شأنه فى طلب المصالح لهم ودفع المكاره عنهم وحفظ النظام فيهم فعند ذلك تحبه الرعية محبة الأولاد للوالد الشفيق وتحدث بينهما تلك النسبة فاذا تغلبت الأثرة على العدل عرض الفساد للرياسات وبطلت الصدقات وتبدلت الألفة بالنفار وطلب كل واحد مايظنه خيراله وإن أضر بغيره ويؤول الأمر إلى الفوضى التى هى ضد النظام الذى رتبه تعالى لخلقه . ورسمه بالشريعة . وأوجبه بالحكمة البالغة (٢) أى سلوه تعالى أن يلهمهم رشدهم وأنصافكم أويبدلكم خيرا منهم ولاتقاتلوهم على استيفائه بل اصبروا على ذلك فانما عليهم ماحملوا وعليكم ماحملتم وكلوا أمرهم إلى عدله جل شأنه وذروهم فى طغيانهم يعمهون (ثم إلى ربهم مرجعهم فينبئهم بما كانوا يعملون) والله ولى التوفيق الحديث متفق عليه (٣) يريد أنها رؤية حقيقة لامرية فيها والتشبيه للرؤية بالرؤية لاالمرئى بالمرئى (٤) أى لاينالكم ضيم أى ظلم فى رؤيته فيراه بعض دون بعض (٥) فيه إشارة إلى قطع أسباب الغلبة المنافية للاستطاعة وإرشاد إلى

(قَالَ) ثُمَّ قَرَأَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ(١)

﴿رواه جرير بن عبد الله : كتاب مواقيت الصلاة : باب فضل صلاة العصر﴾

إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي وَمَوْعِدُكُمُ الْحَوْضُ(٢)

﴿رواه أنس : كتاب المناقب : باب قول النبى ﷺ للأنصار اصبروا الخ﴾

إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ(٣) وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى(٤) فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ

مقاومتها بالاستعداد لاالدافع أوالرافع لعوارضها والمراد بالصلاتين الفجر والعصر وخصهما لامتياز وقتهما بفضيلة اجتماع ملائكة الليل والنهار فيه

(١) الاستشهاد بالآية يرشد إلى أن المراد بالتسبيح هنا الصلاة وإطلاقه عليها تجوز أى صل وأنت حامد لربك على توفيقك إلى طاعة وقتها مشهود وفضلها مشهور أونزهه تعالى عن كل ماينافى الكمال حامدا له تبارك وتعالى على ماأتاحه لك من جلائل النعم . الحديث متفق عليه (٢) الكلام على الأثرة تقدم لك غير بعيد ومابالعهد من قدم . ولعل المراد من ذكر الغاية والموعد التذكير بيوم الوعيد . لمافيه للمستأثر من التهديد . أى فاذا رأيتم ذلك فاصبروا على ظلم المستأثرين واغتيالهم لحقوقكم حتى تلقونى فى يوم يلاقى فيه العامل جزاء ماقدم فيستبشر أويندم . والظلم سيكون يومئذ ندامة والمظلومون هم المفلحون يوم القيامة . يوم توفون مالكم عليهم غير منقوص (ولاتظلمون فتيلا) الحديث رواه مسلم والترمذى والنسائى

(٣) أى لاعمل إلابالنية . وليس المراد نفى ذوات الأعمال بل ثوابها أوأحكامها كالصحة أوالكمال على خلاف فى ذلك بين الأئمة وإنما تركت الحقيقة لعدم صلاحية اللفظ لها لأن المعنى الحقيقى ألاتوجد أعمال الجوارح إلابالنية وهو غير واقع لأن أكثرمايقع العمل منا فى وقت خلو الذهن عن النية فلا بد أن يحمل على المجاز أى ثواب الأعمال أوحكم الأعمال بالنيات . وتفصيل الموضوع ينظر فى مبحث الحقيقة والمجاز من علم الأصول

(٤) يرشد إلى أنه ليس للعامل إلا مانواه مما يقربه إلى الله زلفى

إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ (١)

﴿رواه عمر : كتاب بدء الوحى﴾

إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِى ثَلَاثَةٍ فِى الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالْحِمَارِ (٢)

﴿رواه ابن عمر : كتاب الجهاد : باب ما يذكر فى شؤم الفرس﴾

إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى (٣)

﴿رواه أنس : كتاب الجنائز : باب زيارة القبور﴾

---

(١) كذا بحذف أحد وجهى التقسيم وهو ثابت فى الرواية الآتية فى المحلى بأل من هذا الحرف . والهجرة فى الأصل اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلبت فى الاستعمال على الانتقال من دار إلى دار . وقد وقعت فى الاسلام على ضربين . أحدهما من أم القرى إلى المدينة وقد انتهى ذلك بالفتح . والثانى الانتقال من دار الكفر إلى دار الايمان . المعنى فمن كانت هجرته إلى دنيا يحصلها نية وقصدا فهجرته إلى ماهاجر إليه حكما وشرعا وبهذا يتغاير الشرط والجزاء . وقيل فى اتحادهما دليل على المبالغة فى التحقير أو التفخيم فمن الأول ماهنا ومن الثانى القسيم المحذوف وقوله تعالى (ومن تاب وآمن وعمل صالحاً فانه يتوب إلى الله متابا) الحديث رواه الجماعة

(٢) الشؤم ضد اليمن . ووجه الحصر فى الثلاثة هو بالنسبة إلى العادة لا إلى الخلقة لأنها لم تخلق شؤما على العباد بل خلقت منفعة لهم . وإنما الشؤم فى سوء أفعالهم . وما مسهم من الكوارث فبما كسبوه كما قال تعالى (وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير) وهذه الأشياء ظروف جعلت مواقع الأقضية ليس لها بأنفسها وطباعها تأثير إلا أنها لما كانت أعم الأشياء التى يقتنيها الانسان وكانت فى غالب الأحوال لا يستغنى عنها ولا يخلو عن عارض مكروه فى زمانه أضيف الشؤم واليمن إليها إضافة مكان وهما صادران عن المنفرد بالارادة النافذة والتقدير والايجاد والتأثير (ذلك تقدير العزيز العليم) الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٣) الصبر حبس النفس على المكاره . وهو فضيلة تأخذ بيد صاحبها إلى مستوى

إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْمِائَةَ لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً (١)

﴿رواه ابن عمر : كتاب الرقاق : باب رفع الأمانة﴾

إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ (٢) وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ يَكُونُ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَدَقَ فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ

رفيع . وقد وعدالله الصابرين باجزال المثوبة فى غير ما آية . وحسبك قوله جل شأنه (إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب) والصدمة الأولى هى قوة المصيبة وحدتها وعظمها وشدتها . يريد أنه إذا وقعت المصارعة للخواطر وحصل الثبات عند أول مايهجم على الغلب من مقتضيات الجزع فذلك هو الصبر الجميل والواصلون إلى هذه الدرجة قليلون فلا جرم هم المقربون (أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون) الحديث رواه الجماعة (١) الراحلة هى النجيبة المختارة للرحل والركوب عليها . أى كأنها حمولة تصلح للحمل لا للرحل . يريد أن الناس كثير والمرضى قليل كقلة الراحلة فى الابل . فالانسان الكامل الذى ترضى خلقه ودينه للشؤون العامة والمصالح الخاصة عزيز لاتكاد تعثر عليه فالغلبة للسواد الأعظم الذى لاتقوم به عظيمة من العظائم ولا يقام له وزن ولا تدفع به هامة ولا ترفع له هامة فالكثرة فيه كالكثرة فى قوله تعالى (وإن تطع أكثر من فى الأرض يضلوك عن سبيل الله) . الحديث أخرجه مسلم والترمذى وابن ماجه

(٢) أى إنما أنا بشر مثلكم لم أنقب على القلوب ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم إنى ملك . إن أتبع إلا مايوحى إلى ، أتى بذلك ردا على من زعم أن من كان رسولا يعلم الغيب ولايخفى عليه مظلوم فأشار إلى أن الوضع البشرى يقتضى أن لايدرك من الأشياء إلا ظواهرها فانه خلق خلقا لايسلم من قضايا تحجبه عن حقائق الأشياء فاذا ترك على ماجبل عليه من القضايا البشرية ولم يؤيد بالوحى السماوى طرأ عليه مايطرأ على سائر البشر : هذا تقرير بشريته فى الظاهر بالنسبة لحكم الشريعة وأما فى علم الحقيقة فله صلى الله تعالى عليه وسلم المقام الأول وإذا وضعت خاتمة النبوة بين عينيك وتأملت ماقيل فى شرحها وبلغت إلى كهنها علمت جلال النبى صلى الله

مِنَ النَّارِ (١) فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَتْرُكْهَا(٢)

﴿روته أم سلمة : كتاب المظالم : باب إثم من خاصم فى باطل وهو يعلمه﴾

إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ (٣) أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ التَّوْرَاةَ فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا (٤) فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا (٥) ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ (٦) ثُمَّ عَجَزُوا فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ثُمَّ أُوتِينَا الْقُرْآنَ فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ فَأُعْطِينَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ (٧) فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ أَيْ رَبَّنَا أَعْطَيْتَ

تعالى عليه وسلم وعظمته عند ربه جل شأنه ووقفت على سر قوله (وعلمك مالم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما) (١) فيه وضع السبب موضع مسببه أى يأخذ مايؤول به إلى قطعة من النار (٢) أمر تهديد لا تخيير كقوله تعالى (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) الحديث أخرجه مسلم وأبو داود

(٣) أى إن نسبة مدتكم إلى مدة من تقدم من الأمم مثل مابين صلاة العصر إلى الغروب (٤) أى عجزوا عن استيفاء عمل النهار كله من غير أن يكون لهم صنع فى ذلك بل ماتوا قبل النسخ. والمراد من مات منهم مسلما قبل التغيير والتبديل وعجزوا عن إحراز الأجر الثانى دون الأول لكن من أدرك منهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وآمن به أوتى أجره مرتين ومن كفر فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير (٥) كرره لأن العرب إذا أرادت تقسيم شىء على متعدد كررته كما يقال قسم على بنى فلان هذا المال درهما درهما أى لكل واحد منهم درهم والمراد بالقيراط النصيب لا الجزء المعروف (٦) أى فعملوا من نصف النهار إلى صلاة العصر (٧) يرشد إلى أنه قد يعطى العمل بعمل البعض أجر الكل فهو نظير من يعطى أجر صلاة العصر كلها ولم يدرك إلا ركعة فى الوقت (ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم) وهذا الحديث متفق عليه

هٰؤُلَاءِ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ وَأَعْطَيْتَنَا قِيرَاطًا قِيرَاطًا وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا قَالَ اللهُ هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَا قَالَ فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ

﴿رواه ابن عمر : كتاب مواقيت الصلاة : باب من أدرك ركعة من العصر﴾

إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ (١)

﴿رواه جبير بن مطعم : كتاب المناقب : باب مناقب قريش﴾

إِنَّمَا ذٰلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ (٢) ﴿رواه عدى بن حاتم : كتاب الصوم : باب وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض الآية﴾

---

(١) سببه كما عن جبير أنه قال مشيت أنا وعثمان بن عفان إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله أعطيت بنى المطلب .. أى مما أفاء الله عليك — وتركتنا وإنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة — أى فى الانتساب إلى عبد مناف لأن عبد شمس ونوفلا وهاشما والمطلب بنوه وعثمان من بنى الفريق الأول — فقال صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث وقد تمسك به من يرى أن سهم ذوى القربى خاص ببنى هاشم والمطلب دون غيرهم . والله سبحانه أعلم

(٢) سببه كما عن راويه أنه قال لما نزلت «حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود» عمدت إلى عقال أسود وإلى عقال أبيض فجعلتهما تحت وسادتى فجعلت أنظر فى الليل فلا يستبين لى فغدوت على رسول الله ﷺ فذكرت له ذلك فقال الخبر فالقرآن الحكيم لايهتدى إليه إلا بتوفيق العزيز العليم حتى أن الصحابة رضى الله عنهم على علو كعبهم فى الفصاحة واستنارة قلوبهم بما أشرق عليها من مشكاة النبوة كانوا كثيراً مايرجعون إليه صلى الله تعالى عليه وسلم بالسؤال عن أشياء لم يعرجوا عليها ولم تصل أفهامهم إليها بل ربما التبس عليهم الحال ففهموا غير ما أراده الكبير المتعال كما وقع لهذا الصحابى الجليل فلا ريب أن غيرهم أحوج إلى الاسترشاد . والله تعالى الهادى إلى سبيل الرشاد . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى

إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِحَيْضٍ فَإِذَا أَقْبَلَتْ حَيْضَتُكِ فَدَعِي الصَّلَاةَ وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ ثُمَّ صَلِّي ثُمَّ تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ(١)

﴿روته عائشة : كتاب الوضوء : باب غسل الدم﴾

إِنَّمَا سُمِّيَ الْخَضِرَ لِأَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فَرْوَةٍ بَيْضَاءَ فَإِذَا هِيَ تَهْتَزُّ مِنْ خَلْفِهِ خَضْرَاءَ(٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب أحاديث الأنبياء : باب حديث الخضر مع موسى﴾

إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هٰكَذَا(٣) (قَالَ) فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْأَرْضَ وَنَفَخَ فِيهِمَا ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ(٤)

﴿رواه عمار بن ياسر : كتاب التيمم : باب المتيمم هل ينفخ فيهما﴾

---

(١) الخطاب لامرأة جاءت اليه عليه الصلاة والسلام فأخبرته باستمرار الدم بها واستجازته فى ترك الصلاة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا . إنما ذلك عرق أى دم عرق يسمى بالعاذل وليس ذلك بالحيض لأنه يخرج من قعر الرحم وتبيان ذلك وتفصيل أحكامه فى كتب الفروع . وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبوداود والترمذى والنسائى (٢) المراد بالفروة البيضاء الأرض الجرداء . صاحب هذا الأمر الخارق للعادة وقع خلاف فى شأنه بين نبوته وولايته وقد قام الدليل على الأول . ومن قال بالثانى فقد أول . وما أثبته البرهان هو المنصور وعليه الجمهور . وذلك كالخلاف فى تعميره فقال جمع بالبقاء وطائفة بالفناء ولكل سند لجأ إليه وعول عليه . وانظر ماأسهب به الفاضل الألوسى فى روح المعانى ففى سفره مايغنيك عن غيره . الحديث أخرجه مسلم والترمذى (٣) سببه أن راويه كان فى سفر فأجنب ولم يكن هناك ماء فتمعك فصلى فذكر ذلك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال الخبر

(٤) استدل به من يرى الاقتصار على ذلك وهو موضوع ليس بالوفاق والبحث

إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ(١)

﴿رواه ابن عمر : كتاب فضائل القرآن : باب استذكار القرآن وتعاهده﴾

إِنَّمَا هٰذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ(٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الطب : باب الكهانة﴾

إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ(٣)

﴿رواه عمر : كتاب اللباس : باب لبس الحرير للرجال الخ﴾

فيه فقهى ينظر فى موضعه . الحديث رواه الجماعة

(١) شبه حافظ القرآن الذى حافظ على دراسته ودأب على تلاوته بصاحب الابل المشدودة بالعقال خيفة الشراد فمن استذكر وتعاهد دام له الحفظ وحكم العكس بعكس الحكم . كما أن الابل مادامت فى شدها كان صاحبها آمنا من ندها وإن حل وثاقها أسرعت إلى النفار . والحكمة فى تخصيصها بالذكر أنها أشد الحيوان الانسى نفورا والحصول عليها بعد نفورها أمر عسير غير يسير . والحديث أخرجه مسلم والنسائى وابن ماجه (٢) تقدم لك تعريف الكهان فى خبر إن الملائكة تنزل فى العنان . والاشارة إلى ولى امرأة رمت أخرى بحجر فألقت جنينها فاختصمت إليه عليه الصلاة والسلام فقضى أن الدية غرة عبد أو أمة فقال الولى كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك بطل . أراد بذلك رفع ماأوجبه القضاء وجارى الكهان فى كلامهم ولذا جعله صلى الله تعالى عليه وسلم من إخوانهم لأن الأخوة تقتضى المشابهة فى بعض الوجوه . وقد تمسك بهذا من يرى ذم السجع فى الكلام وليس على إطلاقه بل المذموم منه ماتكلف لمصارعة الحق ومدافعته أما ما أتى عفواً فى الشؤون المباحة فهو فى حيز الجواز وعليه يحمل ماورد عن صاحب الاعجاز صلى الله عليه وآله وسلم . الحديث متفق عليه

(٣) الخلاق الحظ والنصيب . والمراد من لاحرمة له فى الآخرة . وكلمة من تشعر

إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ لَنَبَّأْتُكُمْ بِهِ وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي(١) وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ ثُمَّ يُسَلِّمْ ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ

﴿رواه ابن مسعود : كتاب الصلاة : باب التوجه نحو القبلة حيث كان﴾

إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَنَّ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ(٢) وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا وَلَكِنْ خُلَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ . سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ

﴿رواه ابن عباس : كتاب الصلاة : باب الخوخة والممر فى المسجد﴾

بالعموم لكن قد قام الدليل على إباحة الحرير للنساء ففى منتقى الأخبار عن أبى موسى الأشعرى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال أحل الذهب والحرير للاناث من أمتى وحرم على ذكورها رواه أحمد والنسائى والترمذى وصححه . فهذا دليل الاباحة والتحريم . وهذا الحديث متفق عليه (١) سببه كما قال عن راويه أنه قال صلى النبى صلى الله عليه وسلم لاأدرى زاد أو نقص فلما سلم قيل له يارسول الله أحدث فى الصلاة شىء قال وما ذاك قال صليت كذا وكذا فثنى رجله واستقبل القبلة وسجد سجدتين ثم سلم فلما أقبل علينا بوجهه قال الخبر أى إنه لو أوحى إلى مايوجب تغيير حكم الصلاة عما عهدتموه لبلغته إليكم وإن لم أفعل فما بلغت رسالته ولكنى أنسى الخ . فيه جواز وقوع السهو من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فى غير الأحكام التشريعية والأقوال التبليغية وعليه عامة العلماء وشذت طائفة فقالوا بعدم الجواز وما ذهبوا إليه يرده الحديث . وأخرجه مسلم وأبوداود والنسائى وابن ماجه

(٢) أسلفت لك القول عليه فى خبر إن الله خير عبدا بين الدنيا وبين ماعنده الخ فألفت نظرك اليه . الحديث متفق عليه

إِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنٌّ وَلَا إِنْسٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ(١)

﴿رواه أبو سعيد الخدرى : كتاب الأذان : باب رفع الصوت بالنداء﴾

إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِى قَبْرِهَا(٢)

﴿روته عائشة : كتاب الجنائز : باب قول النبى يعذب الميت الخ﴾

إِنِّى اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللّٰهِ فَلَا يَنْقُشْ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ(٣)

﴿رواه أنس : كتاب اللباس : باب قول النبى لاينقش أحد الخ﴾

إِنِّى أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ(٤)

﴿روته عائشة : كتاب المناقب : باب هجرة النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة﴾

---

(١) مدى صوت المؤذن غايته . ولاريب أن غاية الصوت أخفى من ابتدائه فاذا شهد له من بعد عنه ووصل اليه منتهى صوته فلأن يشهد له من دنا منه وسمع مبدأ صوته أولى ، والحكمة فى هذه الشهادة وكفى بالله شهيداً اشتهار المشهود له بالفضل وعلو الدرجة ورفعة المكانة . وكما أن الله تعالى يفضح بالشهادة قوما يكرم بها آخرين الحديث أخرجه النسائى وابن ماجه

(٢) مرجع الضمير امرأة يهودية مر عليها صلى الله تعالى عليه وسلم فألفى أهلها يبكون عليها . وهذا سلطان بين على ثبوت عذاب القبر والأدلة فى ذلك كتابا وسنة متعاضدة متضافرة والله تعالى ولى التوفيق إلى الايمان والتصديق . الحديث متفق عليه (٣) حكمة النهى أنه إنما نقش فيه ذلك صلى الله تعالى عليه وسلم ليختم به كتبه الى الملوك وغيرهم فلو نقش غيره مثله لاشتبه الأمر ودخلت المفسدة ووقع الخلل فى الشؤون ففات الغرض المقصود . والله تعالى ولى الارشاد . الحديث متفق عليه (٤) يحتمل أنه صلى الله تعالى عليه وسلم أرى ذلك فى النوم أو اليقظة .ودار الهجرة هى المدينة النبوية . ولابتاها هما حرتان تكتنفانها . الواحدة لابة وهى الحرة

إِنِّى أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيتُهَا(١) أَوْ نَسِيتُهَا فَالْتَمِسُوهَا فِى الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِى الْوَتْرِ(٢) وَإِنِّى أُرِيتُ أَنْ أَسْجُدَ فِى مَاءٍ وَطِينٍ(٣)

﴿رواه أبو سعيد: كتاب التراويح: باب التماس ليلة القدر﴾

إِنِّى أُعْطِى قُرَيْشًا أَتَأَلَّفُهُمْ لِأَنَّهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ(٤)

﴿رواه أنس: كتاب فرض الخمس: باب ما كان يعطى المؤلفة قلوبهم﴾

إِنِّى أُنْذِرُكُمُوهُ(٥) وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ(٦) وَلَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ(٧) تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرُ وَأَنَّ اللَّهَ

---

(١) يريد أنه أنسى علم تعيينها وإلا لم يحدث عنها (٢) أى فى ليالى أوتار العشر الأواخر من شهر رمضان

(٣) أى رأى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه يسجد صبيحة ليلة القدر فى ماء وطين. هكذا ورد التعيين. هذا وقد ذكر لها علامات كثيرة أكثرها لا يظهر إلا بعد مضيها فمن أراد الوقوف عليها فليراجعها فى مواضعها: الحديث متفق عليه

(٤) لا يقال حق التركيب حديثو عهد المطابقة لأن فعيلا يستوى فيه الواحد والكثير قال تعالى (والملائكة بعد ذلك ظهير) المعنى أنه كان صلى الله تعالى عليه وسلم يعطى قريشا العطاء تأليفا لقلوبهم واستمالة لأنفسهم وتثبيتا لهم على الإيمان لأنهم حديثو عهد بجاهلية ومن كان قريب العهد بها ينبغى مؤاساته لترسخ قدمه فيما دخل فيه حرصا عليه من نكوصه على عقبه فيتردى فى هوة عقباه. والله تعالى ولى التوفيق

(٥) أى الدجال والتحذير لمعاصريه صلى الله تعالى عليه وسلم والمراد غيرهم ممن يعاصر ذلك المضل المبطل فى دعواه الألوهية (٦) خص نوحا بالذكر لأنه مقدم المشاهير من الأنبياء كما خص بالتقديم فى قوله تعالى (شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا) الآية (٧) حكمة تخصيصه صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك أن الدجال إنما يخرج فى أمته دون غيرها من الأمم التى قد دخلت من قبل وإنما أنذره نوح قومه والنبيون

لَيْسَ بِأَعْوَرَ

﴿رواه ابن عمر : كتاب الجهاد : باب كيف يعرض الاسلام على الصبى﴾

إِنِّى خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ (١) وَإِنَّهُ تَلَاحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَرُفِعَتْ (٢) وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ (٣) الْتَمِسُوهَا فِى السَّبْعِ وَالتِّسْعِ وَالْخَمْسِ (٤)

﴿رواه عبادة بن الصامت : كتاب الايمان: باب خوف المؤمن أن يحبط عمله وهو لا يشعر﴾

إِنِّى أُرِيتُ الْجَنَّةَ (٥) فَتَنَاوَلْتُ عُنْقُودًا وَلَوْ أَصَبْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا (٦) وَأُرِيتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ مَنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْظَعَ وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ

من بعده إنذاراً غير معين لأن الوقت إذ ذاك لم يتبين . ووصفه عليه الصلاة والسلام بهذا الوصف ليكون المدرك له على بينة من أمره حتى لا يخفى على العوام فضلا عن ذوى البصائر والأفهام . وهذا الحديث متفق عليه

(١) أى بتعيين وقتها (٢) التلاحى التخاصم والتنازع . ويريد برفعها رفع بيانها من قلبه الشريف بمعنى النسيان كما تقدم لك غير بعيد لا يرفع وجودها لأن ذلك لا يجامع الأمر بالالتماس . وفيه ذم التلاحى وتعدى شؤمه لأن ذلك نجم عنه

(٣) أى لما يترتب على الرفع من الخير المرجو لاستلزامه مزيد المثوبة والأجر لكونه سببا لزيادة الاجتهاد فى الالتماس (٤) فى تقديم السبع على ما يتلوها اشارة الى أن التحرى فيها أحرى ورجاؤها فيها أقوى . والمراد بها السبع الأواخر من ليالى رمضان كما يستفاد التقدير من روايات أخرى . والحديث متفق عليه

(٥) اختلف فى الرؤية أهل التأويل فحملها فريق على الحقيقة وأن ذلك ليس بالمحال وأنها رؤية عين كشفت له دونها الحجب وطويت بينهما المسافة ويعضده ما روى . دنت منى الجنة حتى لو اجترأت عليها لجئتكم بقطف من قطافها . وفريق آخر على التمثيل كما فى الخبر الآتى فى موضعه . عرضت على الجنة والنار آنفا فى عرض هذا الحائط وانظره (٦) أى فأردت أن أتناول قطفا من قطوفها الدانية ولو قطعته

قَالُوا بِمَ يَارَسُولَ اللهِ قَالَ بِكُفْرِهِنَّ قِيلَ يَكْفُرْنَ بِاللهِ قَالَ يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ

﴿ رواه ابن عباس : كتاب الكسوف : باب صلاة الكسوف بالجماعة ﴾

إِنِّى فَرَطُكُمْ (١) وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ (٢) وَإِنِّى وَاللهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِى الآنَ وَإِنِّى أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنَ الأَرْضِ (٣) أَوْ مَفَاتِيحَ الأَرْضِ وَإِنِّى وَاللهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِى (٤) وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا (٥) ﴿ رواه عقبة بن عامر : كتاب الجنائز : باب الصلاة على الشهيد ﴾

لطعمتم منه مدة بقاء الدنيا لأن حكم الفناء لا يتناوله وهذا الحديث متفق عليه

(١) الفرط هو من يتقدم الواردة ليرتاد لهم الماء . ويهيئ لهم الأرشية والدلاء . أى أنا متقدمكم وسابقكم الى الحوض كالمهيء له لأجلكم . وأشار بذلك الى قرب الوفاة وتقدمه على أصحابه ولذا قال ذلك كالمودع لهم . وصدر ذلك منه صلى الله تعالى عليه وسلم وهو على المنبر بعدما صلى على أهل أحد صلاته على الميت

(٢) يفسره ما روى مرفوعا حياتى خير لكم ووفاتى خير لكم تعرض على أعمالكم فما رأيت من خير حمدت الله عليه وما رأيت من شر استغفرت الله لكم

(٣) يشير الى ما فتح على أمته من الملك والفتوح من بعده

(٤) أى ما أخاف على جميعكم الاشراك بل على مجموعكم لأنه قد قارف بعضهم الشرك بعد ما فارق صلى الله تعالى عليه وسلم الحياة الدنيا وقانا الله تعالى من ذلك . ومن سائر المهالك .

(٥) أسلفت لك القول على معنى التنافس فى خبر أظنكم قد سمعتم أن أبا عبيدة الخ فانظره . وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود

إِنِّى كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحَرِّقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا بِالنَّارِ وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللّٰهُ فَإِذَا أَخَذْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا (١)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الجهاد : باب التوديع عند السفر﴾

إِنِّى لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفْقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ (٢) وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ أَوْ قَالَ الْعَدُوَّ قَالَ لَهُمْ إِنَّ أَصْحَابِى يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ (٣)

﴿رواه أبو موسى الأشعرى : كتاب المغازى : باب غزوة خيبر﴾

إِنِّى لَأُعْطِى الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْهُ خَشْيَةَ أَنْ يَكُبَّهُ اللّٰهُ فِى النَّارِ (٤)

﴿رواه سعد بن أبى وقاص : كتاب الايمان : باب إذا لم يكن الاسلام على الحقيقة﴾

---

(١) سببه أنه ﷺ بعث بعثا أى جيشا وقال لهم إذا لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش فحرقوهما بالنار ثم أتوه يودعونه حين أرادوا الخروج إلى السفر فقال الخبر . إنما منعهم من ذلك لأن التعذيب بالنار أشد العذاب ولا يعذب بها إلا شديد العقاب . ولذا أوعدها من تولى وكفر وجعلها فى هذه الدار منفعة وتذكيرا لنار سقر كما قال تعالى (نحن جعلناها تذكرة ومتاعا للمقوين) والله تعالى الهادى إلى سواء السبيل (٢) أى يدخلون منازلهم بالليل إذا خرجوا لشغل ما ثم آبوا إليها

(٣) أى تنتظرونهم من الانتظار ومنه (انظرونا نقتبس من نوركم) أى إنه لفرط شجاعته كان لا يفر من العدو بل يواجههم ويقول لهم إذا أرادوا الانصراف مثلا لا تتولوا وانتظروا قومى حتى يأتوكم وذلك ليثبتهم على القتال وماذلك إلا لقوة الجأش على النزال والنضال . الحديث متفق عليه (٤) أى إنى لأعطى الرجل الضعيف الايمان أتألف قلبه بالعطاء والاحسان خشية أن يلقيه المنتقم سبحانه فى النار

إِنِّى لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّى رَاضِيَةً وَإِذَا كُنْتِ عَلَىَّ غَضْبَى (١) قَالَتْ فَقُلْتُ مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذٰلِكَ فَقَالَ أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّى رَاضِيَةً تَقُولِينَ لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ وَإِذَا كُنْتِ عَلَىَّ غَضْبَى قُلْتِ لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ (٢) قَالَتْ قُلْتُ أَجَلْ وَاللّٰهِ يَارَسُولَ اللّٰهِ مَاأَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ (٣)

﴿رونه عائشة : كتاب النكاح : باب غيرة النساء ووجدهن﴾

إِنِّى لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ (٤) لَوْ قَالَ أَعُوذُ بِاللّٰهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ

﴿رواه سليمان بن صرد : كتاب بدء الخلق : باب صفة إبليس وجنوده﴾

على وجهه وذلك الارتداد . أوباساءته فى النبى ﷺ الاعتقاد . من أجل ذلك أوثره بالرفد على غيره وغيره أحب إلى منه لقوة إيمانه فلا أخشى عليه رجوعا عن دينه ولاشكا فى يقينه . الحديث متفق عليه (١) الخطاب للراوية . لايخفى عليك هذه الملاطفة مع ملك العصمة . وهذا التنازل فى العلو الفائق فعليك بأخلاق النبوة فى معاملة العامة ومجاملة الخاصة تفز بالسداد فى معاشك وتظفر بالسعادة فى معادك

(٢) فى تخصيصه عليه الصلاة والسلام بالذكر دون غيره دليل على كال فطنتها وقوة ذكائها لأنه صلى الله عليه وسلم أولى الناس به كما قال جل شأنه (إن أولى الناس بابراهيم الذين اتبعوه وهذا النبى) فلما لم يكن لها بد من هجر الاسم الشريف أبدلته باسم من هو أولى به حتى لاتخرج عن دائرة التعلق فى الجملة

(٣) أى لا أترك إلا التسمية اللفظية ولا يهجر قلبى التعلق بذاتك الكريمة ولايخرج بى عن كال المحبة طور الغضب الذى يسلب العاقل اختياره الحديث متفق عليه

(٤) سببه كما عن راويه أنه قال كنت جالسا مع النبى ﷺ ورجلان يستبان فأحدهما احمر وجهه وانتفخت أوداجه فقال الخبر يشير إلى قوله تعالى (وإما ينزغنك

إِنِّى لَأَقُومُ فِى الصَّلَاةِ أُرِيدُ أَنْ أُطَوِّلَ فِيهَا فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِىِّ فَأَتَجَوَّزُ فِى صَلَاتِى كَرَاهِيَةَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ (١)

﴿رواه أبو قتادة : كتاب أبواب صلاة الجماعة : باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبى﴾

إِنِّى لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِى فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِى فَأَرْفَعُهَا لِآكُلَهَا ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأُلْقِيهَا (٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب اللقطة : باب إذا وجد تمرة فى الطريق﴾

إِنِّى لَبَّدْتُ رَأْسِى وَقَلَّدْتُ هَدْيِى فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ (٣)

﴿روته حفصة : كتاب الحج : باب التمتع والقران﴾

من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه سميع عليم) أى وذلك أن الغضب نزغ من الشيطان ولذا يخرج به المرء عن صورته فمن التجأ إليه جل سلطانه واعتصم به كانت له منه العناية ومنعه من تسلطه عليه ومنحه الوقاية . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى

(١) أى لما يدخل عليها من الافتتان بالبكاء وما يلزم عليه من الشغل والاضاعة روى فى تخفيفه الصلاة عند ذلك أنه قرأ فى الركعة الأولى بسورة نحو ستين آية فسمع بكاء الصبى فقرأ فى الثانية بثلاث آيات . وهذا إيجاز مبين . مبين عن كمال رأفته ورحمته كيف لا وهو (بالمؤمنين رؤف رحيم) الحديث رواه الجماعة

(٢) ظاهر فى أنه صلى الله تعالى عليه وسلم تركها تورعا خشية أن تكون من الصدقة التى حرمت عليه عليه الصلاة والسلام فلو لم يخش ذلك لم يكن للامتناع وجود ولم يذكر تعريفا فدل على أن ذلك من المحقرات يملك بالأخذ ولا يفتقر إلى تعريف . الحديث متفق عليه (٣) سببه كما عن راويته أنها قالت يارسول الله ماشأن الناس أحلوا - أى من الحج - بعمرة ولم تحلل أنت من عمرتك - أى المضافة إلى حجك لأنه كان قارنا كما فى خبر آخر - فقال الحديث والتلبيد جعل المحرم شيئا بشعر رأسه ليلصق بعضه ببعض ويكون مانعا من دخول شىء فيه من الملمات . والتقليد تقدم لك

إِنْ تَطْعَنُوا فِى إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِى إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ(١) وَايْمُ اللهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا بِالْإِمَارَةِ (٢) وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَىَّ وَإِنَّ هٰذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَىَّ مِنْ بَعْدِهِ

﴿رواه ابن عمر : كتاب المناقب : باب مناقب زيد بن حارثة﴾

إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطَفُنَا الطَّيْرُ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هٰذَا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَزَمْنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَأْنَاهُمْ فَلَا تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ (٣) فَهَزَمُوهُمْ

الكلام عليه فى خبر إن خالد بن الوليد بالغميم فانظره . وفى الحديث إرشاد إلى أن العلة فى عدم التحلل هو التلبيد والتقليد وأنه لايسوغ ذلك حتى يبلغ الهدى محله : وهو موضوع ليس بالوفاق والبحث فيه فقهى ينظر فى موضعه : وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه (١) سببه أنه صلى الله عليه وسلم بعث بعثا إلى أطراف الروم وأمر عليهم أسامة بن زيد فطعن بعض الناس فى إمارته فقال الخبر وإنما طعن من طعن فى إمارتهما لأنهما كانا من الموالى وكانت العرب لاترى تأميرهم وتستنكف عن اتباعهم كل الاستنكاف فلما جاء الله عز وجل بالاسلام ورفع قدر من لم يكن له عندهم قدر بالسابقية والهجرة والعلم والتقوى عرف حقهم المحفوظون من أهل الدين فأما المرتهنون بالعادة الممتحنون بحب الرياسة من الأعراب ورؤساء القبائل فلم يزل يختلج فى صدورهم شىء من تلك الأنفة لاسيما أهل النفاق فانهم كانوا يسارعون إلى الطعن وشدة النكير . وإنما أمر صلى الله عليه وسلم أسامة وزيدا من قبل لجدارتهما بالامارة ولتعلم الأمة بأن العادات الجاهلية قد عميت مسالكها واندرست معالمها

(٢) ايم الله اسم وضع للقسم وفيه لغات موضعها كتب اللغة . وإن للتأكيد مخففة من إن أى إنه كان الخ والخليق مرادف للجدير والحقيق : والله تعالى ولى التوفيق الحديث متفق عليه (٣) سببه أنه صلى الله عليه وسلم جعل على الرجالة يوم أحد

قَالَ وَأَنَا وَاللهِ رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ (١) قَدْ بَدَتْ خَلَاخِلُهُنَّ وَأَسْوُقُهُنَّ رَافِعَاتٍ ثِيَابَهُنَّ فَقَالَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جُبَيْرٍ الْغَنِيمَةَ أَيْ قَوْمِ الْغَنِيمَةَ ظَهَرَ أَصْحَابُكُمْ (٢) فَمَا تَنْتَظِرُونَ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جُبَيْرٍ أَنَسِيتُمْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا وَاللهِ لَنَأْتِيَنَّ النَّاسَ فَلَنُصِيبَنَّ مِنَ الْغَنِيمَةِ فَلَمَّا أَتَوْهُمْ صُرِفَتْ وُجُوهُهُمْ فَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ (٣) فَذَاكَ إِذْ يَدْعُوهُمُ الرَّسُولُ فِي أُخْرَاهُمْ (٤) فَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا فَأَصَابُوا مِنَّا سَبْعِينَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ أَصَابُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً .

عبد الله بن جبير وقال ذلك . وهزم العدو كسره وانتصر عليه : وأوطأه جعله يوطأ بالقدم قهرا وغلبة . أى إن رأيتمونا قتلنا وتخطفت الطير لحومنا فلاتزايلوا مكانكم وإن ظهرنا عليهم وقتلناهم ومشينا عليهم استقصاء لاهانتهم فلاتفارقوا موضعكم حتى أشخصكم وأستحضركم عندى (١) أى يسرعن المشى (٢) الظهور هنا بمعنى الغلبة والانتصار ومنه قوله جل سلطانه (فأيدنا الذين آمنوا على عدوهم فأصبحوا ظاهرين) (٣) أى حولت وجوههم إلى الموضع الذى جاؤا منه لتحولهم عن الامتثال وارتكابهم مانهوا عنه فكانت عاقبة الأدبار عن الرضوخ للنهى عقوبتهم باقبالهم منهزمين جزاء وفاقا . وهذه سنته تعالى فى المخالفين (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أويصيبهم عذاب أليم) (٤) يشير إلى تفسير قوله سبحانه (إذ تصعدون ولاتلوون على أحد والرسول يدعوكم فى أخراكم) الآية . أى يناديكم فى جماعتكم الأخرى . كان ينادى إلى عباد الله إلى عباد الله أنارسول الله من يكر فله الجنة كما فى الخبر وإيراده عليه الصلاة والسلام فى الآية بعنوان الرسالة للايذان بأن دعوته صلى الله عليه وسلم كانت بطريق الرسالة من جهته تعالى مبالغة فى توبيخ المنهزمين

سبعين أسيرا وسبعين قتيلا فقال أبو سفيان أفى القوم محمد ثلاث مرات فنهاهم النبى صلى الله عليه وسلم أن يجيبوه ثم قال أفى القوم ابن أبى قحافة ثلاث مرات . ثم قال أفى القوم ابن الخطاب ثلاث مرات . ثم رجع إلى أصحابه فقال أما هؤلاء فقد قتلوا فما ملك عمر نفسه فقال كذبت والله يا عدو الله إن الذين عددت لأحياء كلهم وقد بقى لك ما يسوؤك (١) قال يوم بيوم بدر والحرب سجال (٢) إنكم ستجدون فى القوم مثلة لم آمر بها ولم تسؤنى (٣) ثم أخذ يرتجز أعل هبل أعل هبل (٤) فقال النبى صلى الله عليه وسلم ألا تجيبوا له قالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا الله أعلى وأجل قال إن لنا العزى ولا عزى لكم فقال النبى صلى الله عليه وسلم ألا تجيبوا له قال قالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا الله مولانا ولا مولى لكم (٥)

﴿رواه البراء : كتاب الجهاد : باب ما يكره من التنازع والاختلاف فى الحرب﴾

---

(١) أبو سفيان هو ابن حرب وكان رئيس المشركين يومئذ ثم أسلم وحسن إسلامه . وإنما أجابه عمر رضى الله عنه بعد النهى حماية للظن بمن عصمه الله تعالى من الناس أنه قتل وإن بأصحابه الوهن فليس ذلك فى الحقيقة بمخالفة

(٢) أى الظرفية مرة لفريق وتارة لآخر مأخوذة من مساجلة المستقين يدلى هذا سجله مرة وهذا أخرى (٣) المثلة من المثل وهو جدع الأنوف والآذان وبقر البطون وقطع الأطراف . جمعه مثلات بضمتين وأما قوله تعالى (وقد خلت من قبلهم المثلات) فهى العقوبات واحدها مثلة بفتح الميم . يريد أنكم ستجدون فى القتلى تشويها لم أسخطه وإن كان وقع بغير أمرى (٤) هبل والعزى صنمان كانا يعبدان فى الجاهلية من دون الله تعالى (٥) المراد بالمولى هنا الناصر وفيه معنى الآية (ذلك

إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ[١] (قَالَ) فَقَالَتْ إِنِّى أَصْبِرُ فَقَالَتْ إِنِّى أَتَكَشَّفُ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ فَدَعَا لَهَا

﴿رواه ابن عباس : كتاب المرضى : باب فضل من يصرع من الريح﴾

إِنْ شِئْتَ فَصُمْ وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ[٢]

﴿روته عائشة : كتاب الصوم : باب الصوم فى السفر والافطار﴾

بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم) الحديث أخرجه أبو داود والنسائى

(١) الخطاب لامرأة أتت النبى ﷺ فقالت إنى أصرع وإنى أتكشف فادع الله لى فقال لها ذلك : والصرع الطرح على الأرض . وسببه انحباس الريح فى منافذ الدماغ فتمنع الأعضاء الرئيسية من انفعالها منعا غير تام . وقد يكون من أرباب النفوس الخبيثة من الجن إما لاستحسان بعض الصور الانسية أو لمجرد إيقاع الأذية والأول يثبته الأطباء والثانى يجحده كثير منهم . والمراد من الوعد بالجنة على ذلك الصبر معنى زائد عليه كدخولها بلا تقدم حساب . أو مع استيفائها أجرها كما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب وإلا فمجرده قدر مشترك تطول به جل إنعامه على المؤمنين هذا وفى الحديث أن الأخذ بالشدة أفضل لمن يعلم من نفسه الطاقة . وفيه جواز ترك التداوى وعلاج الأدواء بالدعاء . ولا ريب أن الالتجاء إلى الله جلت قدرته أنجع وأنفع من العلاج بالعقاقير وأن تأثير ذلك أعظم تأثير ولكن ذلك بأمرين أحدهما منوط بالعليل وهو صدق القصد والآخر متعلق بالطبيب وهو قوة توجهه وقوة قلبه بالتوكل والتقوى والله تعالى أعلم الحديث متفق عليه

(٢) الخطاب لحمزة الأسلمى حين استفهم عن الصيام فى السفر . وفيه إبهام المسؤل عن حكمه وقد بين ذلك المبهم ما أتى فى رواية لمسلم من أنه أجابه بقوله هى رخصة من الله فمن أخذ بها فحسن ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه . وذلك مشعر بأنه سأل عن صيام الفريضة لأن الرخصة إنما تطلق فى مقابلة العزيمة . الحديث رواه الجماعة

إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ(١) قَالَ ابْنُ عُمَرَ كُنْتُ فِيهِمْ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ فَالْتَمَسْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلَى(٢) وَوَجَدْنَا فِي جَسَدِهِ بِضْعَةً وَتِسْعِينَ مِنْ طَعْنَةٍ وَرَمْيَةٍ (٣)

﴿رواه ابن عمرَ : كتابُ المغازى : باب غزوة مؤتة﴾

إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ هٰذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَنَّةٍ وَإِلَّا كَرَعْنَا (٤) قَالَ وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطِهِ(٥) قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ يَارَسُولَ اللهِ عِنْدِي مَاءٌ بَائِتٌ فَانْطَلِقْ إِلَى الْعَرِيشِ (٦) (قَالَ) فَانْطَلَقَ بِهِمَا فَسَكَبَ فِي قَدَحٍ ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ لَهُ

---

(١) سببه أنه صلى الله تعالى عليه وسلم أمر فى غزوة موتة - موضع بمشارق الشام - زيد بن حارثة وقال الخبر أى إن قتل فيؤمر جعفر الخ

(٢) فيه إيجاز أى فلقوا العدو فأخذ الراية زيد فقاتل حتى قتل ثم أخذها جعفر فقاتل حتى قتل فالتمسنا الخ كما صرح به فى روايات أخرى

(٣) أى من طعنة برمح ورمية بسهم . هكذا إشاعة الأقدار فى الأبرار (رضى الله عنهم ورضوا عنه) الذين يجاهدون فى سبيله جل شأنه . وقد سجل تعالى فى كتابه جلائل أعمالهم وعدد محاسنهم وأبان حسن مآلهم حيث قال (فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم وأوذوا فى سبيلى وقاتلوا وقتلوا لأكفرن عنهم سيآتهم ولأدخلنهم جنات تجرى من تحتها الأنهار ثوابا من عند الله والله عنده حسن الثواب) والله تعالى ولى التوفيق (٤) الخطاب لرجل من الأنصار حين دخل عليه صلى الله تعالى عليه وسلم ومعه صاحب له . والشنة القربة الخلقة وكل سقاء بال فهو شن . والكرع تناول الماء بغير إناء . أى إن كان موجودا عندك ماء بائت فى وعاء بال فاسقنا منه وإلا كرعنا . الحكمة فى ذلك الطلب أن الماء البائت أبرد وأصفى كما لا يخفى وفى كونه فى ذلك الظرف مزيد لما يريد لأن النسيم يسرى إلى الماء فيه أكثر من الجديد

(٥) الحائط له غير معنى والمراد به هنا البستان (٦) العريش هو كالعرش

فَشَرِبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ شَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِى جَاءَ مَعَهُ(١)

﴿رواه جابر : كتاب الأشربة : باب شرب اللبن بالماء﴾

إِنْ كَانَ فِى شَىْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ . أَوْ يَكُنْ فِى شَىْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ فَفِى شَرْطَةِ مِحْجَمٍ أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ تُوَافِقُ الدَّاءَ (٢)

---

(١) السكب الصب . والداجن الشاة التى تألف البيوت . إنما كل ما أظلك كانوا يشوبون اللبن ويشربونه لكونه حارا وتلك البلاد كذلك فكانوا يضعفون حرارةاللبن ببرودة الماء .الحديث أخرجه أبوداود وابن ماجه

(٢) الاتيان بأنللتأكيد لا للشك كما قديتوهم على حد إن كانلعمرو صديق فزيد أى إن زيدا صديق لعمر ولأنهامخففة من إن فالمعنى إن فىشرطة المحجموتاليتيهاخيراً أى شفاء كما فى رواية أخرى أى لأن المحجم أصل من أصول العلاج وهو الأمر الحاسم لسورة الدم وهيجانه والمراد لازمه وهو استخراج مافسد من الدم فيتناول الفصد وما فى حكمه وإنما أوثر بالذكر لكثرة استعمال العرب له ولأنه فى البلاد الحارة أنجع من الفصد وتقدم لك تعليله فى خبرإن أمثل ماتداويتم به الحجامة الخ فانظره . والعسل لايتقيد استعماله بالشرب فالمراد تناوله مطلقا صرفا وممزوجا ففيه شفاء للناس وقد أفرد المجد الشيرازى منافعه وأسماه فى كتاب كما نبه على ذلك فى القاموس . وفى شروح البخارى شىء من ذلك يجاوز إيراده حيز الايجاز . واللذع الخفيف من إحراق النار . والمراد الكى وهو لايستعمل إلا فى الداء الباغى الذى لاتنحسم مادته إلا به هذا وليس المراد حصر الشفاء فى هذه الثلاثة فقد يكون فى غيرها وإنما نبه بها على أصول الدواء لأن المرض هو خروج الجسم عن المجرى الطبيعى والمداواة رده إليه ورده إنما يكون بالموافق من الأدوية . والمرض أنواع منه ماشفاؤه باستخراج الدم . ومنه مادواؤه المسهل . وإن لم تفد الأدوية فى الداء فالكى ، وفى تأخيره إشارة إلا أنه لايصار إليه إلاعند الاضطرارولذاكانت العرب تقول آخر الدواء الكى

وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ(١) ﴿رواه جابر : كتاب الطب : باب الدواء بالعسل﴾

إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً (٢)

﴿رواه معيقيب : كتاب أبواب العمل فى الصلاة : باب مسح الحصى فى الصلاة﴾

إِنْ يَعِشْ هٰذَا لَا يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ(٣)

﴿روته عائشة : كتاب الرقاق : باب سكرات الموت﴾

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ(٤)

﴿رواه البراء : كتاب الجهاد : باب من قاد دابة غيره فى الحرب﴾

---

(١) يرشد إلى أن الاعراض عن الاكتواء أولى لما فيه من استعجال ألم شديد فى دفع ألم قد يكون أضعف منه . وهذا الحديث متفق عليه

(٢) قاله صلى الله تعالى عليه وسلم لرجل يسوى التراب حيث يسجد أى إن كنت لابد مسويا فاصنع ذلك مرة واحدة لئلا يلزم على ذلك العمل الكثير المنافى للصلاة أوللخشوع الذىهو روح صورتهاوبه تقويمها وقوامها . الحديث رواه الجماعة

(٣) سببه أنه كان رجال من جفاة الأعراب يأتون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيسألونه متى الساعة فكان ينظر إلى أصغرهم فيقول ذلك . ويعنى بساعتهم موتهم لأن ساعة كل إنسان موته فهى الساعة الصغرى لا الكبرى التى هى البعث للجزاء . أى إن يعش هذا الأحدث سنا حتى توافيكم الآجال لاينتهى إلى أقصى الكبر . وهذا الجواب من أسلوب الحكيم أى دعوا السؤال عن وقت الساعة الكبرى فانه لايعلمها إلا العليم الخبير واسألوا عن الوقت الذى يقع فيه انقراض عصركم فهو أولى لكم لأن معرفتكم به تبعثكم على ملازمة صالح العمل قبل فوته فلعله يعاجله وقت موته الحديث متفق عليه (٤) صدر ذلك منه صلى الله تعالى عليه وسلم يوم حنين . وليس بشعر لأنه ليس بمقصود أى أنا النبى والنبى لايكذب فلست بمختلق فيما أقول حتى أنهزم بل أنا متيقن بأن الذى وعدنى به جل شأنه من النصر حق لا بد من وقوعه وانتسب إلى جده دون أبيه لأنه كما قيل اشتهر بأنه يخرج من ذرية عبد المطلب من

أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ (١) وَالأَنْبِيَاءُ أَوْلَادُ عَلَّاتٍ (٢) لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ (٣) ﴿رواه أبو هريرة : كتاب أحاديث الأنبياء : باب واذكر فى الكتاب مريم﴾

أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِى الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَالأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ (٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب أحاديث الأنبياء : باب واذكر فى الكتاب مريم﴾

أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٥) وَهَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَلِكَ ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ الأَوَّلِينَ

يدعو إلى الله ويكون خاتم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فاعتزى إليه ليكون أقرب إلى الاذعان وأدعى إلى التصديق . والله سبحانه ولى التوفيق . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(١) أى لكونه ممهدا لقواعد ملتى . مبشرا بى قبل بعثتى (ومبشرا برسول يأتى من بعدى اسمه أحمد) (٢) أى ضرائر . يريد بذلك أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أصل دينهم واحد وفروعه مختلفة كما أبانته الرواية التالية

(٣) كالشاهد للأولوية وهذا الحديث متفق عليه

(٤) المعنى أن حاصل أمر النبوة والغاية القصوى من البعثة التى بعثوا جميعاً لأجلها دعوة الخلق إلى معرفة الحق جل شأنه وعز سلطانه وإرشادهم إلى ما به ينتظم معاشهم ويحسن معادهم فهم متفقون فى هذا الأصل وإن اختلفوا فى تفاريع الشرع التى هى كالوصلة المؤدية والأوعية الحافظة فعبر عما هو الأصل المشترك بين الكل بالدين ونسبهم إليه وعبر عما يختلفون فيه من الأحكام والشرائع المتفاوتة فى الصور المتقاربة فى الغرض بالأمهات . وهذا الحديث متفق عليه

(٥) تخصيصه بالآخرة يلزم منه سيادته فى الأولى بالطريق الأولى . وتحدث بذلك امتثالا لأمره تعالى (وأما بنعمة ربك فحدث) ولأنه من البيان الذى يجب عليه عليه الصلاة والسلام تبليغه إلى أمته ليعلموه ويعملوا بمقتضاه فيعزروه ويوقروه بقضية علو مرتبته ورفعة مكانته

وَالآخِرِينَ فِى صَعِيدٍ وَاحِدٍ يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِى وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصَرُ (١) وَتَدْنُو الشَّمْسُ فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَالَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ فَيَقُولُ النَّاسُ أَلَا تَرَوْنَ مَاقَدْ بَلَغَكُمْ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ عَلَيْكُمْ بِآدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُونَ لَهُ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ خَلَقَكَ اللّٰهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ (٢) وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ (٣) اشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ أَلَا تَرَى مَانَحْنُ فِيهِ أَلَا تَرَى مَاقَدْ بَلَغَنَا فَيَقُولُ آدَمُ إِنَّ رَبِّى قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ (٤) وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنَّهُ

---

(١) النفاذ الجواز يقال نفذه البصر إذا بلغه وجاوزه ومنه نفذ السهم اذا اخترق الرمية وجاوزها . والمراد أن بصر الرائى يحيط بهم ولا يخفى عليه منهم شىء لاستواء الأرض وعدم الحجب

(٢) الاضافة إليه سبحانه لتعظيم المضاف وتشريفه والمعنى أنه نفخ فيه روحا خلقها بلا توسط أصل ولا مادة (٣) يشير إلى قوله تعالى (وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا) الآية . والسجود فى الأصل تذلل مع انخفاض بانحناء وغيره . وفى عرف الشرع وضع الجبهة على الأرض بقصد العبادة . وفى المعنى المأمور به هنا خلاف فقيل المعنى الشرعى والمسجود له فى الحقيقة هو الله جل شأنه . وآدم قبلته . وقيل المعنى اللغوى ولم يكن فيه وضع الجباه بل كان مجرد تذلل وانقياد والثانى أقرب إلى المراد . الحكمة فى ذلك الأمر إظهار الاعتراف بفضله عليه السلام والاعتذار عما قالوه فيه مما أشار إليه الكتاب الحكيم

(٤) الغضب المعروف عند البشر محال عليه سبحانه فالمراد لازمه وهو إيصال العقوبة إلى المستحق وإظهار الانتقام فيمن عصاه . وما يشاهده أهل الموقف من الأهوال والأحوال التى لم تكن ولن تكون

قَدْ نَهَانِى عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ (١) نَفْسِى نَفْسِى نَفْسِى اُذْهَبُوا إِلَى غَيْرِى اُذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ يَانُوحُ إِنَّكَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ وَقَدْ سَمَّاكَ اللهُ عَبْدًا شَكُورًا (٢) اُشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَانَحْنُ فِيهِ فَيَقُولُ إِنَّ رَبِّى عَزَّ وَجَلَّ قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِى دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِى (٣) نَفْسِى نَفْسِى نَفْسِى اُذْهَبُوا إِلَى غَيْرِى اُذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ يَاإِبْرَاهِيمُ أَنْتَ نَبِىُّ اللهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ اُشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَانَحْنُ فِيهِ فَيَقُولُ لَهُمْ إِنَّ رَبِّى قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنِّى قَدْ كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ (٤) نَفْسِى نَفْسِى نَفْسِى اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِى

---

(١) ظاهره كقوله تعالى (وعصى آدم ربه فغوى) أن ماوقع من الكبائر وفيه بحث طويل لأهل التأويل وقصارى الأمر أن ذلك مطلق مخالفة ووقع قبل النبوة سهوا كما يرشد إليه قوله تبارك وتعالى (فنسى ولم نجد له عزما) غير أن الخطب عظم لديه نظرا إلى علو شأنه ومزيد فضل الله تعالى عليه . فعد نفسه من المقترفين – حاشا لله – وقد شاع أن حسنات الأبرار سيئات المقربين فالعصيان صورى وليس به لأن المعصية هى ملابسة الكبيرة قصدا من غير قصد إلى مخالفة الأمر . والقصد منتف بنص الآية . وأنى منه قصد المخالفة (٢) أى فيما أنزله على عبده صلى الله عليه وسلم (ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبداً شكورا) (٣) هى قوله تعالى (رب لاتذر على الأرض من الكافرين ديارا) يريد أن له دعوة واحدة محققة الاجابة وقد استوفاها بدعائه على قومه يرشد إلى ذلك الخبر الآتى فى موضعه لكل نبى دعوة مستجابة الخ فألفت نظرك إليه (٤) أى فى الصورة لافى الحقيقة لاستحالة الكذب وكل مايحط عن مرتبة الكمال

اذهبوا إلى موسى فيأتون موسى فيقولون ياموسى أنت رسول الله فضلك الله برسالته وبكلامه على الناس (١) اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه فيقول إن ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وإنى قد قتلت نفسا لم أومر بقتلها(٢) نفسى نفسى نفسى اذهبوا إلى غيرى اذهبوا إلى عيسى فيأتون عيسى فيقولون ياعيسى أنت رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه (٣) وكلمت الناس فى المهد صبيا (٤) اشفع لنا إلى ربك

فى حق الأنبياء صلوات الله تعالى عليهم أجمعين . وذلك قوله عليه السلام (إنى سقيم) وقوله (بل فعله كبيرهم هذا) وقوله لسارة هى أختى . هذه معاريض لكن لما كانت صورتها صورة كذب سماها به وليست به . وأشفق منها استقصاراً لنفسه عن مقام الشفاعة مع وقوعها لأن من كان بالله أعرف وأقرب منزلة كان أعظم خطراً وأشد خشية (١) عام مخصوص فقد ثبت أنه جل شأنه كلم نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة المعراج ولا يلزم من قيام وصف التكليم به أن يشتق منه اسم الكليم كموسى عليه السلام إذ هو وصف غالب عليه كالحبيب لنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وإن كان شارك الكليم فى التكليم والخليل فى الخلة على وجه أكمل وأعلى (٢) يشير إلى قوله تعالى (فوكزه موسى فقضى عليه) وإنما استعظمه واعتذر به لكونه لم يؤمر بقتل أهل الكفر . ووقوع ذلك لا يقدح فى العصمة لكونه خطأ . وعده فى الآية من عمل الشيطان . وسماه ظلماً واستغفر منه على عادة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فى استعظام مافرط منهم من المحقرات وجعلهم ذلك من عداد السيئات (٣) أسلفت لك القول عليه فى حديث الشفاعة . إذا كان يوم القيامة ماج الناس الخ فألفت نظرك إليه

(٤) المهد ما يمهد للصبى من مضجعه . ذلك يشير إلى ماحكاه التنزيل عن أخت هارون «حين أتت قومها» بعيسى «تحمله» وقالوا لها ماقالوه (فأشارت إليه قالوا كيف نكلم من كان فى المهد صبياً . قال إنى عبد الله آتانى الكتاب وجعلنى نبياً) الآيات

أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ فَيَقُولُ عِيسَى إِنَّ رَبِّى قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ قَطُّ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْبًا (١) نَفْسِى نَفْسِى نَفْسِى اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِى اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا فَيَقُولُونَ يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ (٢) اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ فَأَنْطَلِقُ فَآتِى تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَقَعُ سَاجِدًا لِرَبِّى عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَىَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِى ثُمَّ يُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَهْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَرْفَعُ رَأْسِى فَأَقُولُ أُمَّتِى يَا رَبِّ أُمَّتِى يَا رَبِّ أُمَّتِى يَا رَبِّ (٣) فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ ثُمَّ قَالَ وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَحِمْيَرَ أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى (٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب التفسير : باب قول الله تعالى ذرية من حملنا مع نوح الآية﴾

أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِى الْجَنَّةِ هٰكَذَا (٥) (قَالَ) وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى

---

(١) فى رواية لأحمد والنسائى إنى اتخذت إلها من دون الله (٢) المراد بالذنب ما فرط من خلاف الأولى بالنسبة إلى مقام النبوة وليس بذنب حقيقة لمنافاته العصمة . أو ما هو ذنب فى نظره العالى صلى الله تعالى عليه وسلم وإن لم يكن ذنباً ولا خلاف الأولى عنده جل شأنه (٣) فيه حذف يعلم بمراجعة ما علق على حديث الشفاعة المشار إليه

(٤) يريد تقرير اتساع ما بين جانبى أبوابها لا تقديره على التحقيق والله تعالى ولى التوفيق . الحديث متفق عليه (٥) يرشد إلى رفعة منزلة من يحوط اليتيم ويكفل

وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا ﴿رواه سعد : كتاب الطلاق : باب اللعان﴾

أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا(١) ﴿رواه البراء : كتاب الصلح : باب كيف يكتب الخ﴾

أَنْتَ أَخِى فِى دِينِ اللهِ وَكِتَابِهِ وَهِىَ لِى حَلَالٌ (٢)

﴿روته عائشة : كتاب النكاح : باب تزويج الصغار من الكبار فى السن﴾

أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ (٣) قَالَ أَنَسٌ فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ فَرَحَنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ

مصلحته وراحته وأن بينها وبين درجته صلى الله تعالى عليه وسلم تفاوتاً قليلا وذلك لاشتراكهما فى الكفالة كما قيل وإن اختلفت كيفا لأن النبى من شأنه أن يبعث إلى قوم ليكون هادياً داعياً إلى الحق مربياً لأرواحهم مقوما لأودهم كافلا لما به يصلح أمر معاشهم ومعادهم . وكافل اليتيم من شأنه أن يكون قائماً بشؤون من لا يدرك أمر دينه بل ولا دنياه فيراعى مابه قوامه فيأمره وينهاه ويحسن تأديبه ويرشده إلى مايتوخاه . وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبوداود والترمذى والنسائى (١) الخطاب لزيد بن حارثة والمراد بالأخوة الأخوة الايمانية كما أن المراد بالمولى هنا المعتق هذا ولا يخفى مافى هذا من كرم الشيم حيث طيب قلب معتوق بنوع من التشريف وخاطبه بالأخوة التى لاريب أنها للتعطف غاية وللتلطف نهاية . والله تعالى ولى التوفيق (٢) الخطاب للصديق رضى الله عنه . وسببه أنه صلى الله تعالى عليه وسلم خطب عائشة منه فقال له إنما أنا أخوك فقال له ذلك . إشارة إلى نحو قوله تعالى (إنما المؤمنون إخوة) أى وهذه الأخوة لا تمنع من ذلك إنما المانعة إخوة النسب والرضاع ، والله سبحانه ولى الارشاد

(٣) خطاب لرجل سأل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الساعة فقال وماذا أعددت لها قال لاشىء إلا أنى أحب الله ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال الخبر . يرشد إلى أن حب الأخيار يؤدى إلى المعية فى تلك الدار ومن لازم ذلك اقتفاء الآثار لا اقتراف مايفضى إلى دار البوار كما يرشد إليه قوله تعالى (ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين) الآية . ولا يلزم من المعية الاتحاد بل المراد كونه معهم فيها بحيث يتمكن من رؤيتهم وزورتهم متى أراد . وهذا الحديث متفق عليه

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ قَالَ فَأَنَا أُحِبُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَابَكْرٍ وَعُمَرَ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ

﴿رواه أنس : كتاب المناقب : باب مناقب عمر﴾

أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ(١) ﴿رواه البراء : كتاب الصلح : باب كيف يكتب الخ﴾

أَنْتَ وَحْشِيٌّ(٢) (قَالَ) قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْزَةَ قُلْتُ قَدْ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ مَا قَدْ بَلَغَكَ قَالَ فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّبَ وَجْهَكَ عَنِّي قَالَ فَخَرَجْتُ فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ فَقُلْتُ لَأَخْرُجَنَّ إِلَى مُسَيْلِمَةَ لَعَلِّي أَقْتُلُهُ فَأُكَافِئَ بِهِ حَمْزَةَ(٣) قَالَ فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي ثُلْمَةِ جِدَارٍ كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْرَقُ ثَائِرُ الرَّأْسِ(٤) فَرَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي فَأَضَعُهَا بَيْنَ ثَدْيَيْهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ قَالَ وَوَثَبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ عَلَى هَامَتِهِ(٥)

﴿رواه عبد الله بن عدى الخيار : كتاب المغازى : باب قتل حمزة﴾

---

(١) الخطاب لأمير المؤمنين على كرم الله تعالى وجهه . ومن هذه اتصالية أى أنت متصل بى وأنا متصل بك اتصال نسب ومصاهرة وودومؤازرة وغير ذلك من المزايا المتعدية والقاصرة التى لاتخفى على المتتبع ففضل العيلم أشهر من علم والله سبحانه أعلم

(٢) فيه تقدير أداة الاستفهام . والمخاطب مولى جبير بن مطعم . وكان ذلك الخطاب بعد أن دخل فى دين الله تعالى وله قصة مسهبة تنظر فى الأصل (٣) هذا من الرهبة والخوف مما أتاه من قتل أسد الله وأسد رسوله وإلا فالاسلام يجب ماقبله

(٤) ثلمة الجدار موضع الخلل منه . والأورق من الابل مافى لونه بياض إلى سواد وهو من أطيب الابل لحماً لاسيراً وثائر الرأس منتشر الشعر (٥) الهامة رأس كل

أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الأَرْضِ (١)

﴿رواه جابر : كتاب المغازى : باب غزوة الحديبية الخ﴾

انْتَدَبَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ خَرَجَ فِى سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِى وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلِى أَنْ أُرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ (٢) أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ وَلَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِى مَاقَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ (٣) وَلَوَدِدْتُ أَنِّى أُقْتَلُ فِى سَبِيلِ اللهِ ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ (٤)

﴿رواه أبوهريرة : كتاب الايمان : باب الجهاد من الايمان﴾

شىء . وهذه هامة الكذب وضعها الله تعالى وأذاقها العذاب الأدنى (ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون) والله الهادى إلى سواء السبيل (١) الخطاب لأهل بيعة الرضوان . وفيه أفضلية أصحابها على غيرهم من الصحابة . كيف لا وقد استوجبوا رضا الله تعالى الذى لا يعادله شىء ويستتبع مالا يكاد يخطر على قلب بشر . وذلك فى كتاب يتلى (لقد رضى الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة) الآية . هذا الحديث متفق عليه (٢) انتدب بمعنى تكفل وبه ورد وذلك التكفل على وجه التفضل منه جل شأنه كقوله تعالى (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة) الآيات . وقوله لايخرجه إلا إيمان بى الخ فيه حذف القول والاكتفاء بالمقول أى قال تبارك وتعالى ذلك . وحذف القول سائغ شائع ومنه قوله تعالى (ويستغفرون للذين آمنوا ربنا وسعت كل شىء رحمة وعلماً) أى يقولون ربنا الآية . وقوله أو غنيمة أو مع أجر فالأداة مانعة الخلو لا الجمع (٣) السرية هى القوم المرسلون لقتال العدو وهى من خمسة أنفس إلى ثلثمائة أو أربعمائة . والمعنى أنى أقعد عن السير مع السرية خيفة المشقة على أمتى الضعفاء الذين لاقدرة لهم على المسير بسبب تخلفهم بعدى ولولا ذلك ماتخلفت عن السرية

(٤) أى لما يترتب على ذلك من الشهادة . وختم متمناه لتلك الأطوار بالقتل لأنه

انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أوْ مَظْلُومًا قَالَ يَارَسُولَ اللهِ هٰذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا قَالَ تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ (١)

﴿رواه أنس : كتاب المظالم : باب أعن أخاك ظالما أو مظلوما﴾

انْطَلَقَ ثَلاثَةُ رَهْطٍ (٢) مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى أَوَوُا الْمَبِيتَ إِلَى غَارٍ (٣) فَدَخَلُوهُ فَانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ فَقَالُوا إِنَّهُ لا يُنْجِيكُمْ مِنْ هٰذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمُ اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ وَكُنْتُ لا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلاً وَلا مَالاً (٤) فَنَأَى بِي (٥) فِي طَلَبِ شَيْءٍ يَوْمًا فَلَمْ أُرِحْ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا فَحَلَبْتُ لَهُمَا غَبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ فَكَرِهْتُ أَنْ أَغْبِقَ قَبْلَهُمَا أَهْلاً أَوْ مَالاً فَلَبِثْتُ وَالْقَدَحُ عَلَى يَدَيَّ أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاظَهُمَا حَتَّى

الغاية المقصودة التى تشرئب إليها النفوس العالية . وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(١) كناية عن كفه بالفعل إن لم يرعو عن ظلمه بالقول . وعنى بالفوقية الاشارة إلى الأخذ بالاستعلاء والقوة . والنصر عند العرب الاعانة وقد فسر صلى الله تعالى عليه وسلم نصر الظالم بمنعه عن الظلم لأنك إذا تركته وظلمه تجاوز حده تعالى فيؤديه ذلك إلى حده فمنعك له من وجوب القصاص عليه نصرة له فتفسير النصر بالمنع من باب تسمية الشيء بما يؤل اليه . وهذا من الايجاز البليغ بمكان . الحديث أخرجه مسلم والترمذى (٢) تقدم لك بيان الرهط فى خبر إذ انبعث أشقاها الخ فانظره

(٣) أى نزلوا إلى كهف للمبيت به (٤) الغبوق كصبور مايشرب بالعشى مقابل الصبوح . والمعنى ما كنت أقدم عليهما أحدا فى شرب قسطهما من اللبن الذى يشربانه قريبا ولا رقيقا (٥) فيه إبهام يفسره ما رواه مسلم . وإنى نأى بى ذات يوم الشجر أى استطرد مع ماشيته فى الرعى إلى أن بعد عن مكانه زيادة عن العادة

بَرَقَ الْفَجْرُ (١) فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا غَبُوقَهُمَا . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذٰلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَانَحْنُ فِيهِ مِنْ هٰذِهِ الصَّخْرَةِ فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ الآخَرُ اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ فَأَرَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا فَامْتَنَعَتْ (٢) حَتَّى أَلَمَّتْ بِهَا سَنَةٌ مِنَ السِّنِينَ (٣) فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ عَلَى أَنْ تُخْلِيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا فَفَعَلَتْ حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ لَا أُحِلُّ لَكَ أَنْ تَفُضَّ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا (٤) فَانْصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أَعْطَيْتُهَا . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذٰلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا

---

(١) يريد بذلك ظهور ضيائه (٢) أى راودتها عن نفسها فاستعصمت . والمراودة المطالبة برفق من راد يرود إذا ذهب وجاء لطلب شيء . ومنه الرائد لطالب الكلأ والماء . وهى مفاعلة من واحد نحو مطالبة الدائن ومماطلة المدين ومداواة الطبيب وغير ذلك مما يكون فيه الفعل من أحد الجانبين ومن الآخر سببه فان هذه الأفعال وإن كانت صادرة من أحد الجانبين لكن لما كانت أسبابها صادرة من الجانب الآخر جعلت كأنها صادرة منهما لأن سبب الشيء يقوم مقامه ويطلق عليه اسمه كقول الحكيم كما تدين تدان أى كما تجزى تجزى فان فعل البادىء وإن لم يكن جزاء لكنه لكونه سببا للجزاء أطلق عليه اسمه . وكذا إرادة القيام إلى الصلاة وإرادة قراءة القرآن حيث كانتا سببا للقيام والقراءة عبر بها عنهما فقيل (إذا قمتم إلى الصلاة) الآية (فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم) (٣) أى نزلت بها نازلة القحط والشدة (٤) التحرج الخروج مما فيه حرج وضيق يقال تحرج فلان إذا فعل فعلا يخرج به من الحرج كتأثم إذا فعل فعلا يخرج به من الاثم

مَا نَحْنُ فِيهِ فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ الثَّالِثُ اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أُجَرَاءَ فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ فَثَمَّرْتُ أَجْرَهُ (١) حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ فَجَاءَ بَعْدَ حِينٍ (٢) فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَدِّ إِلَيَّ أَجْرِي فَقُلْتُ لَهُ كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي فَقُلْتُ إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فَاسْتَاقَهُ فَلَمْ يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئًا . اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ فَخَرَجُوا يَمْشُونَ (٣)

﴿رواه ابن عمر : كتاب الاجارة : باب من استأجر أجيرا فترك أجره الخ﴾

انْظُرْنَ مَنْ إِخْوَانُكُنَّ فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ (٤)

﴿روته عائشة : كتاب النكاح : باب من قال لارضاعة بعد حولين﴾

(١) يريد أنه عمل فيه الأعمال العائدة بالفائدة حتى نما وأتى بالثمرة (٢) الحين وقت مبهم يصلح لجميع الأزمان طال الزمن أو قصر يكون سنة وأقل وأكثر والدليل يظهر لمتتبع التنزيل (٣) صاحب البصيرة النافذة يرى أن خروج هؤلاء من هذه النافذة بسبب التجائهم إلى الله تعالى باخلاصهم فى أعمالهم ومراقبتهم له جل شأنه فى أحوالهم فالاخلاص من تقوى القلوب وهو الروح لصور الأعمال وبه ينجو العبد من المضايق والأوحال . ويبلغ به درجة الكمال . والله تعالى ولى التوفيق . الحديث أخرجه مسلم والنسائى (٤) ملخص سببه أنه صلى الله تعالى عليه وسلم دخل على عائشة وعندها اخ لها من الرضاعة فأخبرته بأخوته فقال الخبر . والاخوان جمع أخ لكنه أكثر مايستعمل فى الأصدقاء بخلاف غيرهم ممن هو بالولادة والرضاعة فيقال فيهم إخوة .

أَنْفِقِي عَلَيْهِمْ فَلَكِ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ (١)

﴿روته أم سلمة : كتاب الزكاة : باب الزكاة على الزوج والأيتام﴾

اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ (٢)

﴿رواه جابر : كتاب المناقب : باب مناقب سعد بن معاذ﴾

اهْجُهُمْ أَوْ هَاجِهِمْ وَجِبْرِيلُ مَعَكَ (٣)

﴿رواه البراء : كتاب بدء الخلق : باب ذكر الملائكة صلوات الله عليهم﴾

وهذا الجمع بعكس الأول فأكثر استعماله فى الأخوة النسبية وقد يستعمل فى الايمانية كقوله تعالى (إنما المؤمنون إخوة) المعنى أمعنّ النظر فيما سبب هذه الأخوة فانه ليس كل من أرضع لبن أمهاتكن يصير أخا كن إنما الرضاعه التى تجعل الرضيع محرما هى ما كانت فى حال الطفولية وأغنت عن المجاعة وشدت العظم وأنبتت اللحم حتى يصير الرضيع كجزء من المرضعة فيشترك مع أولادها فى الحرمة . واستدل به من يرى أن الرضعة الواحدة لا تحرم لأنها لا تسمن ولا تغنى من جوع وهو موضوع ليس بالوفاق والبحث فيه فقهى ينظر فى موضعه . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه (١) الأمر للراوية أم المؤمنين حين قالت له صلى الله تعالى عليه وسلم ألى أجر أن أنفق على ابن أبى سلمة إنما هم بنى فقال الخبر وأبو سلمة المشار اليه هو زوجها الأول . هذا وليس فى الحديث تصريح بأن الذى كانت تنفقه عليهم من الزكاة كما تشير اليه الترجمة فكأن المراد منه حصول الانفاق على الأيتام . والله تعالى ولى التوفيق (٢) ظاهره الاهتزاز حقيقة فقد قيل جعل الله اهتزازه علامة للملائكة على موت من يموت من أوليائه إشعارا بفضله . أو المراد حملته ويؤيده حديث إن جبريل قال من هذا الميت الذى فتحت له أبواب السماء واستبشر به أهلها أخرجه الحاكم . أو ذلك كناية عن إكباره وإعظام وفاته والعرب تنسب الشىء العظيم إلى أعظم الأشياء . تقول أظلمت الأرض لموت فلان . وبكت عليه السماء . وقامت له القيامة . وعلى أى تفسير فالاهتزاز منقبة جليلة لذلك الصحابى الكبير . الحديث أخرجه مسلم وابن ماجه (٣) الأمر لحسان بن ثابت رضى الله عنه شاعر الاسلام

أَوَ أَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ (١)

﴿ روته عائشة : كتاب الأدب : باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته ﴾

أُوصِيكُمْ بِالْأَنْصَارِ فَإِنَّهُمْ كَرِشِي وَعَيْبَتِي (٢) وَقَدْ قَضَوا الَّذِي عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ (٣) فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ

﴿ رواه أنس : كتاب المناقب : باب قول النبى ﷺ اقبلوا من محسنهم الخ ﴾

أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا (٤) قَالَتْ أُمُّ حَرَامٍ قَالَتْ

الذى كان ينافح عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويكافح هجاة المشركين وله من الزود والرد عن الاسلام ماتنبئك عنه كتب الأدب وأنباء العرب . والمأمور بهجوهم هم المرتهنون بكفرهم والهجو الشتم بالشعر . وهاجهم أمر من المهاجاة . والشك من الراوى . المعنى قابلهم بهجوهم جزاءوفاقا وجبريل معك بالمعونة والتأييد . الحديث متفق عليه (١) الخطاب لأعرابى جاء إليه عليه الصلاة والسلام فقال أتقبلون الصبيان فما نقبلهم فقال الخبر . والهمزة للاستفهام الانكارى ومعناه النفى أى لاأملك لك جعل الرحمة فى قلبك بعد أن نزعها الله تعالى منه وصيره قفرامن الرقةوالحنان . خلوا من التعطف والاحسان . وإنما الله جل شأنه هو المالك للقلوب يقلبها على وفق ماأتاحه لها من الاستعداد فهو المانح المانع وهو على كل شىء قدير . الحديث متفق عليه (٢) ضرب المثل بهما لأن الكرش مستقر غذاء الحيوان الذى يكون به قوامه ونماؤه . والعيبة مايحرز فيها المرء نفيس متاعه . يريد أنهم خاصتى وبطانتى وموضع سرى ومستودع أماناتى (٣) يشير إلى ماوقع لهم من المبايعة على أن يؤوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وينصروه على أن لهم الجنة فوفوا بما عاهدوا عليه وبقى مالهم من الجزاء الجزيل المسجل لهم فى التنزيل (والذين آووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقا لهم مغفرة ورزق كريم) والله تعالى ولى التوفيق

(٤) أى استوجبوا رضوان الله تعالى ورحمته . يقال أوجب الرجل إذا أتى فعلا يستوجب به جنة النعيم أو دار الهوان . وفيه منقبة لمعاوية رضى الله عنه لأن جيشه

يارسول الله أنا فيهم قال أنت فيهم ثم قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم أول جيش من أمتى يغزون مدينة قيصر مغفور لهم (١) فقلت أنا فيهم يارسول الله قال لا ﴿روته أم حرام : كتاب الجهاد : باب ماقيل فى قتال الروم﴾

أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر (٢) والذين على أثرهم كأشد كوكب إضاءة قلوبهم على قلب رجل واحد لا اختلاف بينهم ولا تباغض (٣) لكل امرئ منهم زوجتان (٤) كل واحدة منهما يرى مخ ساقها من وراء لحمها (٥) من الحسن (٦) يسبحون الله بكرة وعشيا (٧) لا يسقمون ولا يمتخطون ولا يبصقون آنيتهم الذهب والفضة وأمشاطهم الذهب وقود

أول من غزا البحر

(١) مدينة قيصر هى القسطنطينية وأول من غزاها يزيد بن معاوية ومعه طائفة من الصحابة عليهم الرضوان . واستدل به على أنه من المغفور لهم لدخوله فى عموم الحكم وفيه كلام ينظر فى غير هذا الوجيز . الحديث متفق عليه

(٢) الزمرة هى الفوج والجماعة

(٣) لا اختلاف الخ تفسير لقوله قلوبهم الخ أى أن قلوبهم لطهارتها من رجس الأخلاق كقلب رجل واحد لتواردها على الود الخالص من شوائب الكدورة

(٤) أى من نساء الدنيا بخلاف قاصرات الطرف كما يرشد إلى ذلك الأخبار

(٥) مخ الساق هو مافى داخل العظم . والمراد وصفها بالصفاء البالغ حيث لم يستتر ما فى داخل العظم به وبروادئه (٦) أتى به تتميما وصونا من توهم مايتصور فى تلك الرؤية مما ينفر عنه الطبع (٧) أى قدرهما إذ لا بكرة ثمة ولا عشية إذ لا شروق ولا غروب وهذا التسبيح ليس عن تكليف وإلزام . بل هو كالنفس مجرد إلهام

مَجَامِرُهُمُ الأَلُوَّةُ (١) وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ

أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا وَلَا يَتَمَخَّطُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ (٢) آنِيَتُهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ (٣) أَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَمَجَامِرُهُمُ الأَلُوَّةُ (٤) وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى مُخُّ سُوقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ قُلُوبُهُمْ قَلْبُ رَجُلٍ وَاحِدٍ يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا

﴿رواهما أبو هريرة : كتاب بدء الخلق : باب ماجاء فى صفة الجنة وأنها مخلوقة﴾

أَوَّلُ مَا اتَّخَذَ النِّسَاءُ الْمِنْطَقَ مِنْ قِبَلِ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ (٥) اتَّخَذَتْ مِنْطَقًا لِتُعَفِّيَ أَثَرَهَا عَلَى سَارَةَ (٦) ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبِابْنِهَا إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُرْضِعُهُ حَتَّى وَضَعَهُمَا

---

(١) الألوة عود يتبخر به . ليس ذلك الامتشاط عن اتساخ الشعور . وليس تلك المجامر عن تغير قضية الافتقار إلى عود البخور . وإنما ذلك لذات متتالية . ونعم متوالية . وكمال انتفاع . وتمام استمتاع . وهذا الحديث أخرجه مسلم فى صفة الجنة وفى كل ماليس فى الآخر (٢) روى أنه جاء رجل من أهل الكتاب فقال يا أبا القاسم تزعم أن أهل الجنة يأكلون ويشربون قال نعم إن أحدهم ليعطى قوة مائة رجل فى الأكل والشرب والجماع قال الذى يأكل ويشرب تكون له قوة الحاجة وليس فى الجنة أذى قال تكون حاجة أحدهم رشحاً يفيض من جلودهم كرشح المسك أخرجه النسائى (٣) فى الرواية الأولى والفضة وفى الأمشاط بعكس ذلك وكأنه اكتفى فى الموضعين بذكر أحد الصامتين عن الآخر (٤) تقدم لك ما فيها من التفسير وفى التركيب تقدير لا يخفى على البصير . وهذا الحديث متفق عليه

(٥) المنطق كما فى القاموس شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها فترسل الأعلى على الأسفل والأسفل ينجر على الأرض (٦) ذلك أنها كانت أمة لسارة فوهبتها

عِنْدَ الْبَيْتِ (١) عِنْدَ دَوْحَةٍ فَوْقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى الْمَسْجِدِ (٢) وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ فَوَضَعَهُمَا هُنَالِكَ وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ وَسِقَاءً فِيهِ مَاءٌ ثُمَّ قَفَّى إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا (٣) فَتَبِعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَقَالَتْ يَا إِبْرَاهِيمُ أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الْوَادِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِرَارًا وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا فَقَالَتْ لَهُ آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا قَالَ نَعَمْ قَالَتْ إِذًا لَا يُضَيِّعُنَا ثُمَّ رَجَعَتْ فَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ (٤) حَيْثُ لَا يَرَوْنَهُ اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الْبَيْتَ ثُمَّ دَعَا بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ (٥) عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ حَتَّى بَلَغَ يَشْكُرُونَ وَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا فِي السِّقَاءِ عَطِشَتْ

للخليل عليه السلام فحملت منه باسماعيل فلما وضعته داخل قلبها مايداخل النساء من الغيرة فتوعدتها بما يوجب الرهب فاتخذت هاجر منطقا وهربت وجرت ذيلها لتخفى أثرها

(١) أى عند موضع البيت الحرام قبل أن يرفع قواعده عليه السلام

(٢) الدوحة ماعظمت من الشجر . والمراد بأعلى المسجد مكانه لأنه لم يكن إذ ذاك بناء

(٣) أى ولى منطلقا حيث أمره ربه جل شأنه (٤) الثنية هى ما كانت فى الجبل كالعقبة فيه (٥) وصفه بذلك دون غير مزروع للمبالغة لأن المعنى غير صالح للزرع نظيره قوله تعالى (قرآنا عربيا غير ذى عوج) بمعنى لا يوجد فيه اعوجاج والمقصود إظهار كون ذلك الاسكان مع فقدان مباديه لمحض الالتجاء إلى جواره الكريم والتقرب إليه عز وجل . ينبئ عن الأول التعرض لعنوان الحرمة فى قوله (عند بيتك المحرم) أى المؤذن بعزة الملتجأ وعصمته عن المكاره فانهم قالوا معنى كونه محرما أن الله تعالى حرم التعرض له والتهاون به . وعن الثانى قوله (ربنا ليقيموا الصلاة)

وَعَطِشَ ابْنُهَا (١) وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى أَوْ قَالَ يَتَلَبَّطُ فَانْطَلَقَتْ كَرَاهِيَةَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ فَوَجَدَتِ الصَّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِى الْأَرْضِ يَلِيهَا فَقَامَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ اسْتَقْبَلَتِ الْوَادِى تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا فَلَمْ تَرَ أَحَدًا فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْوَادِى رَفَعَتْ طَرَفَ دِرْعِهَا (٢) ثُمَّ سَعَتْ سَعْىَ الْإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ (٣) حَتَّى جَاوَزَتِ الْوَادِىَ ثُمَّ أَتَتِ الْمَرْوَةَ فَقَامَتْ عَلَيْهَا وَنَظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا فَلَمْ تَرَ أَحَدًا فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ النَّبِىُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلِذَلِكَ سَعْىُ النَّاسِ بَيْنَهُمَا فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتًا فَقَالَتْ صَهٍ (٤) تُرِيدُ نَفْسَهَا ثُمَّ تَسَمَّعَتْ فَسَمِعَتْ (٥) أَيْضًا فَقَالَتْ قَدْ أَسْمَعْتَ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غُوَاثٌ (٦)

وتكرير النداء لاظهار كمال العناية باقامتها فانها عماد الدين ولذا خصها بالذكر من بين سائر شعائره (فاجعل أفئدة من) أفئدة (الناس تهوى إليهم) أى تسرع إليهم شوقا ووددا (وارزقهم من) أنواع (الثمرات لعلهم يشكرون) باقامة الصلاة وأداء سائر مراسم العبودية . وقد استجاب تبارك وتعالى دعوته فجعله حرما آمنا يجبى إليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنه وليس ذلك من آياته بعجيب

(١) أى عطشت فانقطع لبنها فعطش ابنها فصار يتلوى أى ينعطف بعضه على بعض . ويتلبط بمعنى يتقلب . وذلك لما ألم به من ألم الأوار وشدة العطش

(٢) أى قميصها لئلا تتعثر فى ذيله

(٣) المجهود من أصابه الجهد أى الأمر الشاق

(٤) أشرفت أى علت . وصه من أسماء الأفعال المرتجلة وهى كلمة تقال عند الاسكات

(٥) تسمعت تكلفت السماع لتسمع ما فيه تنفيس أزمتها وتفريج كربتها

(٦) أى فأغثنى فالجزاء محذوف من الكلام لشدة الاهتمام . والغواث روى

فَإِذَا هِىَ بِالْمَلَكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ فَبَحَثَ بِعَقِبِهِ أَوْ قَالَ بِجَنَاحِهِ حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءُ فَجَعَلَتْ تُحَوِّضُهُ وَتَقُولُ بِيَدِهَا هٰكَذَا (١) وَجَعَلَتْ تَغْرِفُ مِنَ الْمَاءِ فِى سِقَائِهَا وَهُوَ يَفُورُ بَعْدَ مَا تَغْرِفُ قَالَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَرْحَمُ اللّٰهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ أَوْ قَالَ لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ الْمَاءِ لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا (٢) قَالَ فَشَرِبَتْ وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا فَقَالَ لَهَا الْمَلَكُ لَا تَخَافُوا الضَّيْعَةَ فَإِنَّ هٰهُنَا بَيْتَ اللّٰهِ يَبْنِى هٰذَا الْغُلَامُ وَأَبُوهُ وَإِنَّ اللّٰهَ لَا يُضَيِّعُ أَهْلَهُ وَكَانَ الْبَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ الْأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ تَأْتِيهِ السُّيُولُ فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ فَكَانَتْ كَذٰلِكَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ مِنْ جُرْهُمَ (٣) أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمَ مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءٍ (٤) فَنَزَلُوا فِى أَسْفَلِ مَكَّةَ فَرَأَوْا طَائِرًا عَائِفًا (٥) فَقَالُوا إِنَّ هٰذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلَى مَاءٍ لَعَهْدُنَا بِهٰذَا الْوَادِى وَمَا فِيهِ مَاءٌ فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا أَوْ جَرِيَّيْنِ (٦) فَإِذَا هُمْ بِالْمَاءِ فَرَجَعُوا فَأَخْبَرُوهُمْ بِالْمَاءِ فَأَقْبَلُوا قَالَ وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ فَقَالُوا أَتَأْذَنِينَ

---

(١) هذا حكاية عن فعلها بتثليث الغين وقال المجد الشيرازى بالضم وفتحه شاذ وإطلاق القول على الفعل سائغ شائع فى العربية وقد تقدم لك القول عليه فى حديث إن الأكثرين هم الأقلون الخ فانظره (٢) أى لكان ماؤها عينا معينا أى جاريا على الأرض لكن لما دخله التحويض والتحويط داخله كسب البشر فقصر عن ذلك (٣) أى فكانت هاجر تشرب وترضع ابنها حتى مر بهم أولئك القوم وهم حى من اليمن (٤) كداء أعلى مكة (٥) الطائر العائف هو الذى يتردد على الماء ويحوم حوله ولا يحول عنه (٦) الجرى هنا بمعنى الرسول سمى بذلك لأنه يجرى

لَنَا أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكِ فَقَالَتْ نَعَمْ وَلَكِنْ لَاحَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ قَالُوا نَعَمْ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُحِبُّ الْإِنْسَ[(١)] فَنَزَلُوا وَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ فَنَزَلُوا مَعَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ بِهَا أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْهُمْ وَشَبَّ الْغُلَامُ وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ[(٢)] وَأَنْفَسَهُمْ[(٣)] وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ فَلَمَّا أَدْرَكَ زَوَّجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَ مَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ يُطَالِعُ تَرِكَتَهُ[(٤)] فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ فَقَالَتْ خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا[(٥)] ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ فَقَالَتْ نَحْنُ بِشَرٍّ نَحْنُ فِي ضِيقٍ وَشِدَّةٍ فَشَكَتْ إِلَيْهِ قَالَ فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكِ فَاقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلَامَ وَقُولِي لَهُ يُغَيِّرْ عَتَبَةَ بَابِهِ[(٦)] فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَأَنَّهُ آنَسَ شَيْئًا[(٧)] فَقَالَ هَلْ جَاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ قَالَتْ نَعَمْ جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا

مجرى مرسله (١) أى فوجد ذلك الحى أو البيت الجرهمى أم إسماعيل الخ

(٢) فيه إشعار بأنه لم يكن لسان أمه وأبيه عربيا ولا تعارض بين هذا وخبر أول من نطق بالعربية إسماعيل لأن الأولية فيه بحسب زيادة البيان . لا الأولية المطلقة فيكون بعد تعلمه أصل العربية من ذلك الحى ألهمه الله تعالى العربية الفصيحة المبينة فنطق بها فكانت أفصح من عربيتهم كما يرشد إلى ذلك ماروى باسناد حسن أول من فتق الله لسانه بالعربية المبينة إسماعيل (٣) يرادف تاليه أى أعجبهم وعظم فى نفوسهم وصار رفيع المكانة فيهم (٤) أى ينظر شأن من تركهما هناك

(٥) أى يطلب لنا الرزق. روى أنه كان عيشه الصيد

(٦) سيأتى مايشعر بأن المراد بالعتبة هى المرأة وسميت بها لمشاركتها لها فى بعض الصفات فان فيها صلاح المنزل وصون المتاع من الضياع

(٧) أى أبصر شيأ لم يعهده

فَسَأَلَنَا عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ وَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا فِي جَهْدٍ وَشِدَّةٍ قَالَ فَهَلْ أَوْصَاكِ بِشَيْءٍ قَالَتْ نَعَمْ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ غَيِّرْ عَتَبَةَ بَابِكَ قَالَ ذَاكِ أَبِي وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أُفَارِقَكِ الْحَقِي بِأَهْلِكِ فَطَلَّقَهَا وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَاشَاءَ اللّٰهُ ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدُ فَلَمْ يَجِدْهُ فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ فَسَأَلَهَا عَنْهُ فَقَالَتْ خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا قَالَ كَيْفَ أَنْتُمْ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ فَقَالَتْ نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعَةٍ وَأَثْنَتْ عَلَى اللّٰهِ فَقَالَ مَا طَعَامُكُمْ قَالَتِ اللَّحْمُ قَالَ فَمَا شَرَابُكُمْ قَالَتِ الْمَاءُ قَالَ اللّٰهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالْمَاءِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ قَالَ فَهُمَا لَا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ (١) قَالَ فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكِ فَاقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلَامَ وَمُرِيهِ يُثْبِتُ عَتَبَةَ بَابِهِ فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ قَالَتْ نَعَمْ أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ وَأَثْنَتْ عَلَيْهِ فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا بِخَيْرٍ قَالَ فَأَوْصَاكِ بِشَيْءٍ قَالَتْ نَعَمْ هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثْبِتَ عَتَبَةَ بَابِكَ قَالَ ذَاكِ أَبِي وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَكِ ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَاشَاءَ اللّٰهُ ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذٰلِكَ وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي نَبْلًا لَهُ (٢) تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ

---

(١) يقال خلوت بالشیء واختليت به إذا لم أضف إليه غيره والمعنى أنه لا يقتصر على اللحم والماء أحد بغير هذا البلد الحرام إلا لم يوافقاه لما ينشأ عنهما من انحراف المزاج وهذا من بركات مكة وأثر دعاء الخليل عليه السلام (٢) النبل السهام

فَلَمَّا رَآهُ قَامَ إِلَيْهِ فَصَنَعَا كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ وَالْوَلَدُ بِالْوَالِدِ ثُمَّ قَالَ يَا إِسْمَاعِيلُ إِنَّ اللّٰهَ أَمَرَنِى بِأَمْرٍ قَالَ فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ قَالَ وَتُعِينُنِى قَالَ وَأُعِينُكَ قَالَ فَإِنَّ اللّٰهَ أَمَرَنِى أَنْ أَبْنِىَ هَاهُنَا بَيْتًا وَأَشَارَ إِلَى أَكَمَةٍ مُرْتَفِعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا(١) قَالَ فَعِنْدَ ذٰلِكَ رَفَعَا الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ (٢) فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِى بِالْحِجَارَةِ وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِى حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ جَاءَ بِهٰذَا الْحَجَرِ (٣) فَوَضَعَهُ لَهُ فَقَامَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْنِى وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ وَهُمَا يَقُولَانِ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا (٤) إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (٥) (قَالَ) فَجَعَلَا يَبْنِيَانِ حَتَّى يَدُورَا حَوْلَ الْبَيْتِ وَهُمَا يَقُولَانِ « رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

﴿ رواه ابن عباس : كتاب أحاديث الأنبياء : باب قول الله تعالى واتخذ الله إبراهيم خليلا ﴾

أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِى الدِّمَاءِ(٦)

﴿ رواه ابن مسعود : كتاب الرقاق : باب القصاص يوم القيامة ﴾

العربية ولا واحد لها من لفظها فلا يقال نبلة بل يقال سهم ونشابة

(١) الأكمة التل من الحجارة (٢) القواعد جمع قاعدة وهى ما يقوم عليه البناء من الأساس . والمراد برفعها إعلاء البناء عليها فانه ينقلها من هيئة الانخفاض إلى هيئة الارتفاع

(٣) أى حجر المقام (٤) التقبل مجاز عن الاثابة والرضا لأن كل عمل يقبله تعالى يثيب عليه صاحبه ويرضاه منه . أو المراد الثانى دون الأول لأن غاية ما يقصده المخلصون من الخدم رضا المخدوم مما يقع من الخدم وهذا هو الأنسب بمقام الخليل وإسماعيل عليهما الصلاة والسلام (٥) تعليل لاستدعاء التقبل أى السميع للدعاء العليم بالسرائر . والله تعالى ولى التوفيق (٦) فيه تعظيم خطب الدماء فان البدء

أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ (١) ﴿رواه عبد الرحمن بن عوف : كتاب البيوع : باب ماجاء في قوله تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا فى الأرض﴾

أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِمَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ أَدْرَكْتُمْ مَنْ سَبَقَكُمْ وَلَا يُدْرِكُكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ (٢) وَكُنْتُمْ خَيْرَ مَنْ أَنْتُمْ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ (٣) إِلَّا مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ تُسَبِّحُونَ

يكون بالأهم فالمهم وهى جديرة بذلك فان الذنوب تعظم بحسب عظم المفسدة . وهدم بنيان الله تعالى الذى جعله فى أحسن تقويم من أعظم المفاسد وليس بعد الكفر بالله سبحانه أعظم منه وقد أتى الكتاب والخبر فى هذا بما فيه إرهاب وإرعاد . وتهديد وإيعاد . قال تعالى (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما) أى جزاؤه ذلك وإن لم يقع لأن الجزاء عبارة عن المستحق سواء فعل أولم يفعل ولذا يقال جزاء المحسن الاحسان وجزاء المسىء الاساءة وذلك كما قال تبارك وتعالى (وجزاء سيئة سيئة مثلها) ولو كان هذا إخبارا بأنه سبحانه يجزى كل سيئة بمثلها لعارضه قوله جل شأنه (ويعفو عن كثير) فلا دليل فى هذه القارعة للمعتزلة على تخليد القاتل فى النار لتضافر الأدلة كتابا وسنة على عدم تخليد صاحب الكبيرة فى دار الخلود . وعن البراء أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لزوال الدنيا ومافيها أهون عند الله تعالى من قتل مؤمن ولو أن أهل سمواته وأهل أرضه اشتركوا فى دم مؤمن لأدخلهم الله تعالى النار وغير ذلك من الأخبار مما يخرج بنا إيراده عن حيز الايجاز . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه (١) ينظر الكلام على معنى الوليمة فى خبر إذا دعى أحدكم إلى الوليمة فليأتها والأمر لراويه حين أخبر النبى صلى الله عليه وسلم باقترانه . وهو للندب وقيل للوجوب كما هو مقتضى الظاهر وعلى كل فهى على القادر . وهذا الحديث متفق عليه

(٢) سببه أنه جاء الفقراء إليه ﷺ فقالوا اذهب أهل الدثور — جمع دثر وهو المال الكثير — من الأموال بالدرجات العلا والنعيم المقيم يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ولهم فضل أموال يحجون بها ويعتمرون ويجاهدون ويتصدقون فقال لهم الخبر

(٣) أى من أنتم مقيمون بينهم على سبيل الاستظهار والاستناد إليهم وزيدت

وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ (قَالَ) فَاخْتَلَفْنَا بَيْنَنَا فَقَالَ بَعْضُنَا نُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَنَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَنُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ تَقُولُ سُبْحَانَ اللهِ وَالْحَمْدُ للهِ وَاللهُ أَكْبَرُ حَتَّى يَكُونَ مِنْهُنَّ كُلِّهِنَّ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ

《رواه أبو هريرة : كتاب صفة الصلاة : باب الذكر بعد الصلاة》

أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ (١) لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ (٢)

أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ (٣)

《رواه حارثة بن وهب : كتاب التفسير : باب قوله تعالى عتل بعد ذلك زنيم》

فى الظهر ألف ونون تأكيدا ومعناه أن ظهرا منهم أمامهم وظهرا خلفهم فهم مكنوفون من الجانبين . وقد يستعمل هذا اللفظ ويراد منه مطلق الاقامة بين القوم هذا وظاهره الأفضلية وظاهر متلوه المساواة دونها ولا منافاة بينهما لأنه لا يلزم من الادراك المساواة والوقوف عندها بل قد يدرك المرء ثم يفوق بما يمنحه الله تعالى إليه . وهذا الحديث متفق عليه

(١) أى مستضعف وبه ورد

(٢) أى لودعاه تعالى فى شىء وأقسم عليه فى طلبه طمعا فى كرمه بأبراره لأجابه لكرامته عليه (٣) العتل الشديد الفاتك . والجواظ الضخم المختال . ووراء هذا وذاك أقوال تنظر فى الأسفار الطوال . والاستكبار لا يخفى على المتكبرين الذين نازعوا الله تعالى فى كبريائه فضلا عن أهل التواضع الذين عرفوا وخامة عاقبته وضخامة عقوبته

واللفظ يتناول المستكبرين على الله تبارك وتعالى بالامتناع عن الاذعان بوحدانيته والذين كذبوا بآيات ربهم واستكبروا عنها . والذين يتكبرون على الغير بغير حق

أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللهِ تَعَالَى فَآوَاهُ اللهُ وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللهُ مِنْهُ وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ (١)

﴿رواه أبو واقد الليثى : كتاب العلم : باب من قعد حيث ينتهى المجلس﴾

أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ (قَالَ) قُلْتُ بَلَى يَارَسُولَ اللهِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي قَالَ لَاحَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ (٢)

﴿رواه أبو موسى الأشعرى : كتاب المغازى : باب غزوة خيبر﴾

والأول أعظم المتناولات إثما وأكبرهم جرما والكل ممقوت لديه جل شأنه (إنه لايحب المستكبرين) وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه

(١) سببه أنه بينما النبى صلى الله عليه وسلم جالس فى المسجد ومعه القوم إذ قدم ثلاثة نفر فلما رأوا القوم أقبل اثنان فوقفا عنده فأما أحدهما فرأى فرجة فى الحلقة فجلس فيها وأما الآخر فجلس خلفهم وأماالثالث فأدبر فلما فرغ صلى الله تعالى عليه وسلم مما كان مشتغلا به قال الخبر ونسبة الايواء والاستحياء والاعراض إلى الله سبحانه من ضروب المجاز من باب المشاكلة والمقابلة . والمراد لوازمها على مذهب أهل التأويل والمعنى أماأحدهم فانضم إلى مجلس رسوله فأثابه جل شأنه على فعله بأن ضمه إلى رضوانه وشمله برحمته وإحسانه . وأماالثانى فترك المزاحمة حياء فعفا عنه ولم يعاقبه على ماسلف منه . وأمامن أدبر وتولى فقد باء بسخط من الله تعالى عليه المستتبع لايصال انتقامه إليه . وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(٢) لما كانت هذه الكلمة المكتنزة بالمعانى الالهية محتوية على التوحيد الخفى لتجريدها العبد من الحول والحيلة والقوة والاستطاعة وإثباتها لله جل سلطانه على سبيل الحصر سميت كنزا . يريد أن أجرها يدخر لقائلها كما يدخر الكنز ينتفع بنعيمه فى دار النعيم المقيم . والله تعالى ولى التوفيق

أَلَا أُعَلِّمُكُمَا خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَانِى . إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا تُكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ وَتُسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتَحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ (١)

﴿رواه على : كتاب المناقب : باب مناقب على﴾

أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ ثَلَاثًا (٢) قَالُوا بَلَى يَارَسُولَ اللّٰهِ قَالَ الْإِشْرَاكُ بِاللّٰهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ (قَالَ) وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا (٣) فَقَالَ أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ (٤)

﴿رواه أبو بكرة : كتاب الشهادات : باب ماقيل فى شهادة الزور﴾

---

(١) سببه كما عن الإمام كرم الله تعالى وجهه أن فاطمة عليها السلام شكت ماتلقى من أثر الرحا فأتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بسبى فانطلقت — أى فذهبت إليه عليه الصلاة والسلام لتسأله خادما — فلم تجده فوجدت عائشة فأخبرتها فلما جاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أخبرته عائشة بمجىء فاطمة فجاء إلينا وقد أخذنا مضاجعنا فذهبت لأقوم فقال على مكانكما فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدرى وقال الخبر وفيه أن من ثابر على هذا الذكر عندالنوم لم يصبه إعياء لأن السيدة لما اشتكت ألم ماتلقى أحالها المرشد الحكيم على ذكر العزيز العليم . وفيه أيضا اختيار صاحب النفس العالية لخاصته مايختاره لنفسه من الترفع عن الترفه والقناعة بما أعده الله تعالى لأوليائه الصابرين فى الآخرة . وهذا الحديث متفق عليه

(٢) تكرار ذلك القول ثلاثا لتنبيه المخاطب على إلقاء سمعه وإحضار قلبه

(٣) يشعر بالاهتمام بالزور وتأكيد حرمته وتعظيم شأنه . ذلك الاهتمام بتعظيمه ليس لعظمته بالنسبة لمتلوه . بل لسهولة وقوعه . والتهاون بأمره . وتعدى ضرره وتطاير شرره . هذا وقد أسلفت لك القول على هذه الموبقات فى خبر أكبر الكبائر الاشراك بالله الخ فألفت نظرك إليه (٤) أى كراهية لما يزعجه وشفقة عليه عليه الصلاة والسلام . الحديث أخرجه مسلم والترمذى

أَلَا تَأْمَنُونِى وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِى السَّمَاءِ يَأْتِينِى خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً (١) (قَالَ) فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ (٢) مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ نَاشِزُ الْجَبْهَةِ كَثُّ اللِّحْيَةِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ مُشَمَّرُ الْإِزَارِ فَقَالَ يَارَسُولَ اللهِ اتَّقِ اللهَ قَالَ وَيْلَكَ أَوَ لَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِىَ اللهَ قَالَ ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ يَارَسُولَ اللهِ أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ قَالَ لَا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّى قَالَ خَالِدٌ وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَالَيْسَ فِى قَلْبِهِ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّى لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ قُلُوبَ النَّاسِ وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ قَالَ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٍّ فَقَالَ إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِىءِ هٰذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ رَطْبًا لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ (٣) وَأَظُنُّهُ قَالَ لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ (٤)

﴿رواه ابن مسعود : كتاب المغازى : باب بعث على وخالد بن الوليد إلى اليمن﴾

(١) سببه أن عليا كرم الله وجهه بعث إلى النبى ﷺ بطائفة من التبر فقسمها بين أربعة نفر ليتألفهم بذلك فقال رجل كنا أحق بهذا من هؤلاء فبلغ ذلك النبى ﷺ فقال الخبر (٢) أى أن عينيه داخلتان فى محاجرهما ضد الجاحظ . ومشرف الوجنتين بارزهما . وناشز الجبهة مرتفعها (٣) يريد أنه يظهر من نسل ذلك الرجل قوم يقرؤن القرآن رطبا به لسانهم لمثابرتهم على تلاوته ولكن ليس لهم حظ فيه إلا مروره على ألسنتهم فلا يجاوز حناجرهم فضلا عن أن يصل قلوبهم حتى يتدبروه يخرجون من الدين كخروج السهم إذا نفذ بسرعة من الصيد المرمى فلا يتعلقون منه بشىء (٤) ثمودهم قوم صالح عليه السلام . وهبهم الله تعالى روادف النعم

أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ (١)

《رواه أنس : كتاب صلاة الجماعة : باب احتساب الآثار》

أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٢) إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي (٣) 《رواه سعد بن أبى وقاص : كتاب المغازى : باب غزوة تبوك》

أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ (٤) (قَالَ) وَكَانَ بَيْتًا فِي خَثْعَمٍ يُسَمَّى كَعْبَةَ

فتقاعدوا على شكره . وأمرهم بطاعته فتقاعسوا عن أمره (وقالوا يا صالح ائتنا بما تعدنا إن كنت من المرسلين فأخذتهم الرجفة فأصبحوا فى دارهم جاثمين) الحديث رواه مسلم وأبو داود والنسائى (١) الخطاب لبنى سلمة قوم من الأنصار أرادوا أن يتحولوا عن منازلهم لبعدها عن المسجد فينزلوا قريبا منه فكره صلى الله عليه وسلم أن يعروا ديارهم وأمرهم بالمقام فيها وقال لهم ذلك . وأصل الاحتساب العد لكنه يستعمل فى تحصيل المثوبة بنية خالصة من شوائب المحبطات . والآثار الخطا . وبه فسر قوله تعالى (ونكتب ماقدموا وآثارهم) المعنى ألا تحصلون بكثرة خطاكم إلى المسجد جزيل الأجر فان لكم بكل خطوة حسنة والحسنة بعشر أمثالها (والله يضاعف لمن يشاء والله ذو الفضل العظيم) الحديث أخرجه مسلم بمعناه

(٢) الخطاب لعلى كرم الله تعالى وجهه حين خرج صلى الله تعالى عليه وسلم إلى تبوك واستخلفه على المدينة فقال أتخلفنى فى الصبيان والنساء فقال له ذلك يشير إلى استخلاف موسى هارون فى قومه بنى إسرائيل لما خرج إلى الطور . ومن هذه اتصالية أى أنت متصل بى ونازل منى بمنزلة هارون من موسى عليهما السلام

(٣) بيان لجهة الاتصال يريد أن اتصاله به ليس من جهة النبوة بل من جهة الخلافة فى حياته صلى الله تعالى عليه وسلم وهى تلى النبوة فى الرتبة والفضل . الحديث أخرجه مسلم والنسائى (٤) هذا طلب يتضمن الأمر باراحة قلبه المقدس من ذى الخلصة لأنه لم يكن شىء أتعب لقلبه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من بقاء ما يشرك به من دون الله تعالى والأمر لجرير الأحمسى راوى الخبر

الْيَمَانِيَة(١) قَالَ فَانْطَلَقْتُ فِى خَمْسِينَ وَمِائَة فَارِس مِنْ أَحْمَسَ (٢) وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ فَضَرَبَ فِى صَدْرِى حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِى صَدْرِى وَقَالَ اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا . فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَقَهَا ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِخَبَرِهِ فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ وَالَّذِى بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ (٣) (قَالَ) فَبَارَكَ فِى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ(٤)

﴿رواه جرير : كتاب الجهاد : باب حرق الدور والنخل﴾

أَلَا تُصَلِّيَانِ (٥) (قَالَ) فَقُلْتُ أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللّٰهِ فَإِنْ شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا (٦) فَانْصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ذٰلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَىَّ شَيْئًا ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلٍّ

---

(١) أى وكان ذو الخلصة بيتالصنم فى خثعم وخثعم قبيلة سميت باسم أبيها . وسمى ذلك البيت كعبة اليمانية لأنه بأرض اليمن وضاهوا به كعبة البيت الحرام

(٢) اسم قبيلة (٣) كناية عن إزالة رواء تلك الكعبة وإذهاب بهجتها بما حصل لها من سواد الاحراق

(٤) أى دعا بالبركة خمس مرات مبالغة فى الدعاء . الحديث متفق عليه

(٥) الخطاب لعلى وفاطمة رضى الله عنهما وذلك حين أتاهما صلى الله تعالى عليه وسلم ليلا فأيقظهما وقال لهما ذلك . وفيه فضيلة صلاة الليل لأنه لولا ما علمه عليه الصلاة والسلام من فضلها وما يترتب عليها من إجزاء المثوبة والأجر ما كان يوقظهما فى وقت جعله الله تعالى سكنا لخلقه لكنه اختار إحراز الفضيلة كل الدعة والسكون

(٦) البعث إثارة الشيء من موضعه والمراد هنا الايقاظ

يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَهُوَ يَقُولُ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً (١)

﴿رواه على : كتاب أبواب التهجد : باب تحريض النبى على صلاة الليل﴾

أَلَا تَعْجَبُونَ كَيْفَ يَصْرِفُ اللهُ عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ وَلَعْنَهُمْ يَشْتِمُونَ مُذَمَّماً وَيَلْعَنُونَ مُذَمَّماً وَأَنَا مُحَمَّدٌ (٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب المناقب : باب ماجاء فى أسماء رسول الله﴾

أَلَا خَمَّرْتَهُ وَلَوْ أَنْ تَعْرِضَ عَلَيْهِ عُوداً (٣)

﴿رواه جابر : كتاب الأشربة : باب شراب اللبن﴾

أَلَا مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفْ إِلَّا بِاللهِ (٤) (قال) وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ

---

(١) ضرب فخذه واستشهد بالآية تعجبا من سرعة الجواب وعدم موافقته له على هذا الاعتذار . والجدل المنازعة بمعاوضة القول مأخوذ من الجدل وهو الفتل والمجادلة الملاوأة لأن كلا من المتجادلين يلتوى على صاحبه . المعنى أن الانسان بحسب جبلته وحكم فطرته أكثر الأشياء التى يتأتى منها الجدل وذلك لسعة مضطربه فانه بين أوج الملكية وحضيض الشهوة وليس بين الترقى والتنزل مقام معلوم . هذا وفى الحديث منقبة للامام حيث لم يكتم ما فيه عليه أدنى غضاضة فقدم مصلحة نشر العلم وتبليغه على الكتمان . وأخرجه مسلم والنسائى (٢) يريد بذلك تعريضهم إياه بذمهم مكان محمد فكانوا لشدة كراهتهم فيه صلى الله تعالى عليه وسلم لايسمونه باسمه المشعر بالمدح فيعدلون إلى ضده وهو ليس باسمه ولا يعرف به فكان الذى يقع منهم مصروفا عنه . وعقاب ذلك ليس مصروفا عنهم وحاق بهم ما كانوا به يستهزؤن . والله تعالى الهادى إلى السداد والرشاد (٣) التخمير التغطية بالخمار ومنه خمار المرأة لأنه غطاء الرأس : وكل ماستر شيئاً فهو خماره . والضمير مرجعه إناء من لبن أتى به النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم . والكلام على العرض تقدم لك فى خبر إذا استجنح الليل الخ فارجع إليه . والحديث متفق عليه (٤) الحكمة فى النهى عن الحلف بغيره تعالى أن الحلف بالشيء يقتضى تعظيمه والعظمة فى الحقيقة إنما هى للعلى الكبير .

بِآبَائِهَا فَقَالَ لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ

﴿رواه ابن عمر : كتاب المناقب : باب أيام الجاهلية﴾

إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ فَقَالُوا مَالَنَا بُدٌّ إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا قَالَ فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا قَالُوا وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ قَالَ غَضُّ الْبَصَرِ وَكَفُّ الْأَذَى وَرَدُّ السَّلَامِ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ (١)

﴿رواه أبو سعيد الخدرى : كتاب المظالم : باب أفنية الدور والجلوس فيها﴾

إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَارَسُولَ اللّٰهِ أَفَرَأَيْتَ

ولا يقال أتى الكتاب بالقسم بغيره سبحانه كالصافات والذاريات والطور وغيرذلك مما هو مسطور لأن الله جل شأنه يقسم بما شاء من مخلوقاته تنبيها على مالذلك المقسم به من الشرف على أنه جل شأنه لم يقسم فى الحقيقة بهذه الأشياء بل بذاته العلية والقسم بها على تقدير مضاف يرشد إليه قوله تعالى (فورب السماء والأرض إنه لحق مثل ما أنكم تنطقون) الحديث رواه مسلم والنسائى (١) أشار بغض البصر إلى السلامة من التعرض للفتنة بالمار من أهلها فكل الأمور مبدؤها من النظر ومعظم النار من مستصغر الشرر . وبكف الأذى إلى التجافى عما يؤول بالجالس إلى وخامة العاقبة . وبرد السلام إلى أداء الوصلة الدينية . وبالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إلى أداء جميع ما شرع وهجر عموم ما لم يشرع . نهى أولا عن الجلوس حسما المادة فلما قالوا ليس لنا غنى عنه أبان لهم صلى الله تعالى عليه وسلم المقاصد الأصلية للمنع فعلم أن النهى الأول للارشاد إلى الأصلح . وأرشد إلى أن درء المفسدة مقدم على جلب المنفعة لندبه أولا إلى ترك الجلوس مع ما فيه من الأجر لمن عمل بما وجب عليه وذلك أن الاحتياط لطلب السلامة آكد من الطمع فى الزيادة . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود

اَلْحَمْوَ (١) قَالَ اَلْحَمْوُ اَلْمَوْتُ (٢)

﴿ رواه عقبة : كتاب النكاح : باب لايخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم ﴾

إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ (٣) فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ (٤) وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا (٥)

---

(١) أى أخبرنى عن حكم دخوله على المرأة . والحمو قريب الزوج والمراد غير أصله وفرعه ممن يجوز له الاقتران بها لو لم تكن فى عصمة الغير

(٢) أى الخلوة به كالموت . والعرب تصف الشىء المكروه بالموت وقد تقضى إذا وقعت المعصية ووجب الرجم فهو أولى بالمنع من الأجنبى لأن الشر به أكثر والفتنة به أمكن ووصوله إلى المرأة والخلوة بها من غير نكير عليه أقرب إلا من عصم الله . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(٣) أى المؤثم فهو يشير إلى قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم) لأنه أقسام منه ما يباح كالظن فى الأمور المعاشية . ومنه ما يجب كحسن الظن بالله تعالى . ومنه ما يحرم كالظن فى الالهيات والنبوات . والظن السوء بالأخيار وأما من أورد نفسه موارد الريب جهرة فليس ذلك من متناولات الحكم

(٤) لايقال الكذب من صفات الأقوال فلا يوصف به الظن لأن المراد عدم مطابقة الواقع سواء كان قولا أو غيره

(٥) التحسس فى الأصل طلب الاحساس باحدى الحواس . وبالجيم اختبار الشىء باليد للحكم عليه فهو أخص من متلوه . والفرق بينهما فى الاستعمال أن الأول البحث عن متعلقات السمع والبصر والثانى تتبع بواطن الأمور . المراد لاتبحثوا عن المثالب مطلقا واقنعوا بالظواهر فانه أسلم لقلوبكم وأبرأ لدينكم وكلوا أمر السرائر إلى من هو بالشئون عليم . وهذا النهى دفع به قول الخائض فى الأعراض أبحث لأتحقق . نعم لو تعين ذلك طريقا إلى دفع ما يبيد الأنفس أو ما يشاكله فلا إشكال فى جوازه

وَلَا تَنَاجَشُوا (١) وَلَا تَحَاسَدُوا (٢) وَلَا تَبَاغَضُوا (٣) وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ ٱللَّهِ إِخْوَانًا (٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الأدب : باب يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن﴾

إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ (٥) مَرَّتَيْنِ قِيلَ إِنَّكَ تُوَاصِلُ . قَالَ إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي

---

(١) النجش زيادة المرء فى قيمة السلعة وهو لا يريد شراءها بل ليوقع فيها غيره

(٢) الحسد تمنى المرء تحول نعمة الغير وفضيلته إليه أو سلبهما . سببه أن الطباع البشرية مجبولة على حب الترفع على الجنس فاذا رأى لغيره ما ليس له أحب تحول ذلك إليه ليترفع عليه أو سلبه منه ليساويه . وصاحبه مخطئ فى تمنيه مخالف لهذا ولقوله تعالى (ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض) لأن ذلك التفضيل صادر عن قسمة عادلة من حكيم عليم بأحوال خلقه وشؤنهم فينبغى لكل امرئ أن يقابل ما أوتيه بالرضا ولا يحسد أخاه على حظه فان ذلك من المعاصى القلبية التى ينبغى للعبد أن يبرأ إلى الله تعالى منها ويفوض الأمر إلى العليم الخبير المنفرد بالارادة والتقدير

وأظلم خلق الله من بات حاسدا ✲ لمن بات فى نعمائه يتقلب

(٣) أى لا تتعاطوا أسباب البغض لأنه ليس بمكتسب ابتداء : نعم إن كان لله تعالى وجب

(٤) هذا كالتعليل لما تقدم فكأنه قال إذا تركتم هذه القواطع كنتم إخوانا على سرر متقابلين . الحديث متفق عليه

(٥) الوصال هو أن يصوم المرء يومين فأكثر مع ترك ما أبيح له بالليل عمدا بغير عذر

وَيَسْقِين (١) فَاكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ بِمَا تُطِيقُونَ (٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الصوم : باب التنكيل لمن أكثر الوصال﴾

أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ (قَالَ) فَشَقَّ ذٰلِكَ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا أَيُّنَا يُطِيقُ ذٰلِكَ فَقَالَ اللّٰهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ (٣)

﴿رواه ابن مسعود : كتاب فضائل القرآن : باب فضل قل هو الله أحد﴾

أَيُّكُمْ مَالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ (٤) قَالُوا يَارَسُولَ اللّٰهِ مَامِنَّا أَحَدٌ

---

(١) هذا ليس على ظاهره لأنه لو كان على الحقيقة لم يكن مواصلا والجمهور على أنه مجاز عن لازم الطعام والشراب وهو القوة الروحانية التى يفيضها جل شأنه عليه عليه الصلاة والسلام فيضانا يشغله عن الاحساس بالجوع والظمأ فهو يطعم ويسقى عنده من شراب المحبة . هذا وفى الحديث دليل لمن يرى أن الفعل ليس موجبا لأنه لو كان كذلك لصار كأنه أمر بالوصال ثم أنكره عليهم ونهاهم عنه وهو باطل . وهذه مسألة خلافية تنظر فى مبحث الأمر من كتب الأصول

(٢) أى تكلفوا من العمل ماتسعه قدرتكم ولا تتوخوا من الأعمال مايفضى إلى رفض العمل . الحديث متفق عليه (٣) يحتمل كما قيل أن سورة الاخلاص سميت بذلك لاشتمالها على هذين الوصفين . وفى رواية فقال يقرأ قل هو أحد فهى ثلث القرآن . أى باعتبار معانيه لأنه أحكام وأخبار وتوحيد وهى قد اشتملت على الثالث لأنها تضمنت مايجب إثباته لله جل شأنه من الأحدية المنافية لمطلق الشركة . والصمدية المثبتة له جميع صفات الكمال ونفى الولد والوالد المقرر لكمال المعنى . ونفى الكفء المتضمن لنفى الشبيه والنظير وهذه مجامع التوحيد الاعتقادى فكانت ثلثا بهذا الاعتبار . والله سبحانه وتعالى أعلم

(٤) يريد أن الذى يخلفه المرء من المال وإن كان منسوبا اليه فى الحال لكنه منسوب إلى الوارث فى المآل فنسبته إلى المالك فى حياته حقيقة وإلى الوارث فى حياة المورث مجازية

إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ قَالَ فَإِنَّ مَالَهُ مَاقَدَّمَ وَمَالَ وَارِثِهِ مَاأَخَّرَ (١)

﴿رواه ابن مسعود : كتاب الرقاق : باب ماقدم من مال وارثه فهو له﴾

أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ امْرَءًامُسْلِمًا اسْتَنْقَذَ اللّٰهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنَ النَّارِ (٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب العتق﴾

أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَلَهُ اَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍادْخَلَهُ اللّٰهُ الْجَنَّةَ (٣) (قَالَ) فَقُلْنَا وَثَلَاثَةٌ قَالَ

---

(١) أى ماله ماقدمه لآخرته وتزود به لمعاده ومال وارثه ماأخره بعد فنائه وغادره إلى دار جزائه فالرشيد من استيقظ بهذا الايقاظ وقدم فى مظهر الأعمال مايجده فى مظهر تحقيق الآمال (وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله هو خيرا وأعظم أجر) الآية والله ولى التوفيق

(٢) الرجل مقيد بالمسلم كما وقع ذلك فى رواية مسلم : والعتق فى اللغة القوة يقال عتق الفرخ إذاقوى وزايل وكره نقيض الرق لأنه الضعف ومنه ثوب رقيق . وتفسيره فى عرف الشرع بأنه قوة حكمية بها يصير المرء أهلا لما تأهل له العقلاء بعدسلبه منه بسبب الرق الذى هو أثر الكفر فالشرعى من أفراد المعنى اللغوى ومن محاسنه أنه إحياء حكمى يخرج العبدعن كونه ملحقا بالجمادات إلى كونه أهلا للكرامات البشرية فان الرقيق ميت معنى لأنه ينتفع بحياته ولم يذق حلاوتها العليا فصار كأن لم يكن له روح فكان العتق إحياء له معنى ولذا كان جزاء المعتق عند الكريم مفاداته من العذاب الأليم الذى هو الهلاك الأكبر والموت الأحمر فقوبل إحياؤه معنى بمثله جزاء وفاقا ولكن ذاك فى دار بؤس وفناء وهذافى دار نعيم وبقاء فهو لاريب أعظم إحياء . الحديث رواه الجماعة (٣) سببه أن أبا الأسود الدؤلى قدم المدينة وقد وقع بها مرض فجلس عند عمر فمرت جنازة فأثنى على صاحبها خيرا فقال عمر وجبت ثم مر بأخرى فأثنى على صاحبها خيرا فقال عمر وجبت . ثم مر بالثالثة فأثنى على صاحبها شرا فقال عمر وجبت . فقال أبو الأسود وماوجبت ياأمير المؤمنين قال قلت كما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الخبر واقتصر على الشق الأول اختصارا أو إحالة السامع على القياس

وَثلاثة فقلنا وَاثْنَان قَالَ وَاثْنَان . ثم لم نسأله عن الْوَاحد (١)

﴿رواه عمر : كتاب الجنائز : باب ثناء الناس على الميت﴾

أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَة قَالَ كُنْتُ جُنُبًا فَكَرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَة فَقَالَ سُبْحَانَ اللهِ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ (٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الغسل : باب عرق الجنب الخ﴾

أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ مُنَفِّرُونَ (٣) فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَة (٤) ﴿رواه أبو مسعود الأنصارى : كتاب العلم باب الغضب فى الموعظة والتعليم إذا رآى ما يكره﴾

أَيُّهَا النَّاسُ تَصَدَّقُوا (٥) (قَالَ) فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ (٦)

---

(١) عدم السؤال عن الواحد استبعاداً أن يكتفى فى مثل هذا المقام الخطير بأقل من النصاب . وهذا الحديث أخرجه الترمذى والنسائى (٢) تمسك بمفهومه بعض أهل الظاهر فقال إن الكافر نجس العين وقواه بقوله تعالى (إنما المشركون نجس) أجاب الجمهور عن هذا بأن المؤمن طاهر الأعضاء لاعتياده مجانبة النجاسة بخلاف المشرك لعدم توقيه عنها . وعن الآية بأنهم نجس فى الاعتقاد والاستقذار حجتهم أن الله تعالى أباح نكاح الكتابيات ومعلوم أن عرقهن لا يسلم منه من يضاجعهن ومع ذلك لا يجب عليه من غسل الكتابية إلا مثل ما يجب عليه من غسل امرأة مسلمة . وهذا الحديث أصل فى طهارة المسلم حياً وأما الميت ففيه خلاف ينظر فى موضعه وأخرجه الجماعة (٣) تقدم لك القول عليه فى خبر إن منكم منفرين فانظره (٤) الفرق بين المريض والضعيف أن ما بالأول أمر عرضى وما بالثانى ذاتى : الحديث متفق عليه (٥) صدر ذلك منه صلى الله تعالى عليه وسلم فى عيد أضحى أو فطر بعد انصرافه من المصلى ووعظه الناس (٦) المعشر جماعة أمرهم واحد

فَانِّى رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ فَقُلْنَ وَبِمَ يَارَسُولَ اللّٰهِ قَالَ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ (١) مَارَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ اَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ (٢) يَامَعْشَرَ النِّسَاءِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ جَاءَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ فَقِيلَ يَارَسُولَ اللّٰهِ هٰذِهِ زَيْنَبُ فَقَالَ أَيُّ الزَّيَانِبِ فَقِيلَ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ نَعَمْ ائْذَنُوا لَهَا فَأُذِنَ لَهَا فَقَالَتْ يَانَبِيَّ اللّٰهِ إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ وَكَانَ عِنْدِى حُلِىٌّ لِى فَأَرَدْتُ اَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ فَزَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوَلَدَهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ فَقَالَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ زَوْجُكِ وَوَلَدُكِ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتِ بِهِ عَلَيْهِمْ (٣)

﴿رواه أبو سعيد الخدرى : كتاب الزكاة : باب الزكاة على الأقارب﴾

أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالإِيضَاعِ (٤)

﴿رواه ابن عباس : كتاب الحج : باب أمر النبى بالسكينة عند الافاضة﴾

---

(١) المراد من كفرانه جحود نعمته وإحسانه (٢) بين صلى الله تعالى عليه وسلم وجه نقص عقلهن ودينهن فى خبر يامعشر النساء تصدقن الخ فانظره فى موضعه . واللب أخص من العقل وهو الخالص من الشوائب والحازم الضابط لأمره . يريد أنهن إذا أردن شيئاً غالبن الضابط لأمره عليه سواء كان ذلك صوابا أوخطأ وهذا مبالغة فى وصفهن بذلك لأنه إذا أذهبن لب من وصف بالحزم وانقاد إليهن فغيره بالأولى (٣) تلك الأحقية تستتبع تعدد الأجر أجر صلة القرابة وأجر الصدقة والله تعالى ولى الارشاد إلى جادة الرشاد (٤) صدر ذلك منه صلى الله تعالى عليه وسلم عند إفاضته من عرفة والناس يزجرون الابل حملالها على الايضاع اى سرعة السير : المعنى الزموا الوقار فى سيركم والرفق بأنفسكم وعدم إدخال المشقة على ركوبكم فان تكلف الاسراع فى المسير ليس من القربات إلى العلى الكبير . والله

أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُوا اللّٰهَ الْعَافِيَةَ (١) فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا (٢) وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ (٣) (قَالَ) ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ مُنَزِّلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِيَ السَّحَابِ وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ (٤)

﴿رواه عبد الله بن أبى أوفى : كتاب الجهاد :باب كان النبى صلى الله عليه و آله وسلم إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس﴾

فصل فى المحلى من حرف الهمزة

الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ (٥)

﴿رواه ابن مسعود : كتاب المغازى : باب شهود الملائكة بدر﴾

تعالى ولى التوفيق (١) نهى صلى الله تعالى عليه وسلم عن تمنى ذلك لما فيه من صورة الاعجاب والاتكال على النفوس والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام بالعدو وذلك بيان الاحتياط والأخذ بالحزم ولأن المرء لايدرى مايؤول اليه أمره ولذا عقبه بسؤال العافية (٢) حثهم على الصبر فى القتال لأنه آكد أركانه وقد جمع سبحانه آدابه فى قوله (يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون . وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين) (٣) معناه أن الجهاد مثوبته الجنة وأن استحقاق ذلك الجزاء ملازم لتلك السيوف المشهورة للنضال ملازمة الظلال (٤) أشار بهذا الدعاء إلى التوسل بهذه النعم التى هى وجوه النصر والظفر فبالكتاب إلى ما أتى به من سعادة المعاش والمعاد وإلى أمره فى قوله جل شأنه (قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم) الآية وبمجرى السحاب إلى القدرة الظاهرة . وبهازم الأحزاب إلى التوسل بالنعمة السابقة فكأنه قال كما أنعمت علينا بأنعمك الدنيوية والأخروية ونحن وهم عبيدك نواصينا ونواصيهم بيدك فاهزمهم وانصرنا عليهم فأنت المنفرد بالحول والقوة وأنت على كل شىء قدير . الحديث متفق عليه

فصل فى المحلى بأل من حرف الهمزة

(٥) الآيتان أولهما آمن الرسول وآخر الأولى المصير ومن ثم إلى الآخر آية

الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ (١)

﴿روته عائشة : كتاب أحاديث الأنبياء : باب الأرواح جنود مجندة﴾

الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ

باتفاق العادين . ومعنى كفتاه أغنتاه عن قيام الليل . وقيل كفتاه شر الشيطان . يرشد إلى الأولى ما روى مرفوعا : من قرأ خاتمه البقرة أجزأت عنه قيام الليل . وإلى الثانى ماروواه الحاكم وصححه : أن الله كتب كتابا وأنزل منه آيتين ختم بهماسورة البقرة لا يقرآن فى دار فيقربها الشيطان ثلاث ليال . ووراء ذينك القولين أقوال . ولامانع من إرادة جميع ما ورد من الاحتمال وهذا الحديث رواه الجماعة

(١) الأرواح من الأسرار الخفية التى تشرئب النفوس إلى معرفتها ولكن لا تكاد تعرفها عقول البشر ولا يمكن تعلق علمها بأمثال ذلك فهى مما استأثر بعلمه العليم الخبير . وقد سئل عنها نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم فأوحى إليه (قل الروح من أمر ربى وما أوتيتم من العلم إلا قليلا) ومعنى كونها من أمره تعالى أنها من الابداعيات الكائنة بالأمر التكوينى أى بكلمة كن من غير تحصل من مادة وتولد من أصل . والتجند التجمع . وأشار بالتعارف إلى معنى التشاكل والتناسب فى الخير والشر . أى أن الأرواح جموع مجتمعة وهى وإن اتفقت فى كونها أرواحها لكنها تتمايز بأمور مختلفة تتنوع فيهافتشاكل أشخاص النوع الواحد وتتوافق بسبب مااجتمعت فيه من المعنى الخاص . لذلك ترى الخير من الناس يصبوا بفطرته إلى الأخيار . والشرير يميل إلى الأشرار : فتعارف الأرواح يقع بحسب الطباع التى فطرت عليها من موجبات السعادة أو قضايا الشقاوة فما توافق فى الصفات وتناسب فى الأخلاق وتواشج تآلف ، وماتباين فى ذلك تنافر وتخالف . والله تعالى ولى التوفيق . الحديث متفق عليه

إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ (١)

﴿رواه عمر : كتاب الايمـان : باب ما جاء أن الأعمال بالنية الخ﴾

الْأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ (٢) فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللّٰهُ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللّٰهُ

﴿رواه البراء : كتاب المناقب : باب حب الأنصار من الايمـان﴾

الْإِيمَـانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً (٣) وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَـانِ (٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الايمـان : باب أمور الايمـان﴾

---

(١) هذا أحد الأحاديث التى عليها مدار الاسلام . وقد أسهب الشارحون عليه الـكلام . وأتوا بما يبهر العقول . من المنقول والمعقول . فنزه طرفك فى رياضه . وتضلع من ماء حياضه . وتقدم لك النزر اليسير منه فى خبر إنمـا الأعمال بالنيات فانظره والله تعالى ولى التوفيق (٢) أى يبغضهم من جهة أنهم آووا ونصروا . أمامن أبغض البغض لمعنى يسوغ له البغض فليس ذلك من متناولات الحـكم . وهذا الحـكم جار باطراد فى أعيان الصحابة عليهم الرضوان لتحقق الاشتراك فى الانتصار والصنع الجميل وإن وقع من بعضهم بغض لبعض بسبب الحروب الواقعة بينهم فذاك ليس من هـذه الجهة وإنمـا هم فى ذلك مجتهدون فللمخطىء أجر وللمصيب أجران . وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه (٣) البضع عدد مبهم مقيد بما بين الثلاث إلى التسع ووراء ذلك أقوال أخر موضعها كتب اللغة . ويكون مع المذكر بهاء ومع المؤنث بغير هاء ومنه (فلبث فى السجن بضع سنين) والشعبة الطائفة من الشىء والقطعة منه والمراد الخصلة . الخبر أتى بابهام هذا الشعب وطويت المعنى . وفى الفتح عن القاضى عياض تـكلف جماعة عن حصر هـذا الشعب بطريق الاجتهاد . ويصعب الحـكم بكون ذلك هو المراد . ولا يقدح عـدم معرفة ذلك على التفصيل فى الايمان اه وانظره ففيه البيان (٤) الحياء انفعال النفس من إتيان ما يجلب اللائمة وتأثيره فى ردع النفوس عن ارتـكاب الشنائع أشد من تأثير القوانين والمسيطرين

الْإِيمَانُ يَمَانٍ هٰهُنَا (٤) إِلَّا أَنَّ الْقَسْوَةَ وَغَلَظَ الْقَلْبِ فِى الْفَدَّادِينَ عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِى رَبِيعَةَ وَمُضَرَ (٥)

﴿رواه عقبة : كتاب بدء الخلق : باب خير مال المسلم غنم الخ﴾

الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ (٦) ﴿رواه أنس : كتاب المساقاة : باب فى الشرب﴾

وشيمته يلازمها شرف النفس . وهو مما تدور عليه دائرة المعاملات وهو أس الوفاء بالعقود والعهود والوعود . ومنه ماهو غريزى ومكتسب . والمراد هنا الثانى لأنه لا يكون شعبة من الايمان إلا إذا كان من نوعه وأفرده بالذكر بعد دخوله فى الشعب لأنه كالداعى إلى سائرها فهو لاريب يبعث على الخوف من خزى الدنيا وعذاب الآخرة . وهذا الحديث رواه الجماعة باختلاف فى العدد

(٤) أسلفت لك القول عليه فى خبر « أتاكم أهل اليمن الخ » فانظر إليه والاشارة إلى مواطنهم

(٥) يريد بالفدادين الذين تعلو أصواتهم فى حروثهم ومواشيهم عند سوقهم لها لأن دأب أصحابها ذلك . واحدهم فداد : يقال فد الرجل فديدا إذا اشتد صوته . وذمهم لاشتغالهم بمعالجة ذلك عن شؤون دينهم وذلك مقتض لغلظ القلب وقساوته وقرن الشيطان أمته وحزبه . والمراد بقرنيه أمتاه الأولون والآخرون . الحديث متفق عليه

(٦) سببه أنه صلى الله تعالى عليه وسلم أتى بلبن قد شيب بماء وعن يمينه أعرابى وعن يساره الصديق فشرب منه ثم أعطى الأعرابى وقال ذلك . وتقديمه ليس لمعنى فيه بل لمعنى فى جهته وهو فضلها على اليسار فالترجيح للمحل لا للحال . واستظهر الحافظ بن حجر أن الأيمن ما امتاز بمجرد الجلوس فى الجهة اليمنى بل بخصوص كونها يمين الرئيس فالفضل إنما فاض عليه من الأفضل . وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه

حرف البـاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ (١) سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى . أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ (٢) أَسْلِمْ تَسْلَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ (٣) فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْيَرِيسِيِّينَ (٤) وَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٥) ﴿رواه ابن عباس : باب بدء الوحى﴾

حرف الباء

(١) هـذا الحديث صورة كتابه صلى الله تعالى عليه وسلم إلى قيصر . ووصفه بالعظم تأليفا لقلبه ورجاء فى إسلامه . وعدل عن خطابه بالملك أو الامرة لكونه معزولا بحكم الاسلام (٢) دعاية الاسلام الكلمة الداعية إليه وهى كلمة التوحيد (٣) أى لكونه آمن بنبيين أو أن التضعيف من حيث أن إسلامه يستتبع إسلام قومه (٤) اختلف فى هذا اللفظ صيغة ومعنى على أقوال منها هـذا المبنى . ومعناه الأكارون أى الفلاحون . والمراد بهم أهل مملكته لأن كل من يزرع فهو عند العرب فلاح سواء كان يلى ذلك بنفسه أو بغيره . أراد أن عليه مع إثمه إثم رعاياه إذا لم يسلموا تقليدا له لأنه إذا كان عليه إثم الأتباع بسبب الاتباع فلأن يكون عليه إثم إعراضه بالطريق الأولى . ولا يعارضه قوله تعالى (ولا تزر وازرة وزر أخرى) لأن وزر الأثيم لا يتحمله غيره ولكن الفاعل المتسبب يتحمل من جهتى فعله وتسببه (٥) (تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم) أى هلموا إلى كلام عدل لا تختلف فيه الكتب المنزلة هو (أن لا نعبد) نحن ولا أنتم (إلا الله) بأن نوحده بالعبادة المقرونة بالاخلاص (ولا نشرك به شيئاً) من الأشياء على معنى لا نجعل غيره

بِئْسَ مَا لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ(١) بَلْ نُسِّيَ(٢) وَاسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ (٣)

﴿رواه ابن مسعود : كتاب فضائل القرآن : باب استذكار القرآن﴾

بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ (٤)

﴿رواه ابن مسعود : كتاب أبواب التهجد : باب إذا نام ولم يصل الخ﴾

شريكا له فى استحقاق العبادة ولا نراه أهلا لأن يعبد (ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله) أى لا يطيع بعضنا بعضا فى معصية الله تعالى ويؤيده ما أخرجه الترمذى وحسنه من حديث عدى بن حاتم أنه لما نزلت هذه الآية قال ما كنا نعبدهم يارسول الله فقال صلى الله عليه وآله وسلم أما كانوا يحللون لكم ويحرمون فتأخذون بقولهم قال نعم فقال صلى الله عليه وآله وسلم هو ذاك . وإلى هذا أشار سبحانه بقوله (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله) (فان تولوا) عن موافقتكم فيما توافقت عليه الكتب المنزلة وأطبقت عليه الرسل (فقولوا) لهم (اشهدوا) أى أنصفوا واعترفوا (بأنا مسلمون) أى بأننا على الدين القويم . والصراط المستقيم . وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى

(١) أى بئس شيئاً كائنا للمرء قوله نسيت آية كيت وكيت . وهما كلمتان يعبر بهما كذا وكذا عن الجمل الكثيرة والكلام الطويل . ذم ذلك لما فيه من الاشعار بترك التعاهد وعدم الاستذكار إذ لا يقع النسيان إلا بتركهما وكثرة الغفلة فلو تعهده بتلاوته لدام تذكره فقوله ذلك شهادة منه على نفسه بالتفريط والاعراض

(٢) إضراب عن القول بنسبة النسيان إلى النفس إلى القول بالانساء الذى لا صنع له فيه بل هو عقوبة الاعراض عن تنزيل العزيز الحكيم

(٣) أى اطلبوا من أنفسكم مذاكرته والمحافظة على دراسته فانه إذا ترك يكون أشد تفلتا من النعم (ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر) وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائى (٤) ذكر ذلك صلى الله عليه وآله وسلم حين ذكر عنده رجل أصبح وهو نائم . وهو كناية عن صرفه عن القيام إلى طاعة الله جل شأنه

بَايِعُونِى عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا(١) وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ (٢) وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ (٣) وَلَا تَعْصُوا فِى مَعْرُوفٍ(٤) فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذٰلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فِى الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذٰلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللهُ فَهُوَ إِلَى اللهِ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ (٥) (قَالَ) فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذٰلِكَ

﴿رواه عبادة بن الصامت : كتاب الايمان : باب علامة الايمان حب الأنصار﴾

لثقل النوم كمن وقع البول فى أذنه فأعل سمعه وأفسد حسه والعرب تكنى به عن بعض الأشياء ومنه قول الشاعر ٭ بال سهيل فى الفضيخ ففسد ٭ كنى بذلك عن طلوعه لأنه وقت ظهوره يفسد الفضخ أى عصير العقب . وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائى وابن ماجه (١) المبايعة عبارة عن المعاهدة تشبيها لها بالمعاوضة المالية

(٢) يشير إلى قوله تعالى (ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق) أى فقر وفاقة . وعلل سبحانه النهى بابطال موجبه فى زعمهم بقوله (نحن نرزقهم وإياكم) ثم علله بتعليل آخر يبين أن المنهى عنه فى نفسه منكر عظيم فقال (إن قتلهم كان خطأ كبيرا) أى لما فيه من قطع النسل وتعليل النوع وخص قتلهم بالذكر لأنه قتل وقطيعة رحم فهو جدير بصرفه العناية اليه أكثر (٣) البهتان الكذب الذى يبهت صاحبه ويدهشه لفظاعته والافتراء الاختلاق . وخص الأيدى والأرجل بالافتراء لأن معظم الأفعال تقع بهما إذا كانت هى العوامل والحوامل المباشرة والسعى . وقد يعاقب الرجل بجناية قولية فيقال هذا بما كسبت يداك

(٤) المعروف ضد المنكر وهو اسم جامع لكل ما عرف من ضروب الطاعات وأنواع القربات (٥) فيه رد على المعتزلة القائلين بوجوب تعذيب صاحب الكبيرة : إذا مات بلا توبة والفضل الواسع لا يضيق على أثيم (والله ذو الفضل العظيم) الحديث. رواه مسلم والترمذى والنسائى

بَخْ . ذٰلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ذٰلِكَ مَالٌ رَابِحٌ وَقَدْ سَمِعْتُ مَاقُلْتَ وَإِنِّى أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِى الْأَقْرَبِينَ (١) (قَالَ) فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَفْعَلُ يَارَسُولَ اللّٰهِ فَقَسَّمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِى أَقَارِبِهِ وَبَنِى عَمِّهِ ﴿ رواه أنس : كتاب الزكاة : باب الزكاة على الأقارب ﴾

بِعِ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا (٢)

﴿ رواه أبو سعيد : كتاب البيوع : باب إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه ﴾

بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ (٣)

﴿ رواه سهل : كتاب التفسير : باب أيان مرساها ﴾

---

(١) بخ كلمة تقال عند الرضا بالشيء والاعجاب به ومعناه عظم الأمر وفخم . وفيها لغات موضعها كتب اللغة . وسببه أنه لما أنزلت آية لن تنالوا البر الخ قام أبو طلحة فقال يارسول الله إن الله تبارك وتعالى يقول (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) وإن أحب أموالى إلى البيرحاء - أرض له بالمدينة - وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها حيث أراك الله فقال ﷺ الخبر . وآثر الأقربين على غيرهم من مصارف الصدقات لأن الانفاق عليهم ممتاز عن غيره لما فيه من معنى الصدقة وصلة الرحم . وصلة الأرحام حث عليها الشارع وأكد طلبها . ولأنهم الدرجة الثانية بعد الأبوين هو من الأصناف التى أمر الكتاب بالاحسان إليهم فى غير ماموضع (واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحسانا وبذى القربى) الآيات فلاريب أن حقهم آكد ولذا جعلهم المرشد الحكيم بالايثار أجدر . الحديث أخرجه مسلم والنسائى (٢) الجمع تمر مجتمع من أنواع متفرقة وليس بمرغوب فيه . والجنيب نوع من التمر جيد . وسببه أنه صلى الله تعالى عليه وسلم جعل رجلا عاملا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال له أكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يارسول الله إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين . والصاعين بالثلاثة فنهاه صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك اى لما فيه من التفاضل وقال الخبر . رواه مسلم والنسائى (٣) الاشارة إلى أصبعيه صلى الله تعالى عليه وسلم الوسطى

بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ(١) وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ(٢) فَبَيْنَا أَنَانَائِمٌ أُوتِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا (٣)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الجهاد : باب قول النبى نصرت بالرعب الخ﴾

بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنًا فَقَرْنًا حَتَّى كُنْتُ فِي الْقَرْنِ الَّذِي

والتى تلى الابهام . المعنى أن نسبة تقدم البعثة النبوية على قيام الساعة كنسبة فضل إحدى الأصبعين على الأخرى . يريد تقريب أمر الساعة وسرعة مجيئها (وما أمر الساعة إلا كلمح البصر أو هو أقرب) هذا وفى الحديث إشعار بأنه صلى الله تعالى عليه وسلم علم قربها على الاجمال أما وقت قيامها فمما استأثر به علم الربوبية كما نطق به الكتاب (ويسألونك عن الساعة أيان مرساها قل إنما علمها عند ربى لا يجليها لوقتها إلا هو) الآيات أى لا يكشف عنها ولا يظهر للناس أمرها فى وقتها إلا الله سبحانه بالذات من غير أن يشعر به أحد من المخلوقين فيتوسط فى إظهاره ولكن لا بطريق الاخبار بل باظهار عينها فى وقتها الذى تسألون عنه . فى النظم الكريم بيان لاستمرار خفائها إلى حين قيامها . وإقناط كلى عن إظهار أمرها بطريق الاخبار . وإنما أخفى جل شأنه أمر الساعة لاقتضاء الحكمة التشريعية ذلك لأنه أدعى إلى الطاعة وأزجر عن المعصية ـ كاخفاء الأجل الخاص بالانسان ليكون دائم الأهبة إلى الارتحال : فاخفاء أمرها مبدأ للنفس تبنى عليه شؤون مستقبلها من الرغبة والرهبة المترتب عليهما الجزاء كما قال تعالى (إن الساعة آتية أكاد أخفيها لتجزى كل نفس بما تسعى) الحديث أخرجه مسلم والنسائى (١) جوامع الكلم هى الموجزة لفظا المتسعة معنى وذلك يتناول الكتاب والسنة (٢) ينظر الكلام عليه فى خبر أعطيت خمسا الخ (٣) المراد بمفاتيح الخزائن ما يفتح لأمته من بعده . وتنتثلونها تستخرجونها من مواضعها . وقد وقع ذلك ففتح لهم ممالك كثيرة فغنموا أموالها واستباحوا خزائن ملوكها وكانت أيديهم عليها أيدى المالكين . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

كُنْتُ فِيهِ (١) .

﴿رواه أبو هريرة : كتاب المناقب : باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم﴾

بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً (٢) وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ (٣) وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ (٤)

﴿رواه ابن عمر : كتاب أحاديث الأنبياء : باب ماذكر عن بنى إسرائيل﴾

بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ (٥) شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ

---

(١) المراد بالبعث هنا تقلبه ﷺ فى أصلاب الآباء الأطهار ـ كما قال تعالى (وتقلبك فى الساجدين) أباً فأباً وقرناً فقرناً حتى كان فى القرن الذى وجد فيه والقرن الطبقة من الناس المجتمعين فى عصر واحد : مأخوذ من الاقتران ووراء ذلك أقوال أخر تنظر فى غير هذا الوجيز . والله تعالى ولى التوفيق (٢) أى انقلوا عنى ماجئت به من الوحى ولو شيئاً قليلا تحصل به الفائدة وتكثر به العائدة . وغيا بآية دون حديث لأن الأمر بتبليغه يفهم من هذا بالطريق الأولى لأن الآيات مع انتشارها وكثرة حملها وتكفل الله لها بالحفظ وصونها من الضياع والتحريف واجبة التبليغ فالحديث الذى لاشىء فيه مما أشير اليه بالأولى (٣) أى لاضيق عليكم ولا إثم فى تحديثكم عنهم بما وقع لهم من الأعاجيب لأنه صلى الله تعالى عليه وسلم كان نهى عن الأخذ عنهم والنظر فى كتبهم وذلك قبل استمرار الأحكام الاسلامية والقواعد الدينية خشية الفتنة ثم لما زال المحذور أذن لهم فى ذلك لما فى سماع الأخبار التى وقعت فى زمانهم من الاعتبار (٤) أسلفت لك القول عليه فى خبر إن كذبا على الخ فألفت نظرك اليه . والحديث رواه الترمذى (٥) فى الكلام استعارة مكنية . وعلى بمعنى من فلا يقال إن هذه الخمس هى هو فكيف يكون مبنيا عليها والمبنى لابد وأن يكون غير المبنى عليه . واقتصر على هذه الخمس لأنها الفروض العينية وقواعد الاسلام فهى أسه وأصله ومابقى فشعب منه ولكن قطب دائرتها الشهادة وعليها تدور الأحكام . والحديث متفق عليه

وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالْحَجِّ وَصَوْمِ رَمَضَانَ

﴿رواه ابن عمر : كتاب الايمان : باب قول النبي بنى الاسلام على خمس﴾

بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ قَالُوا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَرْبَعُونَ يَوْمًا قَالَ أَبَيْتُ قَالَ أَرْبَعُونَ سَنَةً قَالَ أَبَيْتُ قَالَ أَرْبَعُونَ شَهْرًا قَالَ أَبَيْتُ (١) وَيَبْلَى كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَّا عَجْبَ ذَنَبِهِ فِيهِ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ (٢) ﴿رواه أبو هريرة : كتاب التفسير

باب قوله تعالى ونفخ فى الصور فصعق من فى السموات الآية﴾

بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ ثَلَاثًا لِمَنْ شَاءَ (٣) وَفِي رِوَايَةٍ بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ ثُمَّ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ لِمَنْ شَاءَ

﴿رواه عبد الله بن مغفل : كتاب الأذان : باب بين كل أذانين صلاة الخ﴾

بَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءَ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَرُعِبْتُ مِنْهُ فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ

---

(١) أى امتنعت من تعيين ذلك لأنى لاأدرى الأربعين الفاصلة بين نفختى الاماتة والبعث أأيام أم سنون أم شهور (٢) حكم البلى عام مخصوص بغير الأنبياء صلوات الله تعالى عليهم ومن لحق بهم فان الأرض لاسلطة لها على أجسادهم وعجب الذنب أصله وهو عظم لطيف فى أصل الصلب . وتركيب الخلق فيه بمعنى أنه جلت قدرته يجمع اليه تلك الأبعاض المتفرقة والأجزاء البائدة ويعيد فيها التأليف ويسوق اليها الروح والحياة فان قيل لك كما قيل (من يحيى العظام وهى رميم قل يحييها الذى أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم) الحديث متفق عليه

(٣) المراد بالأذانين الأذان والاقامة فهو من باب التغليب كالعمرين والقمرين .

زَمِّلُونِى زَمِّلُونِى (١) فَأَنْزَلَ اللّٰهُ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ (٢) إِلَى قَوْلِهِ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ فَحَمِىَ الْوَحْىُ وَتَتَابَعَ (٣) ﴿رواه جابر : باب كيف كان بدء الوحى﴾

بَيْنَا أَنَا قَائِمٌ (٤) فَإِذَا زُمْرَةٌ حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْنِى وَبَيْنِهِمْ فَقَالَ هَلُمَّ فَقُلْتُ أَيْنَ فَقَالَ إِلَى النَّارِ وَاللّٰهِ قُلْتُ وَمَا شَأْنُهُمْ قَالَ إِنَّهُمُ ارْتَدُّوا بَعْدَكَ

ولا يصح حمله على ظاهره لأن الصلاة بين الأذانين مفروضة والخبر ناطق بالتخيير . الحديث رواه الجماعة (١) فى رواية دثرونى واللفظان يتلاقيان فى معنى واحد . التزميل والتدثير التلفيف بالزمال والدثار . أمرهم بذلك لأن العادة جارية بزوال الرعدة الناشئة من الرعب بالتغطية والتلفيف (٢) وعلى أثرها نزلت يا أيها المزمل . ونداؤه صلى الله تعالى عليه وسلم فى مفتتح السورتين بذلك على عادة العرب فى اشتقاق اسم للمخاطب من صفته التى هو عليها تلطفا به وتنشيطا له ليتلقى مايرد عليه باستعداد لائق بخطارة الوحى . المعنى قم من مضجعك فحذر من لم يؤمن بك (وربك فكبر) خصه سبحانه بالتكبير وهو وصفه تعالى بالكبرياء والعظمة قولا واعتقادا (وثيابك فطهر) تطهير الثياب كناية عن تطهير النفس عما تذم به من الأفعال وتهذيبها عما يستهجن من الأحوال لأن من لا يرضى بنجاسة مايماسه فكيف يرضى بدناسة نفسه . يقال فلان طاهر الثياب ونقى الذيل إذا وصف بالنقاء من المثالب (والرجز فاهجر) الرجز العذاب وقد أقيم مقام سببه المؤدى اليه من الآثام . ولما كان الطاهر المعصوم صلى الله تعالى عليه وسلم بريئا من ذلك كان المراد منه الدوام والثبات فكأنه قال دم على طهارة نفسك واثبت على هجر المآثم لمنافاتها مقام النبوة (٣) أى كثر بعد نزول هذه الآية وتوالى . الحديث متفق عليه (٤) أى قائم على الحوض (يوم يقوم الناس لرب العالمين) والزمرة الجماعة . والمراد بالرجل الملك الموكل بذلك يرى فى صورة رجل وليس به نظيره على بعض الأقوال (وعلى الأعراف رجال) الآية وهلم بمعنى تعالوا . وارتدوا رجعوا . والقهقرى الرجوع المسمى بهذا الاسم وهو المشى إلى خلف من غير ان يستقبل جهة مقصده وكنى به عن الردة

عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى ثُمَّ إِذَا زُمْرَةٌ حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْنِي وَبَيْنِهِمْ فَقَالَ هَلُمَّ قُلْتُ أَيْنَ قَالَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ قُلْتُ مَاشَأْنُهُمْ قَالَ إِنَّهُمُ ارْتَدُّوا بَعْدَكَ عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى فَلَا أُرَاهُ يَخْلُصُ مِنْهُمْ إِلَّا مِثْلُ هَمَلِ النَّعَمِ (١)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الرقاق : باب فى الحوض﴾

بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِخَزَائِنِ الْأَرْضِ (٢) فَوُضِعَ فِي كَفَّيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ فَكَبُرَ عَلَيَّ (٣) فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ أَنِ انْفُخْهُمَا فَنَفَخْتُهُمَا فَذَهَبَا فَأَوَّلْتُهُمَا الْكَذَّابَيْنِ اللَّذَيْنِ أَنَا بَيْنَهُمَا (٤) صَاحِبُ صَنْعَاءَ وَصَاحِبُ الْيَمَامَةِ (٥)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب المغازى : باب وفد بنى حنيفة﴾

بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرِّيَّ يَخْرُجُ مِنْ أَظْفَارِي (٦) ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالُوا فَمَا أَوَّلْتَهُ يَارَسُولَ اللَّهِ

---

(١) أراه بضم الهمزة بمعنى أظنه . وهمل النعم ضوال الابل واحدها هامل : يريد أن الناجى من هؤلاء الذين دنوا من الحوض وكادوا يردونه وصدوا دونه قليل . والله تعالى ولى التوفيق (٢) تقدم لك القول عليه غير بعيد وما بالعهد من قدم (٣) أى عظما وثقلا على لأن الذهب من حلية النساء وزينتهن (٤) أى لأن الكذب وضع الشىء فى غير موضعه . ووضع سوارى الذهب المنهى عن لبسه فى يديه الكريمتين من باب ذلك الوضع . وفى نفخهما إشارة إلى أن محوهما يكون بدولته وصحابته . وفى ذهابهما إشعار بتلاشيهما واضمحلال أمرهما وقد كان . وستعلم نبأهما قريبا (لكل نبأ مستقر وسوف تعلمون) (٥) صنعاء المراد بها صنعاء اليمن . واليمامة صقع معروف شرقى الحجاز . وصاحباهما مصرح باسميهما فى الخبر الآتى بعد قليل . الحديث متفق عليه (٦) أى يظهر عليها . وجعل الرى مرئيا تنزيلا له منزلة الجسم المرئى . والمراد أثره

قَالَ الْعِلْمُ (١) ﴿رواه ابن عمر : كتاب العلم : باب فضل العلم﴾

بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ (٢) وَمِنْهَا مَادُونَ ذٰلِكَ وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ قَالُوا فَمَا أَوَّلْتَ ذٰلِكَ يَارَسُولَ اللهِ قَالَ الدِّينُ (٣)

﴿رواه أبو سعيد الخدرى : كتاب الايمان : باب تفاضل أهل الايمان فى الأعمال﴾

بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ فَأَهَمَّنِي شَأْنُهُمَا فَأُوحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنْ انْفُخْهُمَا فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي (٤) أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ

﴿رواه أبو هريرة : كتاب المغازى : باب وفد بنى حنيفة﴾

---

(١) وجه تفسيره بالعلم الاشتراك فى كثرة النفع بهما وكونهما سببا للصلاح ذاك فى الأشباح والآخر فى الأرواح . الحديث متفق عليه

(٢) الثدى جمع ثدى وهو عام وقيل خاص بالمرأة والحديث يرده

(٣) أى لأن الدين يشتمل الانسان ويحجبه عن كل مكروه ويقى جوارحه من المقترفات كوقاية الثوب وشموله وفيه فضيلة الفاروق ولكن لايلزم منه أفضليته على الصديق للأحاديث الصحيحة الواردة فى فضله وأفضليته على غيره . الحديث رواه مسلم والترمذى والنسائى

(٤) لاتعارض بين هذا وماتقدم آنفا من أنه صلى الله عليه وآله وسلم بينهما لأن المراد بخروجهما بعده ظهور شوكتهما بعد نبوته ومحاربتهما ودعواهما النبوة . وقد كان ذلك وظهر العنسى بصنعاء فى حياته صلى الله عليه وسلم فادعى النبوة وعظمت شوكته وحارب المسلمين وفتك فيهم وتغلب على البلدان وآل أمره إلى أن قتل بيد رجل من الصحابة عليهم الرضوان . وأمامسيلمة فادعى النبوة أيضا فى حياته صلى

بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرٍ فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ قَالُوا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا (١) قَالَ فَبَكَى عُمَرُ (٢) وَقَالَ أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَارَسُولَ اللهِ (٣)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب بدء الخلق : باب ماجاء فى صفة الجنة وأنها مخلوقة﴾

بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْتَثِي فِي ثَوْبِهِ فَنَادَاهُ رَبُّهُ يَاأَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى قَالَ بَلَى وَعِزَّتِكَ وَلَكِنْ لَاغِنَى لِي عَنْ بَرَكَتِكَ (٤)

﴿رواه أبو هريرة كتاب الغسل : باب من اغتسل عريانا﴾

الله عليه وآله وسلم ولكن لم تعظم قوته ولم تقع محاربته إلا فى خلافة الصديق وكان عاقبة أمره خسرا . قتله وحشى قاتل حمزة بعد أن دخل فى دين الله تعالى . وتقدم لك قصص قتله فى خبر أنت وحشى الخ فانظره إن شئت . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى (١) أى فأردت أن أدخله فذكرت ماأعهده من خلقه وغيرته فنأيت عنه ووليت إلى غير جهته (٢) بكاء الفاروق ليس من فرق وإنما اشتد سروره بماطارق سمعه . فأهمى دمعه لمشاكلته للحزن فى التأثير فاذا قوى أبكى بل وإذا تضاعف أفنى وأبلى (٣) هذا من باب القلب والأصل أعليها أغارمنك . وهل رفعنى الله إلا بك كما فى الخبر . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٤) ذلك الجراد قيل إنه صورى مجرد عن الروح . ولم يتناوله أيوب عليه السلام حبا فى المال ولا ميلا إلى عرض الدنيا وإنما أخذه لكونه رزقا سيق إليه بدون أن تخالطه يد كاسب . ولكونه خيرا قريب العهد بالتكوين . ولكونه نعمة خارقة للعادة فينبغى تلقيها بالقبول . ففى ذلك من شكرها وتعظيم شأنها ماليس من شوارد العقول . والله تعالى ولى التوفيق

بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِى فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَنَزَلَ بِئْرًا فَشَرِبَ مِنْهَا ثُمَّ خَرَجَ مِنْهَا فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ (١) فَقَالَ لَقَدْ بَلَغَ هٰـذَا مِثْلَ الَّذِى بَلَغَ بِى فَمَلأَ خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ (٢) ثُمَّ رَقِىَ فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللّٰهُ لَهُ (٣) فَغَفَرَ لَهُ قَالُوا يَارَسُولَ اللّٰهِ وَإِنَّ لَنَا فِى الْبَهَائِمِ أَجْرًا قَالَ فِى كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ (٤)

﴿ راوه أبو هريرة : كتاب المساقاة : باب فضل سقى الماء ﴾

بَيْنَا أَنَا أَسِيرُ فِى الْجَنَّةِ (٥) إِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ قِبَابُ الدُّرِّ الْمُجَوَّفِ قُلْتُ مَا هٰذَا يَاجِبْرِيلُ قَالَ هٰـذَا الْكَوْثَرُ الَّذِى أَعْطَاكَ رَبُّكَ (٦) فَإِذَا طِينُهُ أَوْ طِيبُهُ مِسْكٌ

---

(١) ذلك الرجل قيل إنه من بنى إسرائيل . واللهث إخراج اللسان عطشا أو إعياء . والثرى التراب الندى

(٢) فيه حذف يستلزمه التركيب أى فنزل فملأ خفه ثم أمسكه بفيه وفيه إشعار بعسر المرتقى لأنه ما افتقر إلى ذلك الامساك إلا ليساعد نفسه بيديه عند الارتقاء

(٣) ذلك مجاز عن قبول العمل وإشعار بالمبالغة فى الجزاء عليه

(٤) أى فى الاحسان إلى كل ذى كبد رطبة برطوبة الحياة أجر (والله لايضيع أجر المحسنين) الحديث متفق عليه

(٥) أى ليلة الاسراء

(٦) القباب جمع قبة . والكوثر وصف مبالغة فى الكثرة . وإيثار التعبير بالاعطاء دون الايتاء إكبار لصاحب المقام الرفيع صلى الله تعالى عليه وسلم لما فيه من الاشارة إلى أن المعطى وإن كان بالغا فى الكثرة المنتهى لكنه قليل بالنسبة إلى شأنه صلى الله تعالى عليه وسلم لأن الايتاء كما قيل لايستعمل إلا فى الشىء العظيم كقوله تعالى (وآتاه الله الملك . وآتيناك سبعاً من المثانى والقرآن العظيم) والاعطاء يستعمل فى القليل والكثير فمن الأول قوله سبحانه (أعطى قليلا وأكدى) ومن الثانى (هذا عطاؤنا فامنن أو أمسك بغير حساب)

أَذْفَرُ (١) ﴿ راوه أنس : كتاب الرقاق : باب فى الحوض ﴾

بَيْنَا أَنَا فِى الْحَطِيمِ (٢) وَرُبَّمَا قَالَ فِى الْحِجْرِ مُضْطَجِعاً إِذْ أَتَانِى آتٍ(٣) فَقَدَّ قَالَ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فَشَقَّ مَا بَيْنَ هٰذِهِ إِلَى هٰذِهِ قَالَ مِنْ ثُغْرَةِ نَحْرِهِ إِلَى شِعْرَتِهِ فَاسْتَخْرَجَ قَلْبِي ثُمَّ أُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٍ إِيمَاناً (٤) فَغُسِلَ قَلْبِي ثُمَّ حُشِيَ ثُمَّ أُعِيدَ ثُمَّ أُتِيتُ بِدَابَّةٍ دُونَ الْبَغْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ أَبْيَضَ (٥) قَالَ وَهُوَ الْبُرَاقُ يَضَعُ خَطْوَهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرْفِهِ (٦) فَحُمِلْتُ عَلَيْهِ فَانْطَلَقَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الدُّنْيَا(٧) فَاسْتَفْتَحَ فَقِيلَ مَنْ هٰذَا قَالَ جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ

---

(١) أى طيب الريح . والذفر بالتحريك يقع على الطيب والكريه ويفرق بينهما بما يوصف به ويضاف إليه . الحديث متفق عليه

(٢) الحطيم يفسره مابعده (٣) جبريل عليه السلام

(٤) المراد بالايمان شيء يحصل به كمال الايمان فتسميته به من باب تسمية الشيء باسم مسببه . الحكمة فى ذلك الشق مع القدرة على غايته بدونه الزيادة فى قوة اليقين لأنه أعطى برؤية ذلك وعدم تأثره به ما أمن معه من جميع المخاوف العادية ولذا كان أقوى الناس حالا وأثبتهم جأشا ولذا وصفه ربه بقوله (مازاغ البصر وما طغى)

(٥) التذكير على معنى البراق

(٦) الخطو مصدر بمعنى المشى والمراد وضع مابه الخطو أى يضع حافره عند منتهى مايرى نظره تعليلا للمسير وطيا للمسافة الطويلة فى الزمن اليسير

(٧) تمسك بهذا من زعم أن المعراج كان غير ليلة الاسراء إلى بيت المقدس . والمشهور عند الجمهور أنهما كانا فى ليلة واحدة وكانا أيضا فى اليقظة وقد اختلف فى ذلك اختلافا كثيراً ينظر فى غير هذا الوجيز . وفى الكلام حذف كما فى بعض الروايات أى حتى دخلت أنا وجبريل بيت المقدس فصليت بالأنبياء ثم أتيت بالمعراج ولم أر

قِيلَ وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قِيلَ مَرْحَبًا بِهِ (١) فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ (٢) فَفُتِحَ فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا فِيهَا آدَمُ (٣) فَقَالَ هَـٰذَا أَبُوكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ السَّلَامَ ثُمَّ قَالَ مَرْحَبًا بِالابْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَاسْتَفْتَحَ قِيلَ مَنْ هَـٰذَا قَالَ جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قِيلَ مَرْحَبًا بِهِ فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ فَفُتِحَ فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا يَحْيَى وَعِيسَى وَهُمَا ابْنَا الْخَالَةِ قَالَ هَـٰذَا يَحْيَى وَعِيسَى فَسَلِّمْ عَلَيْهِمَا فَسَلَّمْتُ فَرَدَّا ثُمَّ قَالَا مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ فَاسْتَفْتَحَ قِيلَ مَنْ هَذَا قَالَ جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قِيلَ مَرْحَبًا بِهِ فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ فَفُتِحَ فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يُوسُفُ قَالَ هَـٰذَا

قط شيئا أحسن منه فأصعدنى صاحبى فيه حتى انتهى بى إلى باب من أبواب السماء الخبر

(١) مصدر أو اسم مكان أى صادف رحبا — بالضم — أى سعة — أولقى مكانا رحبا — بالفتح — أى متسعا وذلك كناية عن الانشراح بالقادم وعبارة من عبارات التأنيس له .

(٢) أى فنعم المجيء الذى جاءه . واستشهد به ابن مالك على الاستغناء بالصلة عن الموصول .

(٣) لا إشكال فى رؤية الأنبياء غير عيسى عليهم السلام بالسماء مع استقرار أجسامهم فى قبورهم بالأرض لأنه إما أحضرت أجسامهم لملاقاته تلك الليلة تشريفا له صلى الله تعالى عليه وسلم ويعضده حديث أنس ففيه وبعث له آدم فمن دونه من الأنبياء فأمهم . أو تشكلت أرواحهم بصور أجسامهم لأن الأرواح فى غاية اللطافة وقد أودع فيها قوة التجسد كما يشعر به ماوقع للروح الأمين

يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالأخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى أتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد أرسل إليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت إذا إدريس قال هذا إدريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالأخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى أتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد أرسل إليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فإذا هارون قال هذا هارون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالأخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى أتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد أرسل إليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فإذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالأخ الصالح والنبي الصالح فلما تجاوزت بكى(١) قيل ما يبكيك قال أبكي لأن غلاما بعث

---

(١) لم يكن بكاء موسى عليه السلام حسداً معاذ الله فان الحسد فى ذلك العالم منزوع من آحاد المسلمين فكيف بمن اصطفاه الله تعالى برسالاته وبكلامه بل كان أسفا على مافاته من الأجر الذى يترتب عليه رفع الدرجة بسبب ماوقع من أمته من كثرة المخالفة المقتضية لتنقيص أجورهم المستلزم لتنقيص أجره لأن لكل نبى مثل أجر أمته .

بَعْدِى يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَكْثَرُ مِمَّنْ يَدْخُلُهَا مِنْ أُمَّتِى (١) ثُمَّ صَعِدَ بِى إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ قِيلَ مَنْ هٰذَا قَالَ جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ مَرْحَبًا بِهِ فَنِعْمَ الْمَجِىءُ جَاءَ فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ هٰذَا أَبُوكَ إِبْرَاهِيمُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَسَلَّمْتُ فَرَدَّ السَّلَامَ فَقَالَ مَرْحَبًا بِالابْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِىِّ الصَّالِحِ (٢) ثُمَّ رُفِعْتُ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى (٣) فَإِذَا نَبْقُهَا مِثْلُ قِلَالِ هَجَرَ (٤) وَإِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الْفِيَلَةِ (٥) قَالَ هٰذِهِ سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى وَإِذَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ (٦) نَهْرَانِ بَاطِنَانِ وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ فَقُلْتُ مَاهٰذَانِ يَاجِبْرِيلُ قَالَ أَمَّا الْبَاطِنَانِ

---

(١) ليس المراد منه حط من شرف أشرف الخلق صلى الله تعالى عليه وسلم بل التنويه بشرفه ورفعة قدره حيث أعطى فى ذلك السن مالم يعطه أحد قبله ممن هو أسن منه .

(٢) اقتصر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام على وصفه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بهذه الصفة وتواردوا عليهم لأن الصلاح صفة تشمل خلال الخير أجمع ولذا كررها كل منهم عند كل صفة فهى لاريب كلمة جامعة لكل وصف حميد

(٣) ظاهر فى أنها شجرة نبق حقيقة والنبات فى الشاهد يكون ترابيا ومائيا وهوائيا ولا يبعد على الله جلت قدرته أن يخلقه فى أى مكان شاء وقد أخبر سبحانه عن شجرة الزقوم أنها تنبت فى أصل الجحيم . وسميت بذلك لأنه ينتهى علم كل عالم وما وراءها لايعلمه إلا العليم الخبير

(٤) أى فى الكبر . وهجر بلدة باليمن

(٥) أى مثلها فى الشكل والاستدارة لافى المقدار

(٦) أى تخرج من أصل سدرة المنتهى كما فى الخبر

فَنَهْرَانِ فِى الْجَنَّةِ وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالنِّيلُ وَالْفُرَاتُ(١) ثُمَّ رُفِعَ لِىَ الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ فَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ ثُمَّ أُتِيتُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ وَإِنَاءٍ مِنْ عَسَلٍ فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَقَالَ هِىَ الْفِطْرَةُ(٢) الَّتِى أَنْتَ عَلَيْهَا وَأُمَّتُكَ ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَىَّ الصَّلَوَاتُ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ فَرَجَعْتُ فَمَرَرْتُ عَلَى مُوسَى فَقَالَ بِمَ أُمِرْتَ؟ قُلْتُ أُمِرْتُ بِخَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ قَالَ إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ إِنِّى وَاللهِ قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ وَعَالَجْتُ بَنِى إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ(٣) فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ(٤) فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ

---

(١) يرشد بظاهره إلى عنصر هذين النهرين والكلام فيه شاسع الطرفين ومحصوله تباين المشارب وتخالف المذاهب فمن ذاهب إلى تأويل ولكنه يجافى الدليل ومن واقف عند مايعطيه الظاهر غير مستبعد ذلك على قدرة القاهر وظواهر البينات يعضده كقوله جل شأنه (ألم تر أن الله أنزل من السماء ماء فسلكه ينابيع فى الأرض) الآية وغيرها من الآيات المتضافرة على أن مادتهما سماوية . ومما يشير إلى ذلك قوله سبحانه (وإن من شىء إلا عندنا خزائنه وما ننزله إلا بقدر معلوم) وكون الماء يخرج من أصل السدرة ثم يسير حيث شاء الله تعالى المستأثر بعلم ذلك ثم يسلكه ينابيعه حتى يخرج من الأرض ثم يسير فى مجاريه أى مع مايخالطه من وابل المطر وطله أمر لايحيله عقل ولايمنعه شرع بل يدعوه النظم الكريم والحديث والقدرة لايتعاصاها شىء والله على كل شىء قدير (٢) أى الفطرة التى فطر عليها النشء وهى دين الاسلام كما قال تعالى (فأقم وجهك للدين حنيفا فطرت الله التى فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم) والمراد علامة الفطرة لأن اللبن ليس هو نفس الاسلام بل علامة له ودال عليه
(٣) أى انى قد اختبرت ومارست بنى اسرائيل أشد الممارسة مع قوة أجسامهم فرأيت منهم الشدة وعدم الطاقة فكيف حال أمتك (٤) أى فارجع إلى الموضع

عَنِّي عَشْرًا (١) فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا فَأُمِرْتُ بِعَشْرِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ فَرَجَعْتُ فَقَالَ مِثْلَهُ فَرَجَعْتُ فَأُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ بِمَ أُمِرْتَ قُلْتُ أُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ قَالَ إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَإِنِّي قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ قُلْتُ سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ وَلَكِنْ أَرْضَى وَأُسَلِّمُ قَالَ فَلَمَّا جَاوَزْتُ نَادَانِي مُنَادٍ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي (٢)

﴿رواه مالك بن صعصعة : كتاب المناقب : باب المعراج﴾

بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ (٣) فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبْطُ الشَّعْرِ يُهَادَى بَيْنَ

الذى ناجيت فيه ربك فلا حلول تعالى الله عن ذلك علوا كبير . وقد وقع لموسى عليه السلام من العناية بهذه الأمة فى شأن الصلاة مالم يقع لغيره

(١) أى فوضع عنى فى ضمن الوضع عن أمتى عشرا منها على أن الوضع عنه يستلزم الوضع عن أمته . ولم يقل عن أمتى لئلا يتوهم بقاء فرضية الخمسين عليه الصلاة والسلام هذا وفى رواية أن التخفيف كان خمسا خمسا واعتمدها الحافظ ابن حجر وجعل حمل غيرها عليها من المتعين (٢) هذا مما يستدل به على أن التكليم ليلة الاسراء كان بغير واسطة والله تعالى أعلم . الحديث أخرجه مسلم فى الايمان وفى كل ماليس فى الآخر (٣) أى رأيتنى أطوف بالكعبة

رَجُلَيْنِ يَنْطِفُ رَأْسُهُ مَاءً أَوْ يُهَرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً(١) فَقُلْتُ مَنْ هٰذَا قَالُوا ابْنُ مَرْيَمَ فَذَهَبْتُ أَلْتَفِتُ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ جَعْدُ الرَّأْسِ أَعْوَرُ عَيْنِهِ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ (٢) قُلْتُ مَنْ هٰذَا قَالُوا هٰذَا الدَّجَّالُ وَأَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنٍ(٣)

﴿رواه ابن عمر : كتاب أحاديث الأنبياء : باب واذكر فى الكتاب مريم الآية﴾

بَيْنَمَا رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى بَقَرَةٍ الْتَفَتَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ لَمْ أُخْلَقْ لِهٰذَا خُلِقْتُ لِلْحِرَاثَةِ قَالَ آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ (٤) وَأَخَذَ الذِّئْبُ شَاةً فَتَبِعَهَا الرَّاعِى فَقَالَ

(١) الآدم الأسمر . وسبط الشعر مسترسله . ويهادى بين الرجلين أى يمشى بينهما معتمدا عليهما من تمايله وينطف الخ أى يقطر قليلا قليلا وما يتلوه شك من الراوى وهو بمعنى يريق وقد جاء على مالم يسم فاعله إجراء له مجرى الأفعال الملازمة للبناء للمجهول كنتج وغيره

(٢) يريد بجعودة الرأس أن شعرها متثن . يقال شعر جعد إذا كان فيه التواء وتقبض . والعنبة الطافية هى الناتئة عن حد أخواتها

(٣) رجل من خزاعة هلك فى الجاهلية . الحديث متفق عليه

(٤) الرجل من بنى إسرائيل . وقال صلى الله تعالى عليه وسلم آمنت الخ لما قال الناس بقرة تكلم كما فى رواية : نطق الدواب جائز عقلا وكل جائز أخبرنه صاحب المعجزة أنه واقع علمنا عقلا أنه واقع ولنا من التنزيل دليل (قالت نملة) الآية ومن المشاهدات أيضا مايرى فى بعض الطيور - كالببغاء - ولايحمل توقف المتوقفين على أنهم شكوا فى الصدق ولكن استبعدوه استبعادا عاديا ولم يعلموا علما مكينا أن خرق العادات فى زمن النبوات يكاد يكون عادة . وتخصيص العمرين عليهما الرضوان بالتصديق محمول على أنه صلى الله تعالى عليه وسلم كان أخبرهما بذلك فقابلاه بالايمان فلا ينافى أن غيرهما شاركهما فى هذا التصديق والاذعان

الذِّئْبُ مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبُعِ يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِى (١) قَالَ آمَنْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ

﴿رواه أبو هريرة : كتاب المزارعة : باب استعمال البقر للحراثة﴾

بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الْخُيَلَاءِ خُسِفَ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٢)

﴿رواه عمر : كتاب أحاديث الأنبياء : باب ماذكر عن بنى إسرائيل﴾

بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخَّرَهُ فَشَكَرَ

---

(١) فيه حذف يعلم ممـا أخرجه المصنف فيما ذكر عن بنى إسرائيل ولفظه فتبعها الراعى حتى كأنه استنقذها منه فقال له الذئب استنقذتها منى فمن لها يوم السبع الخ معنى ذلك أنه إذا أخذها هذا الحيوان المفترس لم يقدر الراعى على انقاذها منه بل يفر إذا رآه فلا يرعاها حينئذ غير الذئب بمعنى أنه يـكون قريبا منه يراعى ما يفضل منها فيتناوله . الحديث أخرجه مسلم والترمذى

(٢) ذلك الرجل قارون وكان من بنى إسرائيل كما يرشد إليه الـكتاب (إن قارون كان من قوم موسى فبغى عليهم) الآية . والخيلاء العجب عن تخيـل فضيلة تراءت للشخص فى نفسه . والتجلجل الغوص فى الأرض مع اضطراب وتدافع من شق إلى آخر العجب آفة قلبية . وغائلة من الغوائل النفسية . مذمومة كتابا وسنة . قال تعالى (ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتـكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الأرض بمـا رحبت ثم وليتم مدبرين) ذكر ذلك فى معرض الانـكار عليهم لاعجابهم بالـكثرة التى يتخيل فيها الانتصار فكان الأمر بعكس ماخالج الأفكار . وقال صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث «مهلكات شح مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه» رواه الطبرانى فى الأوسط . وقد أعجب ذلك الرجل بنفسه لما تخيله فيها من فضيلة العلم وما أوتيه من الـكنوز ما إن مفاتحه لتنوء بالعصبة أولى القوة فخسف الله به وبداره الأرض (فما كان له من فئة ينصرونه من دون الله وما كان من المنتصرين) وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائى

اللهُ لَهُ (١) فَغَفَرَ لَهُ

﴿رواه أبو هريرة : كتاب أبواب صلاة الجماعة : باب فضل التهجير إلى الظهر﴾

فصل فى المحلى من حرف الباء

الْبَرَكَةُ فِى نَوَاصِى الْخَيْلِ (٢)

﴿رواه أنس : كتاب الجهاد : باب الخيل معقود فى نواصيها الخير الخ﴾

الْبُزَاقُ فِى الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا (٣)

﴿رواه أنس : كتاب الصلاة : باب كفارة البزاق فى المسجد﴾

الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَالَمْ يَتَفَرَّقَا (٤) أَوْقَالَ حَتَّى يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا

---

(١) الشكر المعروف محال عليه جل شأنه فهو مجاز عن الرضا بعمل هذا المميط للأذى عن جادة الاجتياز . والجزاء عليه بما يرفعه إلى درجة الامتياز . والتعبير بالشكر يشعر بالتلطف بالعامل مبالغة فى الاحسان إليه . والتعطف عليه . فهو كقوله تعالى (ومن تطوع خيرا فان الله شاكر عليم) الحديث رواه مسلم والترمذى

﴿فصل فى المحلى بأل من حرف الباء﴾

(٢) المراد بالبركة الخير . وفسر فى الخبر بالأجر والمغنم . ويريد بالخيل ما ارتبطت للجهاد كما يرشد إليه الخبر الآتى الخيل لرجل أجر الخ فانظره ففيه الدليل والتفصيل . الحديث متفق عليه

(٣) الخطيئة السيئة . وصاحبها أتى خطأ بجنايته على مكان محترم جعله الله تعالى محل عبادته وموضع جباه عباده وأضافه إليه . وإليه يبرأ هـذا المسىء بمواراتها إن كانت الأرض ترابية وإلا وجب محوها وإزالة ذلك الأثر . الحـديث أخرجه مسلم وأبو داود

(٤) البيع هو البائع وأطلق على المشترى تغليبا . والخيار اسم من الاختيار وهو طلب خير الأمرين إما إمضاء البيع أو فسخه . والمراد به هنا خيار المجلس . والتفرق هل المعتبر فيه التفرق بالأبدان أو بالأقوال موضع خلاف ينظر فى موضعه

فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا (١)

﴿رواه حكيم بن حزام : كتاب البيوع : باب إذا بين البيعان الخ﴾

اَلْبَيِّنَةَ أَوْحَدٌّ فِي ظَهْرِكَ(٢) قَالَ فَقَالَ يَارَسُولَ اللّٰهِ إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْبَيِّنَةَ وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ فَقَالَ هِلَالٌ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَصَادِقٌ وَلَيُنْزِلَنَّ اللّٰهُ مَا يُبَرِّئُ ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ (٣) فَنَزَلَ جِبْرِيلُ وَأُنْزِلَ عَلَيْهِ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ حَتَّى بَلَغَ إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ (٤) فَانْصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمَا فَجَاءَ هِلَالٌ فَشَهِدَ (٥) وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللّٰهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا

---

(١) أى فان صدقا فى بيعهما وبينا ما بالمبيع والثمن من نقص وعيب بورك لهما فى البدلين وحكم العكس بعكس الحكم فان دلس أحدهما فالشؤم قاصرعليه . الحديث أخرجه مسلم وأبوداود والترمذى والنسائى

(٢) سببه أن هلال بن أمية الأنصارى قذف امرأته بشريك بن سمحاء فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الخبر أى أحضر البينة أو يقع الحد على ظهرك . تمسك به من يرى حد الزوج القاذف إذا عجز عن البينـة ولم يقع لعان . وهو موضوع ليس بالوفاق والبحث فيه فقهى ينظر فى موضعه

(٣) ساغ له القسم على الانزال لقوة يقينـه فى ربه وحسن ظنه به ولذا جعل له من أمره مخرجا وبرأه بالوحى

(٤) يرشد إلى أن هذه الواقعة هى سبب النزول وأن ذلك هو أول لعان وقع . روى عن أنس أنه قال لأول لعان كان فى الاسلام هو ماوقع بين هلال بن أمية وزوجته

(٥) أى شهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين فيما رماها به من الزنا والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين

لَكَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ(١) فَلَمَّا كَانَتْ عِنْدَ الْخَامِسَةِ وَقَّفُوهَا وَقَالُوا إِنَّهَا مُوجِبَةٌ (٢) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَتَلَكَّأَتْ وَنَكَصَتْ (٣) حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهَا تَرْجِعُ ثُمَّ قَالَتْ لَا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ(٤) فَمَضَتْ(٥) فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْصِرُوهَا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ سَابِغَ الْأَلْيَتَيْنِ خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ فَهُوَ لِشَرِيكِ ابْنِ سَحْمَاءَ (٦) فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ (٧)

《 رواه ابن عباس : كتاب التفسير : باب ويدرأ عنها العذاب الآية 》

---

(١) أى شهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين

(٢) أى موجبة للعقاب إن كانت كاذبة

(٣) تلكأت بمعنى توقفت وتباطأت عن قول ذلك . ونكصت أى أحجمت عنه

(٤) أى باقى أيام الدهر بالاعراض عن اللعان والرجوع إلى تصديق الزوج . وأريد باليوم الجنس

(٥) أى مضت فى تمام اللعان . وتمامه فى الشهادة الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين . وتخصيص الغضب بجانب المرأة للتشديد لما أنها مادة الفجور ولأن النساء كثيراً مايستعملن اللعن فربما يستسهلن التفوه به لسقوط وقعه عن قلوبهن بخلاف غضبه جل شأنه وعظم سلطانه

(٦) سابغ الأليتين عظيمهما . وخدلج الساقين ممتلئهما

(٧) يريد أنه صلى الله تعالى عليه وسلم لولا ما أوحى إليه من آية اللعان التى درأت عنها الحد لأقامه عليها من أجل ذلك الشبه الظاهر بالذى رميت به . وفى تنكير الشأن تهويل عظيم لما كان يوقعه بها أى لولا ذلك لأوقعت بها لتضاعف جرمها مايكون عبرة للناظر وتذكرة للسامع . الحديث رواه الجماعة إلا مسلماً والنسائى

﴿حرف التاء﴾

تَأْتِى الْإِبِلُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ إِذَا هُوَ لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا (١) وَتَأْتِى الْغَنَمُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ إِذَا هُوَ لَمْ يُعْطِ حَقَّهَا تَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا . وَمِنْ حَقِّهَا أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ (٢) وَلَا يَأْتِى أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِشَاةٍ يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ لَهَا يُعَارٌ فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا قَدْ بَلَّغْتُ وَلَا يَأْتِى بِبَعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ لَهُ رُغَاءٌ فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا قَدْ بَلَّغْتُ (٣)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الزكاة : باب إثم مانع الزكاة﴾

تَبْكِينَ أَوْلَا تَبْكِينَ مَازَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ (٤)

﴿رواه جابر : كتاب الجنائز : باب الدخول على الميت بعد الموت﴾

﴿حرف التاء﴾

(١) أى تأتى يوم القيامة على خير ما كانت عليه فى الدنيا من السمن والقوة والكثرة فتطأ صاحبها حيث لم يؤد ما فرض عليه من الزكاة . وإنما تجىء على هذه الحالة لتكون أشد فى وطئها وأبلغ فى العقوبة (٢) أى عند ورودها ليحضرها النازلون عليه ممن لا لبن لهم ليكون ذلك أقرب لأرباب الحوج من قصد الدور وطرق الأبواب

(٣) اليعار صوت الغنم . والرغاء صوت الابل . والخبر هنا بمعنى النهى أى لا تغلوا فتأتوا يوم القيامة كذلك فالنهى فى الحقيقة إنما باشر سبب الاتيان بهذا الوصف لا نفس الاتيان . وهذا حديث آخر يتعلق بالغلول فى الغنائم ولذا أخرجه المصنف مفردا فى الجهاد بسياق أوفى من هذا وانظره فى حرف لا ، بلفظ : لا ألفين أحدكم يوم القيامة على رقبته شاة الخ . والله تعالى ولى التوفيق

(٤) سببه كما عن راويه أنه قال لما قتل أبى — يوم أحد — جعلت أكشف الثوب

تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ (١) خِيَارُهُمْ فِى الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِى الْإِسْلَامِ إِذَا فَقِهُوا (٢) وَتَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِى هٰذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً (٣) وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِى يَأْتِى هٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ (٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب المناقب﴾

تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ (٥) فَقَالَتِ النَّارُ أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ وَقَالَتِ الْجَنَّةُ مَالِى لَا يَدْخُلُنِى إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ (٦) قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ

عن وجهه أبكى وينهونى والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لاينهانى فجعلت عمتى تبكى فقال صلى الله تعالى عليه وسلم أى معزيا ومخبراً بما آل إليه أمره من الخير الحديث رواه مسلم والنسائى (١) أى أصولا مختلفة كالمعادن فمنها النفيس ومنها الخسيس فكل يعمل بمقتضى فطرته وقضية جوهره

(٢) يشير إلى أن الشرف الاسلامى لايكمل إلا بالتفقه فى الأمور الدينية . ولايتم إلا بالحلية العلمية

(٣) يريد بالشأن تقلد الامارة . وكراهيته من حيث صعوبة العمل بالعدل . ومايترتب عليه من مطالبة الله تعالى لمن يدخل فى تلك العهدة بحقوقه وحقوق عباده ولايخفى خيرية من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى

(٤) أى وذلك لكون طريقته أخبث الطرائق . لتذرعه بذلك إلى استكشاف الأسرار والاستطلاع على الحقائق . الحديث متفق عليه

(٥) المحاجة المخاصمة ، وذلك يحتمل ونحن متعبدون باعتقاد الظاهر مالم يمنع مانع ولامانع هنافان القدرة لايتعاصاها شىء والعقل مجوز والظواهر قاضية بوقوع ماجوزه العقل وأمور الآخرة لاتقاس على شؤون الأولى . ويحتمل أن يكون ذلك بلسان الحال والله تعالى بالحقيقة عليم

(٦) سقط الناس المحترقون فيما بينهم الساقطون من أعينهم ولكنهم بالنسبة إلى

لِلْجَنَّةِ أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي وَقَالَ لِلنَّارِ أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي وَلِكُلٍّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِلْؤُهَا فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضَعَ رِجْلَهُ (١) فَتَقُولُ قَطْ قَطْ قَطْ (٢) فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَلَا يَظْلِمُ اللهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَيُنْشِئُ اللهُ لَهَا خَلْقًا (٣)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب : التفسير باب هل من مزيد﴾

تُحْشَرُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا (٤) (قالت) فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهِمَّهُمْ ذَاكِ (٥)

﴿روته عائشة : كتاب الرقاق : باب الحشر﴾

ماعند الله تعالى عظماء أجلاء فى مكانة عالية ودرجة سامية هذا والكلام ظهر مظهر المحاجة والمغالبة وهو فى الحقيقة تقرير مال أهل الأنانية والاستكبار وبيان سعادة أصحاب التواضع والانكسار لأنه يرجع حاصل الاحتجاج إلى أن النار كأنها قالت لايدخلنى إلا المدبرون المتكبرون المتجبرون الجاهلون بربهم المطرودون عن حضرته المبعدون عن رحمته . وإلى أن الجنة كأنها قالت لايدخلنى إلا الطائعون المتواضعون الذين استجابوا لله وصدقوا المرسلين لاسيما وفى مقدمة داخليها (أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين)

(١) طريقة السلف فى هذا وأمثاله التفويض وتسليم ماورد مع اعتقاد استحالة ماينافى الكمال على ذى الجلال . وخاض كثير من أهل التأويل فى ذلك على أقوال أقومها أنه يذلها تذليل من يوضع تحت الرجل . والعرب تضع الأمثال بالأعضاء ولاتريد أعيانها كقولهم فى الدعاء رغم أنفه وللنادم سقط فى يده (٢) قط بمعنى حسبى

(٣) فيه دليل لأهل السنة على أن العطاء ليس متوقفا على الأعمال . ومثل الخلق المنشأ أمر الأطفال . الحديث متفق عليه (٤) ينظر القول عليه فى خبر إنكم تحشرون حفاة الخ (٥) يشير إلى قوله تعالى (لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه)

تَخْرُجَ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ (١) وَالْحُيَّضُ وَلْيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ (٢) وَيَعْتَزِلُ الْحُيَّضُ الْمُصَلَّى

﴿روته أم عطية : كتاب الحيض : باب شهود الحائض العيدين﴾

تَدْرِى أَيْنَ تَذْهَبُ (٣) (قَالَ) قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ فَتَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنُ لَهَا (٤) وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا وَتَسْتَأْذِنُ فَلَا يُؤْذَنُ لَهَا يُقَالُ لَهَا ارْجِعِى حَيْثُ جِئْتِ فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا فَذَلِكَ

الحديث أخرجه مسلم والنسائى وابن ماجه

(١) العواتق جمع عاتق الجارية أول ما أدركت . والخدور واحدها خدر وهو ستر يمد فى ناحية البيت تقعد وراءه الأبكار . وكل ماواراك فهو خدر

(٢) المراد بالخير مواطنه كمحال الجمعة والعيدين ومجالس العلم . ودعوة المؤمنين كالاستسقاء . واستثنى من هذا العموم ذوات الهيئات وربات الجمال لاعتلال النفوس وسريان الفساد فى الأجسام لأن الفتنة إذ ذاك كانت مأمونة بخلافها بعد العصر الأول . الحديث رواه الجماعة

(٣) استفهام حذفت أداته قصد به الاعلام أى أتدرى . والمخاطب راوى الخبر وذاك كان وقت أفول الشمس . وذهابها جريها لمستقر لها كما فى الآية

(٤) السجود والاستئذان مؤولان بالانقياد والتسخير الدائم . وقال فريق بالظاهر عن تمييز وإدراك مستدلا بظواهر الآيات على أن سائر الكواكب مدركة عاقلة حيث أسند لها ضمير العقلاء فى قوله تعالى (وكل فى فلك يسبحون) وقوله سبحانه حكاية عن يوسف عليه السلام (إنى رأيت أحد عشر كوكبا والشمس والقمر رأيتهم لى ساجدين) والدليل يقبل التأويل وإن كان القول بذلك لا ينافى ضروريات الدين ولا يضر باليقين . والمتفقون على الظاهر مختلفون فى حقيقة المستقر فقيل إنها تسجد لحد ينتهى إليه دورها فتستقر وتسجد تحت العرش من غير خروج عن مجراها لأنها

قَوْلُهُ تَعَالَى وَالشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ (١)

﴿رواه أبو ذر : كتاب بدء الخلق : باب صفة الشمس والقمر﴾

تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِى تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى (٢)

﴿رواه النعمان بن بشير : كتاب الأدب : باب رحمة الناس﴾

تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِى السَّحُورِ بَرَكَةً (٣)

﴿رواه أنس : كتاب الصوم : باب بركة السحور من غير إيجاب﴾

حيثما كانت فهى تحته . وقيل وقيل مما يخرج بنا إيراده عن حيز الايجاز

(١) الاشارة إلى الجرى المفهوم من التركيب — أى ذلك المر السريع البديع الشأن المنطوى على حكم تحار فيها العقول والأذهان — تقدير العزيز العليم : الحديث رواه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى

(٢) وجه التشبيه التوافق فى النصب والارتياح . وتداعيه بمعنى أنه يدعو بعضه بعضا إلى المشاركة فى الألم بالسهر والحمى . أما الأول فلأن الألم يمنع النوم : وأما الحمى فلان الأرق يثيرها . يرشد إلى ماينبغى أن يكون عليه المؤمنون من التعاطف والتواد . والتضافر والاتحاد . حتى يكونوا كرجل واحد . يتألم الجميع بتألم المجموع ففى الاعتصام بحبل الاتحاد سعادة المعاش والمعاد . وفى التشاكس والتخاذل الخسران المبين كما قال جل شأنه (ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين) الحديث متفق عليه

(٣) السحور بفتح السين اسم لما يتسحر به وبالضم الفعل . وهو أمر مندوب إليه ومن مقويات مشروعيته مخالفة أهل الكتاب . ويحصل ولو بقليل من المطعوم ووقته السحر لأنه مسوغ من مادته والبركة فيه على الأول بمعنى الاعانة والقوة . وعلى الثانى بمعنى المثوبة والأجر . الحديث رواه الجماعة إلا أبا داود

تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي (١) وَمَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي (٢) فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي (٣) وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ (٤).

﴿رواه أبو هريرة : كتاب العلم : باب إثم من كذب على النبى صلى الله عليه وسلم﴾

تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ (٥) (قَالَ) فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ فَرَفَضَهُ (٦) وَقَالَ آمَنْتُ بِاللهِ وَبِرُسُلِهِ فَقَالَ لَهُ مَاذَا تَرَى (٧) قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ يَأْتِينِي صَادِقٌ

(١) مقيد بزمنه صلى الله تعالى عليه وسلم دفعا للالتباس وهو مذهب جمهور السلف وفقهاء الأمصار . وقيل مطلقا لظاهر الخبر

(٢) اتحاد الشرط والجزاء دليل على التناهى فى صدق الرؤيا أى فقد رآنى حقا ولا ارتياب فى المرئى وليست رؤيته بأضغاث أحلام ولا تخييلات شيطان

(٣) منح الله تعالى نبيه عليه الصلاة والسلام صحة رؤيا الناس إياه ومنع الشيطان أن يتصور بصورته فى النوم كما استحال عليه فى اليقظة إذ لو وقع ذلك لوقع الالتباس بين الحق والباطل ولم يوثق بما جاء به من جهة النبوة فحماه الله تعالى من ذلك لذلك كما حمى رؤياه نفسه من إلقاء الشيطان فيها لتصح رؤياه فى الوجهين ويكون ذلك طريقا إلى علم صحيح لاريب فيه

(٤) أسلفت لك القول عليه فى خبر إن كذبا على الخ فألفت نظرك إليه . والله تعالى ولى التوفيق . صدر الحديث أخرجه مسلم

(٥) استفهام محذوف الأداة . والخطاب لابن صياد واسمه صافى وكان غلاما يهوديا مدعيا للرسالة (٦) أى ترك صلى الله عليه وسلم عرض الاسلام عليه ليأسه منه

(٧) أراد عليه الصلاة والسلام باستنطاقه إظهار أمره وبيان كذبه المنافى لدعواه

وَكَاذِبٌ (١) فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُلِّطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ (٢) ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبْئًا (٣) فَقَالَ لَهُ ابْنُ صَيَّادٍ هُوَ الدُّخُّ (٤) فَقَالَ اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ (٥) فَقَالَ عُمَرُ دَعْنِي يَارَسُولَ اللهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ (٦) وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ثُمَّ انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ وَهُوَ يَخْتِلُ (٧) أَنْ يَسْمَعَ مِنَ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ فَرَآهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْزَةٌ (٨) فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) يريد أنه يرى الرؤيا فطوراً تطابق الواقع وطورا تخالفه وكان على طريقة الكهنة يخبر بالخبر فيصدق تارة ويكذب أخرى

(٢) أى لبس عليك شيطانك مايلقى إليك

(٣) أى أضمرت لك فى نفسى أمراً . روى أنه خبأ له (يوم تأتى السماء بدخان مبين)

(٤) فى خبر أراد أن يقول الدخان فلم يستطع فقال الدخ

(٥) أى أبعد صاغراً ولن تجاوز قدرك فانه لايبلغ أن تطالع بالغيب من قبل الوحى المختص بالأنبياء صلوات الله تعالى عليهم ولا من قبل الالهام الذى يدركه المقربون

(٦) أى إن يكن هو الدجال - وكان على صورته - فلن تسلط عليه بل سلط عليه عيسى ابن مريم عليه السلام

(٧) أى والحال أنه صلى الله تعالى عليه وسلم يختفى ليسمع من ابن صياد شيئاً مما يقوله فى وحدته ليعلم أهو كاهن أوساحر

(٨) الرمزة الاشارة

وَهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ يَاصَافِ وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ هٰذَا مُحَمَّدٌ هٰذَا مُحَمَّدٌ فَثَارَ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ(١)

﴿رواه ابن عمر : كتاب الجنائز : باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه الخ﴾

تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ فَقَالَتْ (الرَّاوِيَةُ) لِعَبْدِ اللّٰهِ (٢) سَلْ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أُنْفِقَ عَلَيْكَ وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حِجْرِي مِنَ الصَّدَقَةِ (٣) فَقَالَ سَلِي أَنْتِ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قَالَتْ) فَانْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى الْبَابِ حَاجَتُهَا مِثْلُ حَاجَتِي فَمَرَّ عَلَيْنَا بِلَالٌ فَقُلْنَا (٤) سَلِ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَجْزِيءُ عَنِّي أَنْ أُنْفِقَ عَلَى زَوْجِي وَأَيْتَامٍ لِي فِي حِجْرِي فَسَأَلَهُ فَقَالَ نَعَمْ لَهَا أَجْرَانِ أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ (٥)

﴿روته زينب امرأة ابن مسعود : كتاب الزكاة : باب الزكاة على الزوج والأيتام﴾

---

(١) أى أظهر لنا من طويته مانقف به على حقيقة أمره الحديث متفق عليه

(٢) أى ابن مسعود زوجها

(٣) تريد بالحجر أنهم فى حضانتها و كفالتها

(٤) المراد فقالت كل واحدة منهما ليطابق الافراد الآتى

(٥) أى أجر صلة القرابة التى أمر الله بها أن توصل . وأجر الصدقة التى حث عليها صلى الله تعالى عليه وسلم بنوع من التأكيد حيث قرن الطلب باخراجها ولو مما اتخذه النساء حلية لهن فان ذلك أنفع وأجدى . يوم يتحسر من منع وأكدى . الحديث أخرجه مسلم والنسائى وابن ماجه

تَصَدَّقُوا فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا(١) يَقُولُ الرَّجُلُ لَوْ جِئْتَ بِهَا بِالْأَمْسِ لَقَبِلْتُهَا فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا (٢)

﴿ روته حارثة : كتاب الزكاة : باب الصدقة قبل الرد ﴾

تُطْعِمُ الطَّعَامَ (٣) وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ(٤)

﴿ رواه ابن عمر : كتاب الايمان : باب إطعام الطعام ﴾

تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقُلِهَا(٥)

﴿رواه أبو موسى الأشعرى : كتاب فضائل القرآن : باب استذكار القرآن وتعاهده﴾

---

(١) ذلك الزمان يكون عند اقتراب الساعة

(٢) عدم احتياجه لايبرىء ذمة الغنى المماطل عند الحاجة أماغير المماطل فقدفعل مافى وسعه كما فعل الواجد لمن قبل صدقته . قصد صلى الله تعالى عليه وسلم التحذير من التسويف بالصدقة لأنه قد يكون ذريعة إلى عدم القابل لها إذ لايتم مقصود الصدقة إلا بمصادفة أرباب الحوج وقدأخبر الصادق بأنه سيقع فقدان المصرف ولكن المسوف لايفقد المؤاخذة على تسويفه (يوم يقوم الحساب) هذا الحديث متفق عليه

(٣) سببه أن رجلا سأل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أى الاسلام خير أى أى شعبه أفضل فقال له ذلك أى هو أن تطعم الطعام . وعبر بالطعام ليتناول سائر أنواعه فلا يختص بالصدقة . وفيه فضل كبير وخير كثير ففى الخبر إن فى الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها هى لمن ألان الكلام . وأطعم الطعام وصلى بالليل والناس نيام . أخرجه الامام أحمد وابن حبان فى صحيحه والبيهقى فى شعب الايمان

(٤) أى فلا تؤثر به أحدا تكبرا بل الأجدر التعميم إكباراً لشعار الاسلام ومراعاة لأخوة المسلم . وخص هاتين الخصلتين بالذكر لمسيس الحاجة إليهما إذ ذاك لما كانوا فيه من الجهد والخصاصة ولمصلحة التأليف ولا يخفى مافيهما من الجمع بين نوعى المكارم المالية والبدنية . الحديث رواه مسلم وأبوداود والنسائى وابن ماجه

(٥) سلف لك القول عليه فى خبر بئس مالأحدكم الخ فانظره . وتخصيص الابل

تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ (١) إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ تَعِسَ وَانْتَكَسَ (٢) وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ (٣) طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَشْعَثَ رَأْسُهُ مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ (٤) إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ (٥) إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ (٦) ﴿ رواه أبو هريرة : كتاب الجهاد : باب الحراسة ﴾

بالذكر تقدمت لك حكمته في حديث إنما مثل صاحب القرآن الخ فارجع إليه . والحديث متفق عليه

(١) للتعس معان عند أهل اللغة فهو بمعنى الهلاك والعثار والسقوط والانحطاط والبعد . ولا بعدهنا بين جوهر اللفظ وهذه المعانى . والخميصة كساء أسود له أعلام سمى مبتغى الدينار وما فى حكمه عبدا لحرصه على ذلك وتحمل الذل فى طلبه فكأنه أسيره وعبده

(٢) أى أنه إذا عوفى مما ألم به عاوده ذلك فهو دعاء عليه بالخيبة والخسران

(٣) أى وإذا أصيب بشوكة فلا خرجت بالمنقاش

(٤) طوبى كما قال المجد الشيرازى هى الحسنى والخير وشجرة فى الجنة . أو الجنة بالهندية . والعنان سير اللجام . والأشعث منتشر الشعر

(٥) الحراسة مقدمة الجيش والساقة مؤخرته وفى اتحاد الشرط والجزاء دلالة على فخامة الثانى وكماله أى فهو فى شأن عظيم حيث أنه خامل الذكر لا يقصد السمو فى شؤونه فأى موضع اتفق له كان فيه

(٦) أى إن طلب الاذن له فى الدخول على غيره تغلق دونه السدد وإن أراد الشفاعة لمقترف لاتقبل شفاعته لازدرائه فى أعين المترفعين وهو عند الله عظيم لما جبله عليه من لين الأكناف وسلامة الفطرة والله تعالى ولى التوفيق .
الحديث أخرجه ابن ماجه

تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ وَدَرَكِ الشَّقَاءِ وَسُوءِ الْقَضَاءِ وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ(١)

﴿ رواه أبو هريرة : كتاب القدر : باب من تعوذ بالله من درك الشقاء الخ ﴾

تُفْتَحُ الْيَمَنُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبُسُّونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ (٢) وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ(٣) وَتُفْتَحُ الشَّامُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبُسُّونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . وَتُفْتَحُ الْعِرَاقُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبُسُّونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ

﴿ رواه سفيان بن زهير : كتاب الحج : باب من رغب عن المدينة ﴾

تَفْضُلُ صَلَاةُ الْجَمِيعِ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا (٤) وَتَجْتَمِعُ

---

(١) جهد البلاء مشقة الاختبار فى المعاش . والدرك اللحاق بالشيء والوصول إليه والمراد بالشقاء شقاء المعاد لأنه هو الشقاء الحقيق — أعاذنا الله تعالى منه — ويريد بالقضاء المقضى لأن قضاءه جل شأنه لاسوء فيه . وشماتة الأعداء فرحهم بما ينكأ القلب ويبلغ من النفس أشد مبلغ . الحديث متفق عليه (٢) البس السوق اللين . يريد أنهم يسوقون دوابهم إلى المدينة ليحملوا عليها الأهل ومن أطاع راحلين إلى مافتح من تلك الأقاليم لما أعجبهم من رواثها ورخائها وقد وقع الأمر على وفق الخبر

(٣) أى لو كانوا يعلمون بما فى المدينة التى اختارها سبحانه لمختاره صلى الله تعالى عليه وسلم وجعلها مهبط الوحى ومنزل البركات من الفوائد الدنيوية والأخروية التى يستحقر دونها مايجدونه فى غيرها من الحظوظ النفسية الفانية ما أعرضوا عنها وارتحلوا منها . فيه تجهيل لمن زايلها وآثر غيرها عليها . والمراد بهم الخارجون منها رغبة عنها أما المفارق لغرض لايفارق المقصد الصحيح فى شيء فليس فى شيء من هذا المعنى الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٤) فيه أن أقل الجماعة اثنان لأنه جعل هذا الفضل لغير الواحد وما زاد عليه فهو جماعة

مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِى صَلَاةِ الْفَجْرِ ثُمَّ يَقُولُ أَبُوهُرَيْرَةَ فَاقْرَؤُا إِنْ شِئْتُمْ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا (١)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب أبواب صلاة الجماعة : باب فضل صلاة الفجر جماعة﴾

تُقَاتِلُونَ الْيَهُودَ حَتَّى يَخْتَبِئَ أَحَدُهُمْ وَرَاءَ الْحَجَرِ فَيَقُولُ يَاعَبْدَاللهِ هٰذَا يَهُودِىٌّ وَرَائِى فَاقْتُلْهُ (٢) ﴿رواه ابن عمر : كتاب الجهاد : باب قتال اليهود﴾

وحذف التاء من العدد على تأويل الجزء بالدرجة . هذا والتفاضل بين صلاة الجماعة وصلاة الآحاد لحكمة يرمى إليها الشارع الحكيم وهى إزالة الوحشة وتحصيل الأنس الطبيعى بين الأفراد . وتجديد الرابطة والاتحاد . وإيجاد التضافر الذى هو طليعة كل خير مشترك . والدليل على أن غرض الشارع ماتقرر لك أنه أوجب على الناس الاجتماع فى كل أسبوع مرة وفى كل سنة مرتين لتجديد الألفة بين كافتهم وتشملهم المحبة الناظمة لهم ثم أوجب بعد ذلك الاجتماع فى العمر مرة فى الموضع المقدس ليجتمع أهل المدن المتنائية كما اجتمع أهل المدينة الواحدة ويصير حالهم فى شمول الخير والسعادة كحال المجتمعين فى كل سنة وفى كل أسبوع وفى كل يوم فيجتمعون بذلك الأنس الطبيعى إلى نتائجه واجتناء ثمرته وليكبروا الله على ماهداهم . ويغتبطوا بهذا الدين القويم الذى ساقهم إلى منتهى السعادة

(١) استشهد أبو هريرة على اجتماع الملائكة فى ذلك الوقت لأن المراد بمن يشهد قرآن الفجر ويحضره هم ملائكة الليل وملائكة النهار . والمراد بهم الحفظة والكرام الكاتبون . لايخفى مافى عبارة الكتاب والحديث من الايقاظ والحث على الاعتناء بأمر صلاة الفجر لأن العبد فى ذلك الوقت مشيع كراما ومتلق كراما فينبغى أن يكون على أحسن حال يتحدث به الراحل ويرتاح له النازل . الحديث متفق عليه

(٢) الخطاب لمعاصريه صلى الله تعالى عليه وسلم . والمراد غيرهم ممن يعاصر عيسى عليه السلام لأنهم يكونون معه فى قتال اليهود والدجال . وفيه إشعار ببقاء الدين الاسلامى إلى ذلك الوقت . والظاهر من إسناد القول إلى الحجر يشعر بالحقيقة

تُقْطَعُ الْيَدُ فِى رُبُعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا (١)

﴿روته عائشة : كتاب الحدود . باب والسارق والسارقة الآية﴾

تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً يَتَكَفَّؤُهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِى السَّفَرِ نُزُلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ (٢) (قَالَ) فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ

ولا مانع من ذلك ويكون نطقه معجزة للمسيح ابن مريم . ويحتمل أن يكون هذا مجازا عن عدم إفادة الاختباء شيئا والله تعالى بالحقيقة عليم . الحديث متفق عليه

(١) لايخفى عليك مافى هذا القطع من إكبار أمر السرقة وتنفير السارق منها . وإقصاء يده عنها . وتحقير شأنه وإزالة حرمته وسلب كرامته والحكم عليه بهدم بعض بنيانه الذى خلقه الله فى أحسن تقويم تشهيرا له بجنايته . وعبرة لمن أراد الله تعالى به السعادة . تقرر على السارق هذا القصاص توطيدا للأمن على الأموال التى جعلها الله تعالى قياما للناس وسياجا للنظام الالهى ليكون سائراً فى طريقه سائداً بين الأمم هذا وقد ذهب إلى قضية هذا الحديث من ثبوت القطع فى ذلك القدر الجمهور سلفا وخلفا وخالف فى ذلك آخرون . والحديث متفق عليه

(٢) أى يقلبها سبحانه بقدرته كما يقلب أحدكم خبزته فى السفر . يريد الخبزة التى يصنعها المسافر وتضعها فى الملة — الجمر والرماد الحار — فانها لاتبسط كالرقاقة وإنما تقلب على الأيدى حتى تستوى . والنزل مايعد للضيف عند نزوله . استشكل هذا من يحيل قلب الأجرام لامن حيث إنكار صنع الله تعالى وقدرته عل مايشاء . ووجهه على التشبيه بأن تكون الأرض كالخبزة فى النقاء والاستواء . مع أن الحقيقة فى مشهد العظائم أبلغ وقلب الأجرام وقع فى هذه النشأة كما تنبئك عنه آية موسى عليه السلام (فألقى عصاه فاذا هى ثعبان مبين) ففى النشأة الأخرى موقع الابداع والاختراع وموضع الغرائب والعجائب أولى . والانقلاب فى النظم الكريم على حقيقته إذ لو كان تخيلا لبطل الاعجاز ولم يكن الذكر مبين معنى مبين . والقدرة لايتعاصاها شىء والله على كل شىء قدير

فَقَالَ بَارَكَ الرَّحْمنُ عَلَيْكَ يَاأَبَا الْقَاسِمِ أَلَا أُخْبِرُكَ بِنُزُلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ بَلَى قَالَ تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْزَةً وَاحِدَةً كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ (١) ثُمَّ قَالَ (٢) أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ قَالَ إِدَامُهُمْ بَالَامُ وَنُونٌ (٣) قَالُوا وَمَاهٰذَا قَالَ ثَوْرٌ وَنُونٌ يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةِ كَبِدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفاً (٤)

﴿رواه أبو سعيد الخدرى : كتاب الرقاق : باب يقبض الله الأرض﴾

تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ قَالُوا أَعَمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ

---

(١) قال ابن الأثير النواجذ من الأسنان الضواحك وهى التى تبدو عند الضحك والأكثر الأشهر أنها أقصى الأسنان . والمراد الأول لأنه ما كان يبلغ فى الضحك حتى تبدو أواخر أضراسه . وإن أريد به الأواخر فالوجه فيه أنه يراد مبالغة مثله فى ضحكه من غير أن يراد ظهور نواجذه فى الضحك وهو أقيس القوابين لاشتهار النواجذ بأواخر الأسنان . ضحك صلى الله تعالى عليه وسلم حتى بلغ هذا المبلغ إذ أعجبه إخبار اليهود عن كتابهم بنظير ما أخبر به من جهة الوحى وقد كان يعجبه موافقة أهل الكتاب فيما لم ينزل عليه فكيف بموافقتهم فيما أنزل عليه . وذلك استمالة لقلوبهم ورجاء دخولهم فى دين الله جل شأنه

(٢) أى اليهودى

(٣) بالام لفظ عبرانى ولذا سأل عنه الصحابة عليهم الرضوان ولو كان عربيا لعرفوه وما افتقروا إلى تفسيره والنون الحوت

(٤) زائدة كبدهما هى القطعة المنفردة المتعلقة بكبدهما وهى أطيبه . والسبعون ألفا يحتمل أنهم الذين يدخلون الجنة بغير حساب . أو المراد التكثير كما هو معروف فى كلام العرب . الحديث متفق عليه

شَيْئًا قَالَ كُنْتُ آمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظِرُوا الْمُعْسِرَ وَيَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُوسِرِ (١) فَتَجَاوَزَ اللهُ عَنْهُ (٢)

﴿رواه حذيفة : كتاب البيوع : باب من أنظر موسرا﴾

تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى فَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ (٣)

﴿رواه عبد الله بن سلام : كتاب المناقب : باب مناقب ابن سلام﴾

تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ دَنَتْ لِصَوْتِكَ (٤) وَلَوْ قَرَأْتَ لَأَصْبَحَتْ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهَا

---

(١) إنظار المعسر إرجاؤه إلى ميسرة . والمراد بالتجاوز عن الموسر حسن التقاضى منه . وفى رواية كنت أنظر الموسر ، وأتجاوز عن المعسر . وهذه موافقة للترجمة

(٢) تجاوز الكريم عنه جزاء وفاقا لمعاملته لغيره فهذا من غرس عمله وثمرة إحسانه و (هل جزاء الاحسان إلا الاحسان) . (فمن أحسن فلنفسه ومن أساء فعليها) الآية . الحديث رواه مسلم وابن ماجه

(٣) الخطاب لراويه . وسببه كما روى عنه أنه قال رأيت كأنى فى روضة وسطها عمود من حديد أسفله فى الأرض وأعلاه فى السماء فى أعلاه عروة فقيل لى ارقه قلت لاأستطيع فأتانى منصف — خادم — فرفع ثيابى من خلفى فرقيت حتى كنت فى أعلاه فأخذت بالعروة فقيل لى استمسك فاستيقظت وإنها لفى يدى . أى والحال أن العروة لفى يدى قبل أن أتركها وليس المراد أنه استيقظ وهى فى يده حقيقة — فقصصتها على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال تلك الروضة الاسلام الخ . أى جميع مايتعلق بالدين . وعمود الاسلام التوحيد لأن الاعتماد عليه وبه قوام الدين وملاكه والعروة الوثقى هى المشار إليها فى قوله تعالى (فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لاانفصام لها والله سميع عليم) الحديث متفق عليه

(٤) سببه بايجاز أن راويه قال بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وفرسه

لَا تَتَوَارَى مِنْهُمْ(١) ﴿رواه أسيد بن حضير : كتاب فضائل القرآن : باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن﴾

تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا (٢) وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ(٣) تَرِبَتْ يَدَاكَ(٤) ﴿رواه أبو هريرة : كتاب النكاح : باب الاكتفاء فى الدين﴾

مربوطة عنده إذ جالت الفرس فسكت فسكنت وقع ذلك ثلاثا وكان ابنه يحي قريبا منه فأشفق أن تصيبه فلما أخبره رفع رأسه إلى السماء فاذا هو بمثل الظلة فيها أمثال المصابيح عرجت إلى السماء حتى مايراها فلما أصبح حدث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال له اقرأ ياابن حضير اقرأ يا ابن حضير — أى كان ينبغى لك أن تستمر على القراءة وليس أمرا له بها حال التحديث — قال فأشفقت أن تطأ يحي قال وتدرى ماذاك قال لا قال الخبر أى لأنه كان حسن الصوت فقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم قال اقرأ أسيد فقد أوتيت من مزامير آل داود ففيه إشارة إلى الباعث على استماع الملائكة لقراءته

(١) أى ولو دمت على قراءتك لأصبحت ينظر الناس إليها لاتختفى عنهم لاستغراق الملائكة فى الاستماع . هذا ولا تخفى فخامة هذه المنقبة لذلك الصحابى الجليل . فدنو الملائكة لصوته ليس بالفضل القليل . الحديث متفق عليه

(٢) الحسب الشرف بالآباء والأقارب مأخوذ من الحساب لأن العرب كانوا إذا تفاخروا عدوا مناقبهم ومآثر آبائهم وقومهم وحسبوها فيحكم لمن زاد عدده على غيره وقيل المراد به هنا الفعال الحسنة . ووراء ذلك أقوال أخر غير مرضية لمنافاتها الخبر

(٣) أى ففز بالاقتران بذات الدين لأن اللائق بذوى المروءات أن يكون الدين مطمح نظرهم فى كل شىء لاسيما فيما يدوم أمره ويعظم خطره فلذا اختاره صلى الله تعالى عليه وسلم بأبلغ وجه وآكده فأمر بالظفر الذى هو غاية المبتغى ومنتهى الاختيار

(٤) أى لصقتا بالتراب . كناية عن الفقر فهو خبر بمعنى الدعاء أى افتقرت إن خالفت ماأمرتك به . وهذه كلمة تقولها العرب ولا يريدون حقيقتها . الحديث رواه مسلم وأبوداود والنسائى

﴿فصـــل فى المحلى من حرف التاء﴾

التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ (١) فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ هَا ضَحِكَ الشَّيْطَانُ (٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب بدء الخلق : باب صفة إبليس وجنوده﴾

التَّلْبِينَةُ مَجَمَّةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ (٣) تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزْنِ (٤)

﴿روته عائشة : كتاب الأطعمة : باب التلبينة﴾

﴿فصل فى المحلى بأل من حرف التاء﴾

(١) أى لأنه الداعى إلى سببه وهو الامتلاء المنتج لثقل النفس وكدورة الحواس فلذا أضيف إليه.

(٢) ها بالقصر حكاية صوت المتثائب . وضحك الشيطان منه لاستسخاره بفعله وملابسته ماتنكره الآداب وتأنفه الأسماع ويأباه الذوق السليم . والله تعالى ولى الارشاد . الحديث متفق عليه.

(٣) التلبينة حساء يصنع من دقيق وعسل ، سميت بذلك لشبهها باللبن فى البياض والرقة ، والنافع من هذا الحساء ما كان رقيقاً نضجاً لاغليظا نيئاً . ومجمة بالفتح أى مظنة للاستراحة ، ورويت بضم الميم أى مريحة لقلب السقيم.

(٤) أى لأن قلب الحزين يضعف باستيلاء اليبس على أعضائه ومعدته لتقليل الغذاء والحساء يرطبها ويقويها ويفعل ذلك أيضا بالفؤاد . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى.

﴿حرف الثاء﴾

ثَلَاثٌ لِلْمُهَاجِرِ بَعْدَ الصَّدَرِ (١)

﴿رواه العلاء بن الحضرمى : كتاب المناقب : باب إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه﴾

ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا(٢) وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلّٰهِ تَعَالَى(٣) وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ(٤)

﴿رواه أنس : كتاب الايمان : باب حلاوة الايمان﴾

﴿حرف الثاء﴾

(١) الصدر رجوع المسافر من مقصده . والشارب من مورده . يريد طواف الصدر ويسمى طواف الوداع لأنه طواف آخر عهد بالبيت . المعنى ثلاث ليالى ترخص الاقامة فيها بمكة للمهاجر منها بعد طواف الصدر . وجوز بعضهم الاقامة بعد الفتح الحديث متفق عليه (٢) يشير إلى قوله تعالى (قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم) إلى أن قال (أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد فى سبيله فتربصوا حتى يأتى الله بأمره) والمراد بالحب هنا الحب العقلى الذى هو إيثار ما يقتضى العقل السليم رجحانه وإن كان على خلاف هوى النفس كالمريض يعاف الدواء بطبعه فينفر عنه ويميل إليه بمقتضى عقله فيهوى تناوله . فاذا تأمل المرء أن الشارع لا يأمر ولا ينهى إلا بما فيه صلاح عاجل أو خلاص آجل والعقل يقتضى رجحان جانب ذلك تمرن على الائتمار بأمره بحيث يصير هواه تبعا له ويلتذ بذلك التذاذاً عقليا إذ الالتذاذ العقلى إدراك ما هو كمال وخير من حيث هو كذلك . وعبر الشارع عن هذه الحالة بالحلاوة لأنها أظهر اللذائذ المحسوسة

(٣) أى من غير أن يشوب ذلك الحب هوى . وحقيقة الحب الخالص أن لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفاء

(٤) العود فى جانب من منح العصمة ابتداء بمعنى الصيرورة . وعداه بفى إيماء

ثَلاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ(١) وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللهِ تَعَالَى وَحَقَّ مَوَالِيهِ(٢) وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا(٣) ثُمَّ أَعْتَقَهَا(٤) فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ(٥)

﴿رواه أبو موسى الأشعرى : كتاب العلم : باب تعليم الرجل أمته وأهله﴾

إلى أن الكفر للعائد بمنزلة الوعاء المحيط به . والعود فى جانب من أخرج من الظلمات إلى النور فهو على ظاهره . والمراد بالقذف الالقاء . المعنى أنه يبغض العود فى دياجير الكفر بصاحب النعماء بعد إذ صانه تعالى منه فى الابتداء أو أنقذه منه فى الانتهاء كما يبغض الالقاء فى دار البؤس والشقاء . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى بألفاظ مختلفة

(١) المراد بأهل الكتاب أصحاب التوراة والانجيل حيث يطلق أهل الكتاب كما تضافرت عليه النصوص كتابا وسنة قال تعالى (يا أهل الكتاب لم تحاجون فى إبراهيم وما أنزلت التوراة والانجيل إلا من بعده أفلا تعقلون)

(٢) وصف العبد بذلك الوصف لأن الناس كلهم عباد لله جل شأنه فميزه بذلك والموالى جمع مولى وهو اسم يقع على معان كثيرة والمراد هنا المالك

(٣) أى علمها ما يجب تعليمه من الدين

(٤) النكتة فى العطف هنا بثم دون ما تلوه أن العتق نقل من نوع إلى آخر ولا يخفى ما بين النوعين من البعد بل من الضدية فى الأحكام والمنافاة فى الشؤون والأحوال فناسب أن يكون لفظا دالا على التراخى

(٥) أعاده مع فهمه من السابق بحكم العطف لأن الجهة كانت فيه متعددة وهى التأديب والتعليم والعتق والتزوج وكانت مظنة أن يستحق من الأجر أكثر من سابقيه فأعاده إشارة إلى أن المعتبر من الجهات أمران العتق والتزوج وأما التأديب والتعليم فيوجبان الأجر فى الأجنبى فلم يكونا خاصين بالاماء . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه

ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ(١) رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَى وَهُوَ كَاذِبٌ(٢) وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ (٣) وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللهُ الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَالَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ (٤) ﴿رواه أبو هريرة : كتاب المساقاة : باب من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه﴾

ثَلاثَةٌ لا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ(٥) رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلُ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ فَمَنَعَهُ مِنَ ابْنِ السَّبِيلِ وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لا يُبَايِعُهُ

---

(١) التنصيص على هـذا العدد لاينفى زائداً عليه بدليل الحديث التالى . والمراد من نفى التكليم والنظر أنه لايكلمهم الله تعالى بما يسر قلوبهم فلا ينافى قوله سبحانه (فوربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون) ولاينظر إليهم نظر رحمة وإحسان . فالنفى للوصف ومثله شائع فى العربية كثير فى القرآن

(٢) أى لقد دفع لمن اشتراها منه بسببها أكثر مما أعطى زيد الذى ابتاعها منه . وهو كاذب فيما يقول

(٣) على زائدة . والبعدية ليست بقيد . وخص العصر بتعظيم الاثم فيه لشرفه لاجتماع ملائكة الليل والنهار فيه . وفيه ترفع الأعمال وربما يكون هـذا الجرم فى ذلك اليوم خاتمة العمل

(٤) منع الفضل وحرمان هـذا الجانى منه فى يوم تشرئب إلى إحسانه الأعناق وتتطاير إليه النفوس لهو من أشد العذاب وأشق العقاب (إن الله لايظلم الناس شيئا ولكن الناس أنفسهم يظلمون) الحديث متفق عليه

(٥) لايزكيهم : أى لايثنى عليهم ، أولا يطهرهم من رجس الأوزار ولهم من العذاب مايبلغ الغاية

إِلَّا لِدُنْيَا فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا سَخِطَ (١) وَرَجُلٌ أَقَامَ سِلْعَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ (٢) فَقَالَ وَاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَقَدْ أَعْطَيْتُ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ (٣) (قَالَ) ثُمَّ قَرَأَ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا (٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب المساقاة : باب إثم من منع ابن السبيل من الماء﴾

﴿حرف الجيم﴾

جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ (٥) جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ (٦)

﴿رواه ابن مسعود : كتاب المغازى : باب أين ركز النبى ﷺ الراية يوم الفتح﴾

---

(١) أى بايع الامام الأعظم وعاقده على طاعة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم والحال أنه لا يعاقده إلا لغرض نفسى وعرض دنيوى . والمراد بالرضا والسخط لازمهما وهو الوفاء والغدر طوعا لسلطان الهوى وقهر النفس الأمارة بالسوء فذلك الراضى الساخط داخل فى دائرة من عنى بهم فى قوله تعالى (فإن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا منها إذاهم يسخطون) (٢) مأخوذ من قامت السوق إذا نفقت والنفاق الرواج (٣) أى اعتماداً على حلفه الذى أكده بالتوحيد واللام وقد (٤) أى يستبدلون بما عاهدوا عليه الله من الايمان بالرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وبما أقسموا عليه عوضا حقيرا من متاع الدنيا . أولئك لاخلاق لهم فى الآخرة الآية . والله تعالى الهادى إلى سواء السبيل . الحديث أخرجه الجماعة

﴿حرف الجيم﴾

(٥) سببه أنه صلى الله تعالى عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح وحول البيت ستون وثلاثمائة نصب — ما ينصب للعبادة من دون الله تعالى — فجعل يطعنها بعود فى يده ويقول ذلك . وزهق الباطل اضمحلاله وتلاشيه (إن الباطل كان زهوقا)

(٦) أى ذهب الباطل فلم تبق منه بقية تبدى شيئا أو تعيده . هذا الحديث رواه

جَعَلَ اللهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ (١) فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ جُزْءًا وَأَنْزَلَ فِى الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا (٢) فَمِنْ ذٰلِكَ الْجُزْءِ تَتَرَاحَمُ الْخَلْقُ (٣) حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ (٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الأدب : باب جعل الله الرحمة مائة جزء﴾

جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ آنِيَتُهُمَا وَمَافِيهِمَا . وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا (٥) وَمَابَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِدَاءُ الْكِبْرِ عَلَى وَجْهِهِ فِى جَنَّةِ عَدْنٍ

﴿رواه عبد الله بن قيس : كتاب التفسير : باب ومن دونهما جنتان﴾

مسلم والترمذى والنسائى

(١) المراد بالرحمة أثرها وهو متعلق الارادة لا إرادة المتعلق لأنها صفة ذاتية قديمة لاتتجزأ ولاتتناهى . ويراد من هذا العدد التكثير والمبالغة لاالحصر

(٢) المراد أنه ادخر لخلقه أكثر وأعظم مما أعطاه لهم فى الدنيا لأن الآخرة أشد خطرا فكان قسطها من الرحمة أوفر

(٣) أى فبذلك الجزء يتراحمون ويتعاطفون وبه يتضافرون ويتواشجون ولولاه لانعكس الحال وساء المآل

(٤) خص الفرس بالذكر من دون الحيوان المألوف لعدوها وسرعة سيرها وشدة بطشها ومع ذلك تتجنب أن يصل ضررها إلى وليدها وإلا فسائر الحيوانات كذلك . الحديث متفق عليه

(٥) هذا لاينافى إن الجنان ثمانية لأن العدد لامفهوم له . وتقدم لك القول على الحديث فى خبر إن فى الجنة خيمة الخ فانظره . والله تعالى ولى التوفيق . الحديث متفق عليه

﴿فصل فى المحلى من حرف الجيم﴾

الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ (١)

﴿رواه أبو رافع : كتاب الشفعة : باب عرض الشفعة الخ﴾

الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ . وَالنَّارُ مِثْلُ ذٰلِكَ (٢)

﴿رواه ابن مسعود : كتاب الرقاق : باب الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله﴾

﴿حرف الحاء﴾

حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ . وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ (٣)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الرقاق : باب حجبت النار بالشهوات﴾

﴿فصل فى المحلى بأل من حرف الجيم﴾

(١) السقب القرب يقال سقبت الدار وأسقبت قربت أى أن الجار بسبب قربه أحق بالشفعة . يحتج بهذا الحديث من يرى الشفعة للجار وإن لم يكن مقاسما . وأخرجه أبو داود وابن ماجه .

(٢) الشراك السير الذى فوق النعل لتستمسك به القدم . والمرد بالقرب القرب المعنوى أى الاتصال بالسبب الموصل لهذه أو تلك وهو العمل الصالح أو ضده . وإنما كان ذلك أقرب لأن سبب حلول جنة النعيم . ودخول دار الهوان نعت الشخص وهو العمل وهو أقرب من شراك النعل إذ هو مجاور له والعمل صفة قائمة به . فالواجب على المرء أن يتخير الوصف ويتوخى جادة السعادة وأن لا يوافق الهوى فاتباعه خسران مبين . والجنة قريبة من المحسنين . والله تعالى ولى التوفيق

﴿حرف الحاء﴾

(٣) أى جعلت الشهوات التى حظرها الشارع حجاباً للنار فمن هتك الحجاب ومزق حرمته بارتكاب تلك الموبقات كان ذلك سبباً لاصطلائها وذوق عذاب الحريق . والمكاره هى ماأمرت الشرعة به أمر تكليف كالأمور التعبدية أو أمر

حُجّى عَنْهَا (١) أَرَأَيْت لَوْكَانَ عَلَى أُمِّكِ دَيْنٌ أَكُنْتِ قَاضِيَتَهُ اقْضُوا اللَّهَ فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ(٢) ﴿رواه ابن عباس : كتاب الحج : باب الحج والنذر على الميت﴾

حُرِّمَ مَابَيْنَ لَابَتَيِ الْمَدِينَةِ عَلَى لِسَانِى (٣)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الحج : باب حرم المدينة﴾

حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ (٤)

﴿رواه أنس : كتاب الجهاد : باب ناقة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم﴾

إرشاد كالعفو والحلم والاحسان إلى المسيء والصبر بأنواعه وغير ذلك مما يقف دون غايته قلم المتتبع . وأطلق عليها مكاره لمشقتها على العامل وصعوبتها عليه . وهذا من جوامع كلمه صلى الله تعالى عليه وسلم وعلو بلاغته فى التحذير من تلك الغوائل وإن جنحت إليه النفوس الأمارة بالسوء . والحض على الطاعات وإن كرهتها النفوس التى ترتاح للقعود عنها . أما النفوس الراضية العالية فارتياحها وكلفها بتكاليف ولى التوفيق . الحديث متفق عليه

(١) سببه أن امرأة من جهينة جاءت إليه صلى الله عليه وآله وسلم فقالت إن أمى نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت أفأحج عنها فقال الخبر وفيه إرشاد إلى وجوب قضاء ذلك الحق ولكن هل ذلك إذا أوصى أو مطلقا فيه كلام ليس هذا موضع إيراده

(٢) أى اقضوا حقه جل شأنه فالله أحق بالوفاء من غيره . وفيه أن حق الله تعالى مقدم على حق الآدمى وهو أحد أقوال تنظر فى غير هذا الوجيز. الحديث أخرجه النسائى

(٣) اللابة هى الحرة أى الأرض ذات الحجارة السود . والمدينة بين حرتين عظيمتين إحداهما شرقية والأخرى غربية . ابتدأ تحريم المدينة فى عهده صلى الله تعالى عليه وسلم لأنها لم تكن محرمة من قبل كمكة بل حرمها جل شأنه على لسانه . أى أنه لاتنتهك حرمتها ولا يصاد صيدها ولا يعضد شجرها ولا يحدث فيها حدث مخالف للكتاب والسنة ، والحديث أخرجه النسائى

(٤) سببه أنه كان للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ناقة تسمى العضباء لاتسبق فجاء

حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِى كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا يَغْسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ(١)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الجمعة : باب هل على من يشهد الجمعة غسل﴾

حَوْضِى مَسِيرَةُ شَهْرٍ(٢) مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ(٣) وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ

أعرابى على قعود فسبقها فشق ذلك على المسلمين فقال صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث أى إن وضع ما ارتفع فى الدنيا أمر ثابت الوقوع محقق الوجود لا تخلف عنه ولا مرية فيه وإن طال الأمد وعظم الشأن وبلغ الشأو فى ذلك . بذلك شهدت أسفار التواريخ وحكم به العيان لأن بلوغ الغاية منذر بالتراجع * وعند التناهى يقصر المتطاول * فسبحان من بيده الملك يرفع ويخفض وهو على كل شىء قدير . الحديث أخرجه أبو داود

(١) الحق الواجب . وقد حكى الوجوب عن بعض الصحابة وبه قال أهل الظاهر وذهب جمهور العلماء من السلف والخلف وفقهاء الأمصار إلى الاستحباب أى فهو كالواجب فى التأكيد لا فى الحكم لوجوب الصارف وهو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل رواه الترمذى وحسنه وانظر ما أطال به الحافظ فى الفتح والشوكانى فى نيل الأوطار تر الدليل والتعليل هذا والاغتسال من ضروريات الحياة لأن الغرض منه إزالة الافرازات الجلدية والمواد الدهنية التى تمتزج بالغبار وتلتصق بالبدن فتمنع التنفس الجلدى وتسبب أمراضاً عظمى . لهذا ولكون المجتمعات العامة كالجمعة والجماعة تقتضيه طالبه المرشد الحكيم صلى الله تعالى عليه وسلم بنوع من التأكيد وله من الفوائد الجمة مالا يجيز إيرادها هذا الوجيز فانظرها فى كتب الطب إن شئت . الحديث رواه مسلم والنسائى

(٢) أى ما بين أرجائه مسيرة شهر . وليس المراد تقدير الحقيقة بل ذلك عبارة عن تنائى أكنافه وتباعد أطرافه

(٣) فيه حجة للكوفيين على إجازة أفعل التفضيل من اللون وفيه خلاف البصريين وانظره فى موضعه

وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ(١) مَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا (٢)

﴿رواه ابن عمر : كتاب الرقاق : باب فى الحوض﴾

﴿فصل فى المحلى من حرف الحاء﴾

الْحَرْبُ خَدْعَةٌ (٣) ﴿رواه جابر : كتاب الجهاد : باب الحرب خدعة﴾

الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ (٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب البيوع : باب يمحق الله الربا ويربى الصدقات﴾

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ (٥)

﴿رواه أبو سعيد بن المعلى : كتاب التفسير : باب ماجاء فى فاتحة الكتاب﴾

---

(١) أى فى الكثرة والاشراق

(٢) أى لايظمأ ظمأ مؤلما بل ظمأ اشتهاء وإلا لم يكن لشرب ماء الجنة لذة . الحديث متفق عليه

﴿فصل فى المحلى بأل من حرف الحاء﴾

(٣) فيه لغات وقد روى بهن جميعا وأفصحها فتح الخاء مع سكون الدال : أى تنقضى بخدعة . والخدع إظهار أمر وإضمار خلافه وذلك سائغ فى الحروب لأنه من المستثنى الجائز المخصوص من المحرم إلاأن يكون فيه نقض عهد أوأمان فليس بالجائز الحديث متفق عليه

(٤) الحلف بمعنى اليمين : وأول بها ليحصل التطابق بين طرفى الجملة فى التأنيث . والمحق المحو والابطال . أى اليمين الكاذبة سبب لنفاق البضاعة ورواجها ولكنها ماحية للبركة . فالأموال المكتسبة من البيوع المشفوعة بالأيمان الكاذبة وإن كانت نامية فى بادىء النظر فأمر البركة فيها فى حيز العدم . والحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى

(٥) السبع المثانى هى المشار إليها بقوله تعالى (ولقد آتيناك سبعاً من المثانى والقرآن العظيم) سميت بذلك لأنها سبع آيات . ومن فى الآية الكريمة للبيان لا للتبعيض

الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ(١)

《روته عائشة : كتاب بدء الخلق : باب ماجاء فى صفة النار وأنها مخلوقة》

الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ(٢) فَمَنْ تَرَكَ مَاشُبِّهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ أَتْرَكَ(٣) وَمَنِ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشُكُّ فِيهِ مِنَ الْإِثْمِ أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ وَالْمَعَاصِي حِمَى اللهِ(٤) مَنْ يَرْتَعْ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ(٥)

《رواه النعمان بن بشير : كتاب البيوع : باب الحلال بين والحرام بين الخ》

فلا إشكال بين النظم الكريم والحديث . والمثانى جمع مثنى وهو إما من التثنية أى التكوير لأنها تثنى فى أوقات الصلاة وغيرها فهى تكرر على مرور الأوقات فلا تهجر وتدرس فلا تندرس . أو من الثناء لاشتمالها على ماهو ثناء على الله جل شأنه بما هو أهله من صفاته العظمى وأسمائه الحسنى . والقرآن اسم يقع على الجزء كما يقع على الكل يدل عليه قوله تعالى (بما أوحينا إليك هذا القرآن) يريد سورة يوسف عليه السلام . والمراد هنا الأول لمطابقته للواقع لأنه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن إذ ذاك قد أوتى القرآن كله هذا وفى الحديث دليل لمن يرى أن البسملة ليست بآية من أم الكتاب والغير يحتج بغيره والله سبحانه أعلم ، وأخرجه أبو داود والنسائى وابن ماجه

(١) أى أن الحمى ناشئة من وهج جهنم واتقادها فاذا نزلت بكم وحلت بأبدانكم فأطفؤها بالماء كما تطفأ النار التى هى المنشأ لما بينهما من الشبه . والخطاب عام لكل مصاب بها فى أى إقليم . ويحتمل التخصيص بأهل المواقع الحارة . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٢) أى على فريق من الناس بدليل الحديث التالى من أنه لايعلمها كثير من الناس لأنها فى الواقع كذلك كيف وهو صلى الله تعالى عليه وسلم مافارق الحياة الدنيا حتى ترك أمته على شرعة واضحة بما تركه فينا من الكتاب المبين والسنة المزيحة للشبهات

(٣) أى من تباعد عما شبه عليه من أجل اتقاء الاثم كان عما استبان ابعد

(٤) الحمى هو الشيء المحمى أى المحظور فهو من إطلاق المصدر على اسم المفعول

(٥) الرتع هو أن تأكل وتشرب ماتشاء فى خصب وسعة . يريد أن من توسع

الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِعِرْضِهِ وَدِينِهِ (١) وَمَنْ وَقَعَ فِى الشُّبُهَاتِ وَقَعَ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ (٢) أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللهِ فِى أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ أَلَا وَإِنَّ فِى الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِىَ الْقَلْبُ (٣)

﴿رواه النعمان بن بشير : كتاب الإيمان : باب فضل من استبرأ لدينه﴾

فى تناول ما حول الحمى يقرب أن يقع فيه . فينبغى للمرء اجتناب ما اشتبه عليه لأنه إن كان فى الواقع حراما فقد برئ من تبعته ووقى قلبه من الحرام فان له أثرا فيه . وإن كان حلالا فيؤجر على تركه بهذا القصد الجميل . ومن ترخص لنفسه ندم ومن الفضائل حرم . والله تعالى الهادى إلى سواء السبيل

(١) أى فمن تجافى عن الشبهات فقد توخى البراءة أى النزاهة لعرضه من الطعن ولدينه من النقص

(٢) شبه المكلف بالراعى . والنفس البهيمية بالأنعام . والشبهات بما حول الحمى والمحارم بالحمى نفسه . وتناول الشبهات بالرتع حوله . ووجه التشبيه وقوع العقاب على كل بعدم اتقاء ذلك . فمن أكثر من الشبهات وتعرض لمقدماتها وقع فى الحرام أو كاد

(٣) علق صلاح الأعضاء بصلاحه لأنه أميرها والمسيطر عليها فاذا صلح بحلول الهداية فيه صلحت الرعية وحكم العكس بعكس الحكم وهو أشرف ما فى الانسان إذ عليه مدار الأعمال لأنه محل النية التى هى قوام العمل . ومتبوأ العقل كما تضافرت عليه آيات الكتاب ومأوى العلم الذى يسمو به الانسان وبه يميز الخبيث من الطيب وهو موضع الرأفة والرحمة . ومهبط الالهام ومورد الأسرار ومصدر المعارف وغير ذلك من الخصائص المعنوية التى يقف دون غايتها مبلغ علم القاصر . الحديث رواه الجماعة

الْحَيَاءُ لَا يَأْتِى إِلَّا بِخَيْرٍ (١)

﴿رواه عمران بن حصين : كتاب الأدب : باب الحياء﴾

﴿حرف الخاء﴾

خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ وَفِّرُوا اللِّحَى (٢) وَاحْفُوا الشَّوَارِبَ (٣)

﴿رواه ابن عمر : كتاب اللباس : باب تقليم الأظفار﴾

---

(١) أى لأنه الخلق الفرد الذى يحمل صاحبه بالآداب وينفر به عن المثالب والشهوات البهيمية . ويفيض روح الاعتدال على حركاته وسكناته . هذا هو الخلق الذى ينهض بصاحبه لمجاراة أرباب الرفعة . ويتجافى به عن مواضع الخسة والضعة هذا الوصف الكريم هومنبت خلال الفطرة . ومغرس الشيم العالية . هذا الوصف هو آلة الحكماء القائمين على التربية . المقومين لأود النفوس . الدعاة لمكارم الأخلاق المولعين بترقية الفضائل صورية ومعنوية . يستعملونها فى نصائحهم يذكرون بها الغافل . ويحرضون بها الناكل . ويوقظون النائم . ويقعدون القائم . وبالاجمال فالحياء خير كله ولكن ليس منه مايمنع من قول الحق أو فعل الخير لما فيه من تقويض أركان الحق وحرمان النفس من إسداء ماينفعها ويرفعها فى الحال والمآل . والله تعالى ولى التوفيق . الحديث متفق عليه

﴿حرف الخاء﴾

(٢) أى اتركوها حتى توفر ولكن لاإلى حالة يسخر منها بل إلى قدر ماورد عنه صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم

(٣) وقع خلاف فى المراد بالاحفاء فقيل الاستقصاء والاستئصال كما هو معناه فى كتب اللغة . وقيل القص حتى يبدو طرف الشفة . وراء هذا الاجمال تفصيل ينظر فى نيل الأوطار مع الدليل . الحديث متفق عليه

خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَاتُطِيقُونَ(١) فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا(٢)

﴿روته عائشة : كتاب الصوم : باب صوم شعبان﴾

خُذِى أَنْتِ وَبَنُوكِ مَا يَكْفِيكِ بِالْمَعْرُوفِ(٣)

﴿روته عائشة : كتاب البيوع : باب من أجرى أمر الأمصار الخ﴾

خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ الْقُرْآنُ(٤) فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِّهِ فَتُسْرَجُ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَوَابُّهُ وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ(٥)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب أحاديث الأنبياء : باب ولقد آتينا داوود زبورا﴾

---

(١) أى ماتسع قدرتك المداومة عليه لأن الاقتصاد فى العبادة أعون على المثابرة عليها والتعمق فيها يؤدى إلى السآمة المفضية إلى هجر العمل

(٢) أى تذروا العمل ملالا والملل محال عليه تعالى فالمراد لازمه وهو ترك الجزاء وعبر به مشاكلة لما بعده كقوله تعالى (وجزاء سيئة سيئة مثلها) وقوله سبحانه (فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل مااعتدى عليكم) وهذا باب واسع فى العربية كثير فى القرآن . الحديث متفق عليه

(٣) سببه أن هند أم معاوية قالت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إن أبا سفيان ـ زوجها ـ رجل شحيح فهل على جناح أن آخذ من ماله سرا فقال الخبر أى تناولى مافيه كفايتك وما يكفل شؤون من يعول بقدر ماعرف بالعادة وجرى به التسامح بين الناس بدون إسراف . وهذا إفتاء لاحكم لعدم استيفاء شروطه لأن القضية كانت بمكة وأبو سفيان حاضر بها فلا ينهض دليلا على جواز الحكم على الغائب . وهذا الحديث متفق عليه

(٤) قيل المراد به المصدر أى القراءة . وقيل الزبور . وقرآن كل نبى كتابه الذى أوحى إليه

(٥) أى من ثمن ما كان يعمله . ألان القادر سبحانه له الحديد فكان يعمل الدروع السابغات ويبيعها ولا يأكل إلا من ثمنها مع ما كان فيه من الملك الوافر

خَلَقَ اللّٰهُ آدَمَ وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا ثُمَّ قَالَ اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولٰئِكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَاسْتَمِعْ مَا يُحَيُّونَكَ، تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ(١) فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالُوا السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللّٰهِ. فَزَادُوهُ وَرَحْمَةُ اللّٰهِ(٢) فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الآنَ(٣)

﴿رواه أبو هريرة: كتاب أحاديث الأنبياء: باب وإذ قال ربك للملائكة الخ﴾

وسعة السلطان ذلك التصرف فى الحديد من الفضل الذى تطول به سبحانه عليه عليه السلام المشار إليه فى قوله تعالى (ولقد آتينا داود منا فضلا ياجبال أوبى معه والطير وألنا له الحديد أن اعمل سابغات وقدر فى السرد واعملوا صالحا إنى بما تعملون بصير) والله تعالى ولى التوفيق

(١) أى فانها تحيتك وتحية ذريتك المؤمنين. والتحية السلام قال تعالى (تحيتهم يوم يلقونه سلام: وتحيتهم فيها سلام)

(٢) لهذا ولقوله تعالى (وإذا حييتم بتحية فحيو بأحسن منها) ندبت الزيادة

(٣) أى لأن كل قرن كانت نشأته فى الطول أقصر من القرن الذى قبله حتى انتهى القصر إلى خير أمة أخرجت للناس هذا ولا يشكل عليه مايوجد الآن من آثار الأمم الخالية كديار ثمود المنحوتة فى الجبال فانها تدل على عدم إفراط طولهم حسبما يقتضيه الترتيب السابق ولا شك أن عهدهم أقرب إلى آدم من هذه الأمة لدفع التلازم. وإلا لزم طول هذه الأمة لارتفاع عروش مساكنها. وذلك باطل. على أن تلك البيوت الجبلية اتخذوها مأمنا مما يحيق بهم من العذاب لامساكن للتمتع بسكنى الحياة حتى يشيدونها ويرفعون سقوفها كما يرشد إليه قوله تعالى (وكانوا ينحتون من الجبال بيوتا آمنين. فأخذتهم الصيحة مصبحين فما أغنى عنهم ما كانوا يكسبون) أى من نحت البيوت الوسيعة والمعاقل المنيعة. وانظر أسفار التفسير كمفاتيح الغيب للامام الرازى وروح المعانى للفاضل الآلوسى عند قوله تعالى (وزادكم فى الخلق بسطة) وتاريخ ابن الأثير صفحة ١٧ تر شاهد هذا الحديث. متفق عليه

خَلَقَ اللّٰهُ الْخَلْقَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحِمُ فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمٰنِ (١) فَقَالَ لَهُ مَهْ قَالَتْ هٰذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ قَالَ أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ (٢) وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ قَالَتْ بَلَى يَارَبِّ قَالَ فَذَاكِ (٣) قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَاقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِى الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ (٤) وَفِى رِوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَلْ عَسَيْتُمْ

﴿رواه أبو هريرة : كتاب التفسير : باب قوله تعالى وتقطعوا أرحامكم﴾

---

(١) الفراغ من الشيء إتمامه بعد الشغل به . والقادر تعالى لايشغله شأن عن شأن فجرد عن جزء معناه وهو الشغل وأريد به مجرد الاتمام . وما يتعلق بالرحم يحتمل أن يكون على الحقيقة والأعراض يجوز أن تتجسم وتتكلم بارادة من هو على كل شيء قدير . ويحتمل أن يكون ذلك من ضروب المجاز . والمرادتعظيم شأنها وفضل واصلها وإثم قاطعها . والحقو معقد الازاروهوالموضع الذىيستجار به على عادة العرب لأنه أحق مايحامى عنه . وقد يطلق على الازار نفسه لعلاقة المجاورة . يعنى أنه لما كان منعادة المستجير أن يأخذ بذيلالمستجار بهأو بطرفإزارهوردائه وربما أخذ بحقو إزاره مبالغة فى الاستجارة فكأنهيشير إلى أنالمطلوب أن يحرسه ويذود عنه مايؤذيهكما يحرس ماتحت إزاره ويذود عنه فانه لاصق به لاينفك عنه استعير ذلك للرحم فى استعاذتها بالله تعالى والتجائهابه منالقطيعة . وآثر التعبير بذلك مراعاة لحال المخاطب فى خطابه بما يصل إليه فهمه والتمثيل له بما يبلغه علمه إذ لاحقو ولا إزار (٢) تقدم لك معنى الصلة فىخبرإن الرحم شجنة الخ فانظره

(٣) أى فذاك لك

(٤) أى فهل يتوقع منكم أيها المنافقون وينتظر إن توليتم أمور الناس وتأمرتم عليهم ومشوا تحت لوائكم أن ترجعوا إلى ما كنتم عليه فى الجاهلية من الافساد وقطع الأرحام. والمراد بايراد الرواية الثانية بيان رفع ماأفادت الرواية الأولى وقفه . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ (١) يُقْتَلْنَ فِى الْحَرَمِ (٢) الْغُرَابُ وَالْحِدَأَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ

﴿روته عائشة : كتاب الحج : باب مايقتل المحرم من الدواب﴾

خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِى (٣) ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِىءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ (٤)

﴿رواه ابن مسعود : كتاب الشهادات : باب لايشهد على شهادة جور الخ﴾

---

(١) العدد لامفهوم له بل كل مافى معنى هذه الخمس مشارك لها فى الحكم . والفسوق فى الأصل الخروج عن الشىء ومنه (ففسق عن أمر ربه) أى خرج عن جادته ومرق من طاعته . وهذه كلمة لم تسمع فى أشعار الجاهلية ولا أحاديثهم وإنما تكلمت بها العرب بعد نزول القرآن . وإنما سميت هذه الدواب فواسق لخبثها وخروجها عن الانتفاع بها . وعبر بالافراد ولم يقل فواسق لأن كلمة كل حكمها الافراد والتذكير وأن معناها بحسب ماتضاف إليه فان كانت مضافة إلى منكر وجب مراعاة معناها فلذلك جاء الضمير مفردا مذكرا فى نحو (وكل شىء فعلوه فى الزبر) أو مفردا مؤنثا فى قوله تعالى (كل نفس بما كسبت رهينة) وإن كانت مضافة إلى معرفة - كما هنا - فيجوز مراعاة لفظها ومراعاة معناها نحو كلهم قائم أو قائمون وقد اجتمعتا فى قوله سبحانه (إن كل من فى السموات والأرض إلا آتى الرحمن عبدا . لقد أحصاهم وعدهم عدا . وكلهم آتيه يوم القيامة فردا) وانظر تفصيل الموضوع فى أسفار العربية إن شئت

(٢) أى ففى الحل أولى . الحديث متفق عليه

(٣) هل ذلك التفضيل بالنسبة إلى الجمع أو إلى المجموع موضوع بحث وإلى الأول ذهب الجمهور كما فى نيل الأوطار وفيه كلام يلفت النظر فاغتنمه

(٤) أى يروجون شهادتهم بالحلف . فتارة يحلفون قبل أداء الشهادة . وطورا يعكسون لقلة مبالاتهم بالدين وهذا إخبار عن غيب وقع فلا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم . والحديث متفق عليه

خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرآنَ وَعَلَّمَهُ (١)

﴿رواه عثمان : كتاب فضائل القرآن : باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه﴾

خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ(٢) وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ (٣)

﴿رواه على : كتاب أحاديث الأنبياء : باب وإذ قالت الملائكة يامريم الآية﴾

---

(١) لايقال يلزم على هـذا أن يكون المقرئ أفضـل من الفقيه لأن المخاطبين بذلك كانوا فقهاء النفوس لأنهم كانوا أهل اللسان فكانوا بحكم السليقة أكثر دراية لمعانى القرآن ممن بعدهم بالاكتساب فكان الفقه لهم سجية فمن كان مثلهم فى هذا الشأن شاركهم فى هذا الحكم لامن كان قارئا أومقرئا محضا لا يفهم معنى مايقرؤه أو يقرئه هذا وتقدم لك سبب خيرية من جمع بين فضيلتى التعلم والتعليم فى خبر إن أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه فراجعه والله تعالى ولى التوفيق . الحـديث أخرجه أبو داود والترمذى وابن ماجه

(٢) أى خير نساء عالمها فى زمانها لما خصها تعالى بما لم يؤته أحداً من النساء . طهرها واصطفاها على نساء العالمين . وكلمها روح القدس ونفخ فى درعها ولم يكن هذا لأحد من النساء وصدقت بكلمات ربها وكتبه وكانت من القانتين

(٣) أى لأنها آمنت به حين كفر به القوم . وصدقته حين صد عنه المستكبرون. وجادت له صلى الله تعالى عليه وسلم بمالها حين بخل به الباخلون . فسبقها إلى الاسلام. وتأثيرها فى بدئه وقت أن كان غريبا ومؤازرتها ونصرتها وقيامها فى الدين لله تعالى بنفسها ونفيسها لم يشاركها فيه أحـد من أمهات المؤمنين ففازت بذلك وبه حازت التفضيل على النساء . ويستثنى من هـذا العموم بضعته صلى الله تعالى عليه وسلم فانها أفضل . يرشد إليه مارواه مسلم أنه قال لها صلى الله تعالى عليه وسلم أما ترضين أن تكونى سيدة نساء المؤمنين . وفى رواية لأحمد أفضل نساء أهل الجنة . وهاتان الروايتان سبقتا فى حديث إن جبريل كان يعارضنى القرآن كل سنة مرة الخ فانظره . فاذا فضلت عليهن فى خير دار فلأن تكون خيراً منهن فى الدار الأولى بالطريق الأولى . الحديث رواه مسلم والترمذى والنسائى

﴿فصل فى المحلى من حرف الخاء﴾

الْخَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ الَّذِى يُنْفِذُ وَرُبَّمَا قَالَ يُعْطِى مَاأُمِرَ بِهِ كَامِلًا مُوَفَّرًا طَيِّبًا بِهِ نَفْسُهُ فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِى أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ(١)

﴿رواه أبو موسى الأشعرى : كتاب الزكاة : باب أجر الخادم﴾

الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ(٢)

﴿رواه البراء : كتاب الصلح : باب كيف يكتب هذا ماصالح الخ﴾

الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ فَأَمَّا الَّذِى لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِى سَبِيلِ اللّٰهِ فَأَطَالَ لَهَا فِى مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ فَمَا أَصَابَتْ فِى طِيَلِهَا ذٰلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوِالرَّوْضَةِ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٍ (٣) وَلَوْ أَنَّهُ انْقَطَعَ طِيَلُهَا فَاسْتَنَّتْ شَرَفًا

﴿فصل فى المحلى بأل من حرف الخاء﴾

(١) أى وإن اختلف أجرهما كما و كيفا فهو نحو قولهم فى المبالغة القلم أحد اللسانين القيود المتقدمة معتبرة فى غاية هذا الشأن فلابد من رعايتها . قيد الخازن بكونه مسلما لأن الكافر لانية له . وبكونه أمينا لأن الخائن مأزور غير مأجور . ورتب أجره على أداء المأمور به كاملا موفرا لئلا يكون من المخسرين . وبكونه طيبة به نفسه لئلا يعدم النية فيحرم المثوبة والأجر . وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى

(٢) أى فى استحقاق الحضانة عند فقدان الأم لأنها تقرب منها فى الحنو والشفقة والاهتداء إلى مابه صلاح المحتضن وقوام أمره . تمسك بهذا من يرى تقديم الخالة على غيرها عند وفاة الأم وفاء بحق التشبيه وإلا كان لغوا والموضوع خلافى ينظر فى موضعه . الحديث متفق عليه (٣) المرج الأرض الواسعة ذات نبات كثير تمرج فيها الدواب أى تخلى وتسرح مختلطة كيف شاءت . والطيل بالكسر الحبل الطويل يشد أحد طرفيه فى وتد والطرف الآخر فى يد الفرس ليدور فيه ويرعى ولا يذهب لوجهه

أَوْشَرَفَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاثُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ (١) وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَ كَانَ ذٰلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ فَهِيَ لِذٰلِكَ أَجْرٌ . وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغَنِّيًا وَتَعَفُّفًا ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللّٰهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظُهُورِهَا فَهِيَ لِذٰلِكَ سِتْرٌ (٢) وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنِوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ عَلَى ذٰلِكَ وِزْرٌ (٣) قَالَ وَسُئِلَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحُمُرِ (٤) فَقَالَ مَاأُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هٰذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَّةُ (٥) فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ

﴿رواه أبوهريرة : كتاب المساقاة : باب شرب الناس وسقى الدواب من الأنهار﴾

---

(١) أستنت بمعنى عدت بمرح ونشاط . والشرف الشوط أونحو ميل

(٢) فيه دليل لمن يرى فيها الزكاة

(٣) النواء العداوة

(٤) أى عن صدقة الحمر

(٥) أى المنفردة فى معناها لاحتوائها على فوائد الدين أصلا وفرعا . وإرشاد فقريتها وعدها ووعيدها إلى أن أى عمل يصدره المرء وإن بلغ الغاية فى القلة يشاهد وفاءه . ويعاين جزاءه . ويضاعف مثوبة ذرة الخير إلى أضعاف كثيرة كما قال ولى العدل والاحسان (إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيما) الحديث متفق عليه

الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِى نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (١) الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ (٢)

﴿رواه عروة البارقى : كتاب الجهاد : باب الجهاد ماض مع البر والفاجر﴾

﴿حرف الدال﴾

دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِى هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ (٣) ﴿رواه ابن عمر : كتاب بدء الخلق : باب إذا وقع الذباب الخ﴾

---

(١) الخيل لفظ عام . والمراد به الخصوص أى الخيل الغازية . والمراد بعقد الخير بناصيتها أنه ملازم لذواتها كأنه معقود فى شعر نواصيها . وقد يكنى بالناصية عن جميع الذات يقال فلان مبارك الناصية أى الذات . وفى هذا التركيب إيماء إلى أن الخير فى مقدمتها للاقدام بها على العدو دون مؤخرتها لما فيه من الاشارة إلى الادبار . ولا يخفى مافيه من بلاغة اللفظ وجزالة المعنى مع مافيه من الجناس اللاحق بين الخير والخيل

(٢) أتى بهما بيانا لما هو المراد من الخير وإزاحة لما قد يتوهم من عموم اللفظ لأن الأجر المقترن بالمغنم إنما يكون فى خيل الجهاد . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه

﴿حرف الدال﴾

(٣) خشاش الأرض هوامها وحشراتها . المعنى تدخل تلك الجانية دار الجزاء بسبب جنايتها على هرة منعتها ذواقها وأذاقتها ألم الجوع حتى ماتت . ونزل المستقبل منزلة الماضى نظما له فى سلك المقطوع به لصدوره عما لاريب فى إخباره . هذا وعيد شديد لمن آلم حيوانا ليس من نوعه فكيف بمن أنزل نوازل سيئاته بمن تجمعه معه جامعة الانسانية . وتربطه به الواشجة العصبية . أو الرابطة الايمانية . ولم يرقب فى مؤمن إلا ولا ذمة . ولم يخالج قلبه أنه فى تصرف مليك مقتدر . يسومه سوء العذاب ويذيقه أليم العقاب . (وهو القاهر فوق عباده وهو الحكيم الخبير) الحديث متفق عليه

دَعْهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ (١)

﴿رواه ابن عمر : كتاب الايمان : باب الحياء من الايمان﴾

دَعْهُمَا فَإِنِّى أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ (٢) قَالَ فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا (٣)

﴿رواه المغيرة : كتاب الوضوء : باب إذا أدخل رجليه الخ﴾

دَعْهُمَا يَاأَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ وَتِلْكَ الأَيَّامُ أَيَّامُ مِنًى (٤)

﴿روته عائشة : كتاب العيدين : باب إذا فاته العيد يصلى ركعتين﴾

---

(١) سببه انه صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الأنصار يعظ أخاه فى الحياء يقول إنك لتستحى حتى كأنه قد أضربك فقال له الخبر أى اتركه على هذا الخلق السنى ثم زاده ترغيبا فى ذلك بقوله فان الحياء من الايمان أى شعبة من شعبه . ولا يقال إذا كان الحياء بعض الايمان فينتفى بانتفائه لأن الحياء من مكملات الايمان ونفى الكمال لا يستلزم نفى الحقيقة . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى

(٢) سببه كما عن راويه أنه قال كنت مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى سفر فأهويت لأنزع خفيه فقال الخبر

(٣) المسح على الخفين أمر مجمع على جوازه خلافا للخوارج لعدم وروده فى الكتاب . وللشيعة لامتناع على منه . يدحض حجتهم صحة هذه السنة عنه صلى الله تعالى عليه وسلم بالتواتر فقد سطعت أنوار شمسها فى سماء هذه الشريعة المطهرة . فقد صرح جمع من الحفاظ بأن المسح على الخفين متواتر . وجمع بعضهم رواته فجاوزوا الثمانين ، منهم العشرة — أى ومن العشرة الامام على كرم الله تعالى وجهه — وقال الامام أحمد فيه أربعون حديثا عن الصحابة مرفوعة . فهذا حكم قوى الدليل وإن فقد من التنزيل فى السنة . وأدلتها أسنة نزال . وسهام نضال . الحديث متفق عليه

(٤) سببه كما عن راويته أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان فى أيام منى تدففان وتضربان والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم متغش بثوبه فانتهرهما أبو بكر فكشف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن وجهه وقال الخبر . أضاف الأيام إلى العيد ثم إلى

دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالاً(١) (قَالَ) ثُمَّ قَالَ أَعْطُوهُ سِنًّا مِثْلَ سِنِّهِ (٢) قَالُوا يَارَسُولَ اللّٰهِ لَانَجِدُ إِلَّا أَمْثَلَ مِنْ سِنِّهِ فَقَالَ أَعْطُوهُ(٣) فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً (٤) ﴿رواه أبوهريرة : كتاب الوكالة : باب الوكالة فى قضاء الديون﴾

دَعُوهُ (٥) وَهَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجْلاً مِنْ مَاءٍ أَوْ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ (٦) فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ

منى إشارة إلى الزمان والمكان . وأبان للصديق رضى الله عنه الحكم مقرونا ببيان الحكمة بأنها أيام عيد أى أيام سرور شرعى فلا ينكر فيها مثل هذا وإن كان الأصل الترفع عن اللهو واللعب والتجافى عما يدنى إلى المثالب والأخذ بما يرفع الشخص إلى مستوى الفضيلة . الحديث متفق عليه

(١) صدر ذلك منه صلى الله تعالى عليه وسلم حين أتى إليه رجل يتقاضاه — أى يطلب منه أن يقضيه بعيره الذى اقترضه منه — فأغلظ عليه فهم به الصحابة فقال صلى الله عليه وسلم الخبر . يريد بالمقال صولة الطلب وقوة الحجة ولكن مع رعاية الأدب المشروع . وهذا من كمال خلقه وجمال شيمه وإنصافه وقوة صبره على جفاة الأعراب مع قدرته على الانتقام

(٢) أى ذا سن مثله يريد بعيرا مثل بعيره

(٣) أى أعطوه الأمثل . وليس هو من قرض جر منفعة إلى المقرض لأن المنهى عنه ما كان مشروطا فى العقد بل هذا من كرمه الوارف وجوده الواسع

(٤) أى فان خيركم معاملة أحسنكم قضاء لدينه برده أمثل منه وهذا إذا كان لنفسه أما إذا كان لمحجوره أو لجهة وقف فليس هذا بالأمر السائغ . الحديث أخرجه مسلم والترمذى وابن ماجه

(٥) يريد أعرابيا بال فى المسجد النبوى . أى كفوا عن زجره

(٦) هريقوا بمعنى صبوا . والسجل الدلو الملآى ماء ويجمع على سجال . والذنوب لها غير معنى . والمراد بها هنا الدلو العظيمة . وقيل لاتسمى ذنوبا إلا إذا كان فيها ماء وجمعها أذنبة . وفيه أن الأرض المتنجسة يطهرها الماء لا الجفاف وفيه خلاف موضعه كتب الفروع

مُيَسِّرِينَ (١) وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ (٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الوضوء : باب صب الماء على البول فى المسجد﴾

﴿حرف الذال﴾

ذَاكِ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرُ لَكِ وَأَدْعُو لَكِ (٣) فَقَالَتْ عَائِشَةُ وَاثُكْلِيَاهُ (٤) وَاللهِ إِنِّى لَأَظُنُّكَ تُحِبُّ مَوْتِى وَلَوْ كَانَ ذَاكَ لَظَلَلْتَ آخِرَ يَوْمِكَ مُعَرِّسًا بِبَعْضِ أَزْوَاجِكَ (٥) فَقَالَ النَّبِىُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلْ أَنَا وَارَأْسَاهُ (٦) لَقَدْ هَمَمْتُ

---

(١) أسند البعث إلى الصحابة رضوان الله تعالى عليهم تجوزا لأنهم لما كانوا فى مقام التبليغ عنه صلى الله تعالى عليه وسلم فى حضوره وغيبته أطلق عليهم ذلك أى وهو صلى الله تعالى عليه وسلم بعث بالدين اليسر تيسيرا على الأمة وكذا أرشدهم لأن يسلكوا بالغير جادته ليكون ذلك أبعد عن النفار والادبار وأقرب إلى القبول والاقبال

(٢) أكد السابق بنفى ضده تنبيها على المبالغة فى التيسير . الحديث أخرجه الجماعة

﴿حرف الذال﴾

(٣) الاشارة إلى الموت أى لو حصل ذلك وأناحى الخ والخطاب للراوية حين قالت وارأساه نادبة نفسها مشيرة إلى موتها من شدة ماألم بها من ألم الصداع

(٤) الثكل بالضم الموت والهلاك وفقدان الولد أو من يعز على الفاقد وليست حقيقة مرادة بل هو كلام يجرى على ألسنة العرب عند وقوع المصيبة أو توقعها

(٥) أى بأنيابها يقال أعرس الرجل بامرأته إذا دخل بها ولا يقال عرس لأن التعريس نزول المسافر آخر الليل

(٦) إضراب عن كلامها . أى دعى التفجع واشتغلى بى فلك بقية من الأجل بعدى علم ذلك صلى الله عليه وسلم بالوحى وماينطق عن الهوى . وفيه أن مجرد ذكر الآلام ليس بشكاية ولا ينافى الرضا بالقضاء فكم من ساكت وهو ساخط وكم من شاك

أَوْ أَرَدْتُ أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ وَأَعْهَدَ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنُّونَ (١) (قَالَتْ) ثُمَّ قُلْتُ يَأْبَى اللّٰهُ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ (٢) أَوْ يَدْفَعُ اللّٰهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ

﴿روته عائشة : كتاب المرضى : باب ما رخص للمريض أن يقول الخ﴾

ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ تِبْرٍ فَكَرِهْتُ أَنْ يَحْبِسَنِي فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ (٣)

﴿رواه عتبة : كتاب أبواب صفة الصلاة : باب من صلى بالناس فذكر حاجة الخ﴾

وهو راض فالمعول عليه فى ذلك عمل الجنان لانطق اللسان

(١) أعهد أى أوصى للصديق بالخلافة كراهية أن يقول القائلون الخلافة لنا أو لفلان أو يتمنى المتمنون ذلك فأعينه قطعا للنزاع ودفعا للأطماع . وأراد الله تعالى أن لايعهد ليؤجر المؤمنون على الاجتهاد . ونص على ابن الصديق وإن كان لامدخل له لأن المقام مقام استمالة قلب عائشة فناسب أن يقول اسمه باسم أبيه رضى الله عنه . فكأنه يقول كما أن الأمر يفوض إلى أبيك كذلك الائتمار بحضرة أخيك فأقاربك هم أهل مشورتى

(٢) أى يأبى الله سبحانه إلا خلافة أبى بكر ويدفع المؤمنون خلافة غيره . الحديث أخرجه مسلم بايجاز

(٣) سببه كما عن راويه أنه قال صليت مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالمدينة العصر فسلم ثم قام مسرعا فتخطى رقاب الناس إلى بعض حجر نسائه ففزع الناس من سرعته فخرج عليهم فرأى أنهم عجبوا من سرعته فقال الخبر . والتبر الذهب والفضة قبل أن يضربا وأطلقه بعضهم على جميع جواهر الأرض قبل أن تصاغ أو تضرب . المعنى تذكرت وأنا فى الصلاة تبرا من الصدقة فكرهت أن يشغلنى التفكر فيه عن التوجه إلى الله تعالى والاقبال عليه فأمرت باعطائه إلى مصرفه صرفا للخواطر ودفعا لما يلائم مقام المناجاة . الحديث أخرجه النسائى

ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ (١) فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (٢) لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ (٣) وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِدُونِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (٤) لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ

﴿رواه على : كتاب الحج : باب حرم المدينة﴾

ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ (٥)

﴿رواه أنس : كتاب الجهاد : باب فضل الخدمة فى الغزو﴾

---

(١) أى ذمامهم وأمانهم كشىء واحد . فلو صدر أمان من أحد المسلمين لعدو جاز ذلك على جميعهم وليس لهم أن يخفروه ولا أن ينقصوا عهده بسبب تفرده به سواء صدر ذلك من شريف أو وضيع . فقد أجاز عمر رضى الله عنه أمان عبد على جميع الجيش

(٢) أخفره نقض عهده وذمامه . والهمزة فيه للازالة أى أزال خفارته كأشكاه إذا أزال شكايته

(٣) اختلفوا فيهما اختلافا كثيرا فعند الجمهور الصرف الفريضة والعدل النافلة وما وراء ذلك من الأقوال ينظر فى غير هذا الوجيز

(٤) تولى قوما أى انتمى إليهم واتخذهم أولياء . والاذن ليس بشرط كما قد يتوهم لأنه لايجوز أن يوالى غير معتقيه وإن أذنوا له لأن ولاء العتق كالنسب لا يزول بالازالة وإنما هو بمعنى التأكيد لتحريمه والتنبيه على بطلانه والارشاد إلى السبب فيه لأنه إذا ستأذن أولياءه فى موالاة غيرهم أحالوا بينه وبين ذلك . الحديث متفق عليه

(٥) سببه كما عن راويه أنه قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم أكثرنا ظلا فأما الذين صاموا فلم يعملوا شيئا وأما الذين أفطروا فبعثوا الركاب — أى أثاروا الابل إلى الماء للسقى وغيره — وامتهنوا وعالجوا — أى خدموا الصائمين وكابدوا المشقات بتناول مايلزم لهم ولركابهم — فقال صلى الله تعالى عليه وسلم الخبر أى ذهبوا بالأجر الوافر لما حصل لهم من النفع المتعدى وأما الصوام فحصل لهم أجر صومهم القاصر

﴿فصــــل فى المحلى من حرف الذال﴾

الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رِبًا إلَّاهَاءَ وَهَاءَ (١) وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إلَّاهَاءَ وَهَاءَ (٢) وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إلَّاهَاءَ وَهَاءَ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إلَّا هَاءَ وَهَاءَ(٣)

﴿رواه ابن عمر : كتاب البيوع : باب مايذكر فى بيع الطعام والحكرة﴾

﴿ حرف الراء ﴾

رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ (٤) وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلَاءُ فِى أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ

عليهم ولاريب أن صاحب النفع المتعدى أوفرحظا من صاحب النفع القاصر فشتان بين العاملين والعملين (والله لا يضيع أجر من أحسن عملا) الحديث أخرجه مسلم والنسائى

﴿فصل فى المحلى بأل من حرف الذال﴾

(١) هاء اسم فعل بمعنى خذ . المعنى بيع الذهب بالذهب ربا فى عموم الحالات إلا حال التقابض فى مجلس التعاقد فكنى عنه بذلك لأنه يستلزم كما أنه يستلزم الحلول فى المجلس ويزاد على ذلك شرط المماثلة قدرا

(٢) نص على البر وما يتلوه والمقصود من الأول الاقتيات ومن الثانى التأدم والتفكه فيلتحق بهما مايشاركهما فى ذلك (٣) تمسك به من يرى أن البر والشعير صنفان وفيه خلاف ليس هذا موضع إيراده . الحديث متفق عليه

﴿حرف الراء﴾

(٤) فى ذلك إشارة إلى شدة كفر المجوس لأن مملكة الفرس ومن أطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة إلى المدينة وكانوا فى غاية القوة والتكبر والتجبر حتى مزق ملكهم كتاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم واستمرت الفتن من تلك الجهة

وَالْفَدَّادِينَ(١) أَهْلِ الْوَبَرِ(٢) وَالسَّكِينَةُ فِى أَهْلِ الْغَنَمِ(٣)

﴿رواه أبوهريرة : كتاب بدء الخلق : باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال﴾

رَأَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَجُلاً يَسْرِقُ فَقَالَ أَسَرَقْتَ قَالَ كَلَّا وَاللهِ الَّذِى لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ فَقَالَ عِيسَى آمَنْتُ بِاللهِ وَكَذَّبْتُ عَيْنِى(٤)

﴿رواه أبوهريرة : كتاب أحاديث الأنبياء : باب واذكر فى الكتاب مريم الآية﴾

رَأَيْتُ النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ فِى صَعِيدٍ وَاحِدٍ(٥) فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ(٦) وَفِى نَزْعِهِ ضَعْفٌ(٧) وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ(٨) ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ فَاسْتَحَالَتْ

---

(١) ينظر الكلام إليه فى خبر الايمان يمان (٢) يريد بهم أهل البادية

(٣) أى لأنهم فى الغالب دون أولئك فى التوسع والكثرة الموجبين للمعاصى القلبية والقالبية والله تعالى ولى التوفيق . الحديث متفق عليه

(٤) أى صدقت من حلف بالله جل شأنه وكذبت ماظهر لى من كون الأخذ سرقة لاحتمال أن يكون أخذه باذن صاحبه أو لأن له حقا فيه . وهذا خرج مخرج المبالغة فى تصديق الحالف لا أنه كذب نفسه حقيقة لأن المشاهدة أعلى اليقينين. وهذا الحديث متفق عليه (٥) هذه رؤيا منامية . والصعيد له معان والمراد به هنا الأرض

(٦) نزع أى أخرج ذنوبا من البئر . والذنوب تقدم لك تفسيرها غير بعيد فى خبر دعوه وهريقوا الخ وما بالعهد من قدم . والشك من الراوى

(٧) ليس فيه الحط من فضيلته رضى الله عنه . وإنما هو إيماء إلى قلة ماوقع فى خلافته من الفتوح لاشتغاله بالاضطراب الذى وجد من أهل الردة وقتالهم مع قصر مدة الخلافة .

(٨) هذه كلمة شائعة فى استعمالات العرب يرون فى بعض الكلام لزومها . ولا يرون ملزومها : بل يقصدون بها التوقير . لصاحب المقام الخطير . وكثير

بِيَدِهِ غَرْبًا (١) فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا فِي النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ (٢)

﴿رواه ابن عمر : كتاب المناقب : باب علامات النبوة فى الاسلام﴾

رَأَيْتُ بِضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلُ (٣)

﴿رواه رفاعة بن رافع : كتاب أبواب صفة الصلاة : باب فضل اللهم ربنا ولك الحمد﴾

رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرِ بْنِ لُحَيٍّ الْخُزَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ (٤) وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ (٥) ﴿رواه أبو هريرة : كتاب المناقب : باب قصة خزاعة﴾

مايصدر الخطاب بنحو ذلك إجلالا للمخاطب وإكراما لحرمته كقولك عفا الله عنك ماصنعت فى أمرى . ومنه قوله تعالى لنبيه صلوات الله عليه (عفا الله عنك لم أذنت لهم) الآية

(١) استحالت تحولت وانقلبت : والغرب الدلو العظيمة أكبر من الذنوب وفيه إشارة إلى عظم الفتوح التى كانت فى زمن عمر رضى الله عنه . وكثرتها لطول مدته

(٢) العبقرى السيد العظيم القوى . ويفرى فريه أى يعمل عمله . والعطن للابل كالوطن للانسان . وهو مبرك الابل حول الماء يقال عطنت الابل إذا شربت عند الحياض لتعود إلى الشرب مرة أخرى وأعطنت الابل إذا فعلت بها ذلك . ضرب ذلك مثلا لاتساع الناس زمن الفاروق وما فتح عليهم من الأمصار والغنائم . والحديث متفق عليه

(٣) سببه كما عن راويه أنه قال كنا نصلى يوما وراء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلما رفع رأسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده فقال رجل ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما انصرف قال من المتكلم قال أنا قال الخبر . البضع أسلفت لك القول عليه فى خبر الايمان بضع وستون شعبة فانظره . وأول روى بالضم على البناء لأنه ظرف قطع عن الاضافة . وبالنصب على الحال . والظاهر أن هؤلاء الملائكة غير الكرام الكاتبين . ومبادرتهم إلى كتابة عبارة الثناء لما انطوت عليه صيغتها من الامتياز عن غيرها بجميل الأوصاف . والله تعالى ولى التوفيق . الحديث رواه أبو داود والنسائى

(٤) القصب المعى يجمع على أقصاب

(٥) السوائب جمع سائبة وهى المشار إليها فى قوله تعالى (ماجعل الله من بحيرة

رَأَيْتُ عِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ فَأَمَّا عِيسَى فَأَحْمَرُ جَعْدٌ عَرِيضُ الصَّدْرِ (١) وَأَمَّا مُوسَى فَآدَمُ جَسِيمٌ سَبْطٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ الزُّطِّ (٢)

﴿رواه ابن عباس : كتاب أحاديث الأنبياء : باب واذكر في الكتاب مريم الآية﴾

رَأَيْتُ كَأَنَّ امْرَأَةً ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةَ وَهِيَ الْجُحْفَةُ (٣) فَأَوَّلْتُ أَنَّ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ يُنْقَلُ إِلَيْهَا (٤)

﴿رواه ابن عمر : كتاب التعبير : باب إذا رأى أنه أخرج الشيء من كوة﴾

ولا سائبة) الآية وهى التى كانوا يسيبونها لآلهتهم لايحمل عليها شىء ولا تمنع من كلأ ولا ماء . وذلك أن الرجل كان إذا مرض مثلا نذر إن برئ فناقته سائبة والمبتدع لذلك ذلك الشقى فكان له النصيب الأوفر من العذاب الأليم . لأنه بابتداع عمله سن سنة سيئة للغير فكان عليه وزر القدوة مضافا إلى وزره . يرشد إليه الخبر الآتى لاتقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه أول من سن القتل والله تعالى ولى الارشاد إلى طريق الرشاد . الحديث متفق عليه

(١) يريد بالوصف الأول أنه يميل إلى الحمرة كما فى الخبر الآتى بعد حديث . والمراد بجعودته جعودة جسمه لا شعره أى ربعه يرشد إليه أيضا الحديث الآتى أنه مربوع الخلق سبط الرأس

(٢) الآدم الأسمر . والجسامة كما تطلق على الضخامة تطلق على الطول وهو المراد ويريد بتاليه أنه ممتد الأعضاء لا الشعر لأنه سيأتى أنه جعد . والزط جنس من السودان والهنود طوالى الأجسام مع نحافة هذا وليس فى الرواية وصف الخليل عليه السلام وقد تقدم فى حديث أما إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم الخ فانظره . والله تعالى ولى التوفيق

(٣) ثائرة الرأس بمعنى منتشرة الشعر . والجحفة ميقات أهل الشام

(٤) وقع ذلك كما عبر صلى الله تعالى عليه وسلم حتى قيل إنه من شرب من مائها حم لوقته . الحديث أخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجه

رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي مُوسَى رَجُلاً آدَمَ طُوَالاً جَعْدًا (١) كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ (٢) وَرَأَيْتُ عِيسَى رَجُلاً مَرْبُوعًا مَرْبُوعَ الْخَلْقِ (٣) إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ (٤) سَبِطَ الرَّأْسِ (٥) وَرَأَيْتُ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ وَالدَّجَّالَ فِي آيَاتٍ أَرَاهُنَّ اللهُ إِيَّاهُ فَلاَ تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ (٦)

﴿رواه ابن عباس : كتاب بدء الخلق : باب إذا قال أحدكم آمين الخ﴾

رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِالرُّمَيْصَاءِ امْرَأَةِ أَبِي طَلْحَةَ وَسَمِعْتُ خَشَفَةً فَقُلْتُ مَنْ هٰذَا فَقَالَ هٰذَا بِلاَلٌ (٧) وَرَأَيْتُ قَصْرًا بِفِنَائِهِ جَارِيَةٌ (٨) فَقُلْتُ

---

(١) أى ليس بمسترسل الشعر

(٢) أى كأنه فى طوله وسمرته من أولئك الرجال . وشنوءة قبيلة من قحطان

(٣) أى معتدله

(٤) أى مائلا إليهما وليس بشديدهما

(٥) السبوطة ضد الجعودة

(٦) أى فى جملة آيات أراهن الله تعالى إياى ففيه التفات أو الراوى نقل معنى لفظه صلى الله تعالى عليه وسلم . والمراد بالآيات مافى قوله سبحانه (لقد رأى من آيات ربه الكبرى) أى رأى صلى الله تعالى عليه وسلم من عجائبه الملكية والملكوتية مالا يحصى ولا يكاد يستقصى . والضمير فى لقائه مرجعه الدجال . والخطاب لمعاصره عليه الصلاة والسلام والمراد من يعاصر ذلك الضال . وذلك شائع فى الصحيح كثير فى الاستعمال . الحديث رواه مسلم بايجاز

(٧) الخشفة حركة وقع القدم . والمجيب لسؤاله صلى الله تعالى عليه وسلم يحتمل أن يكون جبريل أو الخازن

(٨) الفناء ككتاب الوصيد . وهو ما اتسع أمام القصر

لَمَنْ هٰذَا فَقَالَ لِعُمَرَ فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَأَنْظُرَ إِلَيْهِ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ فَقَالَ عُمَرُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَارَسُولَ اللهِ أَعَلَيْكَ أَغَارُ (١)

﴿رواه جابر : كتاب المناقب : باب مناقب عمر﴾

رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَاعَلَيْهَا (٢) وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا (٣) وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا أَحَدُكُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوِ الْغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا (٤)

﴿رواه سهل كتاب الجهاد : باب فضل رباط يوم الخ﴾

رَحِمَ اللهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ وَإِذَا اشْتَرَى وَإِذَا اقْتَضَى (٥)

﴿رواه جابر : كتاب البيوع : باب السهولة فى الشراء والبيع﴾

---

(١) تقدم لك القول عليه فى حديث بينما أنا نائم رأيتنى فى الجنة الخ فراجعه إن شئت . والله تعالى ولى التوفيق

(٢) الرباط مراقبة العدو فى الثغور المتاخمة لبلادهم لحراسة من بها من المسلمين والسبيل كثيرا مايضاف إليه تعالى . والمراد به كل عمل صالح خالص له قصد به التقرب إليه جل شأنه لكنه غلب إطلاقه على الجهاد حتى صار حقيقة شرعية فيه . والمراد بتفضيل الرباط على الدنيا أن مثوبة ذلك الزمن اليسير فى الدار الآخرة خير من الدنيا بحذافيرها لو حصلت للمرء وأنفقها فى وجوه الخير وضروب الاحسان فجزاء ذلك أجزل وثوابه أعظم

(٣) عبر بالسوط دون سائر مايقاتل به لأنه أقل آلات المجاهد ومع كونه تافها فى الدنيا فقدره من الجنة خير وأبقى من الدنيا وما حوت لمآلها إلى الانصرام

(٤) الروحة هى السير فيما بين الزوال إلى الليل . والغدوة بالفتح المرة الواحدة من الغدو وهو سير أول النهار إلى انتصافه . الحديث متفق عليه

(٥) أى طلب قضاء حقه من المدين . فيه حث على التسامح والتساهل فى التعامل

رَحِمَ اللّٰهُ مُوسَى لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هٰذَا فَصَبَرَ (١)

﴿رواه ابن مسعود : كتاب الأدب : باب من أخبر صاحبه بما يقال فيه﴾

﴿فصل فى المحلى من حرف الراء﴾

الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ (٢)

﴿رواه أنس : كتاب التعبير : باب رؤيا الصالحين﴾

وترك المشاحة لما فى ذلك من التجمل بالأخلاق السنية الداعية إلى تداعى القلوب وتجاذبها إلى التآلف الذى هو من الغايات المقصودة . ويتأكد الاعتناء بذلك رجاء أن تشمله دعوة من هو (بالمؤمنين رؤف رحيم) الحديث رواه الترمذى وابن ماجه

(١) سببه أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قسم قسمة وآثر فيها أناسا من المؤلفة قلوبهم فقال رجل هذه قسمة ما عدل فيها وما أريد بها وجه الله فأخبر صلى الله تعالى عليه وسلم بما وقع فتمعر وجهه - أى تغير لونه - وقال الخبر يشير إلى قوله تعالى (يأيها الذين آمنوا لاتكونوا كالذين آذوا موسى) الآية وإلى صبره وتوطين نفسه على أذى قومه بل كان يشفع ذلك الصبر الجميل بالدعاء لهم المقرون بالمعذرة عنهم فقد قال لما بالغت قريش فى إيذائه يوم أحد اللهم اغفر لقومى فإنهم لايعلمون فأنزل الله سبحانه عليه (وإنك لعلى خلق عظيم) . الحديث متفق عليه

﴿فصل فى المحلى بأل من حرف الراء﴾

(٢) أسلفت لك القول على معنى الرؤيا فى خبر إذا رأى أحدكم رؤيا إلى آخره فألفت نظرك إليه . وحسنها باعتبار ظاهرها أو باعتبار تعبيرها . وصلاح الرجل الرائى قيد معتبر لأن رؤيا الفاسق لاتعد من أجزاء النبوة ورؤيا الكافر لايعتد بها أصلا ولو صدقت أحيانا فذاك كما يصدق الكذوب . وقد صدقت الرؤيا من بعض الكفرة كما فى رؤيا صاحبى السجن مع يوسف ورؤيا ملكهما وكان الأمر طبق تأويله عليه السلام . وكون هذه الرؤيا من أجزاء النبوة تقدم لك الكلام عليه فى خبر إذا اقترب الزمان الخ فانظره الحديث أخرجه النسائى وابن ماجه

الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللهِ (١) وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ (٢) فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْماً يَخَافُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ (٣)

﴿رواه أبو قتادة : كتاب بدء الخلق : باب صفة إبليس وجنوده﴾

الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللهِ وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَمَنْ رَأَى شَيْئاً يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ شِمَالِهِ (٤) ثَلَاثاً وَلْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَزَايَا بِي (٥)

﴿رواه أبو قتادة : كتاب التعبير : باب من رأى النبى فى المنام﴾

الرَّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ (٦)

﴿روته عائشة : كتاب النكاح : باب وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم﴾

---

(١) سمى الشارع الرؤيا الخالصة من الأضغاث صالحة وأضافها اليه تعالى للتشريف وإن كان الكل بخلقه وتقديره (٢) أى الرؤيا السيئة من الشيطان (ليحزن الذين آمنوا وليس بضارهم شيئا إلا باذن الله) وهذا التخصيص تصرف شرعى وإلا فالكل يسمى رؤيا (٣) أى لأن مافعله من التعوذ ومتلوه جعل سببا للسلامة من المكروه المترتب عليها كما جعلت الصدقة وقاية للمال . وسببا لدفع البلاء فى الحال والمآل . وهذا الحديث رواه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه (٤) بين هذه الرواية وسابقتها تخالف لأن النفث نفخ لطيف ليس معه ريق . والجمع بينهما حملها على التفل لأنه نفخ معه شىء يسير من الريق فبالنظر إلى النفخ قيل نفث وبالنظر إلى الريق قيل له بصاق (٥) الزى بالكسر الهيئة والشكل أى لا يصدق لأن يكون مرئيا بصورتى . وتمام الكلام فى هذا المقام ينظر فى حديث تسموا باسمى الخ ففيه من الزيادة مايغنى عن الاعادة والله سبحانه وتعالى ولى التوفيق إلى مافيه السعادة

(٦) أى تحرم ابتداء ودواما وتبيح ماتبيح ولكن التحريم لايتناول سائر أحكام الأمومة من التوارث ووجوب الانفاق وغيرهما مما هو مبين فى موضعه . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

﴿ حرف الزاى ﴾

زَادَكَ اللهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ (١)

﴿رواه أبو بكرة : كتاب أبواب صفة الصلاة : باب إذا ركع دون الصف﴾

﴿ فصل فى المحلى من حرف الزاى ﴾

الزَّمَانُ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضَ (٢) السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ . ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِى بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ (٣) أَىُّ شَهْرٍ هٰذَا (٤) (قَالَ) قُلْنَا اللهُ

﴿حرف الزاى﴾

(١) سببه أن راويه انتهى إلى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو راكع فركع قبل أن يصل الصف فذكر ذلك للمشرع ﷺ فقال الخبر . والنهى محمول على التنزيه لأنه نهاه عن العود ولو كان للتحريم لأمره بالاعادة . الحديث رواه أبو داود والنسائى

﴿فصل فى المحلى بأل من حرف الزاى﴾

(٢) الزمان اسم لقليل الوقت وكثيره وأراد به ههنا السنة . واستدارته عوده إلى شكله ووضعه الذى ابتدأ منه . يشير إلى بطلان النسىء الذى كانت تفعله العرب وذلك أنهم كانوا إذا جاء شهر حرام وهم محاربون أحلوه وحرموا مكانه شهرا آخر ورفضوا خصوص الأشهر الحرم واعتبروا مجرد العدد ذلك النسىء هو المشار إليه فى قوله جل شأنه (إنما النسىء زيادة فى الكفر) لأنه تحليل ماحرم الله تعالى وتحريم ما أحله فهو كفر آخر ضموه إلى ضلالهم القديم

(٣) أضيف رجب إلى القبيلة المشهورة لأنها كانت تتمسك بتعظيمه وتحافظ على تحريمه أشد من محافظة سائر العرب . وأتى بقوله بين جمادى وشعبان تأكيداً وإزاحة للريب الحادث فيه من النسىء وتصحيحا لقول مضر ونفيا لقول ربيعة إن رجباً المحرم هو الشهر الذى بين شعبان وشوال (٤) استفهام تقريرى أراد به تذكارهم

وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ (١) فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَأَيُّ بَلَدٍ هٰذَا قُلْنَا اللّٰهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ الْبَلْدَةَ (٢) قُلْنَا بَلَى قَالَ فَأَيُّ يَوْمٍ هٰذَا قُلْنَا اللّٰهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هٰذَا فِي شَهْرِكُمْ هٰذَا فِي بَلَدِكُمْ هٰذَا (٣) وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَّالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ (٤) أَلَا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ فَلَعَلَّ بَعْضَ

حرمة الشهر وتقريرها فى نفوسهم ليبنى عليه ما أراد تقريره

(١) هذا من باب تجاهل العارف مراعاة للأدب وتحرزا عن التقدم بين يدى الله ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم وتوقفا فيما لا يعرف الغرض من السؤال عنه وتفويضا كليا للشارع وعزلا لما ألفوه من المتعارف المشهور

(٢) وجه تسميتها بالبلدة وهى تقع على سائر البلدان أنها الجامعة للخير المستحقة أن تتوحد بهذا الاسم لتفوقها سائر مسميات أجناسها تفوق الكعبة فى تسميتها بالبيت سائر مسميات أجناسها حتى كأنها المحل المستحق للاقامة به

(٣) المراد أن انتهاك حرمة الدماء وما يتلوها فى أى زمان بأى مكان كوقوعه فى يوم النحر بمكة فلا يتهاون المعتدى بكون الاعتداء فى غيرهما وإن كان انتهاك الحرمات فى البلد الأمين والشهر الحرام أغلظ تحريما وأشد عقابا من ذلك

(٤) فيه استعمال رجع كصار معنى وعملا أى فلا تصيروا بعد فراق الحياة الدنيا ضالين عن جادة الهدى . متبعين للهوى . الذى يقودكم إلى إراقة الدماء . وإثارة الدهماء فذلك يفضى بكم الى وخامة العاقبة وضخامة العقوبة

مَنْ يبلغه أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ (١) أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ مَرَّتَيْنِ

﴿رواه أبو بكرة : كتاب المغازى : باب حجة الوداع﴾

﴿حرف السين﴾

سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ (٢) وَقِتَالُهُ كُفْرٌ (٣)

﴿رواه ابن مسعود : كتاب الايمان : باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله﴾

سُبْحَانَ اللهِ مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتَنِ (٤) وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ (٥) أَيْقِظُوا

---

(١) أى أحفظ لمعنى القول المبلغ وأقدر على استنباط الأحكام من بعض من سمعه لعدم اشتراكهما فى المواهب الالهية والفيوضات الربانية . الحديث رواه مسلم والترمذى والنسائى

حرف السين

(٢) أى شتم المؤمن اعتداء وطعنه بما يؤلم قلبه فجور ونواء للأخوة الايمانية والتواء عن الجامعة القومية وعدول عن توخى التآخى والتآلف وذلك لاريب فسوق (بئس الاسم الفسوق بعد الايمان ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون)

(٣) هذا منوط بالاستحلال بدون تأويل سائغ وأما عند فقدان المفضى إليه فظاهره ليس مرادا وإنما أطلق عليه ذلك مبالغة فى التحذير معتمدا على ماتقرر من قواعد الدين بالضرورة على عدم كفره بمثل ذلك . أو المراد الكفر اللغوى لأنه بقتاله ستر حقوق أخوة الاسلام من كف كفه عن إراقة دمه وانتهاك حرمته . أو أنه يؤول إلى ذلك بشؤم عمله وسوء طويته . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(٤) أى من إعلامه بما سيقع من الفتن . والمراد بها هنا الكوارث والمحن

(٥) أشار به إلى ماسيفتح بعده من خزائن الملوك والغنائم . وعبر بصيغة الماضى لتحقق الوقوع . أو إلى خزائن رحمة ربك هذه الليلة على من هو قانت آناء الليل ساجدا وقائما يحذر الآخرة ويرجوا رحمة ربه

صَوَاحِبَ الْحُجَرِ (١) فَرُبَّ كَاسِيَةٍ فِى الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِى الْآخِرَةِ (٢)

﴿روته أم سلمة : كتاب العلم : باب العلم والعظة بالليل﴾

سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللّٰهُ فِى ظِلِّهِ يَوْمَ لَاظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ (٣) الْإِمَامُ الْعَادِلُ (٤) وَشَابٌّ نَشَأَ فِى عِبَادَةِ رَبِّهِ (٥) وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِى الْمَسَاجِدِ (٦) وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِى اللّٰهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ (٧) وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّى

---

(١) يريد أزواجه صلى الله عليه وسلم ورضى عنهن . أى أيقظوهن للتهجد والتجافى عن المضاجع ولا يعتمدن على مجرد الصحبة فيفترن عن العمل . وخصهن لأنهن الحاضرات وقتئذ . أو من باب ابدأ بنفسك ثم بمن تعول

(٢) أى فرب مكتسية فى الدنيا نفائس الحلل لذات يدها ويسارها هى عارية عما يأخذ بيدها إلى رفيع الدرجات (يوم تجد كل نفس ماعملت من خير محضرا الآية) والله تعالى ولى التوفيق . الحديث أخرجه الترمذى

(٣) العدد لامفهوم له فقد روى الاظلال لغير من نص عليهم فى هذا الخبر. والمراد باظلالهم فى ظله أنهم يكونون فى كنفه وكرامته كما يقال فلان فى ظل الملك

(٤) المراد به صاحب الولاية العظمى ويلتحق به كل من ولى شيئا من أمور المسلمين فعدل فيه . والعادل هو المطيع لأوامر الله جل سلطانه بوضع كل شىء فى موضعه من غير إفراط ولا تفريط . وقدمه لعموم نفعه وصدعه بأمر ربه وقيامه بالعدل الذى هو رأس الفضائل وأساس الملك

(٥) خصه لأن عبادته أشق لغلبة شهوته وكثرة الدواعى لطاعة الهوى فملازمة العبادة أدل على غلبة التقوى

(٦) أى متعلق بها . من العلاقة وهى شدة الحب

(٧) المراد أنهما داما على حب دينى ولم يفصما حبله بعارض دنيوى حتى فرق بينهما الموت

أَخَافُ اللّٰهَ (١) وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ(٢) وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللّٰهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ(٣) ﴿رواه أبو هريرة : كتاب أبواب صلاة الجماعة باب من جلس فى المسجد ينتظر الصلاة﴾

سَتَكُونُ فِتَنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ (٤) وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِى

---

(١) المنصب هنا بمعنى الحسب وبه ورد . أى راودته عن نفسه فاستعصم عن شدة خوف ومتانة حياء من العليم الخبير . ولا ريب أن هذه رتبة صديقية ووراثة نبوية كيف لا وقد كف وعف عن الداعية له مع عزة ما جمعته من أكمل المراتب لاسيما وقد أغنته عن مشاق التوصل

(٢) يريد بذلك المبالغة فى الاخفاء . ويرشد إلى تفوقه على الابداء . ويشير إلى قوله تعالى (وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم) والجمهور على أن هذه الأفضلية فيما إذا كانت الصدقة تطوعا أما الفريضة فاظهارها كغيرها من الفرائض أفضل . روى عن ابن عباس رضى الله عنهما صدقة السر فى التطوع تفضل على علانيتها بسبعين ضعفاً . وصدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرها بخمس وعشرين ضعفاً . المعنى فى إسرار التطوع أنه أبقى للستر على الآخذ فان أخذه ظاهراً كشف عن الحاجة . وخروج عن هيئة التصون الذى يتوخاه المتعففون ليتظاهروا بمظهر الغنى فيشملهم قوله تعالى (يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف) والحكمة فى الجهر بالفريضة إقامة سنة الشكر ووقاية قلب الغير من سوء الظن واتهامه بقبض يده عن إيتاء الزكاة . واستنهاض أرباب اليسار على أدائها لاسيما إذا كان قدوة (٣) أى ذكر الله جل شأنه بقلبه من التذكر أو بلسانه من الذكر ففاض دمع عينيه . وإسناد الفيض اليهما مبالغة كأنهما من فرط البكاء يجودان بنفسهما . وفيض العين بحسب مقام المرء وما يكشف له ففى حال أوصاف الجلال يكون البكاء من خشية الله تعالى . وفى حال أوصاف الجمال يكون البكاء من الشوق اليه .

الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٤) أى ستكون أمور خلافية بين الناس الخ . والمراد بالفتن ما لا يعلم فيها المحق من المبطل أما إذا اهتدى الشخص إلى جهة الصواب فينبغى له أن يصوب اليها تعضيداً

وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ (١) وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ (٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الفتن : باب تكون فتنة القاعد الخ﴾

سَدِّدُوا وَقَارِبُوا (٣) وَاعْلَمُوا أَنْ لَنْ يُدْخِلَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ (٤) وَأَنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ (٥)

﴿روته عائشة : كتاب الرقاق : باب القصد والمداومة على العمل﴾

سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ (٦) (قَالَ الرَّاوِي) قَالَ رَجُلٌ مَنْ أَبِي (٧) قَالَ أَبُوكَ حُذَافَةُ فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ مَنْ أَبِي يَارَسُولَ اللهِ قَالَ أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ فَلَمَّا رَأَى

للحق وإزهاقا للباطل . والتفضيل أريد به أن يكون أقل شراً ممن فوقه فى هذا الشأن لأنه لا خير فى كل شؤن المرء إذا طرق أبواب الفتن (١) أى من تطلع لها وأطاع هواه الموقع فى هوتها وتعرض للخوض فيها ولم يعرض عنها كان من الهالكين (٢) المعاذ بمعنى متلوه . والشك من الراوى أى من وجد ملجأ يلتجىء به ليسلم من شر شررها فليأو اليه وهذا الحديث متفق عليه (٣) أى اجعلوا أعمالكم سديدة قوية واقصدوا القصد فى القربات واجتنبوا الغلو فيها لئلا يفضى بكم ذلك إلى الملال فتهجروا العمل (٤) ينظر القول عليه فى خبر أربعون خصلة الخ (٥) المراد من الدوام الدوام العرفى وهو الاتيان بما يطلق عليه اسم المداومة عرفا لا شمول الأزمنة إذ هو غير مقدور عليه . الحديث رواه مسلم والنسائى (٦) صدر ذلك منه ﷺ حين أكثر الناس فى السؤال عن أشياء كرهها حتى غضب لتعنتهم فى السؤال وتكلفهم ما لا حاجة لهم فيه . والأولى حمل هذا الطلب منه على وحى سماوى لأنه لا يعلم ما يسأل عنه من المغيبات إلا باعلام من العليم . يرشد اليه قوله انما أنا بشر الخ فارجع اليه لتنظر ما عليه (٧) سبب سؤال هذا والرجل الآخر طعن بعض الناس فى نسبهما جريا على عادة الجاهلية المستهجنة

عُمَرُ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ يَارَسُولَ اللهِ إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ (١)

﴿ رواه أبو موسى : كتاب العلم : باب الغضب فى الموعظة الخ ﴾

سَمُّوا اللهَ عَلَيْهِ وَكُلُوهُ (٢)

﴿ روته عائشة : كتاب البيوع : باب من لم ير الوساوس الخ ﴾

سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ (٣)

﴿ رواه جابر بن عبدالله : كتاب فرض الخمس : باب قوله تعالى فان لله خمسه وللرسول ﴾

سَيِّدُ الْاسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ اللّٰهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ (٤) أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ أَبُوءُ لَكَ

---

(١) أى فلما أبصر ما فى وجهه الوجيه من أثر الغضب قال الخ . والله تعالى ولى التوفيق الحديث متفق عليه (٢) سببه أن أناساً قالوا يارسول الله إن قوما يأتوننا باللحم لاندرى أذكروا اسم الله عليه أم لا فقال ﷺ الخبر . أى فليس هذا من الورع فى شيء . وهذا من باب ورع المتشككين كمن يترك شراء ما يحتاج اليه من مجهول لا يدرى أماله حرام أم حلال وليست هناك علامة تدل على الحرمة . وكمن يترك تناول الشيء لخبر ورد فيه متفق على ضعفه وعدم الاحتجاج به ويكون دليل الاباحة قويا وتأويله ممتنع أو مستبعد قيل وهذا الحديث أصل فى تحسين الظن بالمسلم وأن أموره محمولة على الكمال . والله سبحانه أعلم (٣) أى أقسم بينكم الفيء والمواريث وغيرهما عن الله تعالى . وهذا المعنى لا يشارك فيه صاحب الوحى أحد ولذا قال بالظاهر أهله . وأجاز الجمهور التكنى بكنيته ﷺ لأن هذا كان فى زمنه دفعا للالتباس وقد رفع . وهذا الحديث متفق عليه

(٤) أى أنا مقيم على ما عاهدتك عليه وواعدتك من الايمان بك لا أبتغى عنه حولا . أو أنا متمسك بما عهدته إلى من الأمر . ومنتجز وعدك بالمثوبة والأجر . أو المراد بالعهد ما أخذه على عباده فى عالم الأرواح وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم فأقروا له بالربوبية وأذعنوا له بالوحدانية : وبالوعد ما جاء على لسان نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم . أن من

بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ قَالَ وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ

﴿رواه شداد بن أوس : كتاب الدعوات : باب أفضل الاستغفار﴾

فصل فى المحلى من حرف السين

السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (١) أَوِ الْقَائِمِ اللَّيْلَ

مات لايشرك بالله شيئا دخل الجنة . واشتراط الاستطاعة فى ذلك مشعر بالعجز والاعتراف بالقصور عن بلوغ كنه الواجب فى حقه جل شأنه . ومشير إلى استثناء ماجرى به القدر السابق والقضاء المحتم فانه لامعقب لحكمه ولاراد لماقضاه . وأبوء بمعنى أعترف ، سمى هذا القول سيد الاستغفار لماجمعه من حسن اللفظ وجزالة المعنى مايحق له أن يفضل سائر صيغه ويسمى بهذا الاسم ففيه الاقرار لله تعالى وحده بالألوهية . وأنه بارئه . والاعتراف له بالعبودية . وبالعهد الذى أخذه عليه . وبالوعد الذى وعد به . وتبرؤه من الحول والقوة اليه . والتعوذ من شر ماجنته يداه . وإضافة النعماء إلى موجدها . واسناد الذنب إلى نفسه . ورغبته فى المغفرة . وإقراره بأنه لايقدر أحد على ذلك إلا الغفور الرحيم . ولاريب أن فى ذلك وصف الله تعالى بأكمل الأوصاف . ونعت العبد نفسه بأنقص النعوت . وهذا أقصى درجات التضرع ونهاية الاستكانة لمن لايستحقها إلا العلى الكبير . والله تعالى ولى التوفيق . الحديث أخرجه النسائى

﴿فصل فى المحلى بأل من حرف السين﴾

(١) الأرملة التى مات زوجها . والأرمل من فقد زوجته سواء كانا غنيين أو فقيرين وهو بالنساء أخص وأكثر استعمالا . والمسكين غير الفقير فهما شيئان لاشىء واحد كما ذهب اليه فريق يرشد إلى مغايرتهما العطف فى قوله تعالى (إنما الصدقات للفقراء

الصَّائِمِ النَّهَارَ ﴿رواه أبوهريرة : كتاب النفقات﴾

السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ فَاِذَاقَضَى نَهْمَتَهُ فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ(١) ﴿رواه أبوهريرة : كتاب الحج : باب السفر قطعة من العذاب﴾

السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ مَالَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ (٢) ﴿رواه ابن عمر : كتاب الجهاد : باب السمع والطاعة للامام﴾

والمساكين) الآية وقضيته المغايرة . وقد وقع فى تعريفهما خلاف فذهب الامام الأعظم والعترة إلى أن المسكين دون الفقير مستدلين بقوله تعالى (أو مسكينا ذامتربة) يقال ترب الرجل إذا افتقر ولصق بالتراب من المسغبة وفرط الجوع فهو يغاير الفقير فى المعنى فقد عرفوه بمن يملك بلغة من العيش والدليل قول الشاعر :

أما الفقير الذى كانت حلوبته ٭ وفق العيال فلم يترك له سبد

وذهب الجمهور إلى أن الفقير أسوأ حالا منه مستدلين بالآية (أما السفينة فكانت لمساكين يعملون فى البحر) فسماهم مساكين مع أن لهم سفينة يعملون فيها . وهذا يفارق المدعى فى موضوعه لأن المراد بالمسكنة هنا الضعف وسلب القدرة فأطلق عليهم مساكين ترحما كما فى الحديث مساكين أهل النار . وقول الشاعر :

مساكين أهل الحب حتى قبورهم ٭ عليها تراب الذل بين المقابر

يريد أنها لضعفاء لايقدرون على مدافعة الظالم ودرء يد المغتصب . وهذا وتشبيه الساعى بالمجاهد من حيث حصول أصل الأجر له لافى الكمية والكيفية . الحديث رواه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه (١) العذاب أعم من أن يكون على جرم وغيره ولذا قال من العذاب ولم يقل من العقاب وإنما جعل جزأ منه لما يلم بالنفس بسببه من الآلام بالمشاق وترك المألوف ومزايلة نعيم المقام والمراد من منعه الطعام ومايتلوه منعه للكمال لا للحقيقة أى يمنع أحدكم لذة طعامه الخ والنهمة الوطر أى إذا قضى أحدكم حاجته من سفره فليعجل الكرة إلى أهله فانه أعظم لأجره كما فى الخبر . الحديث أخرجه مسلم والنسائى (٢) أى الاصغاء إلى أقوال أولى الأمر منا والطاعة لأوامرهم حق

﴿حرف الشين﴾

شَهْرَانِ لَايَنْقُصَانِ شَهْرَا عِيدٍ . رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ (١)

﴿رواه أبو بكرة : كتاب الصوم : باب شهرا عيد لاينقصان﴾

فصل فى المحلى من حرف الشين

الشِّفَاءُ فِى ثَلَاثَةٍ (٢) فِى شَرْطَةِ مِحْجَمٍ وَشَرْبَةِ عَسَلٍ وَكَيَّةِ نَارٍ وَأَنْهَى أُمَّتِى

واجب على المرء فيما أحب أو كره . وهذا إذا لم يتطرقوا طرق الفساد . ويضلوا سبيل الرشاد. ويحادوا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فيأمروا بما حرمه الكتاب وحظرته السنة فاذا أمروا بذلك فلا سمع ولا طاعة إذ لا طاعة لضال صاحب هوى. منحرف عن جادة الهدى . فى انتهاك حرمات الهادى الى سواء السبيل . الحديث رواه مسلم وأبو داود

﴿حرف الشين﴾

(١) اختلف العلماء فى معنى هذا الخبر اختلافا كثيرا فمنهم من حمله على ظاهره ويدفعه العيان ويكفى فى رده مارواه ابن عمر مرفوعا قال إن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر رمضان فقال لاتصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له أى تمام العدد ثلاثين يوما فلو كان رمضان أبدا ثلاثين لم يحتج الى هذا الحديث . وقيل لاينقصان فى الأجر وان نقصا فى العدد لتعلق حكم الصوم والمناسك بهما وصوبه النووى وقال هو المعتمد . ووراء ذلك أقوال أخر تنظر فى المطولات . وإطلاق شهر العيد على ذى الحجة ظاهر وعلى رمضان من ضروب المجاز لعلاقة المجاورة .
وهذا الحديث متفق عليه

﴿فصل فى المحلى بأل من حرف الشين﴾

(٢) أسلفت لك القول عليه فى خبر إن كان فى شىء من أدويتكم خير ففى شرطة محجم الخ فألفت نظرك إليه

عَنِ الْكَيِّ (١) ﴿رواه ابن عباس : كتاب الطب : باب الشفاء فى ثلاث﴾

الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ يُكَوَّرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢)

﴿رواه أبوهريرة : كتاب بدء الخلق : باب صفة الشمس والقمر﴾

الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ (٣) الْمَطْعُونُ وَالْمَبْطُونُ وَالْغَرِيقُ وَصَاحِبُ الْهَدْمِ وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللهِ (٤)

﴿رواه أبوهريرة : كتاب أبواب صلاة الجمعة : باب فضل التهجير إلى صلاة الظهر﴾

الشَّهْرُ تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً (٥) فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ (٦) فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ

---

(١) جاء النهى عن الكى والرخصة فيه ولا تعارض بينهما فالنهى لمن ألفى دواء غيره يبرىء العلة . والرخصة لصاحب الداء الباغى الذى لا تنحسم مادته إلا به . الحديث رواه ابن ماجه (٢) أى يلفان من كورت العمامة إذا لففتها وهو مجاز عن رفعهما وإزالتهما من مكانهما لعلاقة اللزوم فان الثوب إذا أريد رفعه يلف لفا ثم يرفع ونحوه قوله تعالى (يوم نطوى السماء كطى السجل للكتب) وفى رواية يكوران فى النار يوم القيامة أى يطويان ويلقيان فيها كما قال سبحانه (إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم) الآية وذلك تبكيتا لمن كان يعبدهما من دون الله ليعلموا أنهم كانوا فى ضلال مبين . والله تعالى الهادى إلى أقوم طريق.

(٣) ليس العدد على معنى التحديد فقد ورد غير ذلك وانظره فى غير هذا الوجيز وأصل الشهيد من قتل مجاهدا فى سبيل الله ثم أطلق على غيره . وسمى بذلك لأن الملائكة تشهده أو لأنه يشهد ما أعد له من النعيم فهو إما شاهد أو مشهود على اختلاف التأويل

(٤) أى القتيل فى سبيل الله فلا يرد ما قيل التعبير به يلزم منه حمل الشىء على نفسه وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى (٥) أى يكون كذلك فى بعض الشهور . والشهر يطلق على الهلال والقمر وعلى العدد المعروف وهو المعنى فى هذا المقام

(٦) أى الهلال ففيه استخدام . الحديث أخرجه مسلم والترمذى

فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ

﴿رواه ابن عمر : كتاب الصوم : باب قول النبى ﷺ إذا رأيتم الهلال الخ﴾

﴿حرف الصاد﴾

صَدَقَ اللّٰهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ (١)

﴿رواه أبو سعيد الخدرى : كتاب الطب : باب الدواء بالعسل الخ﴾

صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ (٢) قَالَ فِى الثَّالِثَةِ لِمَنْ شَاءَ (٣) كَرَاهِيَةَ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً ﴿رواه عبدالله المزنى : كتاب أبواب التطوع : باب الصلاة قبل المغرب﴾

صِلِى أُمَّكِ (٤)

﴿روته أسماء بنت أبى بكر : كتاب الهبة وفضلها : باب الهدية للمشركين الخ﴾

﴿حرف الصاد﴾

(١) سببه أن رجلا أتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال إن أخى يشتكى بطنه فقال اسقه عسلا ثم أتى الثانية والثالثة فقال له ذلك ثم أتاه فقال فعلت فقال الخبر . يشير إلى قوله تعالى (فيه شفاء للناس) وهذا خبر صادق لاريب فيه . ولعدم نجعه فيه فى الحال أجراه مجرى الكذب لعلمه بنور الوحى أنه سيظهر نفعه فيما بعد ذلك ولذا أمره فى المرة الرابعة بسقيه فسقاه فبرئ أى لأنه لما تكرر استعمال الدواء قاوم الداء فذهب به فاعتبار كمية الأدوية وكيفياتها ومقدار قوة المرض والمريض من أكبر قواعد الطب . وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(٢) أى ركعتين كما عند أبى داود قال ذلك ثلاثا بدليل مابعده

(٣) أتى به دفعا لتوهم وجوب هذه النافلة وبيانا لكونها غير مؤكدة وإن أكد الأمر بالتكرار وإيذانا بأنها ليست فى رتبة الرواتب . وهذا الحديث أخرجه أبو داود

(٤) سببه كما عن راويته أنها قالت قدمت على أمى وهى مشركة فى عهد رسول الله

صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ (١) أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ بَيْنَ سِتَّةٍ (٢) أَوِ انْسُكْ بِمَا تَيَسَّرَ (٣)
﴿رواه كعب بن عجرة : كتاب الحج : باب قوله تعالى أو صدقة وهى إطعام ستين مسكينا﴾

صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ غُبِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ (٤) ﴿رواه أبو هريرة : كتاب الصوم : باب قول النبى إذا رأيتم الهلال الخ﴾

صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً (٥) فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ وَأَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ

صلى الله تعالى عليه وسلم فاستفتيته فقلت إن أمى قدمت وهى راغبة - أى فى الصلة - أفأصلها قال نعم صلى أمك . زاد المصنف فى الأدب فأنزل الله فيها (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم ولم يظاهروا على إخراجكم أن تبروهم) الآية . فيه جواز الهدية للقريب الكافر ومن الأدلة القاضية بالجواز قوله تعالى (وإن جاهداك على أن تشرك بى ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما فى الدنيا معروفا) الآية . والله تعالى ولى التوفيق

(١) الأمر للراوى حين اشتكى هوام رأسه وهو محرم فأمره صلى الله تعالى عليه وسلم بحلقها وخيره بين ما ذكر من الفدية . وفيه نزل قوله سبحانه (فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية) الآية

(٢) الفرق مكيال بالمدينة يسع ثلاثة آصع

(٣) أى تقرب إليه جل شأنه بذبح ما تيسر لك من الهدى . وهذا الحديث متفق عليه

(٤) أى صوموا وأفطروا لشهود الهلال فان الحكم فيهما منوط بالرؤية فان خفى عليكم أمره لعلة فى السماء أو فى النظر فأتموا العدة فان الأصل فى الشهر الكمال . الحديث متفق عليه

(٥) أى ضعفا من الأجر . والتخصيص بهذا العدد من أسرار النبوة التى تقصر عن دركها العقول

لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلاَّ رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ تَحْبِسُهُ (١) وَتُصَلِّي الْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِ (٢) مَادَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ مَالَمْ يُحْدِثْ

﴿رواه أبوهريرة : كتاب الصلاة : باب الصلاة فى مسجد السوق﴾

صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً (٣)

﴿رواه ابن عمر : كتاب أبواب صلاة الجماعة : باب فضل صلاة الجماعة﴾

صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى (٤) فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى (٥) ﴿رواه ابن عمر : كتاب أبواب صلاة الوتر﴾

صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ (٦) إِلاَّ الْمَسْجِدَ

---

(١) أى كان فى ثواب صلاة لافى حقيقتها وإلا لامتنع عليه الاتيان بمناف

(٢) المراد بذلك الاستغفار والاسترحام كما يرشد إليه مايتلوه . وهـذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه

(٣) الفذ الفرد . والعدد فى هـذا الخبر يخالف مافى متلوه واختلف فى أرجحية رواية الخمس والعشرين أو السبع والعشرين فقيل الأولى لكثرة رواتها وقيل الثانية لأن فيها زيادة من عدل حافظ . وقد جمع بينهما بوجوه منها أن ذكر القليل لاينفى الكثير واختاره الشوكانى على غيره من وجوه الجمع التى أوردها فى نيل الأوطار فانظره . وهذا الحديث متفق عليه

(٤) أى يسلم فى كل ركعتين كما فسره ابن عمر فى رواية لأحمد ومسلم . والتكرار للتأكيد لأنه فى معنى اثنين اثنين

(٥) احتج به من يرى أن الوتر ركعة واحدة وهو موضع ليس بالوفاقى والبحث فيه فقهى ينظر فى موضعه . وهذا الحديث رواه الجماعة

(٦) هذا التضعيف يرجع إلى الجزاء لاإلى الاجزاء عن الفوائت . وهذه الفضيلة

الْحَرَامَ (١)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب أبواب التطوع : باب فضل الصلاة فى مسجد مكة والمدينة﴾

﴿فصل فى المحلى من حرف الصاد﴾

الصِّيَامُ جُنَّةٌ (٢) فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَجْهَلْ (٣) وَإِنِ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ

خاصة بمسجده الذى كان فى زمنه صلى الله تعالى عليه وسلم دون مازيد فيه كما صرح بذلك النووى

(١) أى فان الصلاة فيه أفضل من الصلاة فى المسجد النبوى ويدل له مارواه أحمد فى مسنده وابن حبان فى صحيحه عن عبد الله بن الزبير مرفوعا صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام وصلاة فى المسجد الحرام أفضل من صلاة فى مسجدى هذا بمائة صلاة . واستنبط منه تفضيل مكة على المدينة لأن الأمكنة تشرف بفضل العبادة فيها على غيرها مما تكون العبادة فيها مرجوحة وهو قول الجمهور . واستثنى القاضى عياض البقعة التى دفن فيها صلى الله تعالى عليه وسلم فحكى الاجماع على أنها أفضل بقاع الأرض . الحديث رواه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه

﴿ فصل فى المحلى بأل من حرف الصاد ﴾

(٢) أى جنة من النار كما فى الخبر والجنة الوقاية . والمراد بما يكون جنة منها ماطهر من الرجس وأمسك صاحبه فيه عن الشهوات لأن النار محفوفة بها كما فى الحديث وللصوم تأثير عجيب فى حفظ الجوارح الظاهرة والقوى الباطنة وحميتها عن التخليط الجالب لها المواد الفاسدة التى إذا استولت عليها أفسدتها وفى استفراغ المواد الرديئة المانعة لها من صحتها فالصيام يحفظ على القلب اعتداله وعلى الجوارح صحتها . ويعيد إليها مااستلبته منها أيدى الشهوات وهو أكبر العون على التقوى قال تعالى (ياأيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون)

(٣) الرفث كلمة جامعة لكل مايريده المرء من المرأة ويطلق على الفحش من الكلام والنهى يتناول كل ذلك إلا مااستثناه الفقهاء فى كتب الفروع . والمراد

إِنِّى صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ (١) وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ (٢) يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِى (٣) الصِّيَامُ لِى وَأَنَا أَجْزِى بِهِ (٤) وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا (٥)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الصوم : باب فضل الصوم﴾

بتاليه أنه لايأتى بشىء من أفعال الجهل ولا يفهم منه أن اجتراح ذلك يباح فى غير الصيام بل المراد منه أنه يتأكد فيه المنع (١) المفاعلة ليست على حقيقتها لأن الصائم مأمور بكف كفه ونفسه عن ذلك وإنما المعنى وإن استطال عليه أحد فليقل إنى صائم إنذارا له بموجب انتهاك حرمة الصائم لعله يرعوى عن سوء عمله . وأيضا الصوم أمانة من الأمانات الشرعية يلزم صونها من المثالب ليؤديها الصائم على وجه الكمال (٢) الخلوف هو تغيير رائحة الفم لخلو المعدة من الطعام . وكونه أطيب الخ مجاز عن تقريب الله تعالى عبده الصائم منه لاستحالة حمله على الحقيقة . وهذا إذا كان فى الدنيا . أما إذا كان فى الآخرة فهو على ظاهره فتتغير هناك رائحة الخلوف برائحة المسك ويشهد لذلك الحديث الوارد فى دم الشهيد الدال على أن اللون يكون لون الدم والريح ريح المسك (٣) أى يقول الله جل شأنه ذلك كما فى رواية . وحذف القول شائع فى العربية كثير فى القرآن كقوله سبحانه (والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار) أى يقولون سلام عليكم الخ

(٤) وقع خلاف فى المراد من هذا التخصيص مع أن الأعمال أجمعها له تعالى فأوله غير واحد بأن الصيام لايشوبه رياء ولا يطلع عليه بمجرد فعله إلا من يعلم السر وأخفى لأنه من متعلقات القلب بخلاف سائر الأعمال فانه قل أن يسلم مايظهر من شوب . ويؤيده قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الصيام لارياء فيه قال الله عز وجل هو لى وأنا أجزى به . رواه البيهقى فى شعب الايمان وماوراء ذلك من الأقوال ينظر فى الأسفار الطوال . ومعنى قوله تعالى وأنا أجزى به أنه ينفرد بعلم مقدار ثوابه ويتولى إعطاءه بنفسه . وبديهى أن الكريم إذا تولى الاعطاء . أوسع العطاء . وضاعف الجزاء

(٥) كذا وقع . وروى كل حسنة يعملها ابن آدم بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف

﴿حرف الطاء﴾

طَعَامُ الاثْنَيْنِ كَافِى الثَّلاثَةِ (١) وَطَعَامُ الثَّلاثَةِ كَافِى الأَرْبَعَةِ

﴿ رواه أبوهريرة : كتاب الأطعمة : باب طعام الواحد يكفى الاثنين ﴾

طُوفِى مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ (٢) (قَالَتْ) فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّى إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ

﴿ روته أم سلمة : كتاب الصلاة : باب إدخال البعير فى المسجد للعلة ﴾

﴿فصل المحلى من حرف الطاء﴾

الطَّاعَةُ فِى الْمَعْرُوفِ (٣)

﴿ رواه على : كتاب المغازى : باب سرية عبد الله بن حذافة الخ ﴾

إلا الصيام فانه لى وأنا أجزى به رواه أبو نعيم فى المستخرج (والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم) الحديث أخرجه الجماعة إلا ابن ماجه

﴿حرف الطاء﴾

(١) أى طعامهما الواصـــل بهما إلى حد الشبع كاف لغذاء الثلاثة . وطعام أولئك بحسب الأربعـة . وليس المراد الحصر بل الحض على الكرم والمؤاساة والحث على التقنع بمايسدالسغب وبه تقوم البنية . والتنبيه على أن القليل قديحصل به الاكتفاء لما ينشأ عن بركة الاجتماع مع السلامة من غوائل الاكثار . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى (٢) الأمر الراوية حين اشتكت إليه صلى الله عليه وسلم توجعها مما ألم بها من المرض . وجواز طوافها بالبيت على بعير محمول على أنه كان منوقا مذللا مأمونا عليه من التلويث وإلالامتنع الجواز . وأمرها بالطواف من وراء الناس يقتضى منع طواف الراكب فى المطاف . الحديث رواه الجماعة إلا ابن ماجه

﴿فصل فى المحلى بأل من حرف الطاء﴾

(٣) يشير إلى قوله تعالى (وأطيعوا الله والرسول وأولى الأمر منكم) الآية أى

الطَّاعُونُ رِجْسٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ (١) أَوْكَانَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ (٢) وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ (٣)

﴿رواه أسامة بن زيد : كتاب أحاديث الأنبياء : باب ما ذكر عن بنى إسرائيل﴾

الطاعة الأولى الأمر فى الأمر بالمعروف . أى أن الأمر بها فى الكتاب والأحاديث المطلقة مقصور على ما كان منهم فى غير معصية لافى عموم الشؤن كما هو قضية الاطلاق والمراد بالمعروف ما كان من الأمور المعروفة فى الشرع لا المعروف فى العقل والعادة لأن الحقائق الشرعية لها أرجحة التقديم وأحقية الاتباع وإن خفيت حكمتها على العقول . الحديث رواه مسلم وأبو داود والنسائى

(١) الطاعون مأخوذ من الطعن عدلوا به عن أصله ووضعوه على الموت العام . وهو وباء يفسد به عنصر الهواء الذى هو مدد الووح فتفسد الأمزجة والأبدان فيفنى به خلق كثير . والرجس الرجز وهما مترادفان على معنى العذاب . والمراد بالطائفة قوم فرعون الذين قال تعالى لهم (ادخلوا الباب سجداً وقولوا حطة) الآية . إلى أن قال (فبدل الذين ظلموا قولا غير الذى قيل لهم فأنزلنا على الذين ظلموا رجزاً من السماء بما كانوا يفسقون)

(٢) أى لما فيه من التهور والالقاء بالأيدى إلى التهلكة إذا أراد سبحانه تأثيره ولا تنافى بين هذا وخبر لاعدوى فان المراد منه إبطال ما كانت الجاهلية تعتقده من أن الأدواء تؤثر بطبعها بدون إسناد إلى المنفرد بالتأثير

(٣) أى لما فيه من معارضة القدر ورفض التفويض والتسليم . وقد جعل صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم الفرار منه كالفرار من الزحف كما روته عائشة على أنه لامحالة مدرك إذا جاء الأجل . (أين ما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم فى بروج مشيدة . قل إن الموت الذى تفرون منه فانه ملاقيكم . فاذا جاء أجلهم لايستأخرون ساعة ولا يستقدمون) . ومن حكمة النهى أنه لو جاز الخروج لأفضى ذلك إلى ضياع المرضى لعدم من يتعهدهم . والموتى لفقدان من يتولى شؤونهم . ومفهومه أنه يجوز

الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ (١)

﴿رواه أنس : كتاب الجهاد : باب الشهادة سبع سوى القتل﴾

﴿حرف الظاء﴾

﴿المحلى منه﴾

الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢)

﴿رواه ابن عمر: كتاب المظالم: باب الظلم ظلمات يوم القيامة﴾

الظَّهْرُ يُرْكَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا (٣) وَلَبَنُ الدَّرِّ يُشْرَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ

الخروج لغرض صحيح لانتفاء العلة . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(١) أى يترتب على الموت به ذلك . ولا يلزم منه المساواة بمن قتل مجاهداً فى الرتبة وسائر الأحكام كما أنه لايلزم من هذه الكلية استواء أرباب الكمال فى مرتبة الشهادةبأهل الفسوق والعصيان (أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساء مايحكمون) الحديث متفق عليه

﴿حرف الظاء — المحلى منه﴾

(٢) هذا من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم فهو يتناول ظلم الشرك (إن الشرك لظلم عظيم) وظلم العباد أنفسهم فيما بينهم وبين بارئهم . وظلم بعضهم لبعض . وكل ذلك من ظلمة القلب التى تحول بين المرء ورشده لأنه لو استنار بنور الهدى لوجد له وازعا من نفسه يكفه عن موجبات حيرته فى ظلمات ظلمه التى تكتنفه (يوم يعض الظالم على يديه) (يوم لاينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار) الحديث أخرجه مسلم والترمذى (٣) المراد كما فى نيل الأوطار أن للمرتهن الانتفاع بالرهن فى مقابلة النفقة وبه قال الامام أحمد وطائفة . والأئمة الثلاثة وجمهور العلماء على عدم جواز الانتفاع بشىء من الرهن بل الفوائد للراهن والمؤن عليه . وانظره ففيه الدليل . وهذا الحديث أخرجه الجماعة إلا مسلما والنسائى

مَرْهُونًا وَعَلَى الَّذِى يَرْكَبُ وَيَشْرَبُ النَّفَقَةُ

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الرهن : باب الرهن مركوب ومحلوب﴾

﴿حرف العين﴾

عَجِبَ اللهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِى السَّلَاسِلِ (١)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الجهاد : باب الأسارى فى السلاسل﴾

عُرِضَتْ عَلَىَّ الْأُمَمُ (٢) فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيَّانِ يَمُرُّونَ وَمَعَهُمُ الرَّهْطُ (٣) وَالنَّبِيُّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ (٤) حَتَّى رُفِعَ إِلَىَّ سَوَادٌ عَظِيمٌ (٥) قُلْتُ مَا هٰذَا ؟ أُمَّتِى هٰذِهِ ؟

﴿حرف العين﴾

(١) التعجب المعروف عند البشر بمعنى استعظام الشيء لعظم موقعه وخفاء سببه مستحيل على من لا يخفى عليه شيء فى الأرض ولا فى السماء فالمراد غايته وهو عظم ذلك الأمر وفخامته أى عظم عنده تعالى ذلك الأمر وكبر لديه ورضى به كما أن المراد بالقوم الأسارى الذين يؤخذون عنوة فى السلاسل فلما أضاء لهم الحق وثبت لهم صحة الرسالة وما جاءهم به صلى الله تعالى عليه وسلم من الهدى دخلوا فى دين الله وطهرت سرائرهم وزكت أعمالهم فزحزحوا عن النار وصاروا من أهل الجنة وكانت السابقة لهم منه تعالى الحسنى وعاقبة أمرهم السعادة (إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون) والله تعالى ولى التوفيق . الحديث أخرجه أبو داود

(٢) أى مثلت له وعرضت عليه . وذلك ليلة الاسراء كما رواه الترمذى والنسائى

(٣) الرهط هو من الرجال مادون العشرة وقيل الى الأربعين

(٤) أى لعدم إيمان قومه بنبوته والمعية فرع الايمان

(٥) السواد الشخص لأنه يرى من بعد أسود جمعه أساود . والمراد الجنس لا الواحد ويؤيده مارواه المصنف فى كتاب الرقاق سواد كثير وعليه يحمل معنى العظم هنا

قِيلَ هٰذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ قِيلَ انْظُرْ إِلَى الأُفُقِ (١) فَاذَا سَوَادٌ يَمْلأُ الأُفُقَ ثُمَّ قِيلَ لِي انْظُرْ هٰهُنَا وَهٰهُنَا فِي آفَاقِ السَّمَاءِ فَاذَا سَوَادٌ قَدْ مَلأَ الأُفُقَ قِيلَ هٰذِهِ أُمَّتُكَ وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هٰؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ (قَالَ) ثُمَّ دَخَلَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ فَأَفَاضَ الْقَوْمُ (٢) وَقَالُوا نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللهِ وَاتَّبَعْنَا رَسُولَهُ فَنَحْنُ هُمْ . أَوْ أَوْلَادُنَا الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الإِسْلَامِ فَإِنَّا وُلِدْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ فَقَالَ هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ (٣) وَلَا يَتَطَيَّرُونَ (٤) وَلَا يَكْتَوُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٥) فَقَالَ عُكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ نَعَمْ فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ أَمِنْهُمْ أَنَا قَالَ سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ (٦)

﴿رواه ابن عباس : كتاب الطب : باب من اكتوى أو كوى غيره الخ﴾

(١) الأفق الناحية والجمع آفاق

(٢) أى تحادثوا فى هذا الشأن رغبة فى بيان المراد من ذلك القول

(٣) هذا من نعوت الأولياء المعرضين عن أسباب الدنيا الذين لايلتفتون إلى شىء من علائقها وتلك درجة لا يرتقيها غيرهم . فأما العوام فمرخص لهم فى ذلك فقد جاء الحديث بالجواز «استرقوا لها فان بها النظرة» والاسترقاء التعوذ بشىء من القرآن وبالمروى مما ألم بالنفس من الآفات المؤثرة عليها كالصرع وغيره

(٤) التطير التشاؤم بالشىء كما هى عادة الجاهلية الأولى وأصله التفاؤل بالطير البارح والسائح ثم عم

(٥) أى يفوضون أمورهم إلى العليم الخبير فهم براء من الاختيار أسراء القدر حلفاء التسليم لايعصون الله تعالى فى قضائه ولا يفترون عن التوكل عليه

(٦) أراد صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك حسم المادة إذ لو أجاب الثانى لقام

عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ آنِفًا فِي عُرْضِ هٰذَا الْحَائِطِ (١) فَلَمْ أَرَ كَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ (٢) ﴿رواه أنس : كتاب مواقيت الصلاة : باب وقت الظهر عند الزوال﴾

عُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ وَأَنَا أُصَلِّي (٣)

﴿رواه أنس : كتاب الصلاة : باب من صلى وقدامه تنور الخ﴾

عَرِّفْهَا حَوْلًا (٤) (قَالَ) فَعَرَّفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ عَرِّفْهَا حَوْلًا فَعَرَّفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ثُمَّ أَتَيْتُهُ ثَلَاثًا (٥) فَقَالَ احْفَظْ وِعَاءَهَا وَعَدَدَهَا

ثالث ورابع وهلم جرا . وليس كل أحد يصلح لذلك . وهذا صار مثلا لكل امرىء سبقه غيره بالغرض الذى يرمى إليه . وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(١) أى مثلتا له فى جانب الحائط وذلك كما فى الابريز أن صاحب البصيرة لاسيما سيد الأولين والآخرين صلى الله تعالى عليه وسلم إذا توجه قصده إلى شىء لينظره فان بصيرته تخرق الحجب التى بينه وبين المنظور إليه حتى يبلغ نوره إليه ويحيط به فاذا حصلت صورة المنظور إليه فى البصيرة فان حكمها يتعدى إلى البصر وتصير القدرة الحاصلة لها حاصلة للبصر أيضا فيرى البصر الصورة مرتسمة له فيما يقابله فان كان المقابل له حائط رآها فيه وعليه يتخرج حديث مثلت لى الجنة والنار الخ لأنه صلى الله تعالى عليه وسلم توجه ببصيرته إليهما وهو فى صلاة الكسوف فتعدى ذلك إلى بصره وكان المقابل له عرض الحائط فرأى صلى الله تعالى عليه وسلم صورتهما فيه

(٢) أى فلم أبصر كالخير الذى رأيته فى الجنة التى أزلفت للمتقين . والشر الذى أبصرته فى النار التى أعدت للكافرين . جعلنا الله من الأولين ووقانا عذاب السعير . الحديث متفق عليه (٣) استدل بهذا من يرى جواز الصلاة وأمام المصلى نار وهى مسألة خلافية فى كتب الفروع . والله تعالى ولى التوفيق

(٤) سببه أن الراوى أصاب صرة فيها مائة دينار فأتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فأمره بتعريفها حولا . ولا يلزم استيعاب الحول بل بحكم العادة والعرف

(٥) أى مجموع الاتيان ثلاث مرات لأنه أتى بعد المرتين الأولين ثلاثاً وإن

وَوِكَاءَهَا فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا (١)

﴿رواه أبي بن كعب : كتاب اللقطة﴾

عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ وَلَا الدَّجَّالُ (٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الحج : باب لا يدخل الدجال المدينة﴾

عَلَى رِسْلِكُمْ (٣) أَبْشِرُوا أَنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللهِ عَلَيْكُمْ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ

كان ظاهر اللفظ يقتضيه . والأمر بتعريف اللقطة ثلاثاً فيه زيادة على ماجاء من الأمر بتعريفها سنة . والجمع بينهما أن رواية السنة محمولة على أقل مايجزىء ورواية الثلاث محمولة على الورع وزيادة الفضيلة

(١) أى فان جاء يخبرك بعدتها ووعائها ورباطها فأعطها إياه وإلا فاستمتع بها فيه دليل على أنه يجوز للملتقط أن يرد اللقطة لمن وصفها بعلاماتها بدون إقامة البينة وفيه خلاف قرره صاحب نيل الأوطار مع ترجيح مارآه ومباحث أخرى فانظره إن شئت . وهذا الحديث رواه الجماعة

(٢) الأنقاب جمع نقب وهو الطريق فى الجبل أو بين جبلين . والمراد هنا أبواب المدينة وفوهات طرقها . ونفى دخول الطاعون والدجال بيان لموجب استقرار الملائكة على الأنقاب . وقد عد عدم دخول الطاعون المدينة من خصائصها وهو من لوازم دعائه صلى الله عليه وسلم لها بالصحة فى حديث « اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد الخ » وقد تقدم . وأما الدجال فلا يدخل البلد الحرام أيضا لما رواه أنس عنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة وانظره فى موضعه من هذا الكتاب . وهذا الحديث أخرجه النسائى

(٣) سببه كما عن راويه أنه قال كنت أنا وأصحابى الذين قدموا معى فى السفينة نزولا فى بقيع بطحان — واد بالمدينة — والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالمدينة فكان يتناب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عند صلاة العشاء كل ليلة نفر منهم فوافقنا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنا وأصحابى وله بعض الشغل فى بعض فأعتم بالصلاة حتى

يُصَلِّى هٰذِه السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ (١) أَوْ قَالَ مَا صَلَّى هٰـذِه السَّاعَةَ أَحَدٌ غَيْرُكُمْ . قَالَ أَبُو مُوسَى فَرَجَعْنَا فَرْحَى بِمَـا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

﴿رواه أبو موسى الأشعرى . كتاب مواقيت الصلاة . باب فضل صلاة العشاء﴾

عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ (٢) فَقَالُوا يَا نَبِيَّ اللّٰهِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ قَالَ يَعْمَلُ بِيَدِه فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ (٣) قَالُوا فَإِنْ لَمْ يَجِدْ قَالَ يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ (٤) قَالُوا فَإِنْ لَمْ يَجِدْ قَالَ فَلْيَعْمَلْ بِالْمَعْرُوفِ وَلْيُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ (٥)

﴿رواه أبو موسى الأشعرى . كتاب الزكاة . باب على كل مسلم صدقة﴾

ابهار الليل — انتصف — ثم خرج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فصلى بهم فلما قضى صلاته قال لمن حضره الخبر أى اثبتوا ولا تعجلوا

(١) أى من نعمته تعالى عليكم انفرادكم بهذه العبادة هذه الساعة التى قد صلى الناس قبلها وأخذوا مضاجعهم وقد تجافت جنوبكم عنها انتظاراً للصلاة فأنتم فى صلاة ما انتظرتموها ولكم فى الانتظار زيادة مثوبة وجزيل أجر لما فيه من الفضل العظيم الحديث رواه الجماعة إلا ابن ماجه

(٢) أى على سبيل الندب المتأكد لا الغرض المحتم لأنه لا حق فى المال سوى زكاته وأما الذين يرون فى أموالهم حقاً للسائل والمحروم سوى ما فرضه الله تعالى فيها فذلك من سخاء النفوس العالية ومصارعة الشح الذى تعلق به الأنفس الحضيضية

(٣) أى فمن لم يجد مادة الصدقة لا يتقاعد ولا يتقاعس بل يعمل بيده ليكتسب ما يتيحه المقدر له من الأقوات فينفع نفسه بانفاقه عليها وعلى من يعول ويتصدق فيؤجر مع ما فى ذلك من حفظ الكرامة ووقاية النفس من ذل السؤال

(٤) الملهوف المضطر المستغيث وهو أعم من أن يكون مظلوما أو عاجزا

(٥) أى فان الخصلة المؤولة بالامساك له صدقة . والمراد إمساك نوى به قربة لا محض الترك . الحديث يرشدك إلى القرب إليه جل شأنه بالشفقة على عباده بأى

عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ (١)

﴿رواه عمران بن حصين : كتاب التيمم : باب الصعيد الطيب﴾

عَلَيْكُمْ بِالأَسْوَدِ مِنْهُ (٢) فَإِنَّهُ أَطْيَبُهُ . قَالُوا أَكُنْتَ تَرْعَى الْغَنَمَ (٣) قَالَ وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا (٤)

﴿رواه جابر . كتاب أحاديث الأنبياء . باب يعكفون على أصنام لهم﴾

نوع من ضروب القربات ولو بكف النفس عما حظره الشارع ففيه استنهاض للواجد وتسلية للفاقد . وأخرجه مسلم والنسائى

(١) سببه كما عن راويه أنه قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى سفر فصلى بالناس فاذا هو برجل معتزل فقال مامنعك من أن تصلى قال أصابتنى جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد الخ أى المشار إليه فى محكم كتابه تعالى مع كيفية استعماله ونفى الحرج عن المرتاد للطهارة وإظهار إتمام النعمة على عباده بمن من عليهم من الرخصة حيث قال (وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه مايريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم ولعلكم تشكرون) الحديث متفق عليه

(٢) أى من الكباث وهو النضيج من ثمرة الأراك . وسببه أن راويه قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بمر الظهران ـ موضع على مرحلة من مكة ـ نجنى الكباث فقال الخبر

(٣) قالوا ذلك لأنه لايميز بين أنواعه غالبا إلا من يلازم رعيها لأن راعيها كثيرا مايجوس خلال الأشجار لابتغاء المرعى منها والمتردد على الشيء يكون به خبيراً

(٤) أى مامن نبى إلا وقد رعاها ليأخذوا أنفسهم بالتواضع ويرتقوا من سياستها إلى سياسة أممهم بالهداية إلى ما به صلاحهم ومراعاة مايكفل لهم السعادة فى معاشهم ومعادهم . فالنبوة لم يضعها الحكيم جل شأنه فى أبناء الدنيا والمترفين منهم وإنما جعلها

عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ (١) فَوَاللهِ لَا يَمَلُّ اللهُ حَتَّى تَمَلُّوا (٢)

﴿روته عائشة . كتاب الايمان : باب أحب الدين إلى الله أدومه﴾

عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ (٣) يُسْعَطُ بِهِ مِنَ الْعُذْرَةِ (٤) وَيُلَدُّ بِهِ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ (٥)

﴿روته أم قيس : كتاب الطب : باب السعوط بالقسط الخ﴾

عَمِلَ قَلِيلًا وَأُجِرَ كَثِيرًا (٦)

﴿رواه البراء . كتاب الجهاد . باب عمل صالح قبل القتال﴾

فى أولئك المصطفين الأخيار عليهم الصلاة والسلام . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(١) أى تطيقون المثابرة عليه ولا تكلفوا أنفسكم مايفتر بكم عن العمل فان الدين يسر ولن يشاد أحد الدين إلا غلبه

(٢) أسلفت لك القول عليه فى خبر خذوا من العمل ماتطيقون الخ فارجع إليه وهذا الحديث متفق عليه

(٣) لم يذكر منها سوى اثنين ولعله اختصار من الراوى . أو لوجودهما إذ ذاك دون غيرهما . هذا وقد ذكر الأطباء له من المنافع من طريق التجارب ماهو مسطور فى غير هذا الوجيز

(٤) السعوط مايجعل من الداء فى الأنف . والعذرة ألم فى الحلق يهيج من الدم

(٥) اللدود من الأدوية مايسقاه المريض فى أحد لديدى الفم وهما جانباه . وذات الجنب الخراج الذى يظهر فى باطن الجنب وينفجر إلى داخل وقلما يسلم صاحبه . وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى

(٦) سببه أنه أتى النبى ﷺ رجل مقنع بالحديد فقال يارسول الله أقاتل وأسلم قال أسلم ثم قاتل فأسلم ثم قاتل فقتل فقال عليه الصلاة والسلام الخبر . أى فلم تصدر منه أعمال قولية ولا فعلية سوى توحيده والقتال اليسير ولكن آتاه الله حسن ثواب الآخرة فبوأه الجنة وجعله ممن أنعم عليهم برتبة الشهادة فكان من الشهداء المكرمين

﴿فصل فى المحلى من حرف العين﴾

الْعَائِدُ فِى هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَقِىءُ ثُمَّ يَعُودُ فِى قَيْئِهِ (١)

﴿رواه ابن عباس . كتاب الهبة وفضلها . باب هبة الرجل لامرأته الخ﴾

الْعَبْدُ إِذَا وُضِعَ فِى قَبْرِهِ وَتُوُلِّىَ وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ أَتَاهُ مَلَكَانِ فَأَقْعَدَاهُ (٢) فَيَقُولَانِ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِى هٰذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ (٣) فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللّٰهِ وَرَسُولُهُ فَيُقَالُ انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ أَبْدَلَكَ بِهِ

فوارف الفضل لايتوقف على جزل العمل بل (ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذوالفضل العظيم) وهوالهادى إلى سواء السبيل . الحديث متفق عليه

﴿فصل فى المحلى بأل من حرف العين﴾

(١) فى الرجوع فى الهبة خلاف دائر بين التحريم والجواز مع التفريق بين ذوى القربى والأجانب . والتقييد ببقاء العين وعدمه فمن أرادالوقوف على ذلك فليراجعه فى موضعه . لايخفى مافى هذا التشبيه المقرر لقبح ذلك العمل المنبئ عن فقدان شعور مرتكبه بمعالى الأمور المدلى به إلى الدرك الأسفل من المثالب . الممثل صاحبه بأخس الحيوانات حال تلبسه بأشنع الأحوال وأبشع المناظر . فلا ريب أن من شاهد ذلك من ذلك الحيوان أو تصور وقوعه من نفسه مع تصوره فظاعة منظره لابد أن يتبو عنه بعد المشرقين ويجعله رادعا له عن سوء عمله المناقض للفضيلة وشرف الأخلاق وهذا الحديث متفق عليه

(٢) أى بعد إعادة الحياة إليه فى جسمه أوفى جزء منه على خلاف فى ذلك

(٣) هذا لايعين أن يكون السؤال باللسان العربى لاحتمال أن يكون محكيا بمعناه نعم لوجاء نص لتعين . ولم كان السؤال خلوا من ألفاظ الاكبار وعبارات التعظيم لأن المقام مقام استبار واختبار إذ ربما تلقن المسؤل الجواب من التفخيم . ولكن يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فيجيبون بما ينجيهم من العذاب الأليم

مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا وَأَمَّا الْكَافِرُ أَوِ الْمُنَافِقُ فَيَقُولُ لَا أَدْرِى كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ فَيُقَالُ لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ (١) ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ بَيْنَ أُذُنَيْهِ فَيَصِيحُ صَيْحَةً وَاحِدَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ (٢)

﴿رواه أنس . كتاب الجنائز . باب الميت يسمع خفق النعال﴾

الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ (٣) وَالْبِئْرُ جُبَارٌ (٤) وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ (٥) وَفِى الرِّكَازِ الْخُمُسُ (٦)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الزكاة : باب فى الركاز الخ﴾

---

(١) أى لاعلمت بنفسك بالاستدلال والنظر الصحيح ولا اتبعت العلماء بالتقليد فيما يقولون .

(٢) الحكمة فى عدم سماعها الامتحان والابتلاء إذ لوسمعا لكان الايمان منهما ضروريا ولأعرضوا عن التدبير والصنائع وغيرهما مما يتوقف عليه بقاؤهما فى الحياة الدنيا وبه انتظام المعاش وسعادة المعاد . وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى

(٣) أى جرحها هدر . والعجماء البهيمة . وسميت بذلك لأنها لا تتكلم وكل مالا يقدر على الكلام فهو أعجم والحكم ليس مختصا بالجرح بل هو مثال نبه به على غيره فالمراد أنها إذا تفلتت وصدمت إنسانا فأتلفته أو أتلفت مالا فلا غرم على المالك . أما إذا كان قائدها أو سائقها أو ممتطيها ففى الضمان خلاف ليس هذا موضع تفصيله

(٤) أى تلفها جبار وتأويل ذلك أن يحفرها المرء فى ملكه أو فى موات فيتردى فيها رجل أو تنهار على من استأجره لحفرها فيهلك فلا ضمان . أما إذا حفرها فى الجادة أو فى ملك الغير فسقط فيها حيوان فردى وجب الضمان

(٥) المعدن يطلق على المنبت الذى يستخرج منه جواهر الأرض وعلى الشىء المستخرج والمراد هنا الأول

(٦) الركاز دفين الجاهلية مأخوذ من الركز أى الدفن . وإنما كان فيه الخمس لكثرة نفعه وسهولة أخذه . الحديث رواه الجماعة

الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا(١) وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ(٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الحج : باب وجوب العمرة﴾

الْعَيْنُ حَقٌّ (٣) ﴿رواه أبو هريرة : كتاب الطب : باب العين حق﴾

(١) أى من الصغائر لكن بشرط اجتناب الكبائر كما فى نظائره . وقد أسلفت لك القول عليه فى خبر إذا أمن الامام الخ فألفت نظرك إليه

(٢) الحج المبرور هو الذى انسلخ صاحبه من المثالب وتجرد عنها تجرده من ثيابه الممثل لذلك الانسلاخ فلم يخالط حجه إثم ووفيت أحكامه فوقع من المكلف على الوجه الأكمل ولذا كان جزاؤه الجنة فلم يقتصر لموقعه من الجزاء على التكفير . الحديث رواه الجماعة إلا أبا داود

(٣) فيه إبطال لقول طائفة قل نصيبهم من السمع والعقل أن أمر العين وهم لا حقيقة له وهؤلاء من أكثف الناس حجابا وأبعدهم عن معرفة الأرواح والنفوس وتأثيراتها . ولا ريب أن الله تعالى خلق فى الأرواح قوى وطبائع مختلفة وجعل فى كثير منها كيفيات مؤثرة ولا ينكر العاقل تأثير الأرواح فى الأجسام فانه أمر مشاهد محسوس والتأثير ليس موقوفا على الاتصال الجثمانى فأنت ترى وجه الرجل كيف يحمر اذا نظر اليه من يحتشمه . ويصفر عند نظر من يخافه اليه . وقد شاهد الناس من يسقم من النظر وتضعف قواه . وهذا كله بواسطة الأرواح . ولشدة ارتباطها بالعين ينسب الفعل اليها وليست هى الفاعلة وإنما التأثير للروح . والأرواح مختلفة فى خواصها فروح الحاسد مؤذية للمحسود بتلك الخاصية ولذا أمر سبحانه رسوله ﷺ أن يستعيذ به من شره . وتأثير الحاسد أمر لا ينكره إلا من هو خارج عن حقيقة الانسانية وهو أصل الاصابة بالعين . المعنى إن اصابة النفس بواسطتها أمر قضى به الوضع الالهى متحقق كونه لاريب فيه وهو كسائر الآثار المشاهدة من المؤثرات وأنت تعلم أن مدار كل شيء على المشيئة الالهية فماشاء الله كان ومالم يشأ لم يكن . ولكونها حقا قال يعقوب عليه السلام لبنيه (يابنى لاتدخلوا من باب واحد وادخلوا من أبواب متفرقة) الآية . نهاهم عن ذلك حذرا من إصابة العين فانهم كانوا ذوى جمال وشارة حسنة وقد اشتهروا بين أهل مصر بالزلفى والكرامة التى لم تكن لغيرهم عند

﴿حرف الغين﴾

غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ (١) فَقَالَ لِقَوْمِهِ لَا يَتْبَعْنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا (٢) وَلَا أَحَدٌ بَنَى بُيُوتًا وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا وَلَا آخَرُ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خَلِفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا (٣) فَغَزَا فَدَنَا مِنَ الْقَرْيَةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ (٤) أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذٰلِكَ فَقَالَ لِلشَّمْسِ إِنَّكِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ (٥) اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيْنَا فَحُبِسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ فَجَاءَتْ يَعْنِي النَّارَ لِتَأْكُلَهَا

الملك فكانوا مظنة لأن يعانوا اذا دخلوا كوكبة واحدة . هذا وقد ورد فى الخبر ماينفع ويدفع هذا الأثر . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود

﴿حرف الغين﴾

(١) أى أراد أن يغزوا . وهذا النبى هو يوشع بن نون كما فى الخبر

(٢) يريد أنه عقد نكاحها ولم يدخل بها . والتعبير بلما يشعر بتوقع ذلك فهو كقوله تعالى (ولما يدخل الايمان فى قلوبكم) وفيه فتن الدنيا تدعو النفوس الى الهلع وحب البقاء لأن من ملك بضع امرأة ولم يبن بها فان قلبه يكون متعلقا بالرجوع اليها ويجد الشيطان سبيلا إلى شغل قلبه عما هو عليه من الطاعة . وفيه أن الأمور لا تفوض إلا لحازم فارغ البال لأن من له تعلق بسواها ربما خارت عزيمته وفترت قوته فالقلب اذا تفرق ضعف فعل الجوارح .

(٣) الخلفات جمع خلفة وهى الحامل من النوق . وأو للتنويع لا للشك

(٤) القرية هى أريحاء كما فى رواية للحاكم وهى بلدة بالشام

(٥) الفرق بين المأمورين أن أمر العقلاء أمر العقلاء أمر تكليف وأمر الجمادات أمر تسخير

فَلَمْ تَطْعَمْهَا (١) فَقَالَ إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا (٢) فَلْيُبَايِعْنِى مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ (٣) فَقَالَ فِيكُمُ الْغُلُولُ فَلْتُبَايِعْنِى قَبِيلَتُكَ فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ فَقَالَ فِيكُمُ الْغُلُولُ فَجَاءُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنَ الذَّهَبِ فَوَضَعُوهَا فَجَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ (٤) رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا فَأَحَلَّهَا لَنَا (٥)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب فرض الخمس : باب قول النبي أحلت لى الغنائم﴾

---

(١) أى لأن من مضى من الأمم كانوا يغزون ويأخذون أموال أعدائهم وأسلابهم ولكن لا يتصرفون فيها بل يجمعونها وعلامة قبول غزوهم ذلك أن يبعث الله تعالى النار عليها فتأكلها . وعلامة عدم قبوله أن لا يبعث . ومن أسباب عدم القبول أن يقع فيهم الغلول . ولا يلزم من عموم أكلها للغنيمة شمول السبي لئلا يلزم منه إهلاك الذرية ومن لم يقاتل من النساء

(٢) الغلول مطلق الخيانة ثم خصص فى عرف الشرع بالسرقة من المغنم قبل القسمة وسميت بذلك لأنها تغل فيها الأيدى

(٣) فيه حذف يستلزمه التركيب أى فبايعوه فلزقت الخ وقد جعل الله ذلك علامة الغلول . وفيه تنبيه على أنها يد عليها حق يطلب أن يتخلص منه وذلك من جنس شهادة اليد على صاحبها يوم القيامة (يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون)

(٤) فيه اختصاص هذه الأمة بحل الغنائم وكان ابتداء ذلك من غزوة بدر وفيها نزل قوله تعالى (فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا) وهذا من فضل الله سبحانه على هذه الأمة حيث من عليها ورحمها لشرف نبيها فأحل لهم الغنائم وستر عليهم الغلول وطوى عنهم فضيحة عدم القبول فلله الحمد على نعم تترى

(٥) هذا مشعر بأن إظهار الضعف والعجز بين يدى القوى المقتدر يستوجب ثبوت الفضيلة لأن العبد إذا تحقق بأوصافه أمده الله تعالى بأوصافه . الحديث متفق عليه

غِفَارُ غَفَرَ اللّٰهُ لَهَا(١) وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللّٰهُ (٢) وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللّٰهَ وَرَسُولَهُ (٣)

﴿رواه ابن عمر : كتاب المناقب : باب ذكر أسلم وغفار﴾

غُفِرَ لِامْرَأَةٍ مُومِسَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ فَنَزَعَتْ خُفَّهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا فَنَزَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ فَغُفِرَ لَهَا بِذَلِكَ (٤)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب بدء الخلق : باب إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم فليغمسه الخ﴾

---

(١) غفار وأسلم وعصية أسماء قبائل ولذا منعت من الصرف . والفعل لفظه خبر وقد يراد به الدعاء فقد قيل إن بنى غفار كانوا يسرقون الحاج فى الجاهلية فدعا لهم صلى الله تعالى عليه وسلم ليمحو عنهم إثم ذلك العار

(٢) يحتمل الخبر والانشاء فعلى الأول يكون إخباراً بأن الله سالمها أى منع من حربها وعلى الثانى يكون دعاء لها بأن الله يسالمها ولا يأمر بقتالها

(٣) أى لأنها عاهدته صلى الله عليه وسلم فغدرت . فما أكبر ذلك العصيان من قوم ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه . هذا وانظر ماوقع فى الحديث من جناس الاشتقاق فما ألذه على السمع وأعلقه بالقلب وأبعده عن التكلف . الحديث متفق عليه

(٤) المومسة الباغية . وكانت من بغايا بنى اسرائيل . والركى البئر ويلهث أى يخرج لسانه عطشا . والخمار غطاء الرأس . ولعل الغفر تقدمته التوبة لأنه لايتفق مع الاصرار . ويكون ذلك العمل اليسير قد مهد لها طريق التوفيق الى الاقلاع عما كانت تلابسه فنسب الغفر اليه . هذا وفى الحديث إشعار بأن الله جل شأنه يتجاوز عن الكبيرة بالعمل اليسير إذا تفضل بالتقبل . ووفق الى جادة السعادة فالقل من العمل الصالح اذا قارنه الاخلاص وصدق النية ورجح فى ميزان القبول فهو لاريب يذهب بالوزر ويمحو ماقدمته اليد من المقترفات (إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين) والله تعالى ولى التوفيق . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

﴿ فصل فى المحلى بأل من حرف الغين ﴾

الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ (١) وَأَنْ يَسْتَنَّ (٢) وَأَنْ يَمَسَّ طِيباً إِنْ وَجَدَ(٣) ﴿ رواه أبو سعيد الخدرى : كتاب الجمعة : باب الطيب للجمعة ﴾

﴿ حرف الفاء ﴾

فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّى (٤) فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِى (٥)

﴿ رواه المسور بن مخرمة : كتاب المناقب : باب مناقب فاطمة ﴾

فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِى أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ

﴿ فصل فى المحلى بأل من حرف الغين ﴾

(١) تقدم لك فى خبر حق على مسلم الخ مايغنى عن الاعادة

(٢) الاستنان دلك الأسنان بالسواك

(٣) لايخفى مافيه من الرفق والتيسير وعدم التكليف بما ليس بموجود (لايكلف الله نفساً إلا ما آتاها) الآية . وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود

﴿ حرف الفاء ﴾

(٤) البضعة بالفتح وقد تكسر القطعة من الشىء أى إنها جزء منى كما أن القطعة من الشىء جزء منه

(٥) فيه كما قال الحافظ ابن حجر أنها أفضل بنات النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وأما ما أخرجه الطحاوى وغيره من حديث عائشة فى قصة مجىء زيد بن حارثة بزينب بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إلى مكة وفى آخره قال صلى الله تعالى عليه وسلم . هى أفضل بناتى فقد أجاب عنه بعض الأئمة على تقدير ثبوته بأن ذلك كان متقدما ثم وهب الله تعالى لفاطمة من الأحوال السنية والكمال مالم يشاركها فيه أحد من نساء هذه الأمة والله تعالى أعلم . وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى

وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ وَالنَّهْىُ (١) ﴿رواه حذيفة : مواقيت الصلاة : باب الصلاة كفارة﴾

فُرِجَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِى وَأَنَا بِمَكَّةَ (٢) فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَفَرَجَ صَدْرِى (٣) ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِىءٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهُ فِى صَدْرِى ثُمَّ أَطْبَقَهُ (٤) ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِى فَعَرَجَ بِى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا (٥)

---

(١) أصل الفتنة اختبار الذهب بالنار لتظهر جودته من رداءته ثم استعملت فى كل أمر يكشفه الامتحان عن سوء . وتكون فى الخير أيضا كما فى قوله تعالى (ونبلوكم بالشر والخير فتنة) والفتنة فى الأهل تقع بالميل إليهن وعليهن . وخص الرجل بالذكر لأنه غالبا صاحب التصرف فى أهله وداره وإلا فالنساء شقائق الرجال فى الأحكام والفتنة فى المال تأتى بأخذه من غير مأخذه وصرفه فى غير مصرفه والفتنة فى الأولاد تقع بالميل إليهم والالتهاء بهم وإيثارهم على الغير وأن يأتى لأجلهم بما لايحل أو يخل بما يجب عليه (إنما أموالكم وأولادكم فتنة) والفتنة فى جاره بعدم أداء ما أمر به من حقوق الجوار . والتكفير خاص بالصغائر وتقدم لك غير بعيد فى حديث العمرة . وما بالعهد من قدم . وفى تخصيص الصلاة وما يتلوها بالتكفير دون سائر العبادات إشارة إلى عظم شأنها لأن غيرها من الحسنات ليس فيه صلاحية التكفير . وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذى وابن ماجه (٢) فرج أى فتح والحكمة فيه أن الملك انصب إليه من السماء انصبابة واحدة ولم يعرج على شىء سواه مبالغة فى المناجاة وتنبيها على أن الطلب وقع على غير موعد (٣) أى شقه

(٤) المراد بالحكمة والايمان شىء يحصل به كمال الحكمة والايمان فسمى حكمة وإيمانا مجازا من باب تسمية الشىء باسم مسببه . والحكمة كما قال الامام النووى فيها أقوال كثيرة مضطربة قد اقتصر كل من قائلها على بعض صفاتها وقد صفا لنا منها أن الحكمة عبارة عن العلم المتصف بالأحكام المشتمل على المعرفة بالله تعالى المصحوب بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوى والحكيم من له ذلك (٥) عرج صعد . استدل بعضهم على أن المعراج وقع غير مرة لكون

فَلَمَّا جِئْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ لِخَازِنِ السَّمَاءِ افْتَحْ (١) قَالَ مَنْ هٰذَا قَالَ جِبْرِيلُ قَالَ هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ قَالَ نَعَمْ مَعِي مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَأُرْسِلَ إِلَيْهِ (٢) قَالَ نَعَمْ فَلَمَّا فَتَحَ عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَإِذَا رَجُلٌ قَاعِدٌ عَلَى يَمِينِهِ أَسْوِدَةٌ وَعَلَى يَسَارِهِ أَسْوِدَةٌ (٣) إِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى فَقَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالِابْنِ الصَّالِحِ قُلْتُ لِجِبْرِيلَ مَنْ هٰذَا قَالَ هٰذَا آدَمُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهٰذِهِ الْأَسْوِدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ (٤) فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ

الاسراء إلى بيت المقدس لم يذكر هنا ويمكن أن يقال هو من اختصار الراوى . والاتيان بثم المقتضية للتراخى لاينافى وقوع أمر الاسراء بين الاطباق والعروج بل يشير إليه

(١) يرشد إلى أن الباب كان مغلقا وحكمته التحقق من أن السماء لم تفتح إلا من أجله عليه الصلاة والسلام

(٢) أى للعروج . وليس السؤال عن أصل الرسالة لاشتهارها فى الملكوت . ويؤخذ منه أن رسول المرسل يقوم مقام إذنه لأن الخازن لم يتوقف عن الفتح له على الوحى إليه بذلك بل عمل بلازم الارسال إليه

(٣) الأسودة الأشخاص من كل شىء

(٤) النسم جمع نسمة وهى الروح . وظاهره أن أرواح بنى آدم من أهل الجنة والنار فى السماء وهو مشكل لأن أرواح الكفار فى سجين ولا تفتح لها أبواب السماء كما فى الكتاب المبين . وأن أرواح المؤمنين فى الجنة فكيف تكون مجتمعة فى السماء الدنيا

(يرتفع) هذا الاشكال بأن النسم المرئية هى التى لم تدخل الأجساد وهى مخلوقة قبلها ومستقرها عن يمين آدم وشماله وقد أعلم بما سيصيرون إليه فلذلك كان يستبشر ويحزن بخلاف التى فى الأجسام فليست مرادة قطعا وبخلاف التى انتقلت من أجسادها إلى مستقرها من جنة أو نار فليست مرادة أيضا فيما يظهر والله أعلم

الْجَنَّة وَالْأَسْوِدَةُ الَّتِى عَنْ شِمَالِه أَهْلُ النَّارِ فَإِذَا نَظَرَ عَنْ يَمِينِه ضَحِكَ وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِه بَكَى حَتَّى عَرَجَ بِه إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَة فَقَالَ لِخَازِنِهَا افْتَحْ فَقَالَ لَهُ خَازِنُهَا مِثْلَ مَاقَالَ الْأَوَّلُ فَفَتَحَ قَالَ أَنَسٌ فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِى السَّمَوَاتِ آدَمَ وَادْرِيسَ وَمُوسَى وَعِيسَى وَابْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُثْبِتْ كَيْفَ مَنَازِلُهُمْ غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِى السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَابْرَاهِيمَ فِى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ (١) قَالَ أَنَسٌ فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالنَّبِىِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِادْرِيسَ قَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِىِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ فَقُلْتُ مَنْ هٰذَا قَالَ هٰذَا إِدْرِيسُ ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى فَقَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِىِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ قُلْتُ مَنْ هٰذَا قَالَ هٰذَا مُوسَى ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى (٢) فَقَالَ مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِىِّ الصَّالِحِ قُلْتُ مَنْ هٰذَا قَالَ هٰذَا عِيسَى ثُمَّ مَرَرْتُ بِابْرَاهِيمَ فَقَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِىِّ الصَّالِحِ وَالابْنِ الصَّالِحِ قُلْتُ مَنْ هٰذَا قَالَ هٰذَا ابْرَاهِيمُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو حَبَّةَ الْأَنْصَارِى يَقُولَانِ قَالَ النَّبِىُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ عَرَجَ بِى حَتَّى ظَهَرْتُ

---

(١) الثابت فى رواية أنس أنه فى السابعة وهى أرجح لقوله فيها إنه رآه مسندا ظهره إلى البيت المعمور وهو فى السابعة بلا خلاف . والقول بتعدد المعراج دفعا للتعارض خطأ صراح لاستلزامه تعدد فرض الصلاة والمراجعة فيها للتخفيف وذلك باطل

(٢) ثم هنا ليست على بابها فى الترتيب لأن الروايات كلها متفقة على أن المرور به كان قبل المرور بموسى عليهما السلام

لِمُسْتَوًى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ (١) قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَرَضَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَافَرَضَ اللهُ عَلَى أُمَّتِكَ قُلْتُ فَرَضَ خَمْسِينَ صَلَاةً قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ شَطْرَهَا (٢) فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى قُلْتُ وَضَعَ شَطْرَهَا فَقَالَ رَاجِعْ رَبَّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ فَرَاجَعْتُ فَوَضَعَ شَطْرَهَا فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ فَرَاجَعْتُهُ فَقَالَ هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ (٣) لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ (٤) فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ قُلْتُ قَدِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي (٥) ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى انْتَهَى بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ

---

(١) ظهرت أى علوت . وصريف الأقلام تصويتها حال نسخ الملائكة الأقضية من اللوح المحفوظ

(٢) أى بعضا منها فليس المراد بالشطر النصف وفى رواية عشراً وفى أخرى خمساً قال الحافظ وقد حققت رواية ثابت أن التخفيف كان خمسا خمسا وهى زيادة معتمدة يتعين حمل باقى الروايات عليها (٣) أى هى خمس عددا باعتبار الفعل وخمسون اعتدادا باعتبار الأجر فالحسنة بعشر أمثالها (٤) أى لايبدل القضاء المبرم لا المعلق الذى يمحو الله تعالى منه مايشاء ويثبت ، وأما مراجعته صلى الله عليه وسلم فى تلك المرات لطلب التخفيف فللعلم بأن الأمر فى كل مرة ليس على سبيل الابرام بخلاف المرة الأخيرة ففيها مايشعر بذلك (٥) تفرس صلى الله عليه وآله وسلم فى كون التخفيف وقع خمسا خمسا أنه لو سأل التخفيف بعد أن صارت خمسا لكان سائلا رفع الخمس بعينها ولاسيما وقد سمع قوله تعالى (لايبدل القول لدى)

مَاأَدْرِى مَاهِىَ (١) ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ فَاذَا فِيهَا حَبَائِلُ اللُّؤْلُؤِ (٢) وَإِذَا تُرَابُهَا الْمِسْكُ

《رواه أنس بن مالك . كتاب الصلاة : باب كيف فرضت الصلاة فى الاسراء》

فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ (٣) لَا يُدْرَى مَافَعَلَتْ وَإِنِّى لَا أُرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ (٤)

إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ (٥) وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ

《رواه أبو هريرة : كتاب بدء الخلق : باب خير مال المسلم الخ》

فُكُّوا الْعَانِىَ (٦) يَعْنِى الْأَسِيرَ . وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ (٧) وَعُودُوا الْمَرِيضَ (٨)

《رواه أبو موسى : كتاب الجهاد : باب فكاك الأسير》

---

(١) الابهام للتخفيف كما فى قوله جل شأنه (إذ يغشى السدرة مايغشى)

(٢) ذكر كثير من الأئمة أنه تصحيف وإنماهوجنابذوهى شبه القباب واحدها جنبذة هـذا وقد تقدم حديث الاسراء والمعراج فى حرف الباء وفى كل ماليس فى الآخر . وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى (٣) الأمة كلمة مشتركة بين معان شتى والمعنى منها هنا الطائفة (٤) عند مسلم فى رواية أخرى : الفأر مسخ وآية ذلك أن يوضع بين يديها ابن الغنم فتشربه ويوضع بين يديها ابن الابل فلا تذوقه وقع خلاف فى تناسل الممسوخ فذهب قوم إلى التناسل تمسكا بهذا الحديث . وقال الجمهور لا ، لحديث ابن مسعود عند مسلم مرفوعا إن الله لم يهلك قوما أو يعذب قوما فيجعل لهم نسلا وإن القردة والخنازير كانوا قبل ذلك ، وأجابوا عن الحديث بأنه صلى الله عليه وسلم قاله قبل أن يوحى إليه بحقيقة الأمر فى ذلك ولذا لم يجزم به بخلاف مافى حديث ابن مسعود من النفى فانه أتى به بطريق الجزم (٥) أى لأن ألبان الابل حرمت على بنى إسرائيل كلحومها دون لحوم الغنم وألبانها فدل الامتناع من لبن الابل دون الغنم على المسخ والله تعالى أعلم . والحديث متفق عليه

(٦) فكاكه تخليصه من قهر العدو بالفداء (٧) هذا يتناول كل ذى كبد رطبة برطوبة الحياة (٨) العيادة الزيارة ، وكل من أتاك مرة بعد أخرى فهو عائد

فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ أَوْ كَانَ عَثَرِيًّا الْعُشْرُ (١) وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ (٢) ﴿رواه ابن عمر : كتاب الزكاة : باب العشر فيما يسقى من ماء السماء الخ﴾

فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللّٰهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ (٣) وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الجمعة : باب الساعة التى فى الجمعة﴾

وقد اشتهر ذلك فى زيارة المريض حتى صار كأنه مختص به . وظاهر الأمر الوجوب كسابقيه ونقل النووى الاجماع على عدم الوجوب يعنى العينى ، وقال الجمهور هى فى الأصل الندب وقد تصل إلى الوجوب فى حق بعض دون آخر . والله تعالى ولى التوفيق

(١) المراد بالعيون هنا مايجرى بنفسه فى نهر أوغدير لا كما قد يتوهم ، والعثرى هو مايشرب بعروقه من غير سقى كأن يغرس فى أرض يكون الماء قريبا من وجهها فيصل إلى عروق الشجر فيستغنى عن السقى ، قال ابن الأثير سمى به لأنه لايحتاج فى سقيه إلى تعب بدالية وغيرها كأنه عثر على الماء عثرا بلا عمل من صاحبه فكأنه نسب إلى العثر وحركة الثاء من تغيرات النسب (٢) أى ما كان سقيه بالدوالى ففيه نصف العشر لثقل المؤنة هنا بخلافها فى متلوه ، وهذا الحديث أخرجه الجماعة إلا مسلما

(٣) الضمير فى فيه مرجعه يوم الجمعة فى كلام سابق على هذا الكلام . اختلف فى تعيين ساعة الاجابة اختلافا كثيراً والأقوال فيها تربو على الأربعين قولا أوردها الحافظ فى فتح البارى فانظره . أخفاها كليلة القدر والاسم الأعظم لحكمة لاتخفى . الحكمة فى ذلك الابهام بعث العباد على الاجتهاد فى الطلب واستيعاب الوقت بالعبادة بخلاف مالو تحقق الأمر فى شىء من ذلك لكان مقتضيا للاقتصار عليه وإهمال ماعداه هذا واستشكل حصول الاجابة لكل داع بالشرط المتقدم مع تباين المطالع واختلاف المواضع والمصلى فترى أنه يتقدم بعض على بعض وساعة الاجابة متعلقة بالوقت فكيف يتفق مع الاختلاف . يجاب عنه بما أجيب به عن إشكال ليلة القدر فى خبر التمسوها الخ فألفت نظرك إليه . الحديث رواه الجماعة

﴿فصل فى المحلى من حرف الفاء﴾

الْفِطْرَةُ خَمْسٌ (١) الْخِتَانُ وَالِاسْتِحْدَادُ (٢) وَقَصُّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَنَتْفُ الْإِبِطِ ﴿رواه أبوهريرة : كتاب اللباس : باب تقليم الأظفار﴾

﴿حرف القاف﴾

قَالَ اللَّهُ أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ (٣)

﴿رواه أبوهريرة : كتاب التفسير : باب قوله تعالى وكان عرشه على الماء﴾

﴿فصل فى المحلى بأل من حرف الفاء﴾

(١) المراد بالفطرة هنا السنة القديمة التى اختارها الأنبياء عليهم الصلاة والسلام واتفقت عليها الشرائع . وكأنها أمر جبلى فطروا عليها . والحصر هنا ليس مراداً لما رواه مسلم . عشر من الفطرة الخبر . ونكتة الاتيان بصيغة الحصر المبالغة لتأكيد أمر الخمس كقوله الدين النصيحة . والحج عرفة . وهذا ويناط بهذه الخصال مصالح دينية وشئون دنيوية تدرك بالتتبع

(٢) الاستحداد استعمال الحديدة أى الموسى فى حلق الشعر من مكان مخصوص من الجسد . وفى التعبير بهذا مشروعية الكناية عما يستحيا منه إذا حصل بها الافهام وأغنت عن التصريح لرفع الابهام . وهذا الحديث رواه الجماعة

﴿حرف القاف﴾

(٣) أى فانفاق المرء على من يعول وأرباب الحوج سبب لتجديد النعمة عليه لأنه جل سلطانه . وعظم إحسانه . إذا أراد أن يعطى وفق للعطاء فلا ينبغى للمنفق أن يخاف الضيعة بالانفاق (وما أنفقتم من شىء فهو يخلفه وهو خير الرازقين) وأخرج البيهقى فى شعب الايمان عن جابر بن عبد الله عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال كل ما أنفق العبد نفقة فعلى الله خلفها ضامنا إلا نفقة فى بنيان أو معصية . وفقنا الله

قَالَ اللهُ ثَلاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٣) رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ (٤) وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ (٥) وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ (٦) ﴿رواه أبوهريرة : كتاب البيوع : باب إثم من باع حرا﴾

قَالَ اللهُ كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ (٧) وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَزَعَمَ أَنِّي لَا أَقْدِرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ (٨) وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ

تعالى للانفاق فى مرضاته مما جعلنا مستخلفين فيه إنه ولى التوفيق . الحديث متفق عليه

(١) العدد لا مفهوم له فالحكم العدل جل شأنه خصم لكل من غوى واتبع الهوى ولكنه أراد التشديد على هؤلاء بالتصريح . والمراد من الخصومة لازمها وهو الانتقام وتأخير إيقاع العقوبة بهم عن أيام جنايتهم ليس باهمال (إنما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الأبصار)

(٢) أى عاهد عهداً وأقسم عليه باسمى ثم نقض العهد من بعد ميثاقه

(٣) أى لأن ذلك الحر عبد الله جل سلطانه ومن جنى عليه فخصمه سيده لأنه اعتبد من هو مكافىء له فى الحرية ومنعه من التصرف الذى أباحه تعالى له . وألزمه الذل الذى أنقذه سبحانه منه فهو إذا لاريب خصيم . والأكل ليس بقيد وإنما خصه بالذكر لأنه أعظم مقصود

(٤) ذلك فى معنى الاستعباد لأنه استوفى منفعته بغير عوض وهذا ظلم ثمرته الحيرة والحسرة (يوم يقوم الحساب) والله تعالى ولى الارشاد والسداد

(٥) يريد ببنى آدم بعض بنيه

(٦) هذا زعم منكرى البعث (زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا قل بلى وربى لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم وذلك على الله يسير) فلا تتعاظموه فانه غير عسير (ما خلقكم ولا بعثكم إلا كنفس واحدة إن الله سميع بصير)

لِي وَلَدٌ (١) فَسُبْحَانِي أَنْ أَتَّخِذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا (٢)

﴿رواه ابن عباس : كتاب التفسير : باب وقالوا اتخذ الرحمن ولدا﴾

قَالَ اللهُ كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذٰلِكَ وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذٰلِكَ فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ لَنْ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي وَلَيْسَ أَوَّلُ الْخَلْقِ بِأَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ إِعَادَتِهِ (٣) وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ اتَّخَذَ اللهُ وَلَدًا وَأَنَا الْأَحَدُ الصَّمَدُ لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ (٤) وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُوًا أَحَدٌ (٥)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب التفسير : باب تفسير سورة قل هو الله أحد﴾

قَالَ اللهُ كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ (٦) وَالصِّيَامُ

---

(١) إنما سماه شتما لما فيه من التنقيص لاستلزامه الامكان المستدعى للحدوث المنافى لمقام الألوهية

(٢) أى تنزهت عن اتخاذ الصاحبة والولد (أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة . وخلق كل شىء فقدره تقديراً) والله تعالى ولى التوفيق

(٣) فيه معنى الآية (وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه)

(٤) نفى عنه سبحانه الوالدية والمولودية لاقتضائهما التركيب المنافى للألوهية . وقدم النفى الأول لأنه الأهم لاعتقاد بعض الطوائف خلاف ذلك ولذا عبر فيه بلم دون لن لوروده رداً عليهم فى قولهم الملائكة بنات الله . أو عزير ابن الله . أو المسيح ابن الله . تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً

(٥) أى ولم يكن لى مماثلا أحد (ليس كمثله شىء وهو السميع البصير) والله تعالى الهادى إلى سواء السبيل

(٦) أى له فيه حظ نفسى لاطلاع الناس عليه فهو يتعجل بذلك ثوابا منهم ويحوز حظا من الدنيا إلا الصيام الخ وقد أسلفت لك القول عليه فى خبر الصيام جنة الخ فانظره

جُنَّةٌ وَإذا كانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلا يَرْفُثْ وَلا يَصْخَبْ (١) فإِنْ سابَّهُ أَحَدٌ أَوْقاتَلَه فَلْيَقُلْ إنِّى امْرُؤٌ صائِمٌ وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللّه مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ (٢) لِلصَّائِمِ فَرْحَتانِ يَفْرَحُهُما إذا أَفْطَرَ فَرِحَ وَإذا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِه (٣)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الصوم : باب هل يقول إنى صائم إذا شتم﴾

قالَ اللّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي (٤) فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً وَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً

---

(١) الصخب اضطراب الأصوات للخصام . والمراد بالنهى عن ذلك فى الصيام تأكيده فيه لأنه يباح فى غيره

(٢) ينظر الكلام على الخلوف فى الحديث المشار إليه

(٣) فرحه بافطاره أعم من أن يكون بزوال عوارض الصوم من الآلام والمشاق حيث أبيح له الفطر وهذا الفرح طبيعى وهو السابق للفهم ومن حيث أنه تمام صومه وخاتمة عبادته . وتخفيف من ربه . ومعونة له على مستقبل صومه . فالفرح بالافطار يتنوع سببه باختلاف مقامات الصائمين وتباين مشاربهم فى ذلك الفرح كل بحسب مقامه الذى فيه وضع . ودرجته إليها رفع . ويريد بفرحه بصومه إذا لقى ربه جل شأنه فرحه بقبوله وترتب الجزاء الجزيل عليه والله سبحانه أعلم . وهذا الحديث متفق عليه

(٤) أى لا أحد أظلم ممن قصد يصور كتصويرى . لا إشكال فى هذا التركيب مع قوله تعالى (ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه . فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا . فمن أظلم ممن كذب بآيات الله) ولا فى الآيات أيضا لأن ذلك لا يدل على نفى التسوية فى الأظلمية . وقصارى ما يفهم من الحديث القدسى والآيات أظلمية أولئك ممن عداهم ولا يعطى التركيب أكثر من نفى أن يكون أحد أظلم منهم ولا يفهم أن أحدهم اظلم من الآخر . الحديث متفق عليه

زَادَ فِى رِوَايَةٍ وَلْيَخْلُقُوا شَعِيرَةً

﴿رواه أبو هريرة : كتاب اللباس : باب نقض الصور﴾

قَالَ اللّٰهُ يُؤْذِينِى ابْنُ آدَمَ (١) يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ (٢) بِيَدِى الْأَمْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ (٣)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب التفسير : باب قوله تعالى وما يهلكنا إلا الدهر﴾

فَقَالَ رَجُلٌ (٤) لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ (٥) فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِى يَدِ سَارِقٍ (٦) فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ عَلَى سَارِقٍ فَقَالَ اللّٰهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ (٧) لَأَتَصَدَّقَنَّ

---

(١) الايذاء المعروف عند البشر محال وصوله إلى القاهر فوق عباده . فالمراد أن من صدر منه ذلك تعرض لسخط الله تعالى فهو من باب إطلاق الملزوم وإرادة لازمه

(٢) أنا صاحب الدهر ومدبر الكون ومدبر الأمور التى ينسبونها إلى الدهر فمن سبه من أجل أنه فاعل هذه الأمور عاد سبه إلى لأنى فاعلها ومقدرها وإنما الدهر زمان جعلته ظرفا لمواقع الأشياء فلا يضاف إليه فعل ولا يسند إليه تقدير (ذلك تقدير العزيز العليم)

(٣) أى أقلبهما بتعقيب أحدهما بالآخر أو بنقص أحدهما وزيادة الآخر أو بتغيير شؤنهما بالحر والبرد وغيرهما مما يقع فيهما من الأمور التى يراجعها أولو الأبصار فيستدلون بها على وجود الصانع القديم ووحدته . وكمال قدرته . ونفاذ مشيئته . وإحاطة علمه بجميع الأشياء وتنزيهه عما لا يليق بشأنه العلى (يقلب الله الليل والنهار إن فى ذلك لعبرة لأولى الأبصار) وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى

(٤) أى من بنى إسرائيل كما عند الامام أحمد

(٥) أى لأتصدقن الليلة كما فى صحيح مسلم وبه يشعر السياق

(٦) أى وهو لا يعلم بحاله (٧) أى لك الحمد لا لى لأن صدقتى وقعت بيد من لا يستحقها وذلك بارادتك لا بارادتى وتعلقات إرادتك كلها جميلة وأنت المحمود على جميع الشؤون لا يحمد على المكروه سواك

بِصَدَقَةٍ فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِى يَدِ زَانِيَةٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تَصَدَّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ . لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِى يَدِ غَنِىٍّ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تَصَدَّقَ عَلَى غَنِىٍّ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ وَعَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِىٍّ فَأُتِىَ (١) فَقِيلَ لَهُ أَمَّا صَدَقَتُكَ عَلَى سَارِقٍ (٢) فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ وَأَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زِنَاهَا وَأَمَّا الْغَنِىُّ فَلَعَلَّهُ يَعْتَبِرُ فَيُنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللهُ

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الزكاة : باب إذا تصدق على غنى وهو لا يعلم﴾

قَامَ مُوسَى النَّبِىُّ (٣) خَطِيباً فِى بَنِى إِسْرَائِيلَ فَسُئِلَ أَىُّ النَّاسِ أَعْلَمُ فَقَالَ أَنَا أَعْلَمُ (٤) فَعَتَبَ اللهُ عَلَيْهِ اذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَى اللهِ تَعَالَى فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ أَنَّ عَبْداً

---

(١) أى أتى فى منامه

(٢) أى فقد قبلت كما فى رواية . هذا وفى الحديث دلالة على أن الصدقة كانت عندهم مختصة بأرباب الحوج من أهل الخير ولهذا تعجبوا من التصدق على الأصناف الثلاثة . وفيه أن نية المتصدق إذا كانت صالحة قبلت صدقته ولو لم تقع الموقع . وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٣) فيه رد على من زعم من أهل الكتاب أنه غيره لانكارهم تعلم النبى من غيره

(٤) قال ذلك فيما يعلم فقد أجاب السائل بحسب اعتقاده لأنه نبى ذلك الزمان ولا أحد فى زمنه أعلم منه

مِنْ عِبَادِى بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ(١) قَالَ يَارَبِّ وَكَيْفَ لِى بِهِ (٢)فَقِيلَ لَهُ احْمِلْ حُوتًا فِى مِكْتَلٍ فَإِذَا فَقَدْتَهُ فَهُوَ ثَمَّ (٣) فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقَ بِفَتَاهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ وَحَمَلَا حُوتًا فِى مِكْتَلٍ حَتَّى كَانَا عِنْدَ الصَّخْرَةِ (٤) وَضَعَا رُؤُسَهُمَا فَنَامَا فَانْسَلَّ الْحُوتُ مِنَ الْمِكْتَلِ فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِى الْبَحْرِ سَرَبًا (٥) وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِهِمَا وَيَوْمِهِمَا (٦) فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا

(١) المجمع الملتقى . والبحران هما بحرا فارس والروم كما روى عن مجاهد وقتادة وغيرهما . والاطلاق فى قوله هو أعلم منك مقيد بأمر مخصوص لقوله بعد ذلك إنى على علم من علم الله علمنيه لاتعلمه وأنت على علم علمكه الله لاأعلمه . والمراد بكون النبى أعلم أهل زمانه أى ممن أرسل إليهم ولم يكن موسى مرسلا إلى الخضر عليهما السلام . وهذه خصوصية لاتقتضى تفضيله على موسى فلا ريب أن الكليم أفضل منه بما اختص به من الرسالة والتكليم وايتائه التوراة وأن أنبياء بنى إسرائيل كلهم داخلون تحت شريعته . ومخاطبون بحكم نبوته . والخضر وإن كان نبيا فليس برسول باتفاق والرسول لاريب أفضل . وإن قيل إنه ولى وليس بنبى فالأمر أوضح . ومن أوضح مايستدل به على نبوته قوله وما فعلته عن أمرى

(٢) أى وكيف يتيسر لى الظفر به

(٣) المكتل الزنبيل الكبير . وثم اسم يشار به للمكان القاصى بمعنى هناك وقد يشار به للدانى

(٤) أى التى عند مجمع البحرين

(٥) أى مسلكا كالسرب أى النفق فقد ورد فى الصحيح أن الله تعالى أمسك عن الحوت جرية الماء فصار عليه مثل الطاق . وفى رواية حتى كأن أثره فى حجر

(٦) فيه قلب والصواب بقية يومهما وليلتهما كما لمسلم والمصنف فى التفسير لقوله بعد فلما أصبح والاصباح عن ليل

لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هٰذَا نَصَبًا (١) وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى مَسًّا مِنَ النَّصَبِ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِى أُمِرَ بِهِ فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّى نَسِيتُ الْحُوتَ (٢) قَالَ مُوسَى ذٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا (٣) فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ إِذَا رَجُلٌ مُسَجًّى بِثَوْبٍ (٥) أَوْقَالَ تَسَجَّى بِثَوْبِهِ فَسَلَّمَ مُوسَى فَقَالَ الْخَضِرُ وَأَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ (٤) فَقَالَ أَنَا مُوسَى فَقَالَ مُوسَى بَنِى إِسْرَائِيلَ (٦) قَالَ نَعَمْ قَالَ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِى مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا (٧)

---

(١) أى تعباً وإعياء . وهذا إشارة إلى سفرهم الذى هم ملتبسون به ولكن باعتبار بعض أجزائه بدليل قوله ولم يجد موسى مساً من النصب أى شيئًا منه حتى جاوز المكان الذى أمر به . والحكمة فى حصول الجوع والنصب حين جاوزه أنه يطلب الغداء فيذكر الحوت فيرجع إلى حيث يجتمع بمراده

(٢) يريد الفتى بالاستفهام تعجيب موسى عليه السلام مما اعتراه هناك من النسيان مع أنه جعل فقدانه علامة لوجدان المطلوب . وهذا أسلوب معتاد بين الناس يقول أحدهم لصاحبه إذا نابه خطب أرأيت ما نابنى يريد بذلك تهويله وتعجيب صاحبه منه وأنه مما لا يعهد وقوعه

(٣) ذلك أى ماذكرته من أمر الحوت ما كنا نطلبه من حيث أنه آية الفوز بالمقصود بالذات . وارتدا أى رجعا فى الطريق الذى جا آمنه يقصان آثارهما قصصا أى يتبعان آثار سيرهما اتباعا (٤) التسجية التغطية

(٥) أى كيف بأرضك السلام وهو غير معروف بها وكأنها كانت دار كفر . أو كانت تحيتهم فيها غيره

(٦) يرشد إلى أن الأنبياء ومن دونهما أولى . لا يعلمون من الغيب إلا ما علمهم الله إذ لو كان الخضر يعلم كل غيب لعرف موسى ولم يستعرف

(٧) لا يخفى ما فى هذا الاستئذان من التواضع والأدب . لا إشكال فى طلبه عليه

قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا (١) يَا مُوسَى إِنِّى عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ أَنْتَ(٢) وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ عَلَّمَكَهُ اللهُ لَا أَعْلَمُهُ قَالَ سَتَجِدُنِى إِنْ شَاءَ اللهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِى لَكَ أَمْرًا فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ لَيْسَ لَهُمَا سَفِينَةٌ فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا فَعُرِفَ الْخَضِرُ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ(٣) فَجَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ فَنَقَرَ نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ مِنَ الْبَحْرِ فَقَالَ الْخَضِرُ يَامُوسَى مَا نَقَصَ عِلْمِى وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللهِ إِلَّا كَنَقْرَةِ هٰذَا الْعُصْفُورِ فِى الْبَحْرِ(٤) فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنْ أَلْوَاحِ السَّفِينَةِ فَنَزَعَهُ فَقَالَ مُوسَى قَوْمٌ

السلام التعليم مع كونه رسولا من أولى العزم أى ولا بد أن يكون صاحب الرسالة أعلم أهل زمانه . لأن اللازم فى الرسول أن يكون أعلم فى العقائد وما يتعلق بشريعته لا مطلقا ولذا قال نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم أنتم أعلم بأمور دنياكم فلا يضر فى منصبه أن يتعلم من غيره علوماً غيبية . وأسراراً لا تعلق لها بذلك خفية لاسيما إذا كان ذلك الغير صاحب نبوة كالخضر عليه السلام

(١) أى لأنى آتى أمورا خفية المراد ظاهرها منكر وأنت لا تستطيع الصبر على ترك الانكار لمكان عصمتك وباطنها لم تحط به وكيف تصبر على مالم تحط به خبراً

(٢) هذا لابد من تأويله لأن لموسى علماً بعلم الحقيقة إلا أن الخضر أعلم به منه وللخضر علما بعلم الشريعة إلا أن موسى أعلم به منه فكل منهما أعلم من صاحبه من وجه : ونعت الخضر فى الحديث بأنه أعلم من موسى ليس على أنه أعلم منه من كل وجه بل أنه أعلم من بعض الوجوه وفى بعض العلوم كما تقدم لك غير بعيد ولكن لما كان الكلام خارجا مخرج التعليم والتأديب أخرج على وجه ظاهره العموم

(٣) النول الأجر

(٤) العلم مؤول بالمعلوم لأن العلم القائم بذاته تعالى صفة قديمة لا تتبعض ولا

حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا (١) فَكَانَتِ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا فَانْطَلَقَا فَإِذَا بِغُلَامٍ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ مِنْ أَعْلَاهُ فَاقْتَلَعَ رَأْسَهُ بِيَدِهِ فَقَالَ مُوسَى أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ(٢) قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ (٣) قَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ فَأَقَامَهُ (٤) فَقَالَ مُوسَى لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ (٥) قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى لَوَدِدْنَا لَوْ صَبَرَ حَتَّى يَقُصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا

﴿رواه أبي بن كعب : كتاب العلم : باب مايستحب للعالم إذا سئل أى الناس أعلم﴾

يدخلها نقص . وللمصنف فى التفسير رواية أخرى أحسن سياقا وأبعد إشكالا ولفظها ماعلمي وعلمك فى جنب علم الله إلا كما أخذ هذا العصفور بمنقاره من هذا البحر

(١) أى لاتغشني ولا تحملني من أمرى — وهو اتباعه إياه — عسراً أى صعوبة والمراد لاتعسر علي متابعتك ويسرها علي بالاغضاء وترك المناقشة

(٢) أى أقتلت نفساً طاهرة من الذنوب بغير قصاص لك عليها

(٣) أى يسقط . واستعيرت الارادة للمشارفة وإلا فالجدار لا إرادة له

(٤) أى مسحه بيده فأقامه . والقول شائع إطلاقه فى كلامهم على غيره من الأفعال

(٥) انظر الآيات ففيها تفصيل مالم يستطع عليه صبرا ، وهذا الحديث متفق عليه

قَدْ دَنَتْ مِنِّى الْجَنَّةُ حَتَّى لَوِ اجْتَرَأْتُ عَلَيْهَا لَجِئْتُكُمْ بِقِطَافٍ مِنْ قِطَافِهَا (١) وَدَنَتْ مِنِّى النَّارُ حَتَّى قُلْتُ أَىْ رَبِّ أَوَ أَنَا مَعَهُمْ فَإِذَا امْرَأَةٌ حَسِبْتُ (٢) أَنَّهُ قَالَ تَخْدِشُهَا هِرَّةٌ قُلْتُ مَا شَأْنُ هٰذِهِ قَالُوا حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعاً لَا أَطْعَمَتْهَا وَلَا أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشِيشِ أَوْ خُشَاشِ الْأَرْضِ (٣)

﴿رو ته أسماء بنت أبى بكر : كتاب أبواب صفة الصلاة : باب مايقول بعد التكبير﴾

قَدْ عَلِمْتُ الَّذِى رَأَيْتُ مِنْ صَنِيعِكُمْ فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِى بُيُوتِكُمْ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِى بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ (٤)

﴿رواه زيد بن ثابت : كتاب أبواب صلاة الجماعة : باب صلاة الليل﴾

---

(١) سلف لك القول عليه فى خبر إنى أريت الجنة فتناولت عنقودا الخ فراجعه

(٢) الحسبان مصدره أحد رجال سند الحديث

(٣) كلا اللفظين بمعنى حشرات الأرض وأنكر بعض العلماء الرواية الأولى وضبطها بعض بضم الأول على التصغير من اللفظ الثانى هذا وقد أسلفت لك القول عليه فى حديث دخلت امرأة النار فى هرة الخ فألفت نظرك إليه . وهذا الحديث أخرجه النسائى وابن ماجه

(٤) سببه أنه صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة فى رمضان فصلى فيها ليالى فصلى بصلاته أناس من أصحابه فلما علم بهم جعل يقعد فلما أصبح خرج إليهم فقال الخبر ظاهره يشمل عموم النوافل لكنه محمول على مايشرع فيه التجميع ومالا يخص المسجد كركعتى التحية ويرشد أيضا كما فى نيل الأوطار إلى أفضلية ذلك ولو كانت المساجد فاضلة كالمسجد الحرام ومسجده صلى الله عليه وسلم ومسجد بيت المقدس وقد ورد التصريح بذلك فى إحدى روايتى أبى داود لحديث زيد بن ثابت فقال فيها صلاة المرء فى بيته أفضل من صلاته فى مسجدى هذا إلا المكتوبة . قال العرقى

قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الأَنْبِيَاءِ فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ (١) فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقْتَ أُمَّةً مِنَ الأُمَمِ تُسَبِّحُ اللهَ(٢)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب الجهاد : باب إذا أحرق المشرك المسلم هل يحرق﴾

قُرَيْشٌ وَالأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَأَشْجَعُ وَغِفَارُ مَوَالِيَّ لَيْسَ لَهُمْ مَوْلًى دُونَ اللهِ وَرَسُولِهِ (٣)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب المناقب : باب مناقب قريش﴾

وإسناده صحيح فعلى هذا لو صلى نافلة فى مسجد المدينة كانت بألف صلاة على القول بدخول النوافل فى عموم الحديث فاذا صلاها فى بيته كانت أفضل من ألف صلاة وهكذا حكم المسجد الحرام وبيت المقدس . وهذا الحديث أخرجه الجماعة إلا ابن ماجه

(١) قرية النمل محل اجتماعهن . والعرب تفرق فى الأوطان فيقولون لمسكن الانسان وطن . ولمسكن الابل عطن . وللأسد غابة . وللظبى كناس . وللدب وجار وللطائر عش . وللزنبور كور . ولليربوع نافقاء . وللنمل قرية

(٢) للمصنف فى بدء الخلق فهلا نملة واحدة . وفيه إشعار بأنه كان فى شرع ذلك النبي جواز التعذيب بالنار ولذا لم يقع عليه العيب فى أصل الاحراق بل فى الزيادة على الواحدة . والتسبيح قالى أوحالى . ذهب إلى كل فريق . وللأول تشهد الأخبار والآثار شهادة لاتقبل التأويل عند ذوى الأبصار . ويعززهما قوله تعالى (وإن من شىء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم إنه كان حليما غفورا) الحديث رواه مسلم وأبوداود والنسائى وابن ماجه

(٣) المولى هنا بمعنى الناصر . يريد أن المؤمنين من هؤلاء القبائل هم أنصارى وليس لهم ناصر ينصرهم على من ناصبهم العداوة غير الله جل سلطانه ورسوله . لأن من نصر دينه سبحانه ينتصر كما هو الوعد الحق (إن تنصروا الله ينصركم) الآية والله تعالى ولى التوفيق . الحديث متفق عليه

قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا (١) وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ (٢)
فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ (٣) وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ (٤)

﴿رواه أبو بكر: كتاب أبواب صفة الصلاة : باب الدعاء قبل السلام﴾

قُمْ أَبَا تُرَابٍ . قُمْ أَبَا تُرَابٍ (٥)

﴿رواه سهل :كتاب الصلاة : باب نوم الرجال فى المسجد﴾

قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ (٦) وَأَصْحَابُ الْجَدِّ

---

(١) الأمر للصديق رضى الله عنه حين قال للنبى ﷺ علمنى دعاء أدعو به فى صلاتى

(٢) فيه إقرار بالوحدانية واستجلاب للمغفرة وهو كقوله تعالى (والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب إلا الله) الآية . فأثنى على المستغفرين وفى ضمن ثنائه عز وجل عليهم بالاستغفار لوح بالأمر به كما قيل إن كل شىء أثنى سبحانه على فاعله فهو آمر به وكل شىء ذم فاعله فهو ناه عنه (٣) دل التنكير على أن المطلوب غفران عظيم لا يدرك كنهه ووسفه بكونه من عنده تعالى مريدا لذلك العظم لأن الذى يكون من عند الله جل شأنه لا يحيط به وصف

(٤) تعليل للدعاء ومزيد استدعاء للاجابة . الحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه

(٥) سببه أن أمير المؤمنين علياً كرم الله تعالى وجهه غاضب فاطمة رضى الله عنها فذهب إلى المسجد فاضطجع فيه فأتاه صلى الله تعالى عليه وسلم وهو نائم وقد لصق بجنبه التراب فجعل يمسحه عنه ويقول ذلك قصداً لرفع الحجاب . وطى بساط العتاب . وتأنيسا له وتلطفا به على عادة العرب فى اشتقاق اسم للمخاطب من صفته التى هو عليها . ومن ذلك ما أتى به الكتاب فى نداء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بأول سورتى المزمل والمدثر . الحديث متفق عليه

(٦) فيه ما فى نظائره كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم أريت النار فاذا أكثر

مَحْبُوسُونَ (١) غَيْرَ أَنَّ أَهْلَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ (٢)

﴿رواه أسامة : كتاب النكاح : باب لا تأذن المرأة فى بيت زوجها إلا باذنه﴾

قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ (٣)

أهلها النساء الخ وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اطلعت على الجنة فوجدت أكثر أهلها الفقراء الخ. وقد أسلفت لك القول عليهما فانظره

(١) الجدهنا الغنى. وارتهان أصحابه بالموقف وعدم دخولهم الجنة لأجل الحساب والمراد بهم المرتهنون بشهواتهم الذين صرفوا أموالهم فى غير مصارفها ووضعوها فى غير ماخلقت لأجله فلم يؤدوا شكره تعالى فيما جعلهم مستخلفين فيه . أما الموفقون فهم لهؤلاء مفارقون (أولئك يسارعون فى الخيرات وهم لها سابقون)

(٢) أى لغلبة الهوى على قلوبهن . وكفرهن العشير والاحسان كما فى الخبر إلا من عصم الله تعالى منهن . وهن أقل من الغراب الأعصم . الحديث أخرجه مسلم والنسائى

(٣) سببه أنه لما نزل قوله جل شأنه (إن الله وملائكته يصلون على النبى) الآية قالوا يارسول الله أما السلام عليك فقد عرفناه — المراد به ماعلمهم إياه فى التشهد من قولهم السلام عليك أيها النبى الخ — فكيف الصلاة عليك فقال الخبر ذلك أنهم لما سمعوا الأمر بالصلاة بعد سماع أنه جل شأنه وملائكته عليهم السلام يصلون عليه صلى الله عليه وسلم وفهموا أن الصلاة منه سبحانه ومن ملائكته عليه عليه الصلاة والسلام نوع من تعظيم لائق بشأن ذلك النبى الكريم لم يدروا ما اللائق منهم فى شأنه صلى الله عليه وسلم من كيفيات إكبار ذلك الجناب الفخيم . فسألوه عن كيفية ذلك التعظيم . فأرشدهم إلى ماهو أولى أنواعه وهو بهم رؤف رحيم . وفيه إيماء إلى أنكم عاجزون عن الصلاة اللائقة بمكانتى فاطلبوها من القدير جل شأنه

والصلاة يختلف حالها بحسب حال المصلى والمصلى له والمصلى عليه وتبيان ذلك فى المطولات . صلاته عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم ثناؤه عليه عند ملائكته وتعظيمه إياه فى الدنيا باعلاء ذكره ، وإظهار دعوته . وتوطيد شرعته ، وفى الآخرة

وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ (١)

﴿رواه أبو سعيد الخدرى : كتاب التفسير : باب قوله تعالى إن الله وملائكته يصلون على النبي الخ﴾

قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ (٢) وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ

﴿رواه أبو حميد الساعدى : كتاب أحاديث الأنبياء : باب قوله تعالى واتخذ الله إبراهيم خليلا﴾

بتشفيعه فى أمته . وتضعيف مثوبته . وابداء فضله بالمقام المحمود ، وتقديمه على كافة المقربين الشهود ، وإذا انسحبت الصلاة عليه عليه الصلاة والسلام وعلى أحد من المؤمنين تعلقت بكل حسبما تقضى به رفعته ودرجته ، هذا ولم يذكر فى هذه الرواية آل محمد صلى الله عليه وسلم ، والحق كما فى الفتح أن ذكر محمد وإبراهيم وآلهما ثابت فى الخبر وإنما حفظ بعض الرواة مالم يحفظ الآخر

(١) اختلفوا فى المراد بالآل اختلافا كثيرا . ويراد بهم هنا أمهات المؤمنين رضى الله عنهن . ومن حرمت عليهم الصدقة من أسرته الشريفة صلى الله عليه وسلم كما يرشد إليه الحديث التالى

والبركة الأصل فيها الثبات والدوام من قولهم بركت الابل أى ثبتت على الأرض وتطلق على الزيادة والمطلوب لهم الزيادة من الخير وإعطاؤهم منه أوفاه وثبات ذلك لهم مع دوام منازل الكرامة والشرف هذا وسيأتى الكلام على المراد من هذا التشبيه فى موضعه بعد حديث بمشيئته تعالى . والله سبحانه ولى التوفيق

(٢) يرشد إلى ماتقدم لك فى متلوه من أن أمهات المؤمنين رضى الله عنهن من الآل حيث أقام الأزواج والذرية مقام الآل فى سائر الروايات . يؤيد ذلك قوله تعالى (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) وسوابق الآية ولواحقها لنساء النبي صلى الله عليه وسلم فأشعر ذلك بارادتهن . وأهل البيت تعورف فى آله عليه الصلاة والسلام . الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه

قُولُوا اللّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ (١) اللّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ﴿رواه كعب بن عجرة : كتاب التفسير : باب قوله تعالى إن الله وملائكته يصلون على النبى الآية﴾

قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ (٢)

﴿رواه أبو سعيد الخدرى : كتاب الاستئذان : باب قول النبى ﷺ قوموا إلى سيدكم﴾

---

(١) اشتهر السؤال عن موقع هذا التشبيه مع أن المقرر أن المشبه يكون دون المشبه به وواقع هنا عكسه لأن محمدا صلى الله عليه وسلم وحده أفضل من آل إبراهيم ومنه عليه السلام ولاسيما قد أضيف إليه الآل وقضية كونه أفضل أن تكون الصلاة المطلوبة له أفضل من كل صلاة حصلت أو تحصل لغيره . الجواب عن ذلك أولا دفع المقدمة وهى أن المشبه به يكون أرفع من المشبه وأن ذلك ليس مطردا بل قد يكون التشبية بالمساوى بل وبالدون كما فى قوله جل شأنه (مثل نوره كمشكاة فيها مصباح) الآية وأين يقع نور تلك من نوره تعالى ولكن لما كان المراد من المشبه به أن يكون شيئا ظاهرا واضحا للسامع حسن تشبيه النور بالمشكاة . وكذا هنا لما كان تعظيم إبراهيم وآله بالصلاة عليهم مشهورا عند جميع الطوائف حسن أن يطلب لمحمد وآله من التعظيم بالصلاة عليهم مثل ماحصل لابراهيم وآله . وثانيا أن التشبيه إنما هو لأصل الصلاة بأصل الصلاة لا القدير بالقدر وهو كقوله تعالى (إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح) وقوله سبحانه (كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) وقوله تبارك وتعالى (وأحسن كما أحسن الله إليك) فالتشبيه للأصل لا للقدر فلا إشكال . الحديث رواه الجماعة

(٢) الخطاب لقوم من الأنصار . والسيد سعد بن معاذ رئيس الأوس رضى الله عنه وأمرهم بالقيام له حال قدومه عليهم لفضيلته وعلو مكانته وكيف لا وقد اهتز العرش لموته كما فى الخبر . فيه مشروعية توقير أولى الفضل بالقيام لهم لما لهم من الشرف

قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ (١) فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ فَبَدَّلُوا (٢) وَقَالُوا حِنْطَةٌ حَبَّةٌ فِي شَعِيرَةٍ (٣)

﴿رواه أبو هريرة : كتاب التفسير : باب وإذ قلنا ادخلوا هذه القرية﴾

المقتضى لذلك . وقد منعه قوم محتجين بما ليس بصحيح السند وما ليس بصريح النهى والمنهى عنه محبة القيام فلو لم يخطر بباله فسواء عليه القيام والعدم فان أحب ذلك ارتكب النهى سواء تمثل له الناس قياما أو لم يتمثلوا . وانظر ماأسهب به صاحب الفتح فى سفره مايغنيك عن غيره . الحديث رواه مسلم وأبو داود والنسائى

(١) أى أمروا بذلك على لسان موسى عليه السلام لما خرجوا من التيه الذى ابتلاهم الله تعالى به : فقد روى أنهم لما أمروا بقتال الجبارين وامتنعوا وقالوا لنبيهم اذهب أنت وربك فقاتلا . ابتلاهم الله تعالى بالتيه بين الشام ومصر أربعين سنة والمراد بالباب على المشهور أحد أبواب بيت المقدس ويدعى الآن باب حطة . وسجدا أى خضعا مخبتين لأن اللائق بحال المذنب التائب والمطيع الموافق الخشوع والمسكنة . ويجوز حمل السجود على المعنى الشرعى أى إذا دخلتموه فاسجدوا شكرا لله جل شأنه على ماأنعم عليكم حيث أخرجكم من الحيرة وأعادكم إلى ماتحبون . وحطة من حط الشىء يحطه اذا أنزله وألقاه . وارتفعت على معنى مسألتنا أى قولوا مسألتنا أو شأنك يا ربنا أن تحط عنا مااقترفناه من الذنوب نغفر لكم خطاياكم وسنزيد المحسنين

(٢) أى (فبدل الذين ظلموا منهم قولا غير الذى قيل لهم) والآية تدل على الانقسام فيراد من الحديث ماأعطاه النظم الكريم

(٣) حاصل أمرهم أنهم لما أمروا أن يخضعوا لله جل شأنه عند دخولهم الباب بالفعل والقول تلبسوا من المخالفة بغايتها . وجاهروا بالمعصية حتى أتوا بنهايتها . فى مقام الطاعة والشكران على ذلك الامتنان . فحقت عليهم كلمة العذاب . وأنزل جل سلطانه على الذين ظلموا رجزا من السماء بما كانوا يفسقون . الحديث أخرجه مسلم والترمذى ؟

فهرس

الجزء الأول من هداية البارى

إلى ترتيب أحاديث البخارى

﴿تم الجزء الأول من هداية البـارى﴾

﴿ويليه الجزء الثانى وأوله حرف الكاف﴾

سنن النسائي

كتاب السنن للنسائى من الكتب الستة الصحاح فى الحديث وهى التى لم يطرق اليها الشك ولم تصل اليها يد الوضع . فهو مصدر من مصادر الشريعة السمحة وأصل من أصولها المتينة القيمة . ويكفى أن يكون شارحه الحافظ جلال الدين الأسيوطى وحاشيته للإمام السندى وكلاهما ثقة فى رأيه ، إمام فى علمه . وهو ثمانية أجزاء عدد صفحات كل جزء ٣٥٠ صفحة قطع كبير مشكول شكلا كاملا ثمنه ١٠٠ قرشا

المنتقى من أخبار المصطفى
صلى الله عليه وسلم

تأليف العالم العلامة المحقق مجد الدين أبى بركات عبد السلام بن تيمية الحرانى ، وقف على تصحيحه وتعليق هوامشه الأستاذ العالم الشيخ محمد حامد الفقى رئيس جماعة أنصار السنة المحمدية ، يقع فى جزءين كبيرين طبعة متقنة على ورق جيد   ثمنه ٤٠ قرشا